الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة جيلالي ليابس / سيدي بلعباس

كلية العلوم الانسانية والاجتماعية

قسم: العلوم الانسانية

شعبة: التاريخ



رقم التسجيل:.......

الرقم التسلسلي: ...

الأوقاف في ظل الادارة الاستعمارية الفرنسية في الجزائر (1830-1947م)

أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه ل م د في التاريخ الحديث والمعاصر للمجتمع الجزائري - التطورات والتحولات.

إعـــــداد الطـــالـــب:

عطابي جمال

اشـــــــراف

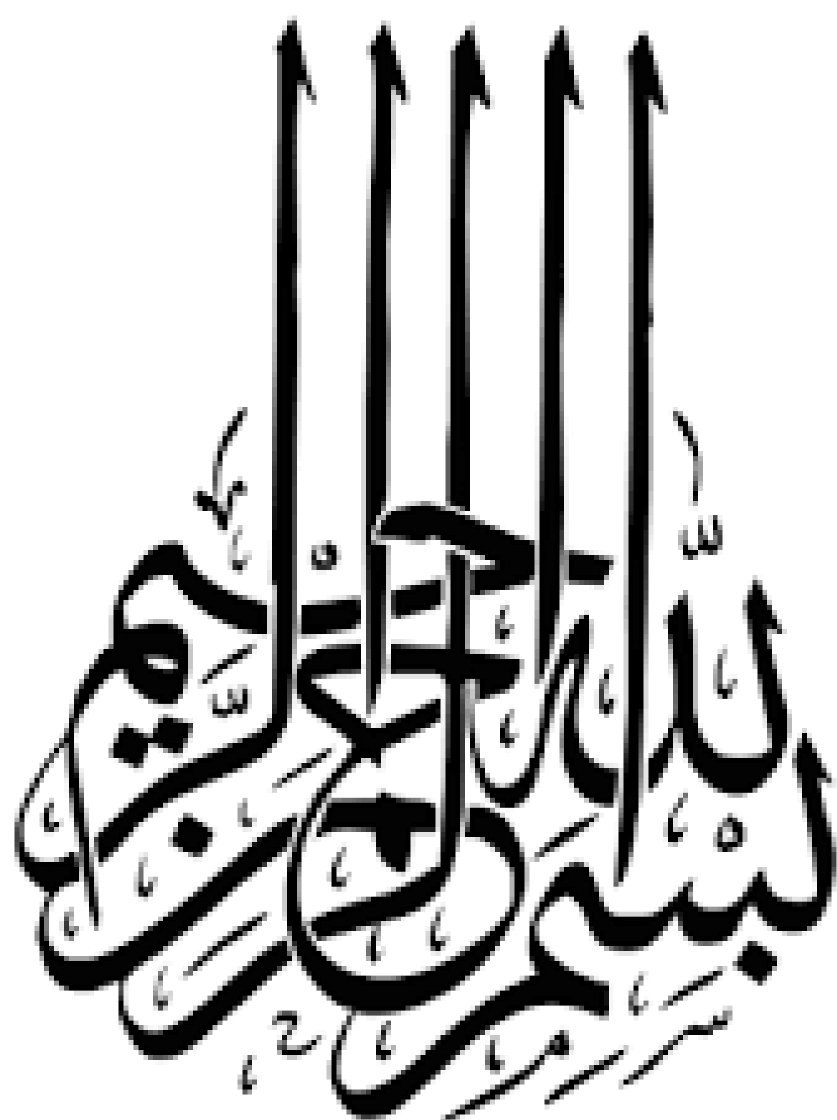
المقرر: أ.د لونيـــسي ابـــــــراهيم.

مقررا مساعد: أ.د بوشناقي محمد.

أعضاء اللجنة:

الأستاذ	الرتبة	الجامعة الأصلية	الصفة
ولــد النبية كريم	أستاذ التعليم العالي	جامعة جيلالي اليابس- سيدي بلعباس	رئـــيسا
لونيسي إبراهيم	أستـــاذ التعليم العالي	جامعة جيلالي اليابس- سيدي بلعباس	مشرفا مقررا
بوشنـــافي محمد	أستاذ التعليم العالي	جامعة جيلالي اليابس- سيدي بلعباس	نائب مشرف
بلـــجة عبد القادر	أســتاذ محاضر أ	جامعة جيلالي اليابس- سيدي بلعباس	ممتحنـــــا
حجازي مصطفى	أستـــاذ التعليم العالي	جــامعة أبـــي بكر بلقـــايد – تلمسان	ممتحنـــــا
بلــحاج محمد	أستاذ محاضر .أ	جــامعة أحــمد بن بلـة – وهران 01	ممتحنـــــا

1440-1441 هـ/2020-2021م


بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا وَقَالَ إِنَّنِي مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾.

سورة فصلت - الآية 33

دُعـــــــاء

اللهم لا تجعلني أُصاب بالغرور إذا نجحت، ولا باليأس إذا أخفقت وذكرني دائما بأن الاخفاق هو تجربة تسبق النجاح.

اللهم إذ أعطيتني نجاحا فلا تأخذ تواضعي، وإذا أعطيتني تواضعا فلا تأخذ اعتزازي بكرامتي

إهداء

إلى الذين لولاهم لما كان هذا العمل...إلى شهدائنا الأبرار

(..وَقُل رَّبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا..)

إلى التي دمي من دمها وروحي من روحها

إلى التي تربيت في أحضانها وسقتني من أنهار حنانها

إلى أمي الغالية - رحمة الله عليها -

إلى من زرع الإرادة في نفسي وغرس شتائل الأمل في وجداني

إلى سراج حياتي أبي الغالي - رحمة الله عليه -

إلى من اهتمت بدراستي وأحاطتني بالدفء والحنان ورعاية الأبناء أيام كنت منهمكا في المشروع... – الزوجة الغالية -

إلى أبنائي: طلال - ناريمان - وائل - قصي.

إلى الذين دمهم يسري في عروقي إخوتي وأخواتي.

حفيظ- ساعد- عائشة- مباركة- فايزة.

إلى كل موظفي ثانوية قطوش خليفة وأخص بالذكر: ، جمال، الحفصي، باسم، الزعيم طارق وأمينة المكتبة بالثانوية وموظفي الأرشيف الوطني بالعاصمة .

وإلى الأخ والصديق: رزيق علي الذي رافقني طول فترة المشروع.

وإلى كل طلبة الدكتوراه دفعة 2016م.

شكر وتقدير

أشكر الله الذي امدني بالقوة والعزم والإرادة للمضي بعيدا في هذا العمل المتواضع، أتقدم بأسمى آيات الشكر والامتنان، إلى كل الأساتذة الأفاضل قسم التاريخ جامعة جيلالي اليابس – سيدي بلعباس- الذين نكن لهم كل الاحترام والتقدير، الذين مهدوا لنا طريق العلم، وفتحوا لنا باب المعرفة.

- أتوجه بأسمى عبارات الشكر والعرفان إلى أستاذي المشرف الأستاد الدكتور: لونيسي إبراهيم الذي لم يبخل عليا بتوجيهاته القيمة ونصائحه المتميزة للمضي للأمام، منذ أن كانت فكرة إلى أن أصبحت مشروعا.
- وأتوجه بجزيل الشكر إلى استاذي الكريم شناقي محمد الذي كان قدوة لي.
- إلى أستاذي الفاضل والقدير ولد النبيه كريم الذي كان لي الدعم الدائم والمستمر.
- إلى كل من ساهم ولو بكلمة طيبة في نجاح مسار هذا المشروع، خصوصا دفعة 2009 حمادي وسماتي.
- أتوجه بجزيل الشكر لأعضاء اللجنة المناقشة، الذين تكرموا بعناء لقراءة الرسالة.

قائمة المختصرات:

أ- باللغة العربية:

- ج: الجزء.
- م: المجلد.
- ع: العدد.
- تر: ترجمة.
- ط: طبعة.
- ه: التاريخ الهجري.
- س.م.ش: سجلات المحاكم الشرعية.
- س.ب.ب: سلسلة بيت البايلك.
- س.ب.م: سلسلة بيت المال.
- عل: علبة.
- ص: صفحة.
- د: ديوان.

ب- باللغة الفرنسية:

- R.A : Revue Africaine.
- R.H : Revue Historique.
- P : Page.
- T : Tome Du Livre.
- S.N.E.D : Société Nationale D'édition Et Distribution.
- ANEP:

مقدمة

يعتبر الوقف من أهم مظاهر الحضارة الإسلامية، فهو يعتبر من إرادات الخير لدى المسلمين في كامل ربوع العالم الإسلامي بما فيهم الجزائر، حيث تم انشاء العديد من المؤسسات الوقفية اثناء الفترة العثمانية، فهو ظاهرة دينية ذات قيمة روحية وظاهرة اجتماعية واقتصادية، وأداة سياسية ومصدر للحياة الثقافية والعلمية، فقد تعددت مؤسساته وتنوعت أدواره حيث حظيت مؤسسة الأوقاف بالإقبال الواسع من قبل الواقفين، وشملت مختلف أنحاء البلاد وأصبحت في مطلع القرن التاسع عشر تستحوذ على مساحات شاسعة، واشتملت هذه الأوقاف على الأراضي الزراعية، والاملاك العقارية، ومن أجل الحفاظ على هذه الأملاك وتحقيق رغبة الواقفين، وجب تكوين إدارة متكاملة الجوانب

إلا أن وضعية الأوقاف لم تبقى على حالها، بعد الغزو الفرنسي للجزائر 1830م، الذي سعى إلى طمس الهوية الإسلامية في هذا البلد، حيث شرع في التخطيط للسيطرة على الأنظمة الادارية المختلفة التي كانت سائدة في طليعتها إدارة الأوقاف، باعتبارها حاجزا للتوسعة، ومعرفته بالدور الذي تؤديه هذه المؤسسات من خدمات واحتياجات أساسية للسكان لأنها تمس الطبقة السائدة في المجتمع.

أهمية الموضوع:

تكمن أهمية الأوقاف في الجزائر، من خلال معرفة مدى فاعلية المؤسسات الوقفية من حيث الانتشار ومظاهر الإقبال عليها من طرف الواقفين، والمؤسسات الوقفية التي لها تأثير على الحياة الاجتماعية والدينية والثقافية، وكذا دراسة الأساليب التعسفية التي مارستها الإدارة الفرنسية ضد الأوقاف ومؤسساتها وهذا من خلال مجموعة التشريعات والمراسيم

أسباب اختيار الموضوع:

إن من اسباب دراستنا لموضوع الأوقاف في ظل الإدارة الاستعمارية الفرنسية بالجزائر (1830-1947)، يعود إلى :

- إبراز أهمية إحياء أملاك الأوقاف التي تمثل عنصرا أساسيا من مصادر التمويل الاسلامي.
- ميولاتي الشخصية في مثل هذه المواضيع الاجتماعية، ورغبة مني في إثراء ميدان البحث في هذه الدراسة.
- الرغبة في المساهمة في الكشف عن بعض الأمور التي تحمل الطابع الديني والثقافي والمتمثلة في الأوقاف الاسلامية، التي لعبت الدور الريادي في حياة المجتمع الجزائري

- البحث عن هدف السلطات الاستعمارية الفرنسية الحقيقية من مصادرة الأوقاف في ظل إصدار مجموعة مراسيم وتشريعات.

الإشـــــكالية:

لقد كانت الأوقاف الجزائرية مزدهرة وغنية، ولعبت الأدوار الأولى في مختلف الميادين الاجتماعية والثقافية في الجزائر العثمانية:

– كيف تعاملت الادارة الاستعمارية الفرنسية مع المؤسسات الوقفية في الجزائر؟

ولتوضيح هذه الاشكالية يمكن طرح التساؤلات التالية:

- كيف كانت أوضاع الأوقاف في الجزائر خلال العهد العثماني؟
- ما مصير المؤسسات الوقفية في ظل التشريعات الفرنسية بالجزائر؟
- ماهي أهداف الادارة الاستعمارية من الاستحواذ على الأوقاف؟
- ما هو موقف الجزائريين من مصادرة الأوقاف؟
- ما هي إسهامات جمعية العلماء المسلمين في استرجاع الأوقاف الجزائرية؟

المنـــهج المتبـــع:

ولدراسة موضوع الأوقاف اتبعنا المنهج التاريخي الذي يسمح بعرض الحقائق ووصفها وصفا (كرونولوجيا) الذي يقوم على التحليل والتفسير والاستنتاج، الذي اعتمدت عله في استقراء الوثائق وجمع المعلومات التي تحتويها، حيث أنها تتضمن دلالات فقهية واجتماعية واقتصادية، وتحليلها وتوظيفها في الدراسة، حيث وظفناه في وصف أوضاع الأوقاف في الجزائر في العهد العثماني وأثناء الاحتلال الفرنسي، والحالة التي آلت إليها بعد المصادرة، والآثار الناجمة عن ذلك، وتجلى ذلك في أغلب فصول الدراسة، حيث قمنا بتحليل المادة التاريخية وحاولنا القيام بعقد مقارنة بين الفترة العثمانية والفترة الفرنسية في بعض الأحيان.

خـــطة البحث:

وللإجابة على الاشكالية والتساؤلات المطروحة مسبقا تم تقسيم البحث إلى مقدمة شملت التعريف بالموضوع، ومدخل وخمس فصول كل فصل مقسم إلى مجموعة من العناصر ثم خاتمة لها مجموعة من الاستنتاجات، تم تقسيم الدراسة إلى فصول للضرورة التي اقتضت ذلك وكذلك بطول الفترة الزمنية 1830-1947م، وكذا تشعب عناصر المادة العلمية، وضرورة ترابطها الموضوعي وتسلسلها الزمني الذي كان على شكل مراحل، التي كانت بدايتها بالمدخل الذي احتوى:

– **المدخل**:الذي تناولت فيه المؤسسات الوقفية العامة والذي بدوره كان له فروع، ثم المؤسسات الوقفية الخاصة، واخيرإدارة الأوقاف في الجزائر العثمانية.

الفصل الأول: الذي حمل عنوان ماهية الاوقاف عواملها ومظاهرها، والذي بدوره تم تقسيمه إلى عناصر تكلمت فيه عن نشأة الوقف الذي بدوره قسم إلى عناصر تشمل كل الجوانب، ثم تطرقت الى مشروعية الاوقاف والذي تم فيه إلى الاشكال والأدلة من القرآن والسنة، بعدها تناولت مفهوم الوقف من الجانب الاقتصادي، ثم أشكال الوقف العامة وأنواعها، وبعده دور الوقف في الحضارة الاسلامية من الجانب الاجتماعي والانساني والاقتصادي والثقافي، أهمية الأوقاف في حياة المجتمع الاسلامي وتنظيماته واخيرا مظاهر الاقبال على الاوقاف.

– **الفصل الثاني**: الذي حمل عنوان واقع الأوقاف الجزائرية اثناء الاحتلال الوضعية والمصير والذي بدوره تم تقسيمه إلى عناصر، بدءا حجم الاملاك الوقفية مع بداية الاحتلال وطريقة التنظيم الجديدة للإدارة الاستعمارية، ثم الاستيلاء على المؤسسات الوقفية الاسلامية والذي بدوره قسم إلى عناصر منها مصير المؤسسات الوقفية العامة والخاصة.

– **الفصل الثالث**: الذي حمل عنوان التشريعات الفرنسية لتصفية الأوقاف والذي بدوره كانت له مجموعة من العناصر المطروحة بمداخله بداية من التشريعات الفرنسية في ظل الحكم الملكي 1830-1848م، وكذا التشريعات في ظل الحكم الجمهوري الثاني 1848-1852م، ثم التشريعات في ظل الحكم الامبراطوري الممتدة 1852-1870م، وكذا التشريعات في ظل الحكم الجمهوري الثالث بداية 1870-1947م، واخيرا إحصاء الأوقاف.

– **الفصل الرابع**: بعنوان موقف الجزائريين من مصادرة الاوقاف الاسلامية الذي من خلاله تم التطرق إلى موقف الجزائريين وكذا الاهداف الفرنسية والانعكاسات.

– **الفصل الخامس**: حمل إسهامات جمعية العلماء المسلمين في استرجاع الاوقاف والذي تم تقسيمه إلى عناصر منها مسالة الأوقاف الإسلامية في الجزائر، وكذا مطالب الجمعية العلماء لاسترجاعها.

المصـــادر والمراجع:

أ- المصادر:

لقد تنوعت المصادر والمراجع التي اعتمدت عليها في انجاز هذه الاطروحة، وتفاوتت أهميتها حسب علاقاتها بالموضوع :

الوثائق الارشيفية :

مجموعة الوثائق المحاكم الشرعية الموجودة بالأرشيف الوطني الجزائري والمكتبة الوطنية.

أعمال الحقوقيين الفرنسيين:

- موريس يويان (Maurice-Pouyanne) الذي شغل منصب رئيس محكمة الجزائر سنة 1900م، الذي قدم عملا ضخما بعنوان:

La Propriété Foncière en Algérie.(dolphe-jourdan, Alger, 1900)

الذي عالج فيه الوضعية القانونية للملكيات العقارية، الأراضي والاوقاف، والتطورات التي عرفها الاحتلال الفرنسي.

- لاينو (Laynaud) مدير أملاك الدولة سنة 1900م ومن أهم أعماله :

Notice sur la Propriété Foncière en Algérie (Mustapha, Alger, 1900)

وتكمن أهميته في كون صاحبه أتبع جميع القوانين والتشريعات الأساسية بعد أن توفرت له المادة المصدرية بحكم وظيفته.

- A. Nouschi : Enquête sur le niveau de vie des populations rurales Constantinoises de la conquête jusqu'à 1919, Paris 1961
- E. Zey, Traité élémentaire de droit musulman algérienne école -29 malékite, Jourdan, T. I, Alger1886

– ومن أهم الدوريات التي احتوت دراسات المجلة الافريقية فقد نشر فيها البير ديفوكس lbert Devoulx الذي استطاع بفضل منصبه كموظف في الأرشيف أن يكتب عدة مقالات عن الأوقاف بالجزائر خلال الفترة العثمانية والاحتلال الفرنسي.

- Aumerat, "La propriété urbaine et le bureau de bienfaisance Musulmane", in R.A.N°41, 1897
- BROSSE Ch, lard: les inscriptions ARABS; de Tlemcen, Revue africaine, 6Année, N 33 mai, 1862

وجريدة الشهاب و البصائر والتقدم وجريدة الحقيقة التونسية التي احتوت مقالات حول موضوع الاوقاف.

بالإضافة إلى كتب ودراسات منشورة باللغتين العربية والأجنبية، نذكر منها باللغة الفرنسية أمثال: تاريخ الجزائر المعاصرة لشارل أندري جوليان (André-julien)، وحكومة الجنرال برتيريت لشارل روبير أجرون (Reber-augeron)، وحمدان خوجة (المرآة) الذي تعرض فيه لوضعية الاوقاف.

- العربي التبسي ، فصل الدين عن الدولة قضية ولا قاضي لها، جريدة البصائر، السلسلة الثانية، السنة الخامسة، عدد، 210، 22-12-1947م.

- محمد البشير الابراهيمي، فصل الدين عن الحكومة، جريدة البصائر، العدد 83، 13 جوان 1949.

ب- المراجع بالعربية:

وعن المراجع العربية المعتمدة في هذا البحث، فتجدر الإشارة أنها قليلة، وتكمن أساسا فيما كتبه الأستاذ:

- أبو القاسم سعد الله حول الأوقاف في كتابه تاريخ الجزائر الثقافي في جزئه الخامس، والذي أبرز فيه إدارة وجيش الاحتلال مع أهم الملكيات حصانة من الناحية القانونية، بالإضافة إلى أعمال الأستاذ.

- ناصرالدين سعيدوني: الدراسات في الملكية العقارية الصادر سنة 1986م، ودراسات في الملكية والوقف والجباية، والذي تناول فيه الموضوع خلال عهد الاحتلال.

- ناصرالدين سعيدوني: دراسات تاريخية في الملكية والوقف والجباية.

- ناصرالدين سعيدوني: تاريخ الوقف ودوره الاجتماعي والاقتصادي، دورة إدارة الأوقاف الإسلامية بالجزائر.

- بن داهة عدة: الاستيطان والصراع حول ملكية الأرض إبان الاحتلال الفرنسي للجزائر (1830-1962)، ج1.

- بوعزيز يحي: السياسة الاستعمارية من خلال مطبوعات حزب الشعب الجزائري 1830-1954م.

- زوزو عبد الحميد: الاستعمار الفرنسي (التطورات السياسية – الاقتصادية والاجتماعية 1737-1939، الجزء الثاني، ترجمة مسعود الحاج مسعود.

ج- المراجع بالفرنسية:

- Abdel djalil-tamimi «pour une histoire de la grande mosquée d'Alger », in RHM, N19-20,Tunis, 1980.
- Ageron Charles Robert, Histoire contemporaine la conquête et les débuts de la colonisation (1827-1871), Alger, Casbah édition, 2005.
- Ali Merad: la Reformisme Musulman en Algérie (1925-1940), 2éme edition, El Hikma, Alger, 1999
- Saidouni Nacereddine, le waqf en Algérie a l'epoque ottomane, xie-xille siecles de hegire XVII- XIX SIECLES, la fondation publique des Awqaf du koweit ,2009

الدراسات السابقة:

لقد احتل الوقف مكانة مركزية في الدراسات الأكاديمية الفقهية القانونية والتاريخية والاجتماعية والعمرانية، لقد كثرت الاوقاف في العهد العثماني مما أدى إلى توفر كم هائل من وثائق الاوقاف، التي تحولت إلى مادة أولية استعملها الباحثون المختصون، والملاحظ أن الاهتمامات الأولى لمؤسسة الأوقاف كانت مع بداية القرن التاسع عشر بالخصوص الناحية القانونية التشريعية وكان من أبرزهم دراسات المشرقين والحقوقيين الفرنسيين العاملين في المكاتب العربية بعد الاحتلال الفرنسي ويعود السبب لكثرة العقارات الموقوفة في المؤسسات الخيرية خصوصا أنها كانت حامدة على تنحل في السوق العقارية لاتباع ولا تشتري ولا توهب فلا تورث، حيث كانت تشكل عائقا أمام التوسعات الاستعمارية الفرنسية بداية من 1830م، مما جعلت فضول المؤرخين الفرنسيين يهتمون بدراستها من كل الجوانب، ودراسة طرق استغلالها ومحاربة لتقنينها وتحويلها إلى أملاك خاصة مما يسهل الاستيلاء عليها.

الصعوبات:

إن متعه البحث والعمل بكل حالاته الصعبة التي تقف عليها أمام ندرة المادة الخبرية، إضافة إلى صعوبة قراءة الوثائق وفك بعض رموزها، وكذا عدم التحكم في الفترة الزمنية، وتشعبت موضوعاتها وكما يتطلب الالمام ببعض الكتب الفقهية خاصة في ظل تعداد المذاهب الفقهية، إضافة إلى طول الفترة الزمنية المعنية بالدراسة 1830-1947م، وعدم التوفيق بين الفعل وإنجاز الرسالة بعد المسافة، وفي الأخير لا يسعني إلا أن أتوجه بالشكر الجزيل إلى أستاذي المشرف الأستاذ الدكتور لونيسي إبراهيم وكذا الاستاذ محمد بوشنافي الذي كان لهما الفضل في توجيهي إلى هذا الموضوع وضبطه بهذه الكيفية، كما أشكر على الملاحظات والتوجيهات القيمة إلى زودني بها من

خلال مختلف مراحل البحث، فكان خبرة عون لي على تجاوز العديد من الصعاب والوصول بالبحث إلى الحال الذي هو عليه.

الفصل التمهيدي:

المؤسسات الوقفية في العهد العثماني

أولا: المؤسسات الوقفية في الجزائر العثمانية.

ثانيا: المؤسسات الوقفية العامة.

ثالثا: المؤسسة الوقفية الخاصة.

رابعا: مؤسسة أوقاف المرافق العامة.

خامسا: مؤسسة أوقاف الأضرحة والزوايا.

أولا: المؤسسات الوقفية اثناء العهد العثمانيي.

لقد شهدت الجزائر اثناء الفترة العثمانية التي امتدت على مدار ثلاثة قرون، تحولات عميقة وكبيرة في شتى المجالات سواء كانت اقتصادية أو اجتماعية أو دينية، وأثرت على المجتمع الجزائري بكل أطرافه وعلى الخصوص التحولات الدينية، وكان غالبية الشعب على المذهب المالكي، أما الأتراك والكرا غلة وبعض الحضر فكانوا على المذهب الحنفي، ويوجد بجانبهم أقلية يهودية لا تتعدى 1 % من مجموع السكان[1].

اهتم الحكام العثمانيون في فترة حكمهم في الجزائر بإنشاء عدة مؤسسات دينية، وعلى الخصوص مؤسسات الأوقاف بهدف التكفل والاعتناء بالفقراء والمساكين الذي يتولى الوقف رعايتهم وتحسين أوضاعهم[2].

وقد عرفت مؤسسة الأوقاف انتشارا واسعا في الجزائر وزادت من مداخيلها في الفترة الأخيرة من العهد العثماني في الجزائر، وبالضبط في أوساط القرن الثاني عشر للهجرة الموافق للقرن 18م، ويعود سبب انتشارها وتوسعها إلى أمرين رئيسيين هما:

الأول: يتمثل في حضور الوازع الديني لدى فئة ميسوري الحال ورغبتهم الكبيرة والشديدة في التقرب من الله بوقف أملاكهم أو جزء منها في سبيل الله ومساعدة الفقراء والمحتاجين[3].

الثاني: فيتمثل في محاولة الإفلات من الإجراءات التعسفية التي كانت تلجأ إليها السلطة العثمانية ضد الأشخاص الذين لم يقوموا بوقف جزء من ممتلكاتهم من خلال مصادرة أراضيهم وممتلكاتهم أو الرفع من قيمة الضرائب المفروضة عليهم، وهذه السياسة المنتهجة من العثمانيين في أواخر عهدهم في الجزائر كانت تهدف لسد العجز المالي الذي كانت تعاني منه الدولة العثمانية[4].

[1] – عمار عمورة، موجز في تاريخ الجزائر، دار ريحانه، الجزائر، ط1، 2002، ص 109.

[2] – حمدان بن عثمان خوجة، المرآة، تق وتع وتح : محمد العربي الزبيري، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1975م، ص269.

[3] – الأمير بوغدادة، المؤسسات في الجزائر في أواخر العهد العثماني" القضاء نموذجا"، مذكرة ماجستير في تاريخ الجزائر خلال العهد العثماني، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، قسنطينة، 2008، ص48.

[4] – سعيدوني ناصر الدين، النظام المالي للجزائر في العهد العثماني (1830.1800)، الجزائر، المؤسسة الوطنية للكتاب، ط2، 1985م، ص141.

وهذا ما يبرر الصرامة العثمانية الكبيرة تجاه الوقف والإجراءات الصارمة تجاه كل متنصل من القيام بهاته الخطوة، فالمداخيل التي كانت تحصل عليها الدولة العثمانية من الوقف كانت كبيرة جدا، مما دفع المسئولين في الإيالة إلى تنظيمها تنظيما "محكما" يهدف إلى المحافظة عليها[1].

وكانت مداخيل الأوقاف تنقسم إلى ثلاث أقسام: قسم ينفق على القائمين على إدارتها ورعايتها، وبعض المحتاجين، وقسم ينفق على بعض المساجد[2]، والاخير يبعث به إلى الحرمين الشريفين لينفق على الفقراء والمساكين، أو لتصرف على الخدمات التي يحتاج إليها كل من المسجدين "المسجد الحرام والمسجد النبوي الشريف"، بالإضافة إلى الإنفاق على العلم والمعرفة وغيرهما[3].

وسبب هذا الانتشار الواسع والزيادة في المداخيل لهذه المؤسسة أدى بالمسئولين في الإيالة إلى تنظيمها تنظيما محكما بهدف المحافظة عليها، فلقد انبثقت عن هذه المؤسسة عدة مؤسسات وقفية منها مؤسسة أوقاف الحرمين الشريفين "مكة المكرمة والمدينة المنورة"، وتعد من أهم المؤسسات من حيث عدد أوقافها، والمداخيل التي توفرها، ومؤسسة أوقاف أهل الأندلس وهي تتجاوز 101 وقفيا لفائدة الأسر المنحدرة من أصل أندلسي، ومؤسسة سبل الخيرات وهي التي تضم جميع مساجد الحنفية وعددها 14 مسجدا، ومؤسسة أوقاف الأشراف والتي تحتوي على العديد من الأوقاف وتضم جماعة الأشراف للمدينة نحو 300 أسرة وطريقة، ومؤسسة أوقاف الجامع الأعظم، ومؤسسة أوقاف الأولياء والمرابطين وغيرها[4].

وطريقة تسيير تلك المؤسسات الخيرية كثيرة، حيث أنها لا تحظى إلا بتأييد الرجال الطيبين والمشرعين في جميع البلدان، وكان هدفها الإنساني يرمي إلى التخفيف من الآلام والمساهمة في إسعاد المجتمع[5]، وكانت مؤسسة الأوقاف تتولى أيضا دفن الفقراء والمساكين، وتوزيع الصدقات، وكان اليهود يعملون في الأوقاف عن طريق الكراء ونحوه، وبذلك تتضح أهمية الوقف في الجزائر العثمانية من خلال خدمة الدين والتعليم، كما كانت تعمل على التضامن الاجتماعي[6].

---

1 – سعيدوني ناصر الدين وبوعبدلي المهدي ، تاريخ العهد العثماني الجزائري، المؤسسة الوطنية للكتاب، ج4، 1984م، ص25.

2 – سعيدوني ناصر الدين وبوعبدلي المهدي ، تاريخ العهد العثماني الجزائري.... المرجع نفسه، ص25.

3 – سعيدوني ناصر الدين، النظام المالي للجزائر في الفترة العثمانية، (1800-1830) ...والمرجع السابق، ص ص 145، 146.

4 –التميمي عبد الجليل، الحياة الفكرية في الولايات العربية أثناء العهد العثماني، تونس، منشورات مركز الدراسات والبحوث العثمانية والموركسية والتوثيق والمعلومات، 1990م، ص ص 176-178.

5 – حمدان بن عثمان خوجة، المرآة، ،المصدر السابق، ص 274.

6 – سعد الله أبو القاسم، تاريخ الجزائر الثقافي، ج1 (1500. 1830م)، بيروت، دار الغرب الإسلامي، ط1، 1998، ص ص244-245. .245

وفيما يتعلق بوضعية المساجد في الجزائر في أواخر العهد العثماني فقد أدت هي الأخرى دورا هاما في الحياة الدينية في الجزائر خلال هذه الفترة، فكانت تعتبر من المعالم الدينية المعبرة عن حياة الجزائريين الدينية في ذلك الوقت، إضافة إلى أدوارها الهامة في المجتمع الجزائري حيث ارتبطت الثقافة في هذه الفترة بهذا المرفق الهام، فكانت المساجد من المظاهر والمنشآت التي لا تخلو من أي قرية أو مدينة جزائرية، ومن أبرز هاته المدن الجزائرية التي برزت فيها بشكل كبير معالم الحضارة والحياة الدينية الإسلامية الجزائر العاصمة وقسنطينة والمدية[1].

ومن أشهر المساجد التي انتشرت في ذلك الوقت الجامع الكبير المتواجد في الجزائر حيث تتمركز وظيفته حول أداء الوظائف الدينية وخدمة المسلمين ويتداول عليه مجموعة من الأئمة والمفتيين والمدرسين باختلاف درجاتهم العلمية[2].

أما عن مساجد مدينة قسنطينة فقد أولى لها صالح باي عناية خاصة من ناحية ترميمها وتشييدها، فحسب السجل الذي أمر به نجد أن في مدينة قسنطينة 75 مسجدا وجامعا، وفي بعض الإحصائيات المتأخرة التي تكلمت عن مساجد مدينة قسنطينة قبل عملية الاحتلال فقد أشارت إلى وجود 35 جامع[3].

أما مدينة عنابة فكانت تشتمل هي الأخرى على 37 مسجدا، أشهرها مسجد سيدي أبي مروان، شيد فيها صالح باي جامعا أصبح يعرف بالجامع الجديد، أما بجاية فقد اشتهرت بمساجدها القديمة والحديثة ومن أحدثها الجامع الكبير ، وبتلمسان تشير المصادر إلى أن هذه المدينة كان بها في أواخر العهد العثماني 50 مسجدا، منها جامع سيدي بومدين والجامع الكبير وجامع ابن زكري وجامع أولاد الإمام وجامع المشور[4].

ورغم عدم خلو أي قرية من المساجد كان الخراب مصير بعض المساجد التي بنيت بشكل سيء في بادئ الأمر، أما بعض المساجد الأخرى فقد كانت محرومة من أموال الأوقاف لإعادة تجديدها وترميمها[5].

1 – سعد الله أبو القاسم، تاريخ الجزائر الثقافي، ج1 (1500. 1830م، المرجع السابق، ص ص 245- 246.
2 – سيدي أحمد باني، منشورات وزارة الإعلام والثقافة، الجزائر، 1974م، ص 53.
3 – سعد الله أبو القاسم، تاريخ الجزائر الثقافي، ج1، (1830.1500م)، المرجع السابق، ص 248 .
4 –. سيدي أحمد باني، منشورات وزارة الإعلام....المرجع السابق، ص 55.
5 – أبو القاسم سعد الله، تاريخ الجزائر الثقافي، ج1 ،....المرجع السابق، ص 250 .

والمهم أن هذه المساجد والجوامع والمصليات كانت تحظى بالعناية والاهتمام من طرف كل أفراد المجتمع الجزائري بما في ذلك الحكام العثمانيين.

ثانيا: المؤسسات الوقفية العامة.

قد اكتسبت المؤسسات مكانة مرموقة، من خلال تأثيرها على مختلف أوجه الحياة، إذ كانت تتكفل بسد حاجيات المستغيثين، بالتعليم من فقهاء وطلبة، ومعلمين وتعطى نفقات القائمين على المساجد، والمدارس، وكانت تهدف هذه المؤسسة أيضًا إلى تحسين أوضاع الفقراء، والتخفيف من مصائبهم، كانت تتوزع على عدة مؤسسات خيرية ذات طابع ديني وشخصية قانونية، ووضع إداري خاص.

1-مؤسســــــة الحرميــــــن الشريفيــــن (مكـــــــة والمدينـــة المنــــــورة):

تعتبر من أقدم المؤسسات الوقفية فهي تعود إلى ما قبل العهد العثماني[1]، حيث تخصص نصف مدخولات هذه الأملاك الوقفية إلى فقراء مكة والمدينة التي كانت ترسل لهم سنويا مبلغا قدره 15000 فرنك عن طريق مبعوث شريف مكة أو بواسطة أمير ركب الحجاز، أما النصف الآخر فيوزع على فقراء البلاد والمحتاجين[2]، كما أوكل إلى هذه المؤسسة مهمة حفظ الأمانات، والإنفاق على ثلاثة مساجد حنفية داخل مدينة الجزائر، وكانت هذه المؤسسة تشرف على ثلاثة أرباع من مجموعة العقارات المحبسة في الجزائر وقد وردت عدة تقارير حول عدد الأملاك الوقفية التابعة لمؤسسة الحرمين الشريفين[3]، ومن بينها تقرير "**دي فوكس ألبرت** Devoulex Alberte في المجلة الإفريقية التابعة لمؤسسة مكة والمدينة 1357 عقارا والجدول التالي يمثل عدد الأملاك العقارية ونوع الوقف ومردودها السنوي[4]، وقد اعتمدنا في ترجمة هذه الإحصائيات على ناصر الدين سعيدوني في كتابه دراسات وأبحاث، علما أنها كانت بيانات:

1- سعيدوني ناصر الدين، دراسات في الملكية العقارية، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1986،ص 84.

2- Ahmed bouderbh , Réflexion sur la colon D'Alger , Revue Africain , Année 1913,n57. p 230.

3- Albert Devoullx , les Edifices, Religieuse de L'anciens Alger, Revue Africain, Année 1862, p p 14-15.

4- سعيدوني ناصر الدين، دراسات و أبحاث في تاريخ الجزائر العهد العثماني، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1984، ص ص 157-158.

جدول يوضح عدد الأملاك الوقفية لمؤسسة الحرمين الشريفين في أواخر العهد العثماني[1]:

عدد الأملاك الوقفية	نوع الوقف	مردوده السنوي
840	منزلا	26653.80 فرنك
258	دكانا	4278.60 فرنك
33	مخنا	449.70 فرنك
11	فرنا للجند	102.60 فرنك
06	طاحونات	97.50 فرنك
01	فندق	135.70 فرنك
04	مقاهي	161.70 فرنك
82	غرفة	846.65 فرنك
57	بستانا	1257.45 فرنك
62	ضيعة	1830.45 فرنك
03	أفران	200.45 فرنك

ومن خلال هذه الأملاك الوقفية على الحرمين الشريفين نجدها معتبرة، لأن الجزائريين كانوا يقومون بعملية الوقف بقدر المستطاع، ونجد اوقافها على كلى الجنسين نساء ورجال، وكأمثلة حول الوقف التي قام أصحابها بوقف أملاكهم للحرمين الشريفين نذكر بعضها:

– وقف علي القليعي الذي حبس جميع أملاكه على نفسه ثم أولاده وأعقابهم ثم للحرمين الشريفين سنة 1155ه/1776م.

– وقف عبد القادر بن علي الزيتوني جميع أملاكه على نفسه ثم أولاده وأعقابهم ثم الحرمين الشريفين سنة 1155هـ[2].

1 – سعيدوني ناصر الدين، دراسات في الملكية العقارية ،المرجع السابق، ص157.

– .يختلف عدد أوقاف الحرمين الشريفين باختلاف المصادر، فهي حسب تقرير مدير الأملاك العامة (بيزاردان) 1400أوقاف بمدينة الجزائر وضواحيها وفي جدول المؤسسات الفرنسية في الجزائر 1419 وفي تقرير أول سبتمبر سنة1414ه/1837 م، وعند جانتي بوسي تقدر ب1417.

2 – رابح كنتور، أوقاف البلدية والسياسة الوقفية في المصادرة والاستيلاء على الملكية، حولية المؤرخين، ع3، اتحاد المؤرخين الجزائريين، الجزائر، 2005، ص 305.

كذلك وقف عائلة كوجك وهي عائلة عثمانية التي وجدنا وقفها في سجل صالح باي، حيث وقف الإخوان أراضي جبل الزيتون بالحامة على نفسيهما، فالعقب ثم الحرمين الشريفين سنة 1206ه بقسنطينة[1]،كما وقف الرجال على الحرمين الشريفين وقفت النساء أيضا، ونذكر مثالين هما:

- وقف الولية خديجة جميع أملاكها على بنتها عزيزة وأعقابها ثم على الحرمين الشريفين سنة 1157هـــ بالبليدة.
- وقف الولية عائشة بنت الكرغلي جميع أملاكها على نفسها ثم على الحرمين الشريفين سنة1154ه بالبليدة[2].

والملاحظ من هذه الأمثلة أن نوع الوقف الذي وقف أو حبس هو وقف ذري أهلي، وهذا الوقف هو الغالب في المجتمع الجزائري.

وعموما فإن أوقاف الحرمين الشريفين شكلت أغلبية الأوقاف الخيرية، وهذا لمكانتها السامية في نفوس الجزائريين، حيث ساهمت كل المدن الجزائرية[3]، تلمسان، عنابة، وهران، البليدة بالاشتراك.

2-أوقـــــاف الجامــــــع الأعظـــــــــم:

كان هذا المسجد يعرف نشاطا قضائيا، دينيا، تعليميا، اجتماعيا، وسياسيا مهما جدا في العهد العثماني، إلى درجة أنه غطى أنشطة كل الجوامع الأخرى التي بناها الولاة العثمانيون أنفسهم، والتي تجاوزت حسب أحد المؤرخين أكثر من مائة جامع أواخر القرن السادس عشر ، ثم إن إدارة الجامع الأعظم كانت مستقلة، ومداخيل كراء أحباسها ساعدها على أداء وظائفها المتعددة، ويذكر في أحد التقارير الفرنسية أن أوقاف الجامع الأعظم كانت تحتوي 125 مترلا، 39 حانوتا (دكانا)، 3 أفران، 19 بستانا، 107 إيرادا ، وكان يستفيد من مردود أوقافه مجموعة كبيرة من رجال تتألف في أغلب الأحيان من: إمامين، 19 مدرسا، 18 مؤذنا، 8 حزابين، 13

---

1 – فاطمة الزهراء قشي، قسنطينة في عهد صالح باي البايات، منشورات ميديا باوس، قسنطينة، الجزائر، 2005، ص 84.

2 – رابح كنتور، أوقاف البلدية والسياسة الوقفية في المصادرة والاستيلاء على الملكية ..، المرجع السابق، ص 327.

3 – سعيدوني ناصر الدين، دراسات و أبحاث في تاريخ الجزائر العهد العثماني، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1984، ص 48.

قيما، وكانت إيراداته تنفق على أشغال الصيانة وسير الخدمات، بينما الفائض فكان يوجه لإنشاء الزوايا والمساجد وغيرها.[1]

ويعد ثاني المؤسسات بعد مؤسسة أوقاف الحرمين الشريفين، ويسير المساجد المالكية و حسب إحصائيات المؤسسات الفرنسية بلغ 92 مسجدا تابعة للمذهب المالكي من بين 107 مسجدا التي كانت موجودة آنذاك في الجزائر، أما دوفو Dévolu فيرى أن عدد المساجد المالكية كان يبلغ 108 مسجدا تابعا للمذهب المالكي من بين 122 مسجدا موجودة في مدينة الجزائر سنة 1830[2].

كان يتولى رعايته عدد كبير من الموظفين تحت إشراف المفتي المالكي، وكان في مقدمة الموظفين الرئيسيين الوكيل الرئيسي، وهو الذي يسير أوقاف المسجد يساعده وكيلين: وكيل يتولى المؤذنين ووكيل أخر يتولى أوقاف الحزابين، كما كان من بين الموظفين حامل عصا المفتي ومتصرف المفتي ومن إمامين و19 مدرسا و188 حزابين[3]، ومن 8 كناسين و 3 مكلفين بإنارة المسجد[4]، وتأتي أوقاف الجامع الكبير والمساجد التابعة للمذهب المالكي في المرتبة الأولى من حيث العدد الكبير من الأوقاف بعد أوقاف الحرمين الشريفين (مكة والمدينة).

وأن معظم هذه الأوقاف خصص للمؤذنين وحزابين[5]، لجامع الأعظم[6]، حيث قدر عدد الأوقاف عشية الاحتلال الفرنسي بـــــ 550 وقفا توفر دخل سنوي يقدر بـــ 12.000 فرنك فرنسي، ساهمت فيه 19 مزرعة و 39 بستانا و 125 منزلا و 3 أفران[7]، وكان سكان المالكية يوقفون أوقافهم على الجامع الأعظم[8]، وبقية المساجد المالكية التي يبلغ عددها 92 مسجدا، وكانت أوقافهم تحقق فائضا كبيرا تصرف على الصيانة وتقديم الخدمات، كما استخدمت في بناء

1- Devolux,"les édefices religieux de l'ancien Alger", revue africaine (R.A), 1862, pp371-374

2 - Devoulx (Albert) , les édifices religieux de l'ancien Alger, in RA, (N6), 1862, p 372.

3- سعد الله أبو القاسم، تاريخ الجزائر الثقافي... ج 1، المرجع السابق، ص 255.

4 - Devoulx (Albert) ,Alger étude archéologique et topographique sur cette ville aux époque - arabe(Djarir bénir grena)et Turque (Eléazar)in RA(N19),1875,pp533-534.

5 – س م ش علبة 1/5، و48، وعلبة 1/5و14، وعلبة 1/7، و18 ،علبة 3و46، وعلبة 13و53.

6 – عقيل نمير، حول أوقاف مدينة الجزائر في القرن الثامن عشر، أوقاف مؤسسة سبل الخيرات من خلال المساجد الحنفية، مجلة دراسات إنسانية، عدد خاص، الجزائر، 2002/2001، ص 120.

7 – سعيدوني ناصر الدين، دراسات في الملكية العقارية....، مرجع سابق، ص 89.

8- Te mimi (A), «pour une histoire de la grande mosquée d'Alger »,in RHM ,N19-20,Tunis ,1980,PP.175-216

الزاوية الملحقة بالجامع الكبير 1039ه/1630م[1]، وكان للأوقاف دور كبير في الإشراف على الأوقاف الخاصة بالمذهب المالكي حيث بالأوقاف.

وللجامع الأعظم عدد كبير من الموظفين، ومن بينهم احد مكلف بتسيير أوقاف المسجد الأعظم، ومن أشهر العائلات التي تولت إدارة وقف الجامع الأعظم عائلة قدورة ومن أبرز الأسماء نجد ابن جعدون وابن الشاهد وابن الأمين وابن نيقرو[2].

يعد الجامع الأعظم من أقدم وأكبر الجوامع ويرجع تاريخه إلى عهد الدولة المرابطية، قد حظي الجامع الأعظم بعطف ورعاية واهتمام لدى كل الولاة العثمانيين[3].

غطى الجامع الأعظم نشاطات في كل المجالات منها السياسية والاجتماعية وغيرها، على كل الجوامع الأخرى التي بناها الولاة العثمانيون أنفسهم أمثال: الجامع الجديد، وجامع القصبة وجامع كجاوة وجامع شعبان باشا، وجامع صفر، وجامع دار القاضي، وجامع شابرليه ..وغيرها ، والتي تجاوزت حسب رواية المؤرخ **هيدو** في أواخر القرن السادس عشر إلى أكثر من مائة جامع ، وأن المفتي المالكي هو الذي يقنن الأحكام العدلية لتصبح نافذة المفعول.

3 – مؤسســـــة سبـــــل الخيـــــرات:

مؤسس هذه المؤسسة الخيرية هو "شعبان خوجة" سنة 999هــ/1590م، وكانت تشرف على ثمانية مساجد حنفية (الجامع الجديد، جامع سفير وزاويته، جامع دار القاضي، مسجد كتشاوة، جامع شعبان باشا، جامع الشبارلية وزاويته ، جامع حسين داي، مسجد علي خوجة الموجود بحصن القصبة..)،[4] كما كانت تشرف على عدة مشاريع خيرية عامة، كإصلاح الطرقات، وإجراء القنوات للري، إعانة المنكوبين وذوي العاهات، تشييد المعاهد العلمية، شراء الكتب ولوازم طلبة العلم،[5]، وتعتبر ثالث مؤسسة من حيث مداخيلها[6]، وتشرف على غالبية

1- يعد الجامع الأعظم أو الجامع الكبير أقدم وأكبر جوامع مدينة الجزائر، ويعود تاريخ إنشائه إلى عهد الدولة المرابطية سنة 409ه /1018 م انظر Devoulx (Albert)les édifiée religieux ,op ,cit ,p49

2- سعد الله أبوا لقاسم، تاريخ الجزائر الثقافي... ج 1، المرجع السابق، ص 257.

2- التميمي عبد الجليل، التفكير الديني التبشيري، المجلة التاريخية المغربية، عدد 01، مجلة تونس، جويلية 1974، ص 157.

4 – عبد الرحمن بن محمد الجيلالي، تاريخ الجزائر العام، ج3، ط3، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 1994، ص 425،424.

5- مصطفى أحمد بن حموش، مساجد مدينة الجزائر وزواياها وأضرحتها في العهد العثماني من خلال مخطوط يفولكس والوثائق العثمانية، دار الأمة، الجزائر، 2010، ص 16.

6- سعيدوني ناصر الدين ي، دراسات و أبحاث في تاريخ الجزائر(الفترة الحديثة و المعاصرة)، ج2، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1988، ص 181.

مساجد حنفية وتشرف على مجموعة من الأعمال الخيرية[1]، حيث تدعمت مكانتها في الفترة الأخيرة من الحكم العثماني حتى أصبحت تحتل المرتبة الثانية بعد مؤسسة الحرمين الشريفين من حيث وفرة مداخيلها لانتسابها إلى المذهب الحنفي ولغنى الطائفة التركية وجماعة الكراغلة التي كانت توقف أملاكها لفائدة المساجد الحنفية[2].

كانت تتبع المذهب الحنفي في الجزائر[3]، وتشرف على مجموعة من المساجد، منها الجامع الجديد الذي تأسس سنة 1070هـ/1660م بإذن من الجيش الانكشاري وبأموال مؤسسة سبل الخيرات[4]، إضافة إلى عدة مساجد أخرى ، جامع السيدة 920هـ/1564م وجامع شعبان خوجة 1106هـ/1694م، وجامع كتشاوة[5] 1106هـ/1694م، مع العلم بأن مساجد المذهب الحنفي بالجزائر العاصمة كانت تقدر بأربعة عشرة مسجدا[6]، قدر عدد أوقافها 331 حبسا منها 119 ملكية عقارية و 212 عناء، مدخولها السنوي يقدر بـ: 160.000 فرنكا فرنسيا، خصص مبلغ 14.583 فرنكا لتغطية تكاليف صيانة المساجد والمباني الموقوفة وتوزيع الصدقات[7]، ويعد أمر التصرف في أوقاف سبل الخيرات إلى المفتي الحنفي الذي يقوم بالصلاة ويتولى الإفتاء بالجامع الجديد[8]، حظيت بنفوذ كبير في المجتمع والدولة وذلك بحجم الأوقاف التي كانت تتلقاها والمنشآت التي تشرف عليه[9]، ويتضح أن ان اهتمام الطبقة بوقف ممتلكاتها على هذه هذه المؤسسة لعب وساهم في ثراء وتطور الحياة الثقافية والدينية داخل الجزائر[10].

1 – مصطفى أحمد بن حموش، مساجد مدينة الجزائر وزواياها وأضرحتها في العهد العثماني، ....المرجع السابق، ص 16.

2 – ناصر زكية زهرة . الأهمية التاريخية لأوقاف الأحناف بمدينة الجزائر، مجلة دراسات إنسانية، جامعة الجزائر، ماي، 2001، ص 152.

3 – سعد الله أبو القاسم، تاريخ الجزائر الثقافي (1500-1830)، ج1، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، 1985، ص 237.

4 – سعيدوني ناصر الدين، دراسات تاريخية في الملكية والوقف والجباية، .....المرجع السابق، ص 89.

5 – نصر الدين براهامي، علي تابليت، تاريخ مدينة الجزائر في العهد العثماني، منشورات ثالثة، الجزائر، 2010، ص 113.

6 – سعيدوني ناصر الدين ، دراسات و أبحاث في تاريخ الجزائر العهد العثماني، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1984، ص 184.

7 – عبد الرحمان الجيلالي، تاريخ الجزائر العام، ج1، الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، 1994، ص 54.

8 – سعد الله أبو القاسم، تاريخ الجزائر الثقافي، تاريخ الجزائر الثقافي (1500-1830)، ج1، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنـــان، 1998، ص 238.

9 – سعيدوني ناصر الدين، دراسات تاريخية في الملكية ،المرجع نفسه، ص 89.

10 – سعيدوني ناصر الدين، دراسات تاريخية في الملكية...، المرجع نفسه، ص 90.

أ – إدارة مؤسســـة الخيـــــرات:

ويشرف على هذه المؤسسة مجموعة من لموظفين منهم، المفتي والقاضي الحنفيان ويمثلان الهيئة التشريعية، يتولى الوكيل الأمور الخاصة بمردود الأوقاف، وصيانة أوقاف المؤسسة والتكفل بالصدقات وغيرها من الأعمال الخيرية، و الخوجة وهو الكاتب، والصبايحي الذي مهمته ضبط الحسابات وحفظ الأوراق، والشواش التي من مهامهم حراسة الأوقاف وصيانتها، ويضاف إلى هؤلاء مجموعة أخرى من موظفي الجوامع الحنفية التابعة لسبل الخيرات.[1]،

ثالثا: المؤسســـــات الوقفيـــة الخاصـــــــة:

1– أوقـــــاف مؤسســـــة بيت المـــال:

تعتبر مؤسسة بيت المال، من التقاليد العريقة للإدارة الإسلامية بالجزائر وينحصر نشاطها بين المال في الاعتناء، بتسيير الأملاك العائدة إلى اليتامى والغائبين، وضمان حصة الدولة من التركات حسب الأحكام الشرعية[2]، كما يهتم بشؤون الخراج وشراء العتاد، وتشرف على إقامته المرافق العامة من طرق وجسور وتشييد أماكن العبادة، كما كانت تهتم بالأملاك الشاغرة، وتقوم ببعض الأعمال الخيرية مثل دفن الموتى من الفقراء وأبناء السبيل ومنح الصدقات للمحتاجين[3]، وتخصيص جزء من أموال صندوق بيت المال لعتق بعض المسلمين الأسرى بالبلاد المسيحية[4]، غير أن هذا الدور الأخير انعدم في أواخر العهد العثماني ويرجع السبب إلى ضعف الهيئة المكلفة بهذه الوظيفة خاصة بعد الأزمة الاقتصادية والمتمثلة في قلة مصادرها (الجهاد البحري).

وتجدر الإشارة إلى أن هذه المؤسسة كانت تتمتع باستقلالية عن الإدارة العامة (البايلك) وكانت مطالبة بدفع مساهمة شهرية تقدر بـــ: 700 فرنك[5] لخزينة الدولة، وتغطية نفقات الفقراء، والتكفل بأجرة القاضي والعدول وبعض العلماء التابعين لبيت المال[6].

1– كمال منصوري، الاصلاح الإداري لمؤسسات قطاع الأوقاف – دراسة حالة الجزائر–، رسالة لنيل درجة الدكتوراه في علوم التسيير، تخصص إدارة أعمال، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2007–2008، ص 276.

2 – سعيدوني ناصر الدين : النظام المالي للجزائر في الفترة العثمانية (1518–1830)،...، المرجع السابق، ص 139.

3 – سعيدوني ناصر الدين، دراسات في الملكية العقارية، ...المرجع السابق، ص 95.

4 – سعيدوني ناصر الدين، النظام المالي للجزائر في الفترة العثمانية 1518–1830...، المرجع السابق، ص 140.

5 – الملاحظة أن العملة قدرت بالفرنك الفرنسي هم من درسوا تاريخ الجزائر العثماني وقدموا إحصائيات ونحن الجزائريين اعتمدنا عليها.

6 – سعيدوني ناصر الدين ، النظام المالي الجزائري في الفترة العثمانية....، المرجع السابق، ص140.

نجد أوميرا في المجلة الإفريقية التي يحدث فيها عن " أملاك الحضرية في الجزائر العاصمة " يصف هذا النوع من الأوقاف بالملكيات العقارية المؤقتة لأن العقار الذي لا يجد وارثا كان يباع في المزاد العلني، ويرجع بثمنه إلى بيت المال[1].

2- مؤسسة أوقـــــــاف الأندلـــس:

تشرف هذه المؤسسة على جميع الأوقاف المتعلقة بخدمة مهاجري الأندلس بالجزائر، ففي سنة 1033هـ/1623م أسسوا جامع ومدرسة[2].

وخصصوا له أوقافا عديدة، وتملكوا أراض كبيرة بفحص الجزائر،[3] وكانت أوقاف هذا الجامع داخل وخارج المدينة، حيث خصصت لتنفق على شؤون العبادة به ومساعدة الفقراء من الأندلسيين العرب الوافدين، وكان يشرف على هذه الأوقاف وكيل يدعى "وكيل الأندلس".

ونظرا لأهمية لأوقافها ودخلها الذي قدره **دوفو** عشية الاحتلال بـ 4000 فرنك، وكانت تصرف على فقراء جماعة الأندلس، وللإنفاق على المكلفين بالتعليم والشعائر الدينية، والمعوزين من العنصر الأندلسي[4].

الجالية الأندلسية هي الوحيدة التي خصصت أوقاف تصرف على أفرادها، أصبحت هذه الجالية تمتلك أموال طائلة[5] بسبب تحالفها مع الطبقة الحاكمة من الأتراك، وهذه الامتيازات التي تحصلت عليها تعود لخبرتها ونشاطها في المجال التجاري وحتى الزراعي[6]، وتعدى ذلك لتخصيص أوقاف للحرمين الشريفين[7].

كان يسمى الموظف بوكيل الأندلس، وبلغت عدد الملكيات بحوالي 101 ملكية، 40 منها مستغلة و61 عناء سنويا تساهم بدخل سنوي قدر في بداية الاحتلال الفرنسي بـ: 4000

1- Aumerat, La propriété urbaine à Alger, in R.A, volume 42,1898, p p 173-174.

2 – س م ش، علبة 1/5، و36.

3 – فحص الجزائر: كان ينقسم إلى 3 جهات: باب الجديد، باب عزون، باب الوادي.

ينظر: ناصر الدين سعيدوني، دراسات في الملكية العقارية، الجزائر: الشركة الوطنية للنشر، 1986، 97، 98.

4 – فلة القشاع موساوي، حول أوقاف مدينة الجزائر في القرن 18، أوقاف أهل الأندلس بمدينة الجزائر أثناء العهد العثماني، مجلة دراسات إنسانية، عدد خاص، الجزائر، 2002/2001، ص 168.

5 – حنيفي هلايلي، الحضور الأندلسي في مجتمع مدينة الجزائر العثمانية على ضوء المساهمات الوقفية، المجلة التاريخية العربية للدراسات العثمانية، تونس، ديسمبر 2005، ص 62.

6 – س م ش، علبة 1/37، و13، وعلبة1/10، و40.

7 – س م ش، علبة 1/10، و12.

فرنك[1]، وتمتع الأندلسيون بعناية من السلطة ومكانة في المجتمع الجزائري الأمر الذي مكن بعضهم من أن يصبحوا نظار على بعض أوقاف الخيرات والحرمين الشريفين[2].

1- أوقـــاف الأوليـــــاء والمرابطيـــــــن:

توزعت على تسعة جهات، وكانت تخصص للأضرحة من بينها ضريح" سيدي عبد الرحمن الثعالبي"[3]، الذي يعتبر ولي مدينة الجزائر الذي أمر بإنشاء مؤسسة تتولى هذه الأوقاف تتكون من مجموعة من الموظفين هم الوكيل (شيخ الحضرة)، والشاوش وبعض الأئمة والمقرئين. الذي كان يحضى بــ 69 وقفا حسب إحصاء سنة 1834م، وكان يصرف مدخولها على إعانة بعض المحتاجين من سكان الجزائر والباقي يصرف على العاملين بزاوية "سيدي عد الرحمن الثعالبي

حيث أحصى الفرنسيون عند احتلالهم للجزائر سنة 1830م (18)ثمانية عشر وليا داخل أسوار المدينة[4]، وواحدا خارجها هو ضريح سيدي بن علال بمنطقة القبائل الكبرى[5]، ضريح سيدي عبد الرحمن الثعالبي[6]،

ونظرا لأهمية ضريح هذا الولي عند سكان الجزائر قام الداي الحاج أحمد[7] إلى تجديد ضريحه ضريحه وتشييد مسجد وزاوية بجوارهم أصبحت أوقافه كثيرة بلغت عشية الاحتلال الفرنسي 82 وقفا[8]، وكانت مداخله هامة، بالإضافة إلى مساعدة فقراء مدينة الجزائر[9]، بينما يصرف الباقي على على العاطلين بزاوية سيدي عبد الرحمن من وكلاء وشواش وائمة.

ويتضح أن الجهاز الإداري الذي يشرف على تسيير أوقاف الأولياء والمرابطين يتكون من شيخ الحضرة، الذي يعد الوكيل الرسمي لأن هذه الوظيفة تصبح أمرا وراثيا في عائلة المرابطين، بالإضافة إلى بعض الأئمة والحزابين والقراء والشاوش.

---

1 – ناصر الدين سعيدوني، دراسات تاريخية في الملكية والوقف.....، المرجع السابق، ص 376.

2 – أبو القاسم سعد الله، تاريخ الجزائر الثقافي، ج1، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1985، ص 237.

3 - J.Busson jensens, contribution à l'étude des habus publique Algériens,Thèse de doctorat en droit, ALGERIE 1950, p27

4- Aumerat, La propriété urbaine à Alger, in R.A, volume 43, 1899, p 228.

5 – سعيدوني ناصر الدين، دراسات وأبحاث في تاريخ الجزائر (الفترة الحديثة و المعاصرة)، ج2، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1988.

6 – سيدي عبد الرحمان الثعالبي (1468/1387) من علماء التفسير تعلم في بجاية والقاهرة ومكة وتونس له" الجواهر الحسان في تفسير القرآن. **للمزيد:** سعد الله القاسم، تاريخ الجزائر الثقافي، ج1، المرجع السابق، ج1، ص 82.

7 – الداي الحاج أحمد، أصبح حاكما على الجزائر من سنة 1106ه/1695م إلى سنة 1110ه/1698م.

8 – علي تابليت، أوقاف مدينة الجزائر في القرن 18، أوقاف سيدي عبد الرمان الثعالبي، مجلة دراسات إنسانية، عدد خاص، الجزائر، 2002/2001، ص 173.

9 – أبو القاسم سعد الله، تاريخ الجزائر الثقافي، ج1،....المرجع السابق، ص 241.

4 – مؤسسة أوقــاف جماعـــــة الأشـــــراف (الشرفــــــاء):

كان يقدر عدد الأشراف المستقرين بالجزائر أكثر من 300 أسرة، وكانت مؤسسة الأوقاف الخاصة بجماعة الأشراف تشرف على أوقاف عديدة من بينها الزوايا الخاصة بالأشراف التي بناها الداي محمد بقطاش[1] سنة 1121ه/1709م، كما كان يشرف على تقسيم الرواتب على موظفي موظفي الزاوية كالإمام والمدرس والمؤذن وقراء والشاوش[2]، يعد الأشراف من الفئات المتميزة في المجتمع الجزائري ولهم أوقاف خاصة[3]

رابعا: مؤسســـة أوقــاف المرافـــق العامــة:

كانت ايالة الجزائر تحتاج إلى خدمات عامة عديدة الأمر الذي شجع عل انتشار الأوقاف الخاصة بالعيون والطرق والسواقي والقنوات[4]، وكلت إدارتها للوكلاء يعرفون بأمناء العيون والسواقي والطرق، ومن أهم هذه الأوقاف أوقاف العيون التي بلغ عددها 100 عين[5]، وكان الواقفون ينفقون عقارات تخصص مداخلها في الحفاظ وإصلاح العيون والسواقي في هذا البلد الذي يمتاز بصيف طويل وحار فيه المياه جد مطلوبة[6].

1 –أوقـــاف العيـــون والطرقات والسواقي:

يرى بعض المؤرخين الأوروبيين على تسمية هذه المؤسسة بالجمعية (اللائكية أو العلمانية) وهذا لدورها التقني[7]، على أسس وأصول دينية شرعية بحتة حتى أن القرآن الكريم والأحاديث النبوية تحث على إرواء عطش عابري السبيل[8]، وهذا ما يؤكده القرآن الكريم في قوله تعالى:

1– الداي بقطاش، حكم الجزائر من سنة 1118ه /1707م إلى 1112ه/1710م كان له الفضل في فتح وهران الأول سنة 1112ه/1708م، 1112ه/1708م، محمد الجزائري، ابن ميمون، التحفة المرضية في الدولة البكداشية في بلاد الجزائر المحمية، المصدر السابق، ص 44.

2- Devoulx (Albert), "Les édifices religieux de l'ancien Alger", in R.A, N°6, 1862, p 203.

3 – س م ش، ع 2/5، و17.

4 س م ش، ع2/7، و19.

5 – ناصر الدين سعيدوني، دراسات تاريخية في الملكية والوقف ....، المرجع السابق، ص 278.

6 – س م ش، ع1/41و42.

7 – فارس مسدور وكمال منصوري، التجربة الجزائرية في إدارة الوقف، التاريخ الحاضر والمستقبل ع15، مجلة الأوقاف، الجزائر، 2008، ص 6 6

8– جرت العادة في الجزائر، بعد شق قناة واستخراج عين أن تحبس عليها عقارات لتعود على تلك القناة أو العين ومن أمثلة ذلك تحبيس (مصطفى (مصطفى آغا) وكان من أملاكه يقع في سوق (الفراغية) على القناة المزودة لميظاءة (زاوية القاضي المالكي)، حيث اشترط أن تصرف مداخيله على إصلاح القناة وعلى النفقات الضرورية التي تستجوها، **للمزيد:** كمال لحمر، المرجع السابق، ص 383،

ونفس العرض وقف محمد باشا المجاهد ببناء ساقية لخدمة مجرى الماء إن فسد، وأوقف أوقاف لدفع الأجرة لوكيل الماء وأمر بتفريقه على أبراج باب الجهاد وعلى المساجد والثكنات العسكرية والميضاءات للضوء وما بقي فرقه على العيون بزقاق البلاد، يملأ الناس منه للديار.

﴿لَّيْسَ الْبِرَّ أَن تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَآتَى الْمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ أولئك الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ (177)﴾[1]، وقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ (60)﴾[2].

2- مؤسسة الأوجــاق[3] (أوقـــــــاف الجند والثكنــــــات):

هي أوقاف خاصة بالمؤسسة العسكرية التي كان عددها أواخر العهد العثماني في مدينة الجزائر وحدها سبع ثكنات اشتهرت كل منها بثكنة نذكر منها (ثكنة الخراطين وباب عشرون وست موسى والمدروج وماكرون)، كما حظيت الأبراج والحصون الواقعة بضواحي الجزائر وخارجها بالعديد من الأوقاف مثل برج رأس تافورة "باب عزون " وبرج فنار، وبرج قامة الفول "الإنجليز" وبرج بئر الزوبية "البرج الجديد"[4]، فتصرف مداخيل هذه المؤسسة الوقفية على الجند المقيمين بتلك الثكنات التي كانت تأوي أعداد متفاوتة من العسكر تتراوح ما بين (400،200) جندي في الغرف الصغيرة وما بين (400،600) جندي في الغرف الكبيرة وهذا النوع من المؤسسات الوقفية حظيت هي الأخرى بمواقفها حيث نجد صالح باشا **مثلا** وقف على بعض هذه الثكنات وهي ثكنة صالح باشا التي سميت باسمه تتراوح عدد غرفها ستة وعشرون غرفة تأوي بمجموعها ألفا ومائتين وستة وعشرون 1226 عسكريا[5].

---

1 - سورة البقرة، الآية 177.

2 - سورة التوبة، الآية 60.

3- روحي بعلبكي، قاموس المورد العربي، الإنجليزي، ط7، دار العلم للملايين، بيروت، لبنان، 1995، ص 451.

مفرد وجاق وهو لفظ تركي، معناه الأصلي المكان المعد من الطين أو القرميد وقد أطلق على عدة معاني أخرى منها الجماعة التي يلتقي أفرادها في مكان واحد، ثم أطلق على مجتمع أرباب الحرف، ثم أصبح يطلق على الصنف من الجند كالسباهية، وهم فرق من العساكر في الجيش الانكشاري خاصة المقيمين في القلاع، وهم من بين التشكيلات العسكرية المذكورة في القانون خاصة الذي ينص بأن الجيش كان مقسما إلى سبعة أوجاق، روحي بعلبكي، قاموس المورد العربي، الإنجليزي، ط7، دار العلم للملايين، بيروت، لبنان، 1995، ص 451.

4 - لحمر كمال، صورة المجتمع الجزائري في (R ,A)1856-1962، شهادة لنيل الدكتوراه، علوم الاجتماع، جامعة منتوري، قسنطينة، 2000-2001، ص 383.

5 - لحمر كمال، صورة المجتمع الجزائري في R ,A ،..المرجع نفسه، ص 383.

كما خصص أوقاف أخرى على الأبراج الموجودة بضواحي الجزائر وقسنطينة ووهران وغيرها من المدن

نلاحظ بأن الجزائر عرفت تنوعا في الأوقاف الإسلامية التي يوقفها الأشخاص والهيئات الخيرية، والجماعات، وبعض الولاة، والأمراء، وتتوزع إلى أراضي زراعية، وحقول للأشجار المثمرة والغلال كالزيتون والتين والخروب، والحيوانات الحلوبة، وكذا المحلات التجارية والحمامات المعدنية بالأرياف، وغير المعدنية في المدن تدر عليها الأموال اللازمة للصرف على احتياجاتها

جميع هذه المؤسسات كانت تشترك في نفقات المالية تعطى لها مكانة مرموقة ضمن وجوه الإنفاق غير المباشرة وتكسبها تأثيرا ملموسا على المعاملات المالية للبلاد[1]،

جدول يوضح بعض الإحصائيات الخاصة بالمؤسسات الخيرية الوقفية .

المؤسسات الخيرية	عدد الأملاك الموقوف عليها	عدد المساجد والزوايا والأضرحة التابعة لها	مدخولها السنوي	نفقاتها السنوية
سبل الخيرات	119 بناية	/	16000 فرنك	14583 فرنك
أوقاف الأولياء والمرابطين	/	19 ضريحا	/	/
أوقاف أهل الأندلس	40 بناية	61 مكانا دينيا	5000 فرنك	/
أملاك الحرمين الشريفين	/	/	703.05 فرنك	/

خامسا: مؤسســــــة أوقـــــاف الأضرحـــــة والزوايـــــا:

كان من بين مظاهر الاجتماعية والدينية في الجزائر العثمانية ميزة انتشار اضرحة الاولياء والمرابطين والزوايا، والتي اقبل الناس بقوة على وقف اموالهم، لقد حرص العثمانيون على التعاون لكسب أصحاب الطرق الدينية، وكانت زاوية سيدي عبد الرحمن من اشهر الزوايا لكثرة اوقافها ووفرة مردودها،[2] وحسب **أبو القاسم سعد الله** إن ضعف مستوى التعليم الذي كان سائدا مهد انتعاش الطرق الصوفية على اختلاف اتجاهاتها، كما مهد لوضع السياسة لظهور المرابطين وانتشار الأضرحة والقباب ومزارات الأولياء، و انتشار التصوف في المدن والأرياف خاصة في المدن الكبرى كبجاية وقسنطينة ووهران وتلمسان ومدينة الجزائر....[3].

1 – سعيدوني ناصر الدين : النظام المالي للجزائر في الفترة العثمانية (1800–1830)، الشركة الوطنية للنشر و التوزيع، الجزائر، 1979م ، ص ص 145.144.

2 – سعيدوني ناصر الدين: دراسات في الملكية العقارية، المرجع السابق ص 99–100.

3 – ناصر زهرة زكية، أوقاف سبل الخيرات الدولة الجزائرية الحديثة ومؤسساتها، منشورات المركز الوطني للدراسات والبحث في الحركة الوطنية وثورة أول نوفمبر 1954، الجزائر، 2010، ص 268.

وهناك مجموعة كبيرة من الاضرحة والزوايا مثل زاوية عمر التنسي وضريح أحمد العباسي ضريح عبد الرحمان الثعالبي وضريح محمد الشريف الزهار،[1].

هذا ما اكده **روزي** الذي زار مدينة الجزائر بعد الاحتلال اندهش للعدد الكبير من الأضرحة حيث قال: " ...كل ما تبقى من روابي الجزائر أحتلت من قبل الأضرحة، حيث يحيطون بالمدينة ولا يبعدون عنها إلا بمسافة 500م"، وفي هذا الشأن يشير هايدو إلى أن أكثر البنايات العمومية تواجدا هي قباب الأولياء، أما مورقان فلاحظ أن خارج المدينة زوايا وأضرحة أقيمت على أناس مشهورين، والتي أصبحت مزارات[2].

1- ضريح عبد الرحمان الثعالبي[3]:

تضم زاوية وضريح عبد الرحمان الثعالبي قبور عدة شخصيات، منهم على الخصوص شيخه أبوجمعة عند أقدام تابوتة (دفن الثعالبي خارج باب الوادي في مقبرة الطلبة)[4]، من ذاك أمسى ضريح عبد الرحمان الثعالبي يتمتع باحترام تام لدى الخاص والعام من سواء الناس، مثلما كان يتمتع به صاحبه أيان حياته المباركة، وقد دفع بهم هذا الاحترام إلى الاعتناء بهذا الضريح اعتناء أدى بهم إلى تشييد بنيان حوله، وزخرفة جدرانه، وأصبح مزارا مباركا لهم[5].

2 – أوقـــــاف ضريح عبد الرحمـــان الثعـــالبي:

قدرها نصرالدين سعيدوني مع بداية الاحتلال الفرنسي بـــ: 69 وقفا مردودها السنوي 6000 فرنك تنفق على القائمين على الضريح ويوزع قسم منها على فقراء المدينة، بنسبة فرنك

1 – ياسين بودريعة، أوقاف الأضرحة والزوايا بمدينة الجزائر وضواحيها خلال العهد العثماني......، مذكرة لنيل شهادة الماجستير تخصص تاريخ حديث، اشراف الدكتورة، عائشة غطاس، قسم التاريخ، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة بن يوسف بن خدة، 2006-2007، ص 37.

2 – ياسين بودريعة، أوقاف الاضرحة والزوايا بمدينة الجزائر وضواحيها خلال العهد العثماني...، المرجع السابق، ص 70.

3 – **عبد الرحمان الثعالبي:** هو أبوزيد عبد الرحمان، بن مخلوف بن طلحة ابن عمر، بن نوفل، بن عامر، بن منصور، بن محمد، بن صباغ، ابن مكي بن ثعلبة، بن موسى، بن سعيد، بن مفضل، بن عبد البر، ابن قيس بن هلال، بن عامر بن حسان، بن محمد، بن جعفر، ابن أبي طالب. ولد الثعالبي سنة 785ه/1384م بواد يسر على بعد 76كلم بالجنوب الشرقي من عاصمة الجزائر. **يراجع:** محمد بن ميمون الجزائري، التحفة المرضية في الدولة البكداشية في بلاد الجزائر المحمدية، تقديم وتحقيق محمد عبد الكريم، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1972، ص 234.

4 – ياسين بودريعة، أوقاف الاضرحة والزوايا بمدينة الجزائر وضواحيها خلال العهد العثماني ،....المرجع السابق، ص ص 38-39-41.

5 – بن ميمون، محمد الجزائري، التحفة المرضية في الدولة البكداشية في بلاد الجزائر المحمدية، تقديم وتحقيق محمد عبد الكريم، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1972، المصدر السابق، ص 236.

إلى ثلاث فرنكات لكل فرد[1]، حيث كانت جميع الطبقات الاجتماعية توقف على زاوية الثعالبي، بل أن بعض البلدان، مثل تونس كانت ترسل إليها حمولة زيت كبيرة سنويا[2].

حيث بين دوفولكس وثيقة تعيين السيد محمد بن علي الأندلسي وكيلا لزاوية عمر التنسي من طرف أبوعبد الله حسين باشا، وبالتالي هذا الوكيل ليس من أبناء الولي عمر التنسي وهو أحد أتباع عمر التبسي الأوفياء، أما ضريح محمد الشريف الزهار فقد كانت الوكالة في يد حفيده الذي بنى الضريح سنة 948هـ/1550م،

يعتبر ضريح عبد الرحمان الثعالبي من أكبر الاضرحة من حيث كثرة ممتلكاته ومداخيله، ولا شك أن هذا التعيين كان يتم بموافقة الباشا، والتفحص في قائمة وكلاء ضريح عبد الرحمان الثعالبي يجعلنا نلاحظ أن الوكالة تركزت في بعض العائلات المشهورة مثل عائلة بن واضح وهي إحدى العائلات الدينية البارزة.

علما بأن الأوقاف الجزائرية كانت موجودة قبل العهد العثماني حيث توجد وثيقة ترجع إلى عام 906هـ/1500م لصاحبها "سيدي أبي مدين" بتلمسان، حيث توسع أوقافه بشيء من التفصيل من خلال بعض وثائقها، كما وجدت أوقاف الجامع الأعظم بالجزائر العاصمة، حيث تعود أقدم وثيقة وقفية تابعة له إلى عام 947هـ/1540م[3].

ولكن انتشار الأوقاف في الجزائر عرف أكثر في العهد العثماني خاصة أواخر العهد العثماني، وإن عملية الوقف، شملت الجنسين الذكر والأنثى، فالوثائق تثبت بأن المرأة الجزائرية أو التركية كانت تقوم بوقف أملاكها من بحاير وديار وأحراش كما وقفت لجهات مختلفة، كالحرمين الشريفين، حيث نجد أحد عقود التحبيس ينص على ما يلي: «تحبيس الولية مريم بنت سليمان جميع الدار بحومة العرايش سنة 1182هـ/1804م بالبليدة على نفسها ثم على الحرمين الشريفين»، كما حبست بعض النساء الأخريات جزء من أملاكهن على المساجد المحلية بالبليدة أو على جهات أخرى، ليستفيد منها المحتاجين والمعوزين والفقراء، ويعد سبب اهتمام المرأة بالوقف

1 - ناصر الدين سعيدوني، النظام المالي، ......المرجع السابق، ص 24.

2 - أبو القاسم سعد الله، تاريخ الجزائر الثقافي، ج1، المرجع السابق، ص 243.

3 - رابح كنتور، أوقاف البلدية والسياسة الوقفية في المصادرة والاستيلاء على الملكية، حولية المؤرخين، ع3 -4، اتحاد المؤرخين الجزائريين، الجزائر 2005، ص ص 304-305.

في نهاية الفترة العثمانية نظرا للظروف الصعبة التي عرفها المجتمع الجزائري، ولهذا وقفت المرأة لتضمن أملاك أبنائها وأحفادها من نكبات الدهر التي يخفيها المستقبل.[1]

سادسا: إدارة الأوقـــاف في الجزائـــــــــر العثمانيـــــــــــة:

لقد أنشئت حسب الشرع والقوانين الإسلامية مؤسسات خيرية وأوقاف، تهدف إلى تحسين أحوال المجتمع الجزائري، كمساعدة الفقراء والتخفيف من آلامهم[2]، عرفت انتشارا كبيرا في الجزائر أواخر العهد العثماني، فقد وجد بالجزائر مذهبين، المذهب الحنفي الذي اتخذته السلطة المركزية العثمانية في الباب العالي في تولية قضايا السياسة الشرعية، أي أنه هو الذي يفصل في القضايا الكبرى، في حين المذهب المالكي يتولى الشؤون المحلية وهو السائد والأكثر انتشارا في الجزائر[3].

حيث ساهم هذا التعايش المذهبي وسماحته في بعض الأمور الدينية خاصة فيما يتعلق بالأوقاف وشروطها[4]، فلقد أكدت الدراسات، بأن الكثير من الجزائريين المالكيين كانوا يقفون حسب المذهب الحنفي، لأنه في المذهب المالكي الذي يهب ملكا ما يتعهد بأن يسمح للمؤسسة المهدى لها بأن تشرع فورا بالتمتع بذلك الملك، بمعنى أن الواقف إذا وقف وقفا مثلا أرضا لا يجوز الرجوع عنها، كما أن الجهة المستفيدة تباشر الاستفادة منها فور ما وقفت، في حين الوقف في المذهب الحنفي تصبح قانونا بدورها[5]، والوقف الذي وقفه يمكن الرجوع عنه في حالة هو احتاجه لأنه هو أولى به.

وبمقتضى هذه القوانين المختلفة، أجمع الفقهاء على أن يطبق المذهب الحنفي على كل الهبات المشروطة وذلك لرفع الموارد الخاصة بالطبقة المعوزة لأنه لو تطبق وفق المذهب المالكي تقل بكثير عما هي عليه[6] كما ذكرنا سابقا.

---

1 – رابح كنتور،، أوقاف البلدية والسياسة الوقفية في المصادرة والاستيلاء على الملكية، حولية المؤرخين، ع3 –4 المرجع نفسه، ص ص 304-305.

2 – حمدان خوجة، المرآة، تقديم وتعريب وتحقيق، محمد العربي الزبيري، منشورات ANEP، الجزائر، د ت، ص 242.

3 – ناصر الدين سعيدوني، دراسات وأبحاث في تاريخ العهد العثماني ....المرجع السابق، ص ص 152، 154.

4 – فارس مسدود وكمال منصوري، التجربة الجزائرية في إدارة الأوقاف، التاريخ والحاضر والمستقبل، ع 15، مجلة أوقاف، الجزائر، 2008، ص03.

5 – حمدان خوجة، المرآة ....المصدر السابق، ص ص 237، 268.

6 – حمدان خوجة، المرآة،.....المصدر السابق، ص ص 269.

كما أسندت مهمة الأحباس قضائيا إلى المجلس العلمي والذي كان يجتمع كل يوم خميس لدراسة أحوال الأوقاف ومسائلها، كما كان يضم علماء من المذهبين.

والملاحظ هنا أن نظام الوقف لقي عناية كبيرة من طرف السلطات الحاكمة، حيث أصبح جهاز إداري قائم بذاته، له مؤسسات وقفية ومداخيل متنوعة، كما اتصف بصفة المناعة والحصانة التي أبعدت عنه الطامعين وجعلت أملاكه في مأمن من الضرائب والمصادرات الأمر الذي أكسب الأملاك العقارية والأراضي الفلاحية والمراعي والغابات التابعة للأوقاف تشكل مؤسسة رعاية اجتماعية، ومركز تعليمي وديني، كان اليد الطويلة في رعاية الأعمال الخيرية والمحافظة على الحياة الدينية والثقافية[1].

يقول حمدان خوجة على المؤسسات الخيرية ونظامها «إنها لا يمكن إلا أن تحظى بتأييد الرجال الطيبين، والمشرعين في جميع البلدان وسائر الأزمان، لأن الهدف الإنساني لا يراعي إلا التخفيف من آلام أمثالنا»[2].

يمكننا القول ان الاوقاف لها دور كبير في المجالات اقتصادية أو الاجتماعية وأيضا التعليمية، حيث عملت هذه المؤسسات على تنظيم هذه الأوقاف وتسديدها لمستحقيها لينتفعوا بها وقت الحاجة، وبتنوع هده المؤسسات ومرونتها أعطت الحرية للواقفين أي مرجع يريدونه في وقف ممتلكاتهم ابتغاء وجه الله، يشجع في النفس الإنسانية حبها للعطاء حتى يتحقق الإشباع لهذا الجانب النفسي في الإنسان.

يوفر وسيلة فعالة للمحافظة على الثروات والاملاك والاراضي الموقوفة، لكونها لا تباع ولا تشترى ولا يمكن حيازتها او الاستحواذ مصادرتها ، يحفظ حقوق الورثة وذلك لكون أحكام الوقف الأهلي تقر لصاحب الحبس أن ينتفع هو وعقبه بالحبس حسب الوصية التي يسجلها في وثيقة الوقف، وبالتالي من خلال هذا التنظيم المحكم والمتناسق أعطى للوقف مكانة وأهمية كبيرة في حياة المجتمع الجزائري أواخر العهد العثماني، حيث نجده أثر على الحياة الاجتماعية والاقتصادية والثقافية وحتى السياسية.

1 – حمدان خوجة، المرآة، تقديم وتحقيق وتعريب، محمد العربي الزبيري، الشركة الوطنية للاتصال والإشهار، 2005، الجزائر، ص 242.

2 – حمدان خوجة، المرآة، المصدر نفسه ، ص 243.

الفصل الأول:

ماهية الأوقاف عواملها و مظاهرها.

أولا: ماهية الأوقاف ومشروعيتها.

ثانيا: الأشكال العامة للأوقاف.

ثالثا: إدارة الأوقاف في الجزائر العثمانية.

رابعا: عوامل انتشار الأوقاف في الجزائر.

أولا: ماهية الأوقاف ومشروعيتها:

الوقف شيء قديم جداً عرفته المجتمعات الإنسانية منذ أقدم العصور، فقد حمل حب الخير وفعله في الإنسان منذ أن خلقه الله تعالى وجعله يعيش في مجتمعات، وعرفت المجتمعات القديمة أشكالا أولية للوقف، حيث كان الشائع المعروف عندها وقف أماكن العبادة كالمعابد، كما وجد قليل من الوقف من خلال الكهان[1].

وبذلك فإن أول شكل للأوقاف عرفته البشرية فقد اتخذ شكل الوقف الديني، وكانت هذه الأوقاف عبارة عن أراضي ومباني وأمكنة مخصصة لممارسة العبادات والطقوس الدينية[2].

عرف المصريون القدماء نوعا جديدا من الأوقاف يتمثل في أراض زراعية خصصها بعض الأغنياء ليتم استغلالها زراعيا، ولتعطي غلتها إلى الكهنة ويقوموا بتوزيعها على الفقراء والمساكين.

وعند اليونان والرومان شكل الوقف على المكتبات[3]، ولكن النقلة الكبيرة في الوقف إنما جاءت في المجتمع الإسلامي الأول في المدينة المنورة، وذلك ببناء مسجد قباء، المسجد الذي يقول فيه الله تعالى: ﴿**لَا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا لَّمَسْجِدٌ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَىٰ مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَن تَقُومَ فِيهِ فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَّهِّرِينَ**﴾[4] ليكون بذلك أول وقف ديني في الإسلام، وكان ذلك بعد الهجرة ،وقبل انتقال الرسول صلى الله عليه وسلم إلى ديار أخواله بني النجار[5].

تلاه ذلك بناء المسجد النبوي الشريف على أراضي كانت لأيتام من بني النجار، اشتراها الرسول صلى الله عليه وسلم ودفع ثمنها ثمان مائة درهم، فكان بذلك هو الذي أوقف أرض مسجده المطهر، وقد اشترك عليه الصلاة والسلام مع الصحابة الكرام في بناء هذا المسجد، وجعل صلى الله عليه وسلم يقول وهو ينقل معهم التراب: ﴿**اللّهُمِّ إنّ الْأَجْرَ أَجْرُ الآخرة فَارْحَمْ الْأَنْصَارَ والمهاجرة**﴾[6] **[البخاري : 3616]**.

وتحدثنا السيرة النبوية العطرة عن وقف **بئر رومة** من قبل عثمان بن عفان رضي الله عنه فقد كانت ماء يستقي منه المسلمون لشربهم، وكان مالك ذلك الماء ينعتهم بسعره فانتدب الرسول

---

[1]- منذر قحف، الوقف الإسلامي تطوره إدارته تنميته، دار الفكر، دمشق، سوريا، 2000، ص 9.

[2]- محمد أبو زهرة، محاضرات في الوقف، مطبعة أحمد علي مخيمر، القاهرة، مصر، 1959، ص 4.

[3]- منذر قحف، الوقف الإسلامي تطوره إدارته تنميته المرجع السابق، ص 18.

[4]- سورة التوبة الآية (108).

[5]- محمد الغزالي، فقه السيرة، مكتبة الرحاب، الجزائر، 1987، ص 177.

[6]- أبي الفداء إسماعيل ابن كثير، السيرة النبوية، دار الكتاب العربي، ج2، بيروت، لبنان، (د.ت)، ص 514.

صلى الله عليه وسلم أصحابه إلى شرائه وقال: ﴿**مَن يَبتاعُ بئرَ رومةَ غفرَ اللّهُ لَهُ**﴾ فاشتراه عثمان وأوقفه للمسلمين[1].

عن أنس رضي الله عنه قال: "كان أبو طلحة أكثر أنصاري بالمدينة مالا، وكان أحب أمواله إليه، وكانت مستقلة السجد، فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخلها ويشرب من ماء فيها طيب، فلما نزلت الآية الكريمة ﴿**لَن تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ (92)**﴾[2] قام أبو طلحة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: إن الله تعالى يقول في كتابه ﴿**لَن تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ (92)**﴾، وإن أحب أموالي إلى بير جاء وإنها صدقة لله أرجو برها وذخرها عند الله فضعها يا رسول الله حيث شئت، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ﴿**بَخْ****، **ذَلِكَ مَالٌ رَابِحٌ، ذَلِكَ مَالٌ رَابِحٌ، وَقَدْ سَمِعْتُ مَا قُلْتَ، وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَجْعَلَهَا فِي الأَقْرَبِينَ**﴾، فقسمها أبو طلحة في أقاربه*** وبني عمه.[3]

عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ﴿**إِذَا مَاتَ الإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَمَلُهُ إِلاَّ مِنْ ثَلاَثَةٍ، إِلاَّ مِنْ صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ، أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ، أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ**﴾[4]، والمقصود بالصدقة الجارية في الحديث هي الوقف.

01 ـــ تعريف الوقف: (لغة واصطلاحا وعند الفقهاء)

أـــ التعريف اللغوي للوقف:

مصدر "**وقف**" في لغة العرب عدة معان منها ما ورد في المعجم الوسيط وقف وقوفا وقف قام من الجلوس، وسكن بعد المشي ووقف على الشيء عاينه ووقف في المسألة ارتكاب فيها، ووقف على الكلمة نطق بها ومسكنه الأخر قاطعا ووقف الحاج بعرفات شهد وقتها ووقف فلان على الشيء منعه عنه ووقف فلان على الأمر أطلعه عليه ووقف الأمر على حضور فلان علق

[1]- رواه النسائي ورواه البخاري بصيغة أخرى.

*- بستان من نخل بجوار المسجد النبوي.

[2]- سورة آل عمران: الآية (92).

** بخ: كلمة يقصد بها الإعجاب والتفخيم لعمله.

*** أي جعلها أبو طلحة وقفا عل أقاربه، وهذا هو الأصل في الوقف الأهلي أو العائلي.

[3]- رواه البخاري ومسلم والترمذي.

[4]- رواه مسلم البخاري وأبو داود الترمذي والنسائي.

4-منذر قحف، الوقف الإسلامي تطوره، إدارته، تنميته المرجع السابق، ص ص 116-117.

الحكيم فيه بحضوره، ووقف الدار نحوها حسبها في سبيل الله ويقول وقفها على فلان وله، وأوقف فلان على الأمر الذي كان عنه أقلع عنه[1].

ويعرفه ابن منظور بأنه الحبس والمنع وهو مصدر وقف ثم اشتهر المصدر أي الوقف من الموقوف، فقيل ذلك الفرس حبيس في سبيل الله أي موقوف على غزاة يركبونه في الجهاد وإذا قلت وقف الأرض على المساكين أي حبسها ولذا جمع على أفعال فقيل: وقف وحبس سواء[2].

ب – التعريف الاصطلاحي للوقف:

معنى الوقف في الاصطلاح فقهاء الشريعة الإسلامية مختلف تبعا لاختلاف حقيقته في نظرهم ولقد كان معروفا في صدر الإسلام باسم الحبس.

ويرى البعض أن كلمة الحبس اصطلاحا مستعمل في شمال إفريقيا أما اصطلاح الوقف فهو مستعمل بكثرة في بلدان المشرق العربي[3].

أما الوقف (بفتح الواو وكسر القاف) عند الفقهاء هو الحاسب لعينه إما على ملكه أو على ملك الله تعالى[4]، والحبس بفتح الحاء وسكون الباء هو الوقف لأنه يحبس المال على أغراضه المحددة ويمنعه ما عداها، فهو يحسب أصله ويسبل غلته.

الوقف نوع من أنواع الصدقات وأعمال البر والخير التي حث عليها الشرع الحكيم ومع أنه لم يرد نص صريح في كتاب الله تعالى عن الوقف إلا أنه هناك آيات كثيرة تحث على فعل الخير والتعاون على البر والتقوى ومنها قوله تعالى: ﴿**وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمْهُ اللَّهُ وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التقوى وَاتَّقُونِ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ (197)**﴾[5]

ومن هنا يرى راشد القطاني إن الوقف وجه من وجوه البر والخير التي أرادها الواقف وأراد لها الاستمرار في حياته وبعد مماته ابتغاء مرضاة الله مصداقا لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم

1- مجموعة من المؤلفين، المعجم الوسيط مجمع اللغة العربية، مكتبة الشروق الدولية، ط4، مصر، 2004، ص 272.

2- ابن منظور محمد ابن مكرم، لسان العرب شرح وتعليق علي شيري، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1988م، ص 12.

3 -Raymond Charles, Le droit musulman que sais. Je. Cinquième Edition, presses universitaires de France, 1979, p78.

4- عمارة محمد، قاموس المصطلحات الاقتصادية في الحضارة الإسلامية، ط1، دار الشروق، 1993م، ص 616.

5- سورة البقرة الآية 197.

في حديث رواه أبو هريرة: ﴿**إِذَا مَاتَ الإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَمَلُهُ إِلاَّ مِنْ ثَلاَثَةٍ، إِلاَّ مِنْ صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ، أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ، أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ**﴾[1] ويعد الوقف من أهم صورها[2].

والوقف أو الحبس نظام إسلامي معروف وله أهمية اجتماعية واقتصادية وعلمية كبيرة في المجتمع، واستحدثه المسلمون لتوفير المال والسكن وغيرهما من المساعدات والطلبة والفقراء والغرباء والأسرى واللاجئين وصيانة المنشآت التي أنشئت لهذا الغرض للعلماء كالمساجد والطرق والماء والأضرحة والزوايا، وهذا النظام يرمز إلى التكافل الاجتماعي والتضامن بين المسلمين لنشر التعليم والمحافظة على الدين[3].

ويقول: **ديفوكس في الحبوس، يمكنني الذكر أن الحبوس هو عقد تضامني اجتماعي بين شخص وآخر أو بين شخص والمنفعة العامة مبني على القانون الإسلامي من خلال تواصل انتقال الحبوس (قطعة أرض) من الطرف الأول إلى الثاني، كما يقوم الشخص الذي يريد حبس الأرض باختيار المستفيد، فقد تعود الحبوس في إطار المنفعة العامة[4].**

كما إن بعض الفقهاء يضيفون السبيل على أنها تعتبر من الألفاظ الصريحة وهناك معان مختلفة للوقف جاءت على سبيل الكناية مثل "تصدقت وأبدت" لكن لابد من قرينة تفيد معنى الوقف حتى ينعقد بها لأنه لم يثبت لهذه الألفاظ عرف في الاستعمال ومثال ذلك القول "تصدقت بالمال صدقة لا تباع ولا توهب"[5] ولا تورث[6].

ت – تعريف الامام الفقيه أبي حنيفة:

يرى أن الوقف هو حبس العين على حكم ملك الواقف والتصدق، بمنفعتها على من أحب[7]، مقتضى هذا التعريف أن الوقف عنده هو حبس العين على ملك الواقف أي أن العين

---

[1]– حديث شريف، أنظر أبو داود، السنن، مر/ محي الدين عبد الحميد، دار إحياء السنة النبوية.

[2]– القحطاني راشد، أوقاف السلطان الأشرف شعبان على الحرمين، د ط، الرياض، 1994م، ص 20.

[3] – سعد الله أبو القاسم، تاريخ الجزائر الثقافي، ج5، ط1، دار الغرب الإسلامي، 1998م، ص 152.

[4] – Albert devoulx notes historique sur les mosquées et autres édifices, d'Alger, n,:4, société historique Alger enrêne, Alger, 1859- 1860, pp 468- 469.

[5]– الشيخ منصور ابن يوسف البهوتي، (1000– 1051) شرح منتهى الإرادات، د ط، د ت، ص 75 – انظر أيضا: حمدان بن عثمان خوجة، المرآة، تق/ تع/ تح د/ محمد العربي الزبيري د ط، الزبيري، سلسلة التراث، 2005م، ص 238.

[6] – حماش خليفة ، الأسرة في مدينة الجزائر خلال العهد العثماني، رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه الدولة في التاريخ الحديث، جامعة منتوري، قسنطينة، 1427هـ/ 2006، ص 769.

[7]– علي محمد يوسف المحمدي، الوقف فقهه، وأنواعه، بحث مقدم لمؤتمر الأوقاف الأول في المملكة العربية السعودية، د ط، جامعة أم القرى، 1422هـ، ص 14.

الموقوف باقية على ملك الواقف و لم تخرج عنه ولهذا يصح منه التصرف في العين بكل تصرف ناقل للملكية وهبة ورهن وكل ما يترتب على الوقف هو التبرع بالمنفعة[1].

أي إن الموقوف عند الإمام أبي حنيفة يبقى على ملك الواقف وله حق التصرف فيه ويورث كباقي أمواله، وهذا يعني أن الوقف عنده جائز لازم فله أن يرجع عنه من شاء وهذا التعريف هو الذي حدا ببعض العلماء أن يضيفوا أبا حنيفة في صنف القائلين بعدم جواز الوقف[2].

ج- تعريف أبي يوسف ومحمد صاحبي أبي حنيفة:

عرفاه بأنه "حبس العين عن إن تكون مملوكه لأحد من الناس وجعلها على ملك الله تعالى والتصدق بريعها على جهة من جهات الخير في الحال أو المال فرأيهما أن الموقوف يخرج من ذمة الواقف، فلا يصير له سلطان عليه، ولا يدخل في ملك أحد من العباد، وعليه فلا يملك الواقف أن يتصرف فيه تصرفا ناقلا للملكية بعوض أو بغير خلافا لرأي الإمام أبي حنيفة، كما لاحق للورثة فيه من بعده[3].

د- تعريف الإمام مالك بن انس:

يعرفه بأنه حبس العين عن التصرفات التملكية مع بقائها على ملك الواقف، والتبرع اللازم بريعها على جهة من جهات البر[4]، أي أن العين الموقوفة لا تخرج عن ملك الواقف، كما في مذهب أبي حنيفة ويمنع الواقف من التصرف في العين الموقوفة بأي تصرف تمليكي، كما إن التأييد ليس شرطا في الوقف، لمدة زمنية محدودة[5].

ذ ــ تعريف الإمام الشافعي:

يرى أن الوقف هو حبس العين على حكم ملك الله تعالى والتصرف بمنفعتها على جهة من جهات الخير والبر في الحال والمال[6]، بمعنى أنه لا يمكن التصرف في رقبة الوقف مع خروج ملكية العين الموقوفة من يد الواقف إلى حكم ملك الله تعالى.

---

[1]- عمر ابن، المرجع المرزوقي، اقتصاديات الوقف في الإسلام، مجلة الأوقاف، د ط، ع3، الأمانة العامة للأوقاف، الكويت، 2009م، ص ص 19- 78.

[2] – علي محمد يوسف المحمدي ، الوقف فقهه، وأنواعه المرجع السابق، ص 149.

[3]- بن مشر نن خير الدين، إدارة الوقف في القانون الجزائري، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في قانون الإدارة المحلية، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، 2012/2011م، ص 14.

[4]- وهيبة زحيلي ، الفقه الإسلامي وأدلته، ج8، د ط، دار الفكر، دمشق- سورية، 1989، ص 156.

[5]- بدر أبو العينين، أحكام الوصايا والأوقاف، د ط، د ت، مؤسسة شباب الجامعة الإسكندرية، 1982م، ص 259.

[6]- محمد مصطفى شلبي، أحكام الوصايا والأوقاف، د.ط، 1982م، ص 303

02- تعريفات الفقهية الحديثة.

نجد التعريف الذي وضعه الإمام محمد أبو زهرة بقوله: "الوقف هو منع التصرف في رقبة العين التي يدوم الانتفاع بها وجعل منفعتها لجهة من جهات الخير ابتداء أو انتهاء"، وتعريف الأستاذ **منذر قحف** "الوقف هو حبس مؤبد لمال للانتقاع المتكرر به أو بثمرته في وجه من وجوه البر العامة أو الخاصة"[1].

أ ــ تعريف الإمام أحمد بن حنبل:

يقوا الإمام أحمد ابن حنبل الوقف: "تحبيس الأصل وتسبيل المنفعة على بر أو قربة"، وبهذا تخرج العين على ملك الواقف وتكون في سبيل الله لا يجوز بيعها ولا هبتها ولا الرجوع فيها.

وقد لخص أبو زهرة هذه التعاريف بقوله: "**الوقف موضع التصرف في رقبة العين التي يمكن الانتفاع بها مع بقاء عينها وجعل المنفعة لجهة من جهات الخير ابتداء وانتهاء**"[2]، ويرى أن هذا التعريف هو أصدق تعريف مصور جامع لصور وقف عند الفقهاء الذين قرروه.

وبناء على التعاريف الفقهية السابقة للوقف يمكننا أن نستخلص أن هناك إجماع بين الفقهاء بأن الوقف تحبيس الأصل وتسبيل المنفعة أو الثمرة، أما الاختلاف فيما بينهما وقع في أن كل فقيه أثناء تعريفه أخذ بعين الاعتبار أركان وشروط الوقف التي وضعها في مذهبه الذي ينتسب إليه.

03 – مشروعية الاوقاف:

أ ــ الأدلة على مشروعية الوقف:

استند العلماء في تأصيلهم لشرعية الوقف إلى أدلة كثيرة من القرآن الكريم والسنة النبوية والإجماع، وهذه الأدلة حتى وإن كانت لا تدل على موضوع الوقف بصفة مباشرة فإنها تحث على أعمال البر والخير.

ب ــ من القرآن الكريم:

لقد وردت في القرآن الكريم آيات كثيرة تحث على عمل خير وإعطاء الصدقات التي يتقرب بها العبد إلى الله تعالى كقوله تعالى: ﴿**لَن تَنَالُوا الْبِرَّ حتى تُنفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ وَمَا تُنفِقُوا مِن**

[1]- وهيبة زحيلي، الفقه الإسلامي وأدلته،، المرجع السابق، ص 156.
[2]- المرغيناني، الهداية، المكتبة الإسلامية، بيروت، ج3، ص13.

شَيْءٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ (92)﴾[1]، فالوقف يدخل في الإنفاق عموما، وكانت هذه الآية سبب في وقف أبا طلحة الأنصاري[2] رضي الله عنه أحب أمواله لديه بير جاء[3].

وقوله تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنفِقُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُم مِّنَ الْأَرْضِ**﴾[4]، فقد فهم المسلمون معنى هذا التوجيه الإلهي وحرصوا أن ينالوا البر من خلال بدل الطيب من المال في انتظار ما هو أفضل وهو مرضاة الله، وقوله تعالى: ﴿**مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَاعِفَهُ لَهُ أَضْعَافًا كَثِيرَةً**﴾[5].

ج ــ من السنة النبوية:

أثرت عن الرسول صلى الله عليه وسلم عدة أحاديث تشير إلى مدى أهمية الوقف منها ما روي عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه[6]، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ﴿**إِذَا مَاتَ الإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَمَلُهُ إِلاَّ مِنْ ثَلاَثَةِ، إِلاَّ مِنْ صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ، أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ، أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ**﴾[7] .

ويفصل ويشرح الصدقة الجارية، ما ورد في سنن أبن ماجة قوله صلى الله عليه وسلم: ﴿**إِنَّ مِمَّا يَلْحَقُ الْمُؤْمِنَ مِنْ عَمَلِهِ وَحَسَنَاتِهِ بَعْدَ مَوْتِهِ : عِلْمًا عَلَّمَهُ وَنَشَرَهُ ، وَوَلَدًا صَالِحًا تَرَكَهُ ، وَمُصْحَفًا وَرَّثَهُ ، أَوْ مَسْجِدًا بَنَاهُ ، أَوْ بَيْتًا لابْنِ السَّبِيلِ بَنَاهُ ، أَوْ نَهْرًا أَجْرَاهُ ، أَوْ صَدَقَةً أَخْرَجَهَا مِنْ مَالِهِ فِي صِحَّتِهِ وَحَيَاتِهِ ، يَلْحَقُهُ مِنْ بَعْدِ مَوْتِهِ**﴾[8].

---

[1]- سورة أل عمران، الآية 92.

[2]- هو زيد بن سهل بن الأسود النجاري، قال عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم " صوت أبي طلحة في الجيش خير من فئة"، وأحد النقباء لاثني عشر ليلة العقبة، ت 34ه، أنظر : الذهبي، سير أعلام النبلاء تقد: سيد حسن العقباني، دار التوفيقية، مصر، ج3، ص 7.

[3]- بير جاء: موضع قبل المسجد النبوي الشريف يعرف بقصر بني جديلة، كان رسول الله عليه الصلاة والسلام يدخلها ويشرب من ماء فيها طيب، أنظر: ابن حجر العسقلاني، هدي الباري في شرح صحيح البخاري، دار مصر، 2001، ج5، ص91.

[4]- سورة البقرة، الآية 268.

[5]- سورة البقرة، الآية 245.

[6]- هو الصحابي أبو هريرة، وقد ورد اختلاف في اسمه والأشهر عبد الرحمان بن صخر، وهو من الأزد ثم من دوس، كان من حفاظ الصحابة روى عنه نحو ثمان مئة رجل أو أكثر من أهل العلم، أنظر: ابن كثير، البداية والنهاية، دار المنار، ط1، 2001، ج7، ص 97.

[7]- أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الوصية، باب ما يلحق الإنسان من الثواب بعد وفاته، حديث رقم: 1631، ص 125.

[8]- محفوظ بن صغير، **الوقف في الفقه الإسلامي والتشريع الجزائري "المفهوم والخصائص"**، الملتقى الوطني حول الوقف الإسلامي في الجزائر الواقع الواقع والرهانات، مديرية الشؤون الدينية والأوقاف لولاية المسيلة، بمدرج عبد المجيد علاهم، جامعة المسيلة، يومي 20- 21 ماي 2013، الموافق ل 10- 11 رجب 1434ه.،20.

وكانت الاوقاف متنوعة من غير المسلمين وهذا ما فعله الرجل اليهودي مخيرق، لما وضع حوائطه وقف قبل مشاركته في معركة احد، حيث توفي، وقبض النبي (ص) تلك الحوائط السبعة فتصدق بها أي وقفها[1]، وكان هذا أول وقف من المستغلات الخيرية عرف في الإسلام، والملاحظ أنه حتى اليهود والنصارى كانوا يقومون بعملية الوقف.

ويعتبر مسجد قباء أول وقف في الإسلام، وهو الذي أسسه النبي صلى الله عليه وسلم حين قدومه مهاجرا، إلى المدينة قبل أن يدخلها حيث نزل في قباء ويليه المسجد النبوي في المدينة دار الهجرة، الذي بناءه النبي (ص) في السنة الأولى للهجرة[2].

كما وقف عليه السلام فقد وقف أصحابه والتابعين، أمثال عمر بن الخطاب وعثمان بن عفان، طلحة علي ابن أبي طالب، عمرو بن العاص وغيرهم كثيرون.

وعن عثمان بن عفان رضي الله عنه [3] أن الرسول صلى الله عليه وسلم قدم المدينة وليس بها ماء يستعذب غير بئر رومة[4] فقال:" من يشتري بئر رومة فيجعل فيها دلوه مع دلاء المسلمين بخير له منها في الجنة"[5]

ثانيا: الأشكال العامة للوقف:

01- اشكال الاوقاف:

ا- الشكل الأول:

- الوقف على النفس: وهو أن يجعل المحبس حبسه أولا على نفسه لينتفع به مدة حياته، من بعده يرجع على أولاده وذريته، وبعد انقراضهم يرجع على الجهة التي يستقر عليها الوقف بصورة نهائية وهي التي تسمى المرجع، وهي تكون فقراء الحرمين الشريفين أو الحزابين بالجامع الأعظم أو غيرهما، وكان هذا الشكل من الوقف هو الأكثر شيوعا بين الأسر كونه يتمشى ووظيفة الملكية من جهة، وطريقة انتقالها داخل الأسرة من جهة أخرى[6]، كأن يقول رجل أرضي هذه صدقة

[1]- محمد بن عبد الرحيم سلطان العلماء ومحمد أحمد أبو ليل، المرجع السابق، ص 183.

[2]- محمد بن عبد الرحيم سلطان العلماء ومحمد أحمد أبو ليل، المرجع نفسه، ص ص 183- 184.

[3]- عثمان بن عفان: هو عثمان بن عفان بن أبي العاص بن أمية، وهو ذو النورين وأمير المؤمنين أسلم في أول الإسلام، وهو أحد العشرة الذين شهد لهم الرسول بالجنة قتل سنة 35ه، أنظر: ابن الأثير الجزري، أسد الغابة في معرفة الصحابة، المكتبة التوفيقية، القاهرة، ج3، ص 537.

[4]- رومة: بئر في عقيق المدينة، أنظر: ياقوت الحموي معجم البلدان، دار الفكر، بيروت، ج1، ص 399.

[5]- أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الوصية، باب ما يلحق الإنسان من الثواب بعد وفاته، حديث رقم: 1631، ص 692.

6- خليفة حماش، الأسرة في مدينة الجزائر خلال العهد العثماني، رسالة مقدمة لنيل دكتوراه الدولة في التاريخ الحديث، غير منشورة، إشراف الدكتورة فاطمة الزهراء قشي، قسم التاريخ، كلية العلوم الإنسانية والعلوم الاجتماعية، جامعة منتوري، قسنطينة، 1427ه، 2006، ص 897.

موقوفة لله عز وجل على أن لي غلتها أبدا ما عشت ثم من بعدي على ولدي وولد ولدي ونسلي أبدا أو قال ثم من بعدي على ولد زيد ونسله أبدا ما تناسلوا ثم من بعدهم على المساكين يجوز على قول أبي يوسف[1]، وهذا ما قام به صالح باي لما أقف رقعتين من الأرض بعين الصهريج، محاذية لشعبة بوطنبل، على نفسه مدة حياته ثم بعد ذلك حبسا على ولده الفاضل الأصيل... السيد محمد وعلى من سيوجد له من الأولاد ذكورا وإناثا[2].

ب – الشكل الثاني:

– الوقف الذي لا يكون على النفس (الذري): في هذه الحالة يقوم الأشخاص الذين يوقفون أملاكهم على أفراد أسرتهم مباشرة، وبعدهم على ذريتهم، وبعد وفاة العقب، يعود إلى المرجع الذي يحده المحبس، ويلجئون إلى هذا الشكل من الوقف تجنبا للحرج الفقهي، الذي يسببه لهم الرأي القائل بعدم جواز الوقف على النفس، كما هو الحال عند مالك ومحمد صاحب أبي يوسف من الحنفية، ولذلك فإن الأشخاص الذين يوقفون أملاكهم بذلك الشكل فإنهم لا يذكرون في وقفياتهم أي مذهب فقهي اعتمدوه في وقفهم، لأنه يجيزه جمهور من الفقهاء دون خلاف من مالكيه وحنفيهم وغيرهم، وفي هذا الشكل من الوقف فإن المحبس كان عليه أن يختار بين صورتين وذلك بأن يجعله على الحبس عليهم مباشرة (وهم في العادة أولاده وذريتهم) ويخصصه لهم لوحدهم دونه، وبعدهم على المرجع[3].

ويكون مآل الحبس دائما الوجهة العامة، وغالبا ما تكون معقبة على الحرمين الشريفين، أو على أحد المعاهد الدينية، أو أحد المساجد أو إحدى الزوايا، "إن انقرضوا جميعا لا قدر الله بذلك يرجع ما ذكر حبسا على الحرمين الشريفين مكة والمدينة زادهما الله شرفا وتعظيما بصرف ما يتحصل في مصالحها عن ريعه كسائر أوقافهما..."[4] وهذا ما نجد في حالة علي آغا الإصباحية ابن محمد بن علي (هو حنفي) حيث أوقف داره الكائنة بحومة سيدي رمضان وجعل حبسها على

1– حسام المعاني النعمان الثاني برهان الدين إبراهيم بن موسى بن أبي بكر، الإسعاف في أحكام الوقف، ط2، مطبعة أمين هندية، مصر، 1902، ص 94.

2– فاطمة الزهراء قشي، سجل صالح باي للأوقاف 1771. 1792، دار بهاء الدين للنشر والتوزيع، الجزائر، 2009، ص 14.

3– خليفة حماش، الأسرة في مدينة الجزائر خلال العهد العثماني المرجع السابق، ص 900.

4– نفطي وافية، الحياة الاجتماعية والثقافية في منطقة بسكرة من خلال وثائق الاوقاف والأحباس (1830–1930م)، شهادة الدراسات المعمقة، غير منشورة، إشراف الدكتور عبد الجليل التميمي، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة الآداب والفنون والعلوم الإنسانية، تونس، 1995–1996م، ص 29.

بنتي ولده آسية ونفسه الصغيرتين في حجره وتحت ولاية نظره، وذلك على السواء بينهما والاعتدال وعلى عقبهم فقط، الذكر والأنثى في ذلك سواء، فإن انقراض عقبهما رجع ذلك لفقراء الحرمين الشريفين.

أما الصورة الثانية للوقف الذي لا يكون على النفس، فهي أن يقتطع المحبس جزءا من العقار المراد وتحبيسه ويبقيه غير محبس لكي ينتفع به مدة حياته، وبعد وفاته يلحق بباقي العقار المحبس ليستفيد منه الحبس عليهم، وأغلب ما نجد هذا النوع من الوقف في دور السكن لأن الشخص لا يستطيع أن يحبس جميع داره على أولاده ويترك نفسه دون سكن، ولذلك فإن عليه أن يستثني لنفسه من الحبس غرفة أو بيتا من الدار التي يحبسها ويجعلها غير محبسة من أجل أن يسكنها طوال حياته، وبعد وفاته تلحق تلك الغرفة أو البيت بالحبس وتصير محبسة مثل باقي الدار[1].

ت–الشكل الثالث:

- الوقف هو الذي يكون إما على النفس ثم بعد ذلك على المرجع، أو على المرجع مباشرة دون أن يكون على النفس: وفي كلتا الحالتين فإن المحبس يصعب معرفة ما إذا كان له ورثة من أفراد أسرته وتعتمد حرمانهم من الحبس، أو لم يكن له ذلك مما جعله يلجأ إلى ذلك الشكل من الوقف، وذلك إلا في حالات نادرة[2].

ث– الشكل الرابع:

– الوقف بعد الموت بصيغة الوصية: وهو وقف يقوم به أصحابه تجنبا للحرج الفقهي الذي يسببه الرأي القائل ببطلان الوقف سواء كان في صحة صاحبه أم في مرضه إلا أن يكون وصية بعد وفاته فيجوز من الثلث.

يتم هذا الوقف بأن يوصي الشخص بتخصيص جزء من أملاكه ليكون وقفا بعد وفاته أو يحدد مبلغا من المال ويوصي بأن يشترى به عقارا ويجعله وقفا، وذلك كله وفق صيغة يحددها هو في الوصية[3].

[1]– خليفة حماش، الأسرة في مدينة الجزائر خلال العهد العثماني المرجع السابق، ص 900.

[2]– خليفة حماش، الأسرة في مدينة الجزائر خلال العهد العثماني المرجع نفسه، ص 901.

[3]– خليفة حماش، الأسرة في مدينة الجزائر خلال العهد العثماني المرجع السابق ، ص 902.

02- أنـــــواع الوقف:

أـــ الوقف الخيري أو الوقف العام:

هو الذي يقصد الواقف منه صرف ربع الوقف إلى جهات البر التي لا تنقطع[1]، وهو ما يخصص عقارات وأموال لوجوه البر المتنوعة من رعاية صحية، وثقافية وتعليمية واجتماعية[2]، أو ما تعود مصلحته للعامة موجهة لخدمة الأعمال الخيرية والمرافق العمومية بأنواعها[3]، كالمساجد والجامعات والمدارس والمستشفيات والثكنات العسكرية للمرابطين في الثغور والمجاهدين في سبيل الله، ونحو ذلك مما يكون نفعه عائدا على المجتمع[4]، ففي المالكي يصح الحبس مؤبدا غير متغير[5].

ولا يجيز الوقف على النفس فإذا أراد شخص أن يوقف عقاره على نفسه لكي يستفيد منه طوال حياته وينفق من غلته على أسرته ثم يجعله بعده وقفا على أفراد أسرته وبعدهم على المرجع فإنه عليه أن يبرم عقد الوقف على المذهب الحنفي يأتي النص ذلك صراحة وإذا رأى في ذلك حرجا مذهبيا عليه أن يختار شكلا أخر من الوقف غير الوقف على النفس[6].

ب ـــ الوقف الأهلي أو الخاص:

هو ابتكار إسلامي محض، اخترعه صحابة الرسول الله صلى الله عليه وسلم بعد أن سجل الخليفة الثاني عمر وقفه في خبير وأشهد عليه، فقام كثير من الصحابة بوضع أوقاف من أملاكهم وحوائجهم، وكتب بعضهم فيها أنها لذريتهم أولا ثم لوجود الخير من بعد ذلك[7]، وهو ما يطلق

---

[1]- العياشي الصادق فداد، الوقف مفهومه شروطه أنواعه، بحث مقدم لمؤتمر الأوقاف الأول في المملكة العربية السعودية، د ط، د ت، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، ص 113.

. ويسمى هذا النوع من الوقف أيضا بالوقف المؤبد أو المطلق ليكون مصروفه دائما في جميع أدواره عائدا على الجهة التي سماها الواقف في حدود الجواز الشرعي. **أنظر:** عبد الوهاب بن إبراهيم أبو سليمان، الوقف مفهومه ومقاصده، د ط، د ت، ندوة المكتبات الوقفية في المملكة العربية السعودية، ص 682.

[2]- منذر قحف، الأساليب الحديثة في إدارة الأوقاف، د ط، د ت، ص 2.

[3]- لمين العنتري، أوقاف الحرمين الشريفين" مكة والمدينة" في مدينة الجزائر القرن الثامن عشر وبداية التاسع عشر، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في التاريخ الحديث، 2011/ 2012م، ص ص 21-23.

[4]- صالح بن حسن المبعوث، من قضايا الأوقاف المعاصرة الآثار المترتبة على الوقف على الذرية، د ط، د ت، ص 103.

[5]- العنتري، أوقاف الحرمين الشريفين" مكة والمدينة" في مدينة الجزائر القرن الثامن عشر وبداية التاسع عشر مرجع سابق، ص 23.

[6]- ح خليفة حماش، الأسرة في مدينة الجزائر خلال العهد العثماني ، الرجع السابق، ص 914.

[7]- منذر قحف، الأساليب الحديثة في إدارة الأوقاف، المرجع السابق، ص 25.

عليه الوقف الذري ويسمى في المغرب الأحباس المعقبة وهو تخصيص ربع للواقف أولا ثم لأولاده إلى جهة بر لا تنقطع[1].

يعد الوقف الذري إحدى صور الوقف في مجال تحصين المجتمع وعلاج بعض مشاكل الأسرة، والحفاظ على تماسكها وذلك لكون، أحكام الوقف الذري تقر لصاحب الوقف أن ينتفع هو عقبه بالوقف حسب الوصية التي يسجلها في وثيقة الوقف فلا يصرف الوقف على الغاية التي وقف من اجلها إلا بعد انقراض الوقف وانتفاء الورثة[2]. ويعتبر الوقف الخاص ضمن ما رغب الإسلام فيه من الصدقة على الأقارب قال تعالى: ﴿**يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلْ مَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ خَيْرٍ فَلِلْوَالِدَيْنِ وَالأَقْرَبِينَ وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنّ اللّهَ بِهِ عَلِيمٌ (215)**﴾[3].

والمستنبط من الآثار الواردة في أوقاف الصحابة، حقيقة الوقف الخاص فهو موجود بالتمثيل للوقف على النسل والدرية ويرى أبا بكر[4]، تصدق بداره على ولده وتصدق سعد بن أبي وقاص[5]، وقاص[5]، بداره بالمدينة وبمصر على ولده[6]، وتصدق الزبير بدوره (يعني أولاده) وقال للمردودة من من بناته، يعني (المطلقة) أن تسكن غير مضرة ولا مضر بها، فإن استغنت بزوج فليس لها حق[7].

والمذهب الحنفي يجيز الوقف عل النفس على رأي أبي يوسف[8]، ويرى أئمة الأحناف أنه إذا أوقف الشخص على جهة وانقطعت، فإنه وقفه يدوم مادام المقصود به التقرب إلى الله وليس

---

[1]- محمود بن إبراهيم الخطيب، أثر الوقف في التنمية الاقتصادية، بحث مقدم لمؤثر الأوقاف الأول في الملكة العربية السعودية، مكة المكرمة عام 1466هـ، ص 254.

للمزيد : محمد إبراهيم نقاسي، الصكوك الوقفية ودورها في التنمية الاقتصادية من خلال تمويل برامج التأهيل وأصحاب المهن والحرف، ص 9.

[2]- سليم هاني منصور، الوقف ودوره في التنمية الاجتماعية، بحث مقدم للمؤتمر الثاني للأوقاف بالمملكة السعودية (الصيغ التنموية والرؤى المستقبلية)، ص 17. **للمزيد:** أحمد بن عبد العزيز حداد، من فقه الوقف، ط1، 2009م، ص 227.

[3]- سورة البقرة، الآية 215.

[4]- هو عبد ابن الله أبي قحافة عثمان لقب بأبي بكر الصديق، وسمي الصديق لأنه بادر إلى تصديق رسول الله صلى الله عليه وسلم، له في الإسلام مواقف جليلة منها ثباته ليلة الإسراء، هجرته مع الرسول صلى الله عليه وسلم وملازمته في الغار وسائر الطريق، انظر: السيوطي، تاريخ الخلفاء، تحق: قاسم الشماعي ومحمد العثماني، دار الأرقام، بيروت، " د،ت"، ص 25.

[5]- هو سعد بن مالك القرشي، الصحابي الجليل، أول من رمى سهم في الإسلام. **للمزيد:** ابن الأثير، أسد الغابة، ج2، ص 421.

[6]- ابن حجر العسقلاني، فتح الباري، ج5، المرجع السابق، ص 571.

[7]- ابن حجر العسقلاني، فتح الباري، المرجع نفسه، ج5، ص 572.

[8]- خليفة حماش، الأسرة في مدينة الجزائر خلال العهد العثماني، المرجع السابق، ص 914.

إلى الجهة الموقوف عنها، ويجيز الذهب الحنفي عودة الوقف بعد انقطاع الجهة[1]، والموقوف عنها إلى الورثة، ولا يكون في الوقف العقاري فائدة كبيرة[2]، ومن أمثلة الوقف وثيقة أبرمت للوقف الأهلي على المذهب الحنفي[3].

ج ــ الوقف المشترك:

الخيري والذري معا كالوقف على الزوايا لإعانة أبناء السبيل والتلاميذ، والباقي من ريعها يوزع على عقب المحبس[4]، أو هو ما خصصت منافعه إلى الذرية وجهة بر معا، وجاء في المغني (وإن وقف داره على جهتين مختلفتين، مثل أن يقفها أولاده، وعلى المساكين نصفين أو أثلاثا، أو كيفما شاء جاز، سواء جعل مال الموقوف على أولاده وعلى المساكين أو على جهة أخرى سواهم[5].

ثالثا: إدارة الأوقاف في الجزائر العثمانية:

لقد أنشئت حسب الشرع والقوانين الإسلامية مؤسسات خيرية وأوقاف، تهدف كما ذكرنا سابقا إلى تحسين أحوال المجتمع الجزائري، كمساعدة الفقراء والتخفيف من آلامهم[6]، وهناك طرق طرق متعددة للتصرف في هذه الأملاك الوقفية التي عرفت انتشارا كبيرا في الجزائر أواخر العهد العثماني فقد وجد بالجزائر مذهبين، الذي اتخذته السلطة المركزية العثمانية في الباب العالي في تولية قضايا السياسة الشرعية، أي أنه هو الذي يفصل في القضايا الكبرى، في حين المذهب المالكي يتولى الشؤون المحلية وهو السائد والأكثر انتشارا في الجزائر[7].

حيث ساهم هذا التعايش المذهبي وسماحته في بعض الأمور الدينية خاصة فيما يتعلق بالأوقاف وشروطها[8]، فلقد أكدت الدراسات بأن الكثير من الجزائريين المالكين كانوا يقفون

---

[1]- العنتري، المرجع السابق، ص ص 22-23.

[2]- محمد الصالح العنتري، أوقاف الحرمين الشريفين "مكة والمدينة" في مدينة الجزائر القرن الثامن عشر وبداية التاسع عشر، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في التاريخ الحديث، 2012/2011م، ص 23.

[3]- مصطفى أحمد بن حموش، فقه العمران الإسلامي من خلال الأرشيف العثماني الجزائري 956ه/ 1549م- 1246ه/ 1830م، ط1، دار البحوث والدراسات الإسلامية وإحياء التراث، 2000م، ص 222.

[4]- جمعة شيخه، الوقف بين التنظيم والتطبيق والإلغاء: التجربة التونسية نموذجها، دط، دت، 1995م، ص 4.

[5]- العياشي الصادق فداد، الوقف مفهومه- شروطه، أنواعه ، المرجع السابق، ص 113.

[6] – حمدان خوجة، **المرآة**، تقديم وتعريب وتحقيق، محمد العربي الزبيري، منشورات ANEP، الجزائر، د.ت، ص 242.

[7]- سعيدوني ناصر الدين، **دراسات وأبحاث في تاريخ العهد العثماني**، المرجع السابق، ص ص 152- 154.

[8]- فارس مسدود وكمال منصوري، **التجربة الجزائرية في إدارة الأوقاف**، التاريخ والحاضر والمستقبل، ع15، مجلة أوقاف، الجزائر، 2008، ص3.

حسب المذهب الحنفي، لأن المذهب المالكي الذي يهب ملكا ما يتعهد بأن يسمح للمؤسسة المهدي لها أن تشرع حينها (فورا) بالتمتع بذلك الملك بمعنى أن الواقف إذا وقف وقفا مثلا أرضا لا يجوز الرجوع عنها كما أن الجهة المستفيدة تباشر في الاستفادة مها فورا ما وقفت، في حين الواقف الحنفي تصبح بدورها قانونا[1]، والوقف الذي وقفه يمكن الرجوع عنه في حالة هو احتاجه لأنه هو أولى به.

وبمقتضى هذه القوانين المختلفة أجمع الفقهاء على أن يطبق المذهب الحنفي على كل الهبات المشروطة وذلك لرفع الموارد الخاصة بالطبقة المعوزة لأنه لو تطبق وفق المذهب المالكي نقل الكثير عما عليه[2] كما ذكرنا سابقا.

كما أسندت مهمة الأحباس قضائيا إلى المجلس العلمي والذي كان يجتمع كل يوم خميس لدراسة أحوال الأوقاف ومسائلها، كما كان يضم علماء المذهبين وتمثل مهمة هذه الهيئة الإدارية في الصلاحيات الآتية[3]:

- جمع إيرادات الأملاك توزيعها على مستحقيها تنفيذا للشروط الواقفين.
- الأمر والنهي في كل ما يتعلق بوضعية الوقف وحمايته من كل ضياع أو تلف.
- إصدار قرارات تتماشى ومصلحة الوقف من كراء وصيانة.
- للتصرف في شؤون الأوقاف ومراقبة الموظفين القائمين عليها كالشيخ الناظر[4] وجماعة الوكلاء والكتاب والأعوان والشواش والحزابة(الطلبة الذين يقرؤون القرآن بالمسجد)

01– المجلس العلمي: الإفتاء الديني في مسائل شرعية وإعطاء الرأي والحكم فيها، فالهيئة الشرعية (المجال العلمي) كان يتكون أو يتألف من مفتي ورجال والقضاء والأعيان ومسئول الوقف، ويحضره غالبا القاضي المالكي والحنفي والمفتي وشيخ البلد وناظر بيت المال، ورئيس الكتاب وكاتبا عدل للتسجيل، وضابط برتبة (باشا) ممثلا للديوان[5].

---

[1]– حمدان خوجة، **المرآة**، المصدر السابق، ص ص 237– 268.

[2]– حمدان خوجة، **المرآة**، المصدر نفسه، ص 269.

[3]– فارس مسدود، كمال منصور، **التجربة الجزائرية في إدارة الأوقاف**، المرجع السابق، ص 3.

[4]– موسى عاشور، **أساليب الاستعمار في الاستيلاء على الأوقاف**، أعمال الملتقي الوطني الأول والثاني حول العقار في الجزائر إبان الاحتلال الفرنسي (1830–1962م)، منشورات وزارة المجاهدين، 2007م، ص 72.

[5]– سعيدوني ناصر الدين والشيخ المهدي البوعدلي، **تاريخ العهد العثماني الجزائري**، ج4، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1984، ص 24.

بالإضافة إلى ذلك تقر القوانين الشرعية للأوقاف شروطا وشكليات ضرورية فالمدير أو الوكيل (الناظر) على المؤسسة الخيرية يجب أن يكون مسلما، يقوم بتعينه الحاكم الذي هو أيضا من المسلمين، وتساعد الوكيل جماعة من الجباة والموثقين لجمع حقوق الانتفاع وفقا للتراتيب القانونية، ويتقاضى هؤلاء العمال أجورا عن متاعبهم وأشغالهم[1].

ومن بين المهام التي يقوم بها الوكيل: الإشراف على أوجه الإنفاق وحفظ مصادر الأوقاف، جمع المداخيل النقدية والعينية للوقف، مراقبة دفاتر الحسابات الخاصة بالمؤسسة الوقفية التي يشرف عليها، حفظ نسخ من سجلات الحسابات وإرسال نسخ منها إلى المفتي أو القاضي زيادة في الحرص، إرسال تقرير مفصل عن كل ما يقوم به المجلس العلمي[2].

وكذلك يوجد في الدرجة الثانية، بعد الوكيل وكلاء المدن الكبرى والأحياء، التي تتركز مهامهم في جمع المحاصيل وصرف المرتبات، صيانة الأوقاف، تقديم حساب مفصل للشيخ الناظر لمؤسسة الوقف عن الريوع التي يجمعونها كل ستة أشهر، ويساعد الناظر ووكلاء الأوقاف مجموعة من الأعوان وذلك لتسهيل مهامهم المتزايدة بتزايد حجم الأوقاف وهم:

02- المجلس الاداري:

- كتاب الوكلاء الرئيسين (الخواجات): فهم بمثابة المحبسين المكلفين بمسك محاسبة الشيخ الناظر ومهمتهم ضبط حسابات الأوقاف وحفظ الأوقاف.
- العدول: ويعينون من طرف القضاة من أجل مهام منها تسجيل عقود الوقف.
- الشواش: فهم القائمين بخدمة الوقف وحراسته وصيانته[4].
- الموظفين الملحقين: ويلحق بمؤسسة الوقف مجموعة من الموظفين على الشؤون الدينية مثل الأئمة والخطباء وبعض موظفي الخدمات كالقائمين على أوقاف الآبار والقنوات مثل خوجة العيون والدكاكين والحدائق وغيرها[3].

والملاحظ هنا أن نظام الوقف لقي عناية كبيرة من طرف السلطات الحاكمة، حيث أصبح جهاز إداري قائم بذاته، له مؤسسات وقفية ومداخيل متنوعة، كما اتصف بصفة المناعة والحصانة التي أبعدت عنه الطامعين وجعلت أملاكه في مأمن من الضرائب والصادرات الأمر الذي أكسب

[1]- حمدان خوجة، **المرآة**، ،الرجع السابق، ص 239.

[2]- سعيدوني ناصر الدين والمهدي البوعبدل، **تاريخ العهد العثماني الجزائري**، ج4، المرجع السابق، ص ص 21-24.

[3]- سعيدوني ناصر الدين ، **النظام المالي للجزائر في الفترة العثمانية**، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1979، ص 28.

الأملاك العقارية والأراضي الفلاحية والمراعي والغابات التابعة للأوقاف تشكل مؤسسة رعاية اجتماعية، ومركز تعليمي وديني، كان اليد الطويلة في رعاية الأعمال الخيرية والمحافظة على الحياة الدينية والثقافية[1].

ومن هذه الوظائف الخيرية والإنسانية، استمدت مؤسسة الأوقاف شرعيتها وتدعيم كيانها[2]، إذ يقول حمدان خوجة على المؤسسات الخيرية والإنسانية ونظامها "إنها لا يمكن إلا أن تحظى بتأييد الرجال الطيبين، والمشرعين في جميع البلدان وسائر الأزمان، لأنن هدفها الإنساني لا يراعي إلا التخفيف من الألم أمثالنا"[3].

ويلاحظ من خلال تطرقنا إلى الجهاز الإداري الخاص، بنظام الوقف في الجزائر العثماني أنه يعمل بطريقة جد منظمة ودقيقة فنجد المس العلمي الذي يمثل قمة الهرم بمختلف ممثليه ثم يليه الشيخ الناظر الذي يقوم بتنفيذ قرارات وأحكام المجلس العلمي مستعينا بمجموعة من الوكلاء والأعوان والموظفين، موزعين على مختلف المؤسسات الوقفة، وطريقة عمل إدارة الأوقاف تشبه إلى حد ما الهيئات الرسمية في يومنا هذا، تشريعية وتنفيذية وقضائية.

وبالتالي من خلال هذا التنظيم المحكم والمتناسق أعطى للوقف مكانة وأهمية كبيرة في حياة المجتمع الجزائري أواخر العهد العثماني، حيث نجده أثر على الحياة الاجتماعية والاقتصادية والثقافية وحتى السياسية.

رابعا: عوامل انتشار الأوقاف في الجزائر

الدولة العثمانية تتربع على مساحة العالم الإسلامي والعربي، حتى اصبحت تتحكم في اغلبية اقطاره وسيادتها السياسية، ومن الأنظمة التي أصدرتها نظام إدارة الأوقاف عام 1280هـــ والذي نظم سجلات الأوقاف وسبل توثيقها، وكيفية محاسبة نظام الأوقاف، وكيفية إدارة الأوقاف ووسائل استثمارها، وكيفية تحصيل إيراداتها وكان هذا النظام محاولة لوضع تنظيم شامل للوقف من الناحية الإدارية والموضوعية[4].

[1]- حمدان خوجة، **المرآة**، المصدر السابق، ص ص 242- 243.

[2]- سعيدوني ناصر الدين، **النظام المالي للجزائر في الفترة العثمانية...**، المرجع السابق، ص 141.

[3]- حمدان خوجة، **المرآة**، المصدر السابق، ص 242.

[4]- محمد كمال الدين إمام، الوصية والوقفية في الإسلام مقاصد وقواعد، ط1، دار منشأة المعارف، الإسكندرية، 1999، ص 209.

ولما أصبحت الجزائر مقاطعة من الدولة العثمانية وتدين بالولاء لخلافتها ،وأنشأت مؤسسة الأوقاف بغرض التكفل والاعتناء بالطبقات المحرومة كالفقراء والمساكين والتخفيف من آلامهم[1].

ومن أقدم الواقفين العثمانيين في الجزائر خير الدين بربروس وخادمه الذي أعتقه وهو عبد الله صفر، الذي بنى مسجد صفر المعروف(سفير) وبلغت أوقافه عشر زويجات[2]، وهي تقدر بحوالي مئة هكتار من الأرض، وكذلك أوقف عليه خير الدين نفسه قطعة أرض هامة وأيضا عندما أسس أوقف عليه أراضي ودكاكين وسوقا وأوكل عليه مجلس إدارة مكة والمدينة، " ومن الباشوات الذين اشتهروا بالوقف على المساجد ونحوها: محمد بن بكير والحاج محمد بن محمود ،ومن بين هذه الدوافع في:

01- دفع وازع التقوى وطلب الآخرة بعض الحكام والأثرياء للتقرب إلى الله تعالى، عن طريق وضع جزء من أملاكهم، وثرواتهم وفقا على الأعمال الخيرية[3]، وفي ذلك قال ابن خلدون "إن الأمراء الترك في دولتهم يخشون عادية سلطانهم على ما يستخلفونه من ذريتهم لما له عليهم من الرزق أو الولاء، ولما يخشى من معاطب الملك فاستكثروا من بناء المدارس، والزوايا والرطب، ووقفوا عليها الأوقاف المغلة يجعلون فيها شركا لولدهم ينظر عليها، أو نصيب منها مع ما فيهم غالبا من الجنوح إلى الخير، والتماس الأجور في المقاصد والأفعال، فكثرت الأوقاف لذلك، وعظمت الغلاة والفوائد وكثر طالب العلم ومعلمه بكثرة جراياتهم منها[4]، ومن أقدم الواقفين العثمانيين في الجزائر خير الدين بربروس وخادمه الذي أعتقه وهو عبد الله صفر، فقد بنى الأخير الجامع المعروف بجامع سفير (صفر) وأوقف عليه وقفا بلغ عشر زويجات وأيضا عندما أسس الباشا حسين ميزمورطو عليه أراضي ودكاكين وسوقا وأوكل عليه مجلس إدارة مكة والمدينة وقد وزع

---

[1]- بوغدادة الأمير، المؤسسات في الجزائر أواخر العهد العثماني، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في تاريخ الجزائر خلال العهد العثماني، غير منشورة، أشراف الدكتور أحميدة عميراوي، قسم التاريخ، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإنسانية، 2007-2008م، ص 48.

[2]- الزويجات: مفردها زويجة وهي مشتقة من كلمة زوج ويعود أصلها إلى وضعية دابتين عند استعمالها في الحراثة مثل الثيران أو البغال ويقصد بها قياس عرض الطريق أو أرض الحراث، **للمزيد:** مصطفى أحمد بن حموش، فقه العمران الإسلامي من خلال الأرشيف العثماني الجزائري، دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث، دبي، 2000م، ص ص 271-272.

[3]- نفطي وافية، الحياة الاجتماعية والثقافية في منطقة بسكرة... المرجع السابق، ص 30.

[4]- نجاة يحياوي، دور الأوقاف في التنمية الاجتماعية في المجتمع الجزائري...، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه العلوم في علم الاجتماع تخصص تنمية، غير منشورة، إشراف الأستاذ الدكتور نور الدين زمام، قسم علم الاجتماع، كلية العلوم الإسلامية والاجتماعية، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2011-2012م، ص 71.

الوقف على إصلاح الجامع وتنظيفه وأداء الصلوات فيه وقراءة الذكر والحديث فخصص ستين دينارا للخطيب وأربعين للإمام والخمسة وثلاثين للمدرس المالكي والمحدث وثمانية للمسمع وأربعة لقراء كتاب (تنبيه الأنام) وخمسة وثلاثين لإدارة الوقف، بالإضافة إلى حصص المؤذنين والحزابيين وقارئ المحمدية والمنظفين، كما نص عليه أن يستعمل باقي دخل الوقف في شراء حاجات الجامع، أما الفائض منه فيعود إلى أملاك مكة والمدينة.

وقد قام عبدي باشا أيضا ببناء مساجد الجامع وأوقف عليه أوقافا جعلها تحت إدارة أملاك مكة والمدينة، كما نص في وقفيته على أن الفائض من وقف أملاك الجامع يؤول إلى هذه الأملاك، ومن الباشوات الذين اشتهروا بالوقف على المساجد ونحوها: محمد بن بكير والحاج محمد بن محمود ومحمد بكداش الذي بنى زاوية للأشراف وأوقف عليها، ومحمد باشا الذي جدد جامع السيدة، وخضر باشا الذي بنى مسجدا يحمل اسمه، وكذلك حسين باشا الأخير جامع خطبة خاصا به (كان في السابق على الدين المسيحي ورضي بالإسلام دينا هو وعلي بتشين، حسب أبو القاسم سعد الله)[1].

لما أسس الباي محمد بن عثمان الفاتح عام 1796م باي الغرب ومحرر وهران نهائيا للعلم والعلماء، وبناء المدارس وإيقاف الأوقاف عليها، وإنشاء المكتبات وملئها بنفائس الكتب ليستفيد منها الطلبة، ومن ذلك بناءه المدرسة المحمدية التي كانت بمنزلة مدرسة عليا ورتب لها أوقافا، ومدرسين وبنى إلى جانبها مكتبة ملأها بنفائس الكتب وحبسها عليها، وأسند إدارتها إلى رئيس مجلس الشورى العلامة محمد الجيلاني، كما شجع حركة التأليف والجهاد. إضافة إلى اهتمامه بتلمسان لاسيما بمدرستها الشهيرة فجدد بناءها، وعين لها المدرسين وأظهر أوقافها وأضاف لها أوقافا جديدة، وما يقال عن هذا الباي يقال عن باي قسنطينة صالح بن مصطفى الذي نشر (فيرو) وثيقة مهمة، تبين إحياءه ما اندثر من المساجد، وإعادة تنظيمه الأوقاف وجعلها في خدمة العلم والعلماء، ومن ذلك إنشاءه مدرسة عليا متخصصة لتخريج العلماء سنة 1789م بجوار مسجد سيدي لخضر بقسنطينة، وجعل بها النظام الداخلي، وأيضا الباي الحاج ميزمورطو من بناء الجامع وإيقاف الأوقاف الكثيرة عليه وما فعله عبدي باشا من مسجد جامع وإيقاف الأوقاف عليها، ولا يكاد يوجد باشا أو داي أو باي مكث في الحكم مدة معتبرة إلا بنى المساجد ورتب لها الأوقاف[2].

[1]- سعد الله أبو القاسم، تاريخ الجزائر الثقافي، ج3، ط3، دار الغرب الإسلامي، لبنان، 1998م، ص 235.

[2]- سعد الله أبو القاسم، تاريخ الجزائر الثقافي، ج1، المرجع السابق، ص 253.

وكان لكل من هؤلاء الحكام دافعه فمثلا في قصر الحكومة لا يمكن للداي أن يحتفظ بزوجته في القصر الذي يقضي فيه جل وقته مثل كبار المسئولين ولكبار الضباط بيتان البيت الخاص و أن تشتري الأملاك وتسجل لفائدة الحبس[1].

02- يعتبر الوقف أساس إرادة الخير في الإنسان المسلم، وعن إحساسه العميق بالتضامن مع المجتمع الإسلامي[2]، كما يعتبر الوقف ظاهرة اجتماعية عرفتها الجزائر في الفترة الإسلامية التي سبقت مجيء الأتراك واستحواذهم على مقاليد الأمور، وهذا يعني أن ظاهرة الوقف لدى المس، ومشايخه، والجزائريين خصوصا نابعة من طبيعة الفرد الجزائري الخيرة من جهة، وتقديم المساعدة والتضامن للمحتاجين من جهة أخرى، وأن ظاهرة الأوقاف ليست وليدة العنصر العثماني في الجزائر وإنما شرعة اتبعها المسلمون منذ أوائل الإسلام، مثل الوثيقة التي تسجل أوقاف مسجد ومدرسة سيدي أبي مدين بتلمسان والتي يرجع تاريخها إلى عام 1500م، والتي توزع أوقاف (أبي مدين)، كما وجدت أوقاف الجامع الأعظم بالجزائر العاصمة، حيث تعود أقدم وثيقة وقفية تابعة له إلى عام 1540م، ولكنها تطورت وانتشرت بشكل كبير خلال الفترة العثمانية[3].

03- أوجد العثمانيون طريقة إدارية تمثلت في حكم الجزائريين بالجزائريين، خاصة بالريف ليكون إشرافهم غير مباشر وهذا بإعطاء صلاحيات محدودة للمتعاملين مع الأهالي، وبهذا نجد الباي محمد الكبير عمل بمبدأ ثنائية السلطة الإدارية من خلال تدعيمهم للمرابطين والطرق الصوفية وشيوخ الزوايا، لأن أهم السلطات التي كانت تخضع لها الجزائر في أواخر العهد العثماني بالريف هي سلطة المرابط، والسلطة الروحية لتكون بهذا سلطة المرابطين أهم السلطات التي اعتمد عليها الدايات

---

[1] - سعيدوني ناصر الدين، دراسات تاريخية في الملكية والوقف والجباية، المرجع السابق، ص 233.

[2] - أبي مدين: هو الشيخ أبو مدين شعيب بن الحسيني، الأنصاري، الأندلسي، الاشبيلي، المالكي، الصوفي، ولد في حصن قطيانة، شمال شرق مدينة اشبيلية واختلف المؤرخين في عام ولادته فقيل ولد على الأرجح عام 1115م، شارك في الجهاد في بلاد المقدس ضد الصليبيين وكان موجودا بعدما فتح صلاح الدين بيت المقدس، وقام بوقف منطقتين كانت تحت ملكه وتصرفه في القدس لصالح المغاربة المقيمين فيها للانتفاع بها بالسكن والإيجار والمقاسمة والزراعة، **للمزيد:** محمد الطاهر علاوي، العلم الرباني أبو مدين شعيب التلمساني، شركة دار الأمة، تلمسان، 2011، ص ص 16-66.

[3] - سعيدوني ناصر الدين، دراسات تاريخية في الملكية والوقف والجباية، المرجع السابق، ص ص 233-234.

لبسط نفوذهم وللتفاوض ومحاولة إخضاع القبائل الغير خاضعة لها[1]، وقد وقعت حالات الفرار زاوية الوالي دادة وزاوية القليعة والثعالبي وغيرهم[2]،

04- عرفت الاوقاف تنظيما محكم، و فعالا في فترة متأخرة نسبيا وهذا ما تؤكده وثائق الوقف مثل الوثيقة التي تسجل الأوقاف بمدينة قسنطينة وتتعرض للأوضاع المتردية التي كانت عليها، والمبادرة التي قام بها صالح باي من أجل ضبطها وتسجيل مردودها في عدة دفاتر تتوزع بين الموظفين والمكلفين برعايتها[3].

وتعتبر هذه الإدارة نقطة تحول للأوقاف من ناحية التنظيم والتطور، وهذا ما يشجع الناس على وقف أملاكهم لثقتهم بأنها ستنفق على مستحقيها والانتفاع بها في سبيل الخير للبلاد والعباد مستحقيها.

05- تطبيق مبادئ القضاء الحنفي على كل الهبات المشروطة، و أن يوقف أملاكه على فقراء من غير مدينته، ومن ذلك تهدف تسهيلات المذهب الحنفي إلى رفع الموارد الخاصة بالطبقة المعوزة، وكذلك الشخص الذي لا يريد أن يهب ملكه لمسجد ما أو لمؤسسة أخرى إلا بعد وفاته فإن هبته لا تقبل إلا بالنسبة للقضاء الحنفي، وحسب المذهب الحنفي يواصل التمتع بمسكنه طيلة حياته، وبعد ذلك تنتقل الدار إلى إحدى المؤسسات الخيرية[4]. ونظرا لهذه التسهيلات دفعت غالبية الجزائريين إلى تحبيس أملاكهم حسب أحكام المذهب الحنفي حتى يتمكنوا من الانتفاع بها هم وعقبهم من بعدهم من أتباع المذهب المالكي وهذا ما تؤكده أغلب الوثائق الشرعية الخاصة بالوقف التي تعود إلى العهد العثماني[5]،كما أن المذهب الحنفي يسمح باستعمال المعاوضة في العقارات التابعة للأوقاف ولعل هذا ما يفسر كون جميع عقود المعوضة كانت توثق لدى المحكمة الحنفية.[6]

---

[1]- شدري معمر رشيدة، العلماء والسلطة العثمانية في الجزائر فترة الدايات (1671-1870)، مذكرة لنيل شهادة الماجستير تخصص تاريخ حديث، قسم التاريخ، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة الجزائر، غير منشورة، إشراف الدكتورة فلة موساوي القشاعي، 2005-2006، ص ص 29-30.

[2]- سعد الله ابو القاسم، تاريخ الجزائر الثقافي، ج3، ط3، المرجع السابق، ص 271.

[3]- سعيدوني ناصر الدين، الدراسات تاريخية في الملكية والوقف والجباية مرجع السابق، ص ص 235-236.

[4]- حمدان خوجة، المرآة، تقديم وتحقيق وتعريب، محمد العربي الزبيري، الشركة الوطنية للاتصال والإشهار، 2005م، الجزائر، ص ص 237-238-239.

[5]- سعيدوني ناصر الدين ، النظام المالي للجزائر في أواخر العهد العثماني (1792-1830م)، المرجع السابق، ص ص 231-230.

[6] – نجوى طوبال، طائفة اليهود بمجتمع مدينة الجزائر 1700-1830، الجزائر، 2008، المرجع السابق، ص 283.

وهناك أيضا معاوضة هامة جرت بين جماعة من اليهود الذين رغبوا في توسيع مقبرتهم بعد أن ضاقت عليهم على حساب رقعة أرض وجنة (بحيرة) لصيقتان بمقبرتهم وموضع دفن موتاهم موقوفتان لصالح الجامع الأعظم وأراد هؤلاء اليهود معاوضة الأرض والجنة بأحد الدور الواقعة أسفل سوق الجمعة والمعروفة بدار الفار ورفعوا أمرهم في ذلك إلى الملك فخر أمراء ملوك الإسلام بجزائر الأمراء[1].

على الرغم من هذا الانتشار للوقف إلا أنه ترتبت عليه آثار، والتي منها عدم الانتقال للثروات والمحافظة على البيئة الاجتماعية، وكان له دخل اقتصادي وتوازن اجتماعي، كما أن شيوع الأوقاف ساهم في تجميع الثروات في أيدي بعض الأفراد والطوائف الكراغلة، الجالية الأندلسية، الأتراك) للوقف على حساب النمو الاقتصادي والتطور الاجتماعي، مما أثر سلبا على الحياة الاجتماعية والاقتصادية للجزائر، والتي وجدها الاستعمار الفرنسي أثناء فترة تواجده بالجزائر، مرفقا لتطبيق سياسته[2]، وأيضا تقلصت أراضي البايلك وانكماش أراضي الخواص واختفاء الملكيات المشاعة، وهذا ما أدى إلى تفتت وحدة القبيلة وتلاشي روح الجماعة لتحل محلها مجموعات سكانية ذات انتماءات عرقية مختلفة، وبذلك أصبح قسم كبير من الأراضي الزراعية (وهي الأراضي الموقوفة) لا يخضع لقوانين البيع والشراء ولا يتماشى مع أحكام الوراثة في اقتسام التركة، وهذا ما لم يساعد على انتقال الملكية أو تفتيتها أو تجميعها في أيدي مستغلين جدد قادرين على تطوير أساليب الإنتاج وتحسين طرقه[3].

خامسا: مظاهر الإقبال على الأوقاف

كانت مظاهر الإقبال على الأوقاف متعدد:

01- سرعة الواقفين في تحبيس الأملاك التي تم شراءها، حيث كان بعض الأفراد وهم كثيرون يوقفون أملاكهم بعد شراءها مباشرة وهذا ما تبينه عقود البيع والوقف ذاتها، وفي نظر هؤلاء الواقفين ليس إجبارا عليهم في حالة الملكية وإنما اعتبروها حالة طبيعية، مع العلم أن الأملاك الموقوفة تخرج من ملكية صاحبها ولا يحق لهم التصرف فيها.

---

[1] – نجوى طوبال، طائفة اليهود بمجتمع مدينة الجزائر 1700-1830، الجزائر، 2008، المرجع السابق، ص 284.

[2]– هلايلي حنيفي، أوراق في تاريخ الجزائر في العهد العثماني، دار الهدى، الجزائر، 2008، ص 211.

[3]– ناصر الدين سعيدوني، النظام المالي...، المرجع السابق، ص 191.

02- كثرة الأملاك الموقوفة داخل الأسرة الواحدة في مدينة الجزائر، وكان ذلك الإقبال يحدث بشكل فرديا و جماعي، وقد يشترط في الأملاك المشتركة عقد لأنه في بعض الأحيان يحصل التوريث أو وصية وغيرها، والفردي لا يحتاج إلى عقد لأنه هو السائد في المجتمع[1]، وكمثال على ذلك نجد الحاج محمد خوجة، أحد كتاب قصر الباشا أوقافا ضخمة على مدرسة عليا ومسجد وزاوية، كما خصصت زوجته السيدة حنيفة بنت مصطفى خوجة أوقاف على الزوايا التي بناها زوجها، وابنته دومة فقد أوقفت أواني طبخها النحاسية لفائدة ضريح عبد الرحمان الثعالبي على أن يكون إصلاح هذه الأواني من مدخول آخر تملكه[2].

03- تراجع أصحاب العقارات الموقوفة على ما وقفوه، وذلك بدافع الحاجة تضطرهم لبيعها والانتفاع بأثمانها، ومن اتساع الإقبال على الحبس فإن الأشخاص الذين يبتاعون تلك العقارات، وكانوا في أحيان كثيرة يقومون بإعادة حبسها كما كانت عليه قبل شراءها، هذا ما نجده في حالة الحاج حسن خوجة بيت المالجي ابن عبد الله الذي أوقف أواخر رجب 1230هـ/1815م جلسة الحانوت بزنقة الحاشية، ثم رجع بعد ذلك عن وقفة وباع الجلسة المذكورة في أواسط ربيع الثاني 1239هـ/1823م من مباركة معتقة حسين باشا التي قامت بعد ذلك بثلاث سنوات بوقفها مرة ثانية كما كانت عليه أول مرة[3].

04- بنقل حالة الحبس من العقارات الصغيرة الحجم والرخيصة الثمن، إلى عقارات أخرى يملكونها أكبر حجما وأغلى ثمنا، وكانت تلك المناقلة تتم بموفقة من الهيئة القضائية بعد إثبات الأملاك الثانية، هي بالفعل أغلى ثمنا وأكثر فائدة للحبس من الأولى، ويتولى القيام بذلك الإثبات خبراء مختصون في تقويم العقارات أي الواقف بدل من أن يوقف ساحة فارغة، بعد فترة من الزمن يبني عليها دارا أو دكانا بموافقة من الهيئة القضائية وهذا دليل على ضرورة الاهتمام بهذا الجانب من الوقف[4].

05- الوقف لم يكن يختص فئة اجتماعية معينة، ولا يرتبط بطبقة أو بمذهب أو بجنس، فكان يقوم به الرجال كما تقوم به النساء ويقوم به العثمانيون والحضر، الأحناف والمالكية[5]، ويقوم به

---

[1]- خليفة حماش، الأسرة في مدينة الجزائر خلال العهد العثماني....، المرجع السابق، ص ص 885-886.

[2]- سعد الله أبو القاسم، أبحاث أراء في تاريخ الجزائر، ج2، ط2، المرجع السابق، ص ص 236-237.

[3]- خليفة حماش، الأسرة في مدينة الجزائر خلال العهد العثماني....، المرجع السابق، ص ص 891-892.

[4]- خليفة حماش، الأسرة في مدينة الجزائر خلال العهد العثماني ...، المرجع السابق، ص 891.

[5]- سعاد فويال، المساجد الأثرية لمدينة الجزائر، دار المعرفة، الجزائر، 2010، ص 23.

العلماء كما يقوم به التجار وأصحاب الحرف، ويقوم به أصحاب العقارات الكثيرة، وتضمنت المجموعة الخاصة بالرجال أسماء مختلفة كان منها أسماء العلماء الباشوات وموظفي الأجهزة الإدارية، بالإضافة إلى الإقبال الواسع على عملية الوقف أن المشرفين على عملية مؤسسات الأوقاف عملوا على تطويرها، من خلال إضافة العقارات عن طريق الشراء، وفي هذا الشأن نجد عدة حالات في سجلات المحاكم الشرعية وفي دفاتر البايلك على سبيل المثال شراء وكلاء الحرمين الشريفين. ويظهر أن وكلاء أوقاف الحرمين حرصوا على شراء المحلات التجارية التي توفر الربح الوفير[1].

ويمكن القول أن للأوقاف نظام شرعي يتعلق بمال الإنسان أو أملاكه العقارية، بحيث تكون للواقف حرية التصرف في تلك الأملاك وإيداعها للجهة، التي يرى فيها أن الأوقاف ستوزع على مستحقيها، وكذلك وفق الشروط والمنفعة العامة التي سيستفيد بها المجتمع واستغلالها وفق الاحتياجات الأساسية وكان الهدف من هذه الأوقاف هي الرغبة في عمل خير لوجه الله فقط بعيد عن التظاهر أمام الناس، ونجد أيضا الأشكال المتعددة للأوقاف ساعدت على انتشار الأوقاف من جهة وأعطت الفرصة للواقفين على تمديد أوقافهم قبل تحويلها للجهة أو المؤسسة المقصودة من جهة أخرى، ومن ضمن العوامل هي عدم معارضة الحكام للقيام بعملية الوقف، ونجد بروز نفوذ الطرق الصوفية في العديد من مناطق الجزائر حيث كان لهم تأثير على عقول الناس.

[1]- عائشة غطاس وآخرون، الدولة الجزائرية الحديثة ومؤسساتها ....، المرجع السابق، ص 244.

الفصل الثاني:

واقع الأوقاف الجزائرية أثناء الاحتلال

الوضعية والمصير

1830-1947م

أولا: حجم الأملاك الموقوفة مع بداية الاحتلال.

ثانيا: الاستيلاء على المؤسسات الوقفية الاسلامية

ثالثا: مصير أوقاف المؤسسات الوقفية.

رابعا: مصير أوقاف مؤسسة الأضرحة والقبب.

خامسا: مصير أوقاف مؤسسة المدارس القرآنية.

أولا: حجم الأملاك الموقوفة مع وبداية الاحتلال الفرنسي

إن عدد العقارات الموقوفة في مدينة الجزائر وغيرها من أنحاء البلاد في ارتفاع مستمر، غير أن الجزء الكبير منها كان من نصيب مؤسسة أوقاف فقراء الحرمين الشريفين هي مكة والمدينة المشرفة، بحيث كان يغطي ثلثي أوقاف الجزائر فقد قدر عدد العقارات بمختلف أنواعها الموقوفة على الحرمين الشريفين في الجزائر قبيل الاحتلال الفرنسي بألف وخمسمائة وثمانية وخمسين عقارا، وقدر دخلها السنوي بثلاثة وأربعين ألف واثنين وعشرين فرنكا وسبعين سنتيما.

وقد عرف عدد العقارات المحبسة عام 1251هـ/1835م انخفاضا محسوسا، فلم يعد يتجاوز تسعمائة وخمسين عقارا، وعلى ما يبدو أن قوات الاحتلال قد أقدمت على هدم عدد منها كما أنها منحت بعضا منها للمصالح الإدارية والعسكرية الفرنسية[1].

وما يمكن أن نستخلصه من الدراسات والتقارير التي أجريت مع بدأ الاحتلال الفرنسي سنة 1830م وما تلتها من الدراسات والبحوث القانونية والتشريعية حول مؤسسة الأوقاف تؤكد على أهمية حجم الأملاك المحبسة داخل مدينة الجزائر وخارجها، فمن هذه الدراسات وأهمها دراسة دوفو[2] Devoulx عن المعالم الدينية داخل مدينة الجزائر، حيث اعتمد على الوثائق العربية والتركية وقدرة بحوالي ثلاثة أرباع من جملة الأوقاف، كانت لفقراء مكة والمدينة.

أما زاييز Zeys فقد أشار عشية الاحتلال الفرنسي للجزائر فقد وجدت أن خمسة أعشار الأراضي موقوفة[3]، كما لاحظ بعض المؤرخين بالقول أنه أصبح مدخول الأراضي الموقوفة في منتصف القرن التاسع عشر يشكل نصف مدخول الأراضي الزراعية[4]، وهذا ما أكده القنصل الفرنسي بالجزائر السيد فالبير Vallières أن أوقاف الحرمين الشريفين سنة 1781م كثيرة بمدينة الجزائر، واعتبر أن جل أوقاف المنازل والجنائن تعود جل ممتلكاتها تقريبا إلى مؤسسة أوقاف الحرمين الشريفين.

---

[1]- Albert Devoulx. Notice sur les corporation religieuse D'Alger accompagnée de documents authentique et inédite. Alger. Typographie Adolphe Jourdan. 1912. P 15.

[2]- Albert Devoulx, notice sur les corporation religieuses d'Alger,1912. op, cit, P.13.

[3]- E.Zeys, traité élémentaire de droit musulman algérienne école malékite, Jourdan, L'Alger, 1885, P 181.

[4]- Omar Barkan Iut Fu, les problèmes fonciers dans l'empire ottomane, au temps de la fondation, in Annales d'histoire social, ancien annales_ d'histoire économique et sociale), T, 1éme année, N 3, Juin 1939, P 237.

وأكد الطبيب أورمس Worms من خلال كتاباته سنة 1846م، أن الإدارة الفرنسية أدركت أن مؤسسة الأوقاف احتلت جل وأغلب الملكيات العقارية في الجزائر وضواحيها[1]، إلا أن هذه الإحصاءات فيها شيء من المبالغة، وهذا ما قام بها الجنرال كلوزال Clauzel [2] من خلال إحصاءاته الذي قدر الأملاك داخل مدينة الجزائر إلى ثمانية آلاف عقار 8000 (ملك) منها (5000) خمسة آلاف تعود ملكيتها للبايليك و(2000) ألفين إلى المؤسسات الوقفية و(1000) ألف تعود ملكيتها للخواص[3]، هذا التقدير الذي يؤكد دائما على أهمية الأوقاف، ويتفق مع الإحصاءات التي تعود إلى اللجنة الإفريقية أو تعود إلى تقرير المراقب المالي بلوندال Blondel الذي قدمه للجنة الأولى حدد عدد الأملاك الموقوفة بـــ:2601 بمدينة الجزائر مقابل 149 ملكية فقط بوهران و91 ملكية بعنابة أما الثاني فقد وزعها ما بين المدن الكبرى للجزائر العثمانية كالتالي: الجزائر 179، بقسنطينة 1692، بوهران 132، بعنابة 75[4].

لم يقتصر انتشار الأحباس فقط على مدينة الجزائر وضواحيها بل شمل مدنا أخرى مثل البليدة وشرشال والمدية ومليانة والقليعة ومستغانم وبجاية وعنابة وتلمسان. فمدينة قسنطينة عاصمة بايلك الشرق مثلا قدرت عقاراتها الموقوفة (1600) بألف وستمائة عقار[5]، أما عن أوقاف مدينة وهران فقد كانت أقل أهمية مقارنة بالمدن الأخرى ويبدو أن ذلك راجع لخضوعها للاحتلال الإسباني، ولم تسترجع إلا في أواخر القرن الثامن عشر 1792م باستثناء بعض أوقاف أهل الأندلس[6].

إن الأهمية التي اكتسبتها الأحباس والوضع المميز جعلها تشكل عائقا كبيرا أمام أطماع الاستعمار والاستيطان الفرنسي لذا رأى البعض من رجال القانون والمشرعين ضرورة، ليس فقط التقليل منها بل إلغائها تدريجيا[7]، لأنها كانت حاجزا أمام العمليات العقارية المختلفة خاصة انتقال

---

[1]- Saidouni Nacerdine, les liens, op, cit, p 40.

[2]- هو الماريشال Clauzel Bertrand ولد في سنة 1772م في ميرابيوفي فرنسا تقلد عدة مناصب في الجيش الفرنسي إلى أن صار جنرالا سنة 1807م، كان من أنصار نابليون الأول، شارك في ثورة جويلية 1830م، تولى قيادة الجيش الفرنسي في الجزائر بعد رحيل دي بورمون في أوت 1831م، ارتقى إلى رتبة ماريشال فرنسا في نفس السنة، عين حاكما على الجزائر من أوت 1835م إلى جانفي 1837م، ثم عزل من منصبه وعاد إلى باريس وبقي هناك حتى توفي سنة 1842م.

[3]-Aumerat, J.F, la propriété urbaine à Alger, in R.A, année 1897, PP 321- 330.

[4]- Saidouni Nacerdine, les liens, op, cit, pp 40-41.

[5]- De Janssens Busson, les vicissitudes des fondations pieuses,1954, OP, cit, P 7.

[6]- De Janssens Busson, contribution à L'étude des habous, biblique algérienne thèse doctorat, Alger, 1950, P 27.

[7]- E.Zeys traité élémentaire de droit musulman algérienne école malékite, T.I, OP, Cit, P 181.

الأملاك عن طريق البيع والشراء وغيرها وعامل يعيق الاقتصاد الرأسمالي الأوروبي الذي يقوم عليه وجود الاستعمار الفرنسي بالجزائر.

1- تحكم الإدارة الاستعمارية في شؤون الدين:

لقد عانت مؤسسات العبادة الإسلامية من الإهمال وتقليص النفقات على صيانتها وأجور العاملين بها، في الوقت الذي كانت الأموال تصب على مؤسسات العبادات الأخرى[1]، حيث أن الدولة هي التي تمول الدين المسيحي والدين البروتستانتي والدين الإسرائيلي، وتخصص لكل دين من هذه الأديان اعتمادات تعادل الأضعاف المخصصة للدين الإسلامي[2].

إن مسيحي الخلافة العثمانية لم يعرفوا المصادرة حيث يوضع قساوستهم تحت الوصاية الإدارية ولم تصادر أملاك الكنيسة، كانوا أوفر حظا من مسلمي الجزائر الذين كانوا يعانون اضطهاد من هذا النظام[3]، وكذا راجع للفوضى التي عرفتها الإدارة الجزائرية بعد الاحتلال الذي تسبب في طرد الكثير من الموظفين خاصة منهم الأتراك العثمانيين، هذا ما أكده بيليسي Pellissie أن كل المبالغ التي في يد الوكلاء تم الاستيلاء عليها[4].

إضافة إلى تصريح إسماعيل أيربان (Ismail Urbain)[5] الذي كتب في مقالاته التي نشرها في صحيفتي (La Liberté. Le Journal Des Débats) بأن قمعية النظام الفرنسي تجاوزت قمعية الأتراك تجاه المسيحيين، وهو أول من أطلع الرأي العام الأوروبي على رأي المسلمين "كان المسلمون يشتكون بخصوص موارد شؤونهم الدينية، وأن الأموال التي يتم تحصيلها منهم لا تعود فوائدها عليهم"، وأن المبالغ المخصصة لهم غير كافية، فمن جهة يوجد مليوني مسلم يصرف عليهم مبلغ 26000 فرنك من أصل رأسمالي يتجاوز 750000 فرنك، ومن جهة أخرى يوجد 279545 مسيحيا ويهوديا يصرف على شؤونهم الدينية من الميزانية ما يفوق مليون فرنك، والنفقات المرصودة لشؤون البروتستانتيين الدينية تكلف الجزائر معدل 11.8 فرنك للفرد، وأن

---

[1]- عثمان زقب، السياسة الفرنسية في الجزائر 1830م-1914م، دراسة في أساليب السياسة الإدارية أطروحة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في التاريخ الحديث والمعاصر، إشراف صالح لميش، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية والإسلامية، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2014م- 2015م، ص 173.

[2]- يحي بوعزيز، سياسة التسلط الاستعماري والحركة الوطنية 1830-1954م، ديوان المطبوعات الجامعية، بن عكنون، الجزائر، ص 88.

[3]- عثمان زقب، السياسة الفرنسية في الجزائر 1830م-1914م، دراسة في أساليب السياسة الإدارية، المرجع سابق، ص 274.

[4]- De Raymand Pellissie, Annales algérienne, deux tomes, tome 1, Edition, libraire militaire (Paris), librairie bastide(Alger),1854, p 74 et 123-124.

[5]- إسماعيل أيربان (Ismail Urbain): هو مستشار مسلم ومترجم لنابليون الثالث وللجيش الفرنسي كان يؤمن بسياسة الجزائر للجزائريين.

المبالغ المرصودة للإنفاق على شؤون الكاثوليكيين 93.2 فرنك والإسرائيليين 73 فرنك، والمسلمين 76 فرنك للفرد[1].

2 – التحكم في المناسبات والنشاطات الدينية:

استطاعت الادارة الاستعمارية التدخل في كل المناسبات الدينية التي كانت تقام خارج المساجد والزوايا، التي يلتمسها المرابطون أو شيوخ الطرق الصوفية[2]، وكانت إدارة الاحتلال تشترط على المسلمين الحصول على ترخيص للحج الذي تعرض للرقابة بشكل قاس لأنه يشكل خطرا سياسيا واقعيا[3]، لأن للحج دورا بارزا بالاتصال بالعرب والمسلمين، وتطور الوعي القومي والإحساس بالرابط الإسلامي بين الجزائريين والعرب[4]، وإن الإدارة تتبعت الحج بالمنع والتضييق عليه حيث قامت السلطات الاستعمارية بإصدار عدة قوانين منظمة لهذه الشعيرة خاصة بعد سنة 1894م، حيث ظلت تراقب حركات الحجاج وترسل الجواسيس ليزودوها بالأخبار، .

وحاول الحاكم العام جول كمبون (Jules Cambon)[5] أن يحصل من لدن "أشراف مكة" على فتوى تبيح للمسلمين الخضوع للكفار، حيث تضمنت تلك الفتوى الكتابية على بعض الاستشهاديات بالنصوص القرآنية وحررت بأسلوب فيه التباس، ولم تكن الإدارة تعترف بإحياء الأعياد الإسلامية فوق التراب الفرنسي.

3 ــ إبعاد العلماء ورجال الدين:

إن من اهداف السياسة الاستعمارية تكوين إسلام جزائري لا صلة له بماضي الإسلام الحقيقي، وتكوين طوائف تقوم بذلك تسميهم "رجال الدين"[6]، ولم يسلم رجال الدين وشيوخ الزوايا والعلماء حيث حاولت استيعابهم إلا أنها اصطدمت برجال دين صدقوا ما عاهدوا الله

---

[1]- أجيرون شارل روبير: الجزائريون المسلمون وفرنسا، (1871 ، 1919م)، ترجمة: الحاج مسعود، دار الرائد للكتاب، الجزائر، 2007م، ج1، ص 276.

[2]- يحي بوعزيز، سياسة التسلط الاستعماري، .....المرجع سابق، ص 88.

[3]-كميل رسيلير، السياسة الثقافية الفرنسية بالجزائر أهدافها وحدودها (1830-1962م)، تعليقات جزائرية على شبه اعتراف فرنسي، تر: نذير طيار، ط1، دار الكتابات الجديدة، (د . م)، 2016م، ص 170.

[4]- يحي بوعزيز، سياسة التسلط الاستعماري، ....المرجع سابق، ص 88.

[5]- جلي كمبن (Jules Cambon): ولد سنة 1832م توفي 1925م حاكم عام على الجزائر من 18 أفريل 1891م إلى 01 أكتوبر 1897م.

[6]- أجيرون شارل روبير: الجزائريون المسلمون وفرنسا، (1871 ، 1919م ، ج 1، المرجع السابق، ص 594.

عليه[1]، وبذلك قامت الإدارة الفرنسية بفرض رقابة عليهم من قبل ضباط المكاتب العربية[2]، وذلك بمراقبة رجال الدين أو كما تسميهم "الأشراف" الذين كانوا من أصل طلبة أو كتاتيب تجمعهم صلات ببعضهم، والذين كانوا يبشرون الناس بالنصر، وحثهم على الجهاد ويؤكدون أن موعد رحيل الفرنسيين قريب.

وفي هذا الإطار كلف الضابط دين نفو De Neveu[3] لإعداد دراسة ميدانية تستهدف معرفة أصول الطرق والزوايا وانتماءات هؤلاء الرجال، وهذا ما أكده في كتابه الذي كان بحوزة الطرق والزوايا تحت عنوان "الإخوان" سنة 1846م[4]، وبذلك شددت الإدارة الفرنسية رقابتها عليهم، منهم من تقبل الاضطهاد والبعض الآخر تقبل الهجرة.

ويقول الأستاذ عمار هلال: "إن أسباب الهجرة الجزائرية لسكان تلمسان إلى المشرق العربي هو عدم مراعاة الإدارة الفرنسية لأبسط القوانين الإسلامية"[5].

إن بعض العلماء والأئمة المفتون تعرضوا إلى النفي والتغريب **أمثال** الشيخ مصطفى الكبابطي[6]، وتعرض المفتي العنابي[7] إلى مراقبة مستمرة ثم السجن والنفي[8]، وعزل صالح بن مهنا[9] مهنا[9] من إمامة المسجد الكبير بالعاصمة وإلقاء القبض عليه[1]، وغير ذلك من الإجراءات التعسفية

---

[1]- دراجي محمد، الإسلام في الجزائر في العهد العثماني (مواقف الإمام الإبراهيمي 9)، (د . ط)، عالم الأفكار، الجزائر، 2007م، ص 12.

[2]- المكاتب العربية: هي وحدات إدارية عسكرية تمثل السلطة الفرنسية في المدن والقرى على رأس كل مكتب ضابط برتبة عقيد بمساعدة شيوخ القبائل هدفها فرض القوانين التعسفية ضد الجزائريين،

للمزيد : سعد الله أبو القاسم ، تاريخ الجزائر الثقافي، ط1، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1998م، ج9، ص 11.

[3]- دين نفو (De Neveu): هو ضابط فرنسي في الجزائر أعد دراسة لمعرفة أحوال الطرق والزوايا صاحب كتاب (الإخوان والطرق الدينية عند مسلمي الجزائر).

[4]- فركوس صالح، إدارة المكاتب والاحتلال الفرنسي في ضوء شرق البلاد (1844-1871م)، منشورات باجي مختار، عنابة، 2006م، ص 60.

[5]- هلال عمار، الهجرة الجزائرية نحو بلاد الشام (1847-1918م)، (د. ط)، دار هومة، الجزائر، 2007م، ص 220.

[6]- مصطفى الكبابطي: ولد في مدينة الجزائر 1775م، درس في بعض مساجد الجزائر العاصمة ثم عين في جامع الأعظم 1827م، تولى مهنة القضاء على المذهب الإمام مالك والإفتاء بعد الاحتلال، تعرض للنفي إلى كورسكا سنة 1843م، توفي سنة 1860م، **ينظر**: سعد الله أبو القاسم، تاريخ الجزائر الثقافي، (د . ط)، عالم المعرفة، الجزائر، 2009م، ج 4، ص 193.

[7]- بن العنابي: هو محمد بن العنابي من أسرة علمية ودينية، ولد عام 1775م، حضي بتقدير كبير من علماء عصره، تولى مهنة التدريس، تعرض إلى المراقبة المستمرة من طرف الإدارة ثم نفي، توفي عام 1851م.

[8]- قبايلي الهواري، مسألة الحج في السياسة الاستعمارية الفرنسية بالجزائر (1894-1962م)، المرجع سابق، ص 25.

[9]- صالح بن مهنا: قرأ القرآن الكريم منذ صغره، انتقل إلى تونس والأزهر لتوسيع معارفه، تولى إمامة المسجد الكبير بقسنطينة، قامت السلطات الاستعمارية بعزله عن منصبه وإلقاء القبض عليه.

التعسفية ضد رجال الدين، وهدف فرنسا من ذلك هو إفراغ الجزائري من محتواه الحسي والنفسي والروحي وجعله كائنا بلا روح.

4 ــ إحصاء المساجد وتحديد موظفيها:

إن السياسة الفرنسية كانت تعارض بكيفية سلبية ممارسة الديانة، حيث صدر سنة 1851م منشور تم فيه إحصاء المساجد والكنائس وتصنيفها وتحديد عدد وأجور القائمين بالعبادة والمستخدمين، كما تم وضع سلم مستنبط بشكل عام من النمط التقليدي في العهد العثماني فأفضى إلى ترتيب الفئات بعضها فوق بعض وهم:

- الأئمة والخطباء والمفتين مع مرجعيتين في الفتوى للمذهبين الملكي والحنفي[2].
- المدرسون: وهم المكلفون بتعليم الدين للأطفال والتلاميذ البالغين.
- الباشا حزابون: وهم قراء القرآن الكريم (رئيس القراء).
- الحزبوان: لقراءة القرآن الكريم وغيره.
- المؤذن: أو المصوت في المسجد.
- الباش مؤذن: المؤذنون العاديون.

كما رتبت المساجد إلى خمس درجات وذلك بعد دراسات مستفيضة دامت سنوات حيث صدر تصنيف المساجد حسب أهمية المسجد والمدينة التي يقع فيها، وتم تسجيلها من النفقات المخصصة لصيانتها وبلغ عدد المساجد المصنفة 78 مسجدا فقط.

إن المستخدمين المعينين لخدمة المساجد تم تعيينهم جميعا ومراقبتهم من طرف الإدارة، و لم يكونوا مأجورين باستثناء خدمة المساجد المعتمدين رسميا، وإن العاملون بهذه المساجد يتقاضون أجور زهيدة وكانت بمعدل 588 فرنك للأئمة وعلى حساب ميزانية المحلية والبلدية، و لم تكن تلك الأجور تدفع كاملة حيث كانت الدولة تطرح مبلغ الإيجار بالنسبة للأئمة الساكنين في المسجد، وكان تبرير الدولة على الأجور الزهيدة هو محدودية الموارد التي تقدمها المؤسسات[3] منذ صدور المرسومين 27 أكتوبر 1858م و18 أوت 1868م صادرت نفقات الديانة الإسلامية من

---

[1]- فركوس صالح، تاريخ الثقافة الجزائرية من العهد الفينيقي إلى غاية الاستقلال (814 ق.م . 1962م)، (د.ط)، دار إيدكوم، الجزائر، 2013، ص 24.

[2]- سعد الله أبو القاسم، تاريخ الجزائر الثقافي، ج4، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، 1998م، ص ص 390-391.

[3]- حدة بولافه، واقع المجتمع المدني الجزائري إبان الفترة الاستعمارية وبعد الاستقلال، أطروحة مقدمة لنيل درجة الماجستير في العلوم السياسية، إشراف الأستاذ عمر بغزوز، كلية العلوم السياسية والحقوق، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2010م.2011، ص 32.

خصوصيات الميزانيات الإقليمية المرتبطة بمداخيل أملاك الحبس وتسيرها مصلحة أملاك الدولة أو الهياكل العسكرية، غير أن تلك المداخيل كانت تتناقض من سنة لأخرى، والشؤون الدينية كانت تابعة على التوالي لوزارة الحربية[1].

وانخفض عدد المساجد التي كانت الدولة تتولى صيانتها من 188 مسجد في سنة 1898م إلى 174 مسجد في سنة 1902م، وفي ذلك توجه واضح للتخلي التدريجي عن التكفل بهذه المؤسسات الدينية الإسلامية، وكانت عمليات بناء وفتح المساجد أو الزوايا للعبادة أو تنظيم كل نشاط ذو طابع ديني يمر حتما بموافقة إدارة الاحتلال وهذا ما ورد في رسالة بالفرنسية موجهة من القاضي محمد بن أحمد بن زروق مالك إلى محافظ الجزائر[2]

وجاء في تقرير الحاكم العام المدني ألفريد شانزي (Alfred Chanzy)[3] بخصوص ما تقدمه الإدارة للديانة الإسلامية فالثقافة الإسلامية تم المحافظة عليها من طرف الدولة، حيث تكفلت على عاتقها بمصاريف الموظفين الصغار للمساجد، كما أبرز أيضا الحاكم العام في الجزائر ريفوال بول (Revoil Baul)[4] وضعية المخصصات المالية للعبادة الإسلامية يقول بأنه بالنسبة للمباني الثقافية الإسلامية وترميمها والذي كان 100 ألف فرنك خلال 1899م ثم رفعه إلى 150 ألف فرنك وهذه الزيادة سمحت للتعهد ببناء مساجد جديدة في بجاية والقالة... وبالموازاة هناك إمكانية إحداث أشغال كبيرة وهامة للترميمات أو التحسينات المختلفة في مساجد عديدة بالجزائر، البليدة، سطيف، وهران، سوق أهراس... كما كانت بدورها مجموع القروض المخصصة لهذه الأشغال تتعدى 90 ألف فرنك.

---

[1]- آجرون شارل روبير، الجزائريون المسلمون، ج 1، .....المرجع سابق، ص 547.

[2]- قبايلي هواري، مسألة الحج في السياسة الاستعمارية الفرنسية بالجزائر (1894-1962م ، المرجع سابق، ص 89.

[3]- ألفريد شانزي (Alfred Chanzy): هو أنطوان أن اوجين ألفريد شانزي ولد سنة 1823م، توفي سنة 1888م، قائد فرنسي خدم بالجزائر وإيطاليا وسوريا، حاكم عام على الجزائر من 29 مارس 1871م إلى غاية 10 نوفمبر 1879م، عضو في مجلس الشيوخ 1875م.

[4]- ريفوال بول (Revoil Baul): ولد سنة 1856م توفي سنة 1914م، حاكم عام على الجزائر من 18 نوفمبر 1901م إلى غاية 11 أفريل 1908م.

ثانيا: الاستيلاء على المؤسسات الوقفية والإسلامية

لقد احتوت العلبة رقم 21، الوثيقة رقم: 01-02 من سلسلة المحاكم الشرعية إحصاء لأوقاف المساجد والأضرحة والزوايا، ذلك بين سنتي (1831م/1832م) أي بعد الاحتلال الفرنسي، حيث لم تذكر جميع المؤسسات الدينية بل البعض منها فقط، وقد يبدوا أن الإدارة الفرنسية قد ركزت على المؤسسات التي مازالت قائمة وبقيت تحافظ على ممتلكاها الوقفية[1].

هذا إلى جانب أن بعض المؤسسات قد هدمت، والبعض الآخر استغلته سلطات الاحتلال الفرنسي لصالح الجيش، والبعض الآخر يبعث لصالح الأوروبيين، وبعده قامت بعملية الجرد وهذا من أجل حصر الأملاك الموقوفة على المؤسسات الدينية تمهيدا للاستيلاء على مداخيلها، وتحويلها إلى صالح الجيش الفرنسي، أو هدمها بحجة الأمن العمومي، لأن الكثير من هذه الأملاك أصبحت آيلة للسقوط[2].

وهذا ما صرح به أحد أقطاب الإدارة الاستعمارية الفرنسية بالجزائر "**ببشون**" في تقريره للحكومة الفرنسية عند بداية الاحتلال ومما جاء فيه ما يلي "**إنني منذ وصولي" وشروعي في العمل سمعت أن اللجنة المكلفة بالحملات العسكرية لم تهتم بشيء مثل اهتمامها بالاستيلاء على المساجد، إن كثيرا من المسؤولين لم يبالوا بنظر الحكومة في الموضوع، فهم يريدون القضاء على بقية المساجد وعلى الدين الإسلامي[3]**.

وهكذا تعرضت المؤسسات الإسلامية لهجمة شرسة من طرف الإدارة الفرنسية الاستعمارية بمختلف الأساليب والأشكال، باعتبار هذه المؤسسات عائقا أمام تحقيق الأهداف الاستعمارية الفرنسية فهدم الكثير منها وحول الباقي إلى كنائس وثكنات وإسطبلات ومراكز إدارية وأغلق البعض منها[4]:

01 – هدم ومصادرة المساجد: لقد اختلف المؤرخون في إحصاء عدد المساجد التي كانت موجودة على مستوى مدينة الجزائر وبقية البلاد، وهذا يدل على كثرة عددها بغض النظر عن

---

[1]- س، م ، ش، علبة، 21، رقم الوثيقة 01-02.

[2]- Albert Devoulx," les edifices religieux de lància Alger " in R.A. N 14. 1870. P 174.

[3]- البوعبدلي المهدي، الاحتلال الفرنسي للجزائر ومقاومة الشعب في الميدان الروحي، مجلة الأصالة، العدد 3، وزارة الشؤون الدينية، الجزائر، 1972م، ص 207.

4- البوعبدلي المهدي، الاحتلال الفرنسي للجزائر ومقاومة الشعب في الميدان الروحي، مجلة الأصالة ، المرجع نفسه، ص ص 305-306.

عدد الزوايا والمدارس القرآنية التي كانت تشترك في مهمة نشر الدين الإسلامي والمحافظة على اللغة العربية، ونشر الوعي في أوساط المجتمع الجزائري في تلك الفترة[1].

ويذكر "**أوميرا**" في مقاله عن الأملاك الحضرية لمدينة الجزائر، أنه تم تحويل 32 مسجدا إلى كنائس ومصالح إدارية، خلال الفترة الممتدة ما بين 1830م إلى 1832م، وخلال نفس الفترة تم تحطيم وإتلاف أغراض بعض المساجد[2]، ومن المساجد التي حولت بداية الاحتلال إلى كنائس: جامع كتشاوة والذي أصبح سنة 1838 كاتدرائية الجزائر[3]، ومسجد "علي بتشين" الذي حول إلى صيدلية مركزية منذ بداية الاحتلال إلى غاية 1843، وبعدها حول إلى كنيسة حملت اسم "سيدة النصر"[4].

ويذكر "**ديفولكس**" في دراسته نقلا عن إحصاء الإدارة الفرنسية للأوقاف الإسلامية (مساجد، زوايا....)، أنه كان يوجد بمدينة الجزائر في بداية الغزو الفرنسي: 13 مسجدا كبيرا، 109 مسجدا صغيرا، 32 مصلى، و12 زاوية، التي يصل مجموعها إلى 176 بناية إسلامية[5]، في حين يذكر "**فيرو**" أن عدد المساجد بمدينة الجزائر في بداية الاحتلال وصل إلى 169 مسجدا، ثلاثة منها حولت إلى كنائس وبعضها الآخر حولت إلى مصالح عمومية: عسكرية ومدنية، وعدد كبير من هذه المساجد والزوايا وما يتبعها من مقابر أتلفت وهدمت بحجة فتح طرق عمومية أو لبناء مدارس[6]، ونظرا للظروف التي آلت إليها المؤسسات الإسلامية ولم يبق منها سنة 1862م حسب "**ديفولكس**" إلا 09 مساجد كبيرة، 18 مسجد صغير، 15 مصلى، 05 زوايا، من مجموع 176 مؤسسة إسلامية حيث لم يبق منها إلا 47 مؤسسة، 21 منها مخصصة للدين الإسلامي[7]، ونفس المصير بالنسبة للمؤسسات الإسلامية عبر مختلف المدن الجزائرية الأخرى مثل

1-بوعزيز يحي، أوضاع المؤسسات الدينية بالجزائر خلال القرنين 19م- 20م، مجلة الثقافة، العدد 65 ماي، جويلية 1981م، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1981م، ص 24.

2- الجامع الكبير: الجامع الجديد، جامع سيدي رمضان، جامع صفر، جامع عبدي باشا أنظر: Aumrat (J.F), la propreté urbaine d'Alger, Revue Africaine, N°42, 1898, P 177.

3- Albert Devoulx), les édifices religieux de l'ancien d'Alger, Revue Africaine, volume 5, 1867. PP 449-453.

4- Albert Devoulx, les édifices religieux de l'ancien d'Alger, Revue Africaine ,Ibid., p 375.

5- Albert Devoulx, les édifices religieux de l'ancien d'Alger, Revue Africaine: op. Cit, p450 **-voir-** Agéron (CH.R), les Algériens musulmans et la France (1871 _ 1919), tomel, P.U.F. Paris, 1969. P 62.

6 - Féraux (L.CH), histoire de Bejaia, Revue Africaine, vol 2, p 465.

7 - Albert Devoulx, les édifices religieux de l'ancien d'Alger, Revue Africaine, op , Cit .

قسنطينة التي كان بها أكثر من 75 مسجدا وزاوية، ومدينة بجاية 100 مسجد، تلمسان بها أكثر من 150 مسجد.

وأول جامع هدم بالعاصمة **جامع السيدة** وهو من بين المساجد السبع الرئيسية بالعاصمة (بني سنة 1564م) تم هدمه سنة 1830م، كان أول جامع يهدم بالمطارق والفؤوس بأيدي فرنسية من أجل توسيع المجال حول قصر الدايات، ووضع تحت يد السلطات العسكرية الفرنسية كمخزن ومحطة رئيسية وكان التوسيع هو خوف الفرنسيين من أن يتخذ المسلمون جامع السيدة مركزا لهم ونقطة تجمع ومظاهرات[1]، ولحق به جامع علي باشا الذي كان يعرف بجامع سيدي أبي التقى بالعاصمة عملت فرنسا على هدمه وأصبح تابع للمصالح الهندسية العسكرية الفرنسية، وهدم مسجد خير الدين بربروس الذي سمي بالجامع الشاوش (بني سنة 1520م)، بعد هدمه بنت مكانه الإدارة الفرنسية مساكن لهم، وكذا هدم مسجد زنقة **لالاّهم** سنة 1841م من اجل المنفعة العامة، كما افتك الفرنسيون جامع علي بتشين من ايدي المسلمين سنة 1831م، وسلم الى الصيدلية المركزية للجيش الفرنسي، وفي سنة 1843م سلم الى الادرة المدنية ليوضع بعد ذلك للكنيسة الكاثوليكية[2].

وفي مدينة عنابة فقد هدم بها حوالي 37 مسجدا، وكان من أهمها جامع سيدي بن مروان الذي قال عنه الأستاذ **سعد الله أبو القاسم** أنه كان من أعظم مساجد عنابة، وكذا بجاية هي الأخرى تعرضت العديد من مساجدها وجوامعها إلى الهدم قبل عام 1859م.

أما الناحية الغربية فقد كان بها حوالي 151 مسجد إلى غاية 1853م لكنها هي الأخرى كانت عرضة للهدم والدمار خاصة مدينتي وهران ومعسكر[3]، إن المدينة الوحيدة التي سلمت مساجدها تقريبا هي تلمسان ومع ذلك فقد منحت مداخلها كغيرها إلى أملاك الدولة وحول بعضها إلى متاحف.

1- سعد الله أبو القاسم ، تاريخ الجزائر الثقافي (1830-1954)، ج5، دار الغرب الإسلامية، بيروت، لبنان، 1998، ج 5، الجزائر، 2015م، ص 13.

2 - ENFANTTIN,Colonisation de l'Algérie, Im.A-HenryParis, 1843, P 542.

3- علي غنابزية، دراسات في تاريخ المقاومة الثقافية بالجزائر للحفاظ على الهوية الوطنية، ط1، مديرية الثقافة لولاية الوادي، 2012، ص ص 53-54.

وعمدت السلطات الاستعمارية على تحويل المساجد إلى كنائس وكاتدرائيات[1] وثكنات ومركز للشرطة وإسطبلات لخيول الحرس المتجول، حيث استولت على جامع القشاش بالعاصمة الذي كان من أشهر الجوامع في العهد العثماني، حيث استعملته سنة 1831م مرقدا للجنود ثم حول إلى مستشفى مدنيا[2]، وتحويل مسجد كتشاوة المشهور بالعاصمة الذي حوله الجنرال **دوروفيغو** (**De Rovigo**)[3] في 27 ديسمبر 1832م على كاتدرائية كاثوليكية ونصب الصليب وعلم فرنسا على صومعته بمباركة البابا وعلى أنغام التحية العسكرية الفرنسية كما صرح قائلا: "أننا أردنا تحطيم كل شيء والأمر بإلقاء القبض على رجال الإفتاء، واقتحام المسجد وضرب عنق كل من سعى للاعتراض على تنفيذ رغبتنا"، وفي اليوم الموالي تجمع بداخله أربعة آلاف مسلم بداخله وحصنوا الأبواب وغلقوها على أنفسهم وتم إصدار التحذيرات القانونية ثم قامت فرقة من جنود الفرنسيين بتفجير مفاصل الأبواب[4]، واستولوا عليهم وسقط العديد من المسلمين قتلى دفاعا عن المسجد[5]، وتحويل جامع علي بتشين بالعاصمة (بني سنة 1622م) حول إلى كنيسة كاثوليكية في 1831م باسم سيدة الانتصارات (**نوت ردام دي فكتور**)[6]، وكذا جامع القائد علي بالعاصمة[7].

حيث تم تعطيل مساجد العاصمة منها مسجد المصلى وإعطاءه للجيش منذ الأيام الأولى من الاحتلال فاستعملته ثكنة عسكرية، ومسجد ابن نيقو (يعرف باسم مسجد ستنا مريم من عائلة أندلسية قديمة بني سنة 1660م) كان مصيره التعطيل وسلم إلى المتصرف العسكري ثم إلى أملاك الدولة من قبل سلاح الهندسة العسكرية سنة 1837م، وجامع الرحبي ويعرف أيضا بجامع ابن كمخة ،حيث تم تعطيله وسلم إلى الجيش فاستعمله لتخزين المواد الصيدلية 1833م وفي سنة

1- بوضرساية بوعزة، سياسة فرنسا البربرية في الجزائر 1830 . 1930م، وانعكاساتها على المغرب العربي (د.ط)، دار الحكمة، الجزائر، 2009م، ص 123-139.

2- سعد الله أبو القاسم، تاريخ الجزائر الثقافي، ج 5، ....المرجع السابق، ص 19-20.

3- دوروفيغو (De Rovigo): هو آن جان ماري روني هافيري، سياسي فرنسي وجنرال، ولد سنة 1774م، توفي سنة 1833م، كان من أنصار نابليون الأوفياء، في سنة 1831م عين قائدا على الجيش الفرنسي في الجزائر، ينظر حمدان بن عثمان خوجة: المرآة، تح: محمد العربي الزبيري، (د.ط)، وزارة الثقافة، الجزائر، 2007م، ص 60.

4- عمار عمورة، موجز في تاريخ الجزائر، ط1، دار ريحانة، الجزائر، 2002م، ص 122.

5- شارل اندري جوليان: تاريخ الجزائر المعاصر الغزو وبدايات الاحتلال (1827م . 1871م)، ترجمة جمال فاطمي، (د.ط)، دار الأمة، الجزائر، 2013م، ص 161.

6- نوت ردا دي فكتور: هي عبارة عن رواية رومانسية فرنسية من تأليف **فكتور هوغو**، تتناول أحداث تاريخية على كاتدرائية نوت ردام باريس.

7- علي غنابزية، دراسات في تاريخ المقاومة الثقافية بالجزائر للحفاظ على الهوية الوطنية، المرجع السابق، ص 54.

1840م وقع هدمه، ومسجد سيدي السعدي الذي به ضريح سيدي السعدي (أحد المرابطين الذي يقدسه السكان) تم تعطيله 1850م، وجامع سيدي قليج (كان لأحد المرابطين) عطل وجعلته السلطة الفرنسية مخزنا للأسلحة[1]، وكذا جامع خضر باشا نسبة إلى خضر باشا الحاكم العثماني على الجزائر ثلاث مرات، وقد بني هذا الجامع حوالي سنة 1596م .

وفي مدينة قسنطينة حول جامع رحبة الصوف (يرجع إلى القرن الخامس هجري) إلى مخزن للشعير تحت إدارة الجيش ومثله جامع القصبة بقسنطينة (يرجع إلى العهد الحفصي) استغل للأسلحة وعتاد الهندسة العسكرية، ولحق به المسجد الكبير حول إلى ثكنة ثم إلى مستودع للمواد العسكرية[2].

وعلى حد تعبير الأستاذ **العربي الزبيري** للقضاء على مصادر الثقافة الوطنية فهدم الكثير من المساجد وحول أعداد كبيرة منها إلى كنائس أو ثكنات أو مستوصفات أو حتى إلى ملاهي[3].

و اختار **القس كولان** يوم 24 ديسمبر 1832م لتمسيح المسجد وجعله كاتدرائية إبان صلاة منتصف الليل التي يقيمها عباد الصليب بمناسبة عيد النويل، وفتحت الأبواب وهرع خلق كثير من الأشخاص، فاكتظت الردهة الكبرى بما رحبت وامتلأت جوانبها وحولوا المنبر إلى قداس ووضعوا فيه تمثال السيدة مريم، ولما استهل أحد القساوسة مقاله بالعبارة التالية: "إن الجيوش الفرنسية عندما نزلت في سيدي فرج يوم 14 جوان 1830م قد اطلع الله بها من جديد شمس الإنجيل على هذا البلد الإفريقي الذي طالما سطعت عليه في غابر العصور أنوار مسيحية وهاجة ثم غشيه فيما بعد ليل الهمجية الدامس لمدة اثني عشر قرنا"[4]، وبهذه المناسبة بعثت الملكة **إميلي** زوجة لويس فيليب، بهدايا متمثلة في زخارف للكنيسة الجديدة أما الملك فقد أرسل ستائر من النوع الرفيع وبعث البابا **غريغوار** السادس عشر تماثيل للقديسين للتبرك بها ويدل ذلك على تعاون السلطة الرسمية بباريس، أما الجنرال **دروفيقو** فقد أرسل وزير الحربية يطلعه على أخذ المسجد ويقول له: "إنني فخور بهذه النتائج فأول مرة تثبت الكنيسة في بلاد البربر"[5].

1- سعد الله أبو القاسم: تاريخ الجزائر الثقافي، ج 5، المرجع السابق، ص 20، ص 25.

2- علي غنابزية: دراسات في تاريخ المقاومة الثقافية باالجزائر للحفاظ على الهوية الوطنية المرجع السابق، ص 55 ، ص 56.

3- محمد العربي الزبيري: تاريخ الجزائر المعاصر، ج1 ،(د.ط)، دار الحكمة، الجزائر، 2014م، ، ص 60.

4- بوشوشي الطاهر: تاريخ جامع كتشاوة، طبع بالمؤسسة الوطنية للفنون المطبعية، الجزائر، 2012م ، ص 297.

5- عائشة غطاس: اوقاف الحرمين الشريفين ، الدولة الجزائرية، المدينة ومؤسساتها، منشورات المركز الوطني للدراسات والبحث في الحركة الوطنية و ثورة أول نوفمبر 1954، الجزائر 2، جويلية 2007، المرجع السابق، ص 29.

وقد تداول السلطة الدينية في هذا المسجد الذي أصبح كنيسة **كولان** الذي امتدت سلطته من (1830م/1832م)، وجاء بعده **مولير** من (1833م/1838م)، ثم عين البابا **جرجير** السادس عشر أول أسقف بالجزائر وهو **دويوش** من (1838م/1846م)، الذي ذهب إلى روما لزيارة البابا فزوده بالهدايا والذخائر الدينية والتي من بينها كأس مرصعة بمائة جوهرة منحوتة في شكل طائر والذي يرمز إلى نهوض الكنيسة في إفريقيا، وكانت أعمال تجديد البناء من 1844م وامتدت إلى سنة 1868م وأصبح المسجد خليطا بين الفن البيزنطي والروماني والإسلامي، ولم يبقى من أصل المسجد إلا الشيء الضئيل كالمضاءة والمنبر والأعمدة.

يذكر الراهب "**ديقودو هايدو Diego De Haedo**"[1] أن تاريخ تشييد هذا المسجد يعود إلى سنة 1851م، ضمن سبعة مساجد شيدت بمدينة الجزائر، ويقع المسجد بالقرب من إقامة الداي[2]، ووضعيته كانت هامة تليق بشرف حكام الإيالة، حيث يؤدون به صلاة الجمعة، وتذكر دراسة "**ديفوكس**" أن تاريخ بناءه يعود إلى سنة 1560م، وأعاد ترميمه محمد باشا ما بين سنتي (1765م/1766م)[3]، في حين أن حمدان خوجة يذكر أن تاريخ بناء هذا المسجد يعود إلى سنة 1564م، وهو مزين بالرخام والخزف[4].

ومهما يكن فإن هذا المسجد تعرض إلى الهدم من طرف الفرنسيين، بأمر من الجنرال كلوزيل "Clauzel" (1772م/1842م)، بعد اعتقاده أن هذا المسجد يحوي كنوز الداي، فبعد زيارته لهذا المسجد قرر الاستيلاء عليه، وأغلق أبوابه، ثم استقدم في الليل رجالا للتفتيش عن الكنز وبعد أن استنفذ كل وسائل البحث، وفقد الأمل في إيجاد الكنز، قام بالاستيلاء على كل الأشياء القيمة التي وجدها بداخل المسجد: الأفرشة، الثريات، المصابيح، منبر من الرخام، ونوافذ من الرخام جلبت من اسبانيا والتي كانت تغطي جدران المسجد، وأبواب كبيرة من الخشب الأحمر المفقود، أما عن مصير هذه المواد فالبعض منها حسب "**حمدان خوجة** " بيعت وتم نقلها إلى فرنسا[5].

1-Diego De Hado, Topographie et histoire générale d'Alger, la vie à Alger au seizième siècle, note de A. Berbrugger et de Dr. Monnereau, présentation de Abdelrrahmane Rebahi, Grand-Alger Livres, Alger, 3e Edition, 2007.
2- Albert Devoulx les édifices religieux de l'ancien d'Alger, Revue Africaine, volume 5 1867 op, cit, p 453.
3- Albert Devoulx), les édifices religieux de l'ancien d'Alger, Revue Africaine, volume 5 1867 Ibid, p 454.
4- Khoudja (H) : le miroir, la bibliothéque arabe, ed, Sindibad, Paris, 1985, p 157.
5- Albert Devoulx les édifices religieux de l'ancien d'Alger, Revue Africaine, volume 5 1867 1867 Ibid .453.

ومحاولة من الجنرال "كلوزيل" لإخفاء خيبته قام بهدم جزء من هذا المسجد، وفي سنة 1832م تم تهديمه كليا و لم تسلم حتى المنازل المحيطة به، من أجل بناء مستشفى عسكري، ولكي يسمح بإقامة ساحة لالتحاق الجيش في حالة تمرد السكان الأهالي[1].

وهذه نماذج من المساجد التي تعرضت للهدم والتحويل من طرف السلطات الفرنسية، فضلا عن المساجد والمرابط وأماكن العبادة ومختلف المؤسسات الإسلامية الأخرى التي كانت متواجدة على مستوى الجزائر العاصمة كل هذا بهدف القضاء على الإسلام ونشر المسيحية، والقضاء على كل المقومات الإسلامية.

02 – مصير أوقاف مساجد الاقليم الشرقي:

– مصير جامع سيدي أبي مروان وأوقافه:

كان من أعظم مساجد عنابة لضخامته وهذا لاحتلاله موقعا هاما يشرف على البحر الأبيض المتوسط، وتم تهديم كل توابع المسجد من الضريح والزاوية والمسجد وكذلك المنازل المجاورة له، ليحول إلى مستشفى عسكري، حيث تم تحويل كل أوقافه إلى مصلحة الدومين[2]، وكان مصير جامع أبي رفيس (جامع صالح باي) نفس مصير مساجد عنابة، وكانت له زاوية ومدرسة.

أما بسكرة وبعض مدن الجنوب لم تتعرض مساجدها إلى التهديم والاحتلال، ولكن كانت مثل غيرها من الاستيلاء على الأوقاف والإهمال، وهو ما وقع على مسجد سيدي عقبة، وكان لمدينة بسكرة سبعة عشر مسجدا (17) حسب إحصائيات 1880م مثل مسجد الجودي[3].

وكانت مساجد بسكرة في إهمال كبير نتيجة حرمانهم من أوقافها ومع احتلال بلاد ميزاب سنة 1882م طبق كل الفرنسيين نفس القوانين بالنسبة للأوقاف، فقد استولوا على أوقاف المساجد والزوايا وضموها أملاك الدولة الفرنسية، إلا أن أهل ميزاب أبقوا على مساجدهم في حالة جيدة ولم تتعرض للخراب والتلف والإهمال، والمساجد في ميزاب كانت على المذهبين

1-Albert Devoulx, les édifices religieux de l’ancien d’Alger, Revue Africaine, volume 5 1861 Ibid..p.454 .

2- سعد الله أبو القاسم: تاريخ الجزائر الثقافي، ج 5، مرجع سابق، ص 1، 1820م، 1954م. الإسلامي 1998م، ص 97، 98.

3- بوضرساية بوعزة: سياسة فرنسا البربرية في الجزائر 1830 . 1930م، وانعكاساتها على المغرب العربي، دار الحكمة، الجزائر، 2010م، ص 138.

المالكي والإباضي، ولتقرت وواد سوف مساجد معتبرة بعضها قديم، كغيرها من المساجد تعرضت للهدم، ولكن سياسة الاستيلاء على الأوقاف جعلت الناس لا يقبلون[1].

– مصير جامع صالح باي وأوقافه (أو سيدي الكتاني)[2]:

كان من المساجد الخاصة بالمذهب الحنفي، وكانت هناك مدرسة بجوار المسجد، ولقد تأسس كل من المسجد والمدرسة سنة 1774م/1188ه[3]، واشتهرت المدرسة في العهد الاستعماري، حين أصبحت هي المدرسة الشرعية والرسمية في سنة 1850م، الذي كان جزءا من الجامع والمدرسة، لكن السلطات الفرنسية فصلت السوق عن الجامع منذ1847م، وأصبح الجامع يدعى المعهد الكتاني (مقر الطريقة الرحمانية)، وقيل أن سلطات الاحتلال عند استيلائها على المسجد والمدرسة، أمر نابليون عند زيارته لمدينة قسنطينة 1864م إصلاحات على جامع سيدي الكتاني ، ويلي المدرسة الكتانية من جهة الشمال دار أخرى هي مقر قصر العدلية الفرنسية، استولى عليها اليهود وجعلوها مقر لمحكمتهم، ولجمعيتهم الدينية[4].

– مصير جامع رحبة الصوف وأوقافه[5]:

يعتبر من اقدم المساجد كانت له أوقاف عديدة، وقد عطلته السلطات الفرنسية، فحولته إلى مخزن للشعير، وفي سنة 1848م جعلته ملجأ لإيواء وضحايا المجاعة الأوروبيون وكتب الفرنسيون على باب الجامع "الجمهورية الفرنسية الأم الرؤوف للفقراء والأيتام" وفي سنة 1852م هدمت منارته، وبعد سنوات اختفى هذا الجامع نهائيا، وحول إلى مستشفى مدني.

– مصير جامع القصبة وأوقافه:

وقامت السلطات الفرنسية بتعطيله عن وظيفته وحولته إلى بناية عسكرية (مخزن للأسلحة) ثم حولته إلى مخزن للأدوية في الخمسينيات، صار مخزن للعتاد الهندسي، وقيل أيضا أنه حول إلى

1- بوضريسة بوعزة: سياسة فرنسا البربرية في الجزائر 1830 . 1930م، وانعكاساتها على المغرب العربي المرجع نفسه، ص 140.

2- صالح باي:1185-1206ه/1771-1792م من أصول تركية، كان رجلا عاقلا عارفا بالسياسة كان رفيقا بالرعية مهتما بالعلم والعلماء، وكانت له أملاك كثيرة وأهتم بتشييد العمران وقد شارك في حملة ضد الإسبان، ينظم أحمد الشريف الزهار، مذكرات الحاج احمد الشريف الزهار، نقيب أشراف الجزائر:تحقيق أحمد توفيق المدني، ط1، الشركة الوطنية لنشر التوزيع الجزائر، 1980، ص65.

3- فاطمة الزهراء قشي، قسنطينة في عهد صالح بايالبايات، ميديا بوليس، الجزائر ، 2005، ص69.

4- سعد الله، أبو قاسم ، تاريخ الجزائر الثقافي، ج05 المرجع السابق، ص82.

5- سعد الله، أبو قاسم ، محمد شاذلي القسنطيني (1807م. 1877م)، دراسة من خلال رسائله وشعره، ش، و، د، ف، ت، الجزائر، 1973م، ص 18.

مستشفى عسكري[1]. ويرجع هذا المسجد إلى العهد الحفصي، درس فيه العديد من العلماء مثل عبد الكريم الفكون.

- مصير جامع سوق الغزل وأوقافه:

ينسب هذا الجامع إلى الباي حسين بوكمية، الذي كان حاكما في سنة 1712م، وهو من أوسع وأجمل المساجد في قسنطينة، وقد استولت السلطات الفرنسية على هذا المسجد بعد سنتين من احتلال المدينة في 3 مارس 1839م واستولى عليه القس سوشية Sotchi وجعله كنيسة بهذا الترخيص من الحاكم فالي[2]، وقيل أن السلطات الفرنسية استقرت بقصر الباي حسين، لكن تحرجت من مجاورة المسجد لها، فانتزعته من المسلمين، وحولته إلى كنيسة كاتدرائية وظل على هذا المنوال[3].

- مصير جامع الأربعين شريفا واوقافه:

معروف بهذا الاسم إلى يومنا هذا موقعه (نهج الشيخ عبد الحميد بن باديس) وقد ادخل الفرنسيون عليه تغيرات وأضافوا إليه مكاتب المحكمة الشرعية الإسلامية.

وتجدر الإشارة هنا أن السلطات الفرنسية كانت تستعمل عبارة حالة سيئة أو أيل للسقوط لأنها تهدد الأمن العام وبذلك تبرر هدمها لبعض المساجد بعد أن تظل فترة في يد الجيش أو غيره وبدون صيانة ومحرومة من أموال الوقف المخصصة لصيانتها وقد ذكر أوميرا أن هذا المسجد هدم سنة 1838م وأنه كان يقع عند ركن زاوية شارعي باب الواد وسيدي فرج وكان هناك مدرسة تابعة له.

- مصير اوقاف جامع عمر الوزان وأوقافه:

كان موقعه برحبة الجمال، حيث المسرح البلدي بجانبه مدرسة قرآنية، ومع بداية الاحتلال قررت سلطات الاحتلال إزالة الجامع لإقامة منشأة عسكرية على أنقاضه فطلبت من الشيخ الوزان التنازل عنه، وهذا ما عبر عنه **دوفو وسعد الله أبو القاسم** وتم منحهم جامع أخر ووافقوا مكرهين

1- أبو قاسم سعد الله، محمد شاذلي القسنطيني (1807م. 1877م)، المرجع السابق، 1973م، ص 81.

2- A. Charbonne au, une inscription arabe trouvée à Constantine, R.A.S.P.C.1854.1855 PP 102. 107.

3- Emets Menen, mode général de Constantine, ou moment de la conquête Français R.N MA G NO 9 1878. P 97.

فنقلت رفاة الشيخ إلى جامع سيدي عبد الرحمان القروي، أعلاه وقد هدمته الإدارة الاستعمارية سنة 1840م[1].

– مصير أوقاف الجامع الكبير:

هو أحد المساجد الكبيرة الموجود بساحة البطحاء أو سوق الجلود، وكان تحت خدمة عائلة الفكون، حيث كان مقر شيخ الإسلام في العهد العثماني، وهدمت منارته من أجل توسيع شارع الحي الأوربي، ووقعت عليه تغييرات سنة 1855م ،لفتح الطريق المذكور واطلقوا عليه اسم الطريق السلطاني ،وفي 1851م،وقعت اصلاحات ظاهرية لسقفه وابوابه وتم الاستيلاء على أوقافه 1842م. [2]

وكذلك جامع سيدي فليس هو سيدي هوران، سيدي مفرج وسيدي النقاش وجامع سيدي الداي وجامع الجوزة وجامع البيازري والجوار وجامع خليل وجامع سيدي عبد القادر، وسيتي فريحة، وسيدي فرقان، قد اندثرت دون ذكر السبب[3]، وهناك مساجد حولت عن أغراضها وذلك بسبب النوايا الاستعمارية المعادية للإسلام وهي كالتالي:

– مصير اوقاف جامع الأخضر:

بناه الباي حسين المعروف ببوحنك[4]، وهو من مساجد المذهب الحنفي، وكان بديع الصنعة وله خمسة أروقة وألحقت به مدرسة بناها صالح باي (مدرسة سيدي لخضر)، وقد حولته فرنسا إلى مقر لحلقة اللغة العربية الخاصة بالضباط المكاتب العربية وموظفي الإدارة المدنية)، وقد اشتهر الجامع الأخضر منذ الحرب العالمية الأولى بدروس الشيخ عبد الحميد بن باديس.

فلم تقف السلطات الفرنسية عند تحويل المساجد عن أغراضها والتحكم بها بل قضت على جزء كبير من المساجد في مدينة قسنطينة.

1- E. vssette ‹la prise d'Alger en 1830‹ d'après un écrivain .musulman.in:r.m.s.a.p.c. département de Constantine. Constantine.1865..p.69.

2-cherif megnaoua.de registre du caïd de bled de Constantine .in.r.n.m.h.g.n16.p 49.

3- محمد المهدي بن علي شعيب: أم الحواضر في الماضي والحاضر تاريخ مدينة قسنطينة، مطبعة البعث، الجزائر، 1980، ص 251.

4-بولحبال رياض ، أخبار قسنطينة وحكمها، لمؤلف مجهول، دراسة تحقيق: مذكرة لنيل شهادة الماجستير في الدراسات العليا، جامعة منثوري، قسنطينة، 2009 _ 2010م، ص 58 . 59.

- الباي حسن المعروف ببوحنك (1207 _ 1209ه/ 1792م _ 1795م)، حكم بعد صالح مباشرة واهتم بجمع أموال الباي صالح حكم مدة عامين ونصف، وانعزل فمات مخنوقا، وقد كان له معرفة لكل الأمور، وأتم بناء جامع الجمعة الذي بدأه صالح باي.

للمزيد: رياض بولحبال، أخبار قسنطينة وحكمها، لمؤلف مجهول، دراسة تحقيق: مذكرة لنيل شهادة الماجستير في الدراسات العليا، جامعة منثوري، قسنطينة، 2009 _ 2010م، ص 58 . 59.

03 – مصير مساجد وأوقاف اقليم الجزائر:

– مسجد كتشاوة وأوقافه:

يذكر **دي فوكس** أن تاريخ تأسيس هذا المسجد إلى سنة1021هــ/1612م وقد أعاد الباشا حسن في سنة 1209هــ/1794م بناءه وتشييده وتوسيعه بشكل كبير[1]، وهناك مرجع آخر يقول أن الباشا حسن قام بهدمه في العام نفسه وتشييد مكانه مسجد رائع البنيان على ممر مسجد السيدة الذي كان يقابل الجنينة في مسجد الحكومة أي ساحة الشهداء اليوم، ويسمى مسجد النساء لأن في داخله أروقة كبيرة تشرف على الردهة خصصت للنساء المحليات، أما الفرنسيون فقد أطلق عليه اسم (جامع الكتابات) الكبرى لأن الجدران كانت مزخرفة بكتابات رائعة الحسن وتعتبر آية في الزخرفة وحسن الخط والخزفيات[2]، وتوجد كتابة محفوظة في المتحف الوطني بالجزائر بأعين فرنسية توصف مكانه وروعة هذا المسجد[3].

تم تحويل هذا المسجد إلى كنيسة في عهد الدوق "**دوروفيقو**"[4]، Du Rovigo (من ديسمبر 1831م إلى مارس 1833م)، وكان عهده بالجزائر عهد قتل وطغيان، وتذكر بعض المصادر أنه أصدر تعليمات لضباطه بأنه يجب أن نحصل على أجمل مسجد في المدينة لكي نشيد معبد الآلهة المسيحي استعدوا بأقصى سرعة وطلبوا جامع كتشاوة هذا المسجد الأكثر جمالا بمدينة الجزائر، ذو مساحة واسعة يتوسط المدينة والأحياء الأوروبية[5]، محاولة منه لإعطاء الشرعية "الدوق دوروفيقو".

وكذلك تذكر بعض المراجع أنه سعى لدى المسلمين ليتنازلوا عن هذا المسجد، وتم له ذلك برضى مفتي المدينة **مصطفى بن الكبابطي** الذي كتب يقول "لئن تحولت الشعائر في مسجدنا فإن ربه لم يتحول وقد كان باستطاعتكم أن تأخذوه قصرا، لكنكم فضلتم الطلب على القوة. وهذا مظهر من مظاهر التسامح، هيهات أن ننساه..... ".

1– سعد الله أبو القاسم: الحركة الوطنية الجزائرية 1830م . 1900م، ج1، دار الغرب الإسلامي، 2001م، ص 8.

2– بوشوشي الطاهر: تاريخ جامع كتشاوة..... المرجع السابق، ص 295.

3– الدوق دور فيقو: ولد سنة 1774م....... الأردن، من أب ضابط في الخيالة التحق بالجيش سنة 1790م، عين سفيرا لفرنسا بروسيا، عام 1807م، ثم وزيرا بالشرطة ما بين 1810م، 1814م، وفي 1831/12/28م انتقل من ميناء طولون إلى اتجاه الجزائر، بلقب بسفاري الوحش والعنيف أبيار السفاح، أنظر: الغالي عربي: المرجع السابق، ص 313.

4- Albert Devoulx," les édifices religieux de lància Alger " in R.A. N 14. 1870: op, cit, PP 113 . 114.

5– خديجة بقطاش ــ الحركة التبشيرية، في الجزائر (1830-1871م) ،الجزائر ،1977م ،ص 28.

من خلال الشكل الخارجي فقط، ولو نقوم بمقارنة المسجد كيف تم تقسيمه من طرف المحتل، نلاحظ الفرق (لباس الأشخاص إمام المسجد وأيضا التهيئة).

وتجنبا لردود الفعل التي تحدث من طرف الأهالي قام بتكوين فرقة برئاسة **بربر بيجر** Berber gger ومثقفين جزائريين مسلمين من بينهم[1] أحمد بوضربة[2]: ولكن هذا المسعى رفض من طرف الجزائريين استنادا إلى معاهدة 5 جويلية 1830 والتي تعهد فيها القادة الفرنسيون باحترام المقدسات الإسلامية رغم جهود بعض المنصفين لحل المشكلة كتسليم المسجد الجديد بدلا من مسجد كتشاوة إلا أن **"دور فيقو"** رد غاضبا "... لقد منحونا أسوء مسجد من حيث الموقع والمكان أنا أريد أجملها، نحن الأسياد المنتصرون"[3].

وفي سنة 1831/12/17، قامت فرقة عسكرية بمحاصرة شارع مسجد كتشاوة، وخلال انتشار هذه القوات كان حوالي 420 من المصليين داخل المسجد قسم من هذه القوات قام بمواجهة باب المسجد وتكسيره أما الفرقة الباقية فقامت بدفع الأهالي بالأسلحة إلى خارج المسجد، الكثير منهم جرحوا واختنقوا، وفي الليل أحتل المسجد من طرف الجيش[4] أي يتحول إلى الدين الأصلي لبنائه بناءا على منطقتهم، وتجدر الإشارة هنا أنه قاموا بإصلاحات فيه دعم صيانته وإصلاحات أخرى، فعلو ذلك بأموال أوقافه، حيث نقل إليه باب جامع كتشاوة القريب منه والذي كان منقوش عليه عبارة (ما شاء الله) كان بخط الخطاط أحمد اللبلايجي.

قدم **اميرا** سنة 1898م بعض المعلومات عن هذا الجامع فقال أنه يقع بين شارعي باب الواد والقصبة من جهة شارع النصر ووصفه بالجامع الكبير، واعتبره الجامع الثالث الذي سلمته السلطات الفرنسية إلى الديانة الكاثوليكية وأطلقت عليه اسم سيدة الانتصارات **(نوتودام دي فيكتوار)**.

1- سعد الله أبو القاسم: الحركة الوطنية الجزائرية (1830-1900)، بيروت، دار الغرب، الإسلامي، ط1، ج1، 1992، ص 07.

2- أحمد بوضربة كان من التجار المغضوب عليهم لفساد أخلاقه، وعندما وقع الاحتلال وضع نفسه تحت تصرف السلطات الفرنسية، وقدم لها مذكرات حول كيفية إخضاع البلاد، وقع الأهالي الذين يرفضون لقول حمدان خوجة أن الرجل كان حركيا لا دين له ولا ملة. أنظر: تحقيق محمد العربي الزبيري، الجزائر، 1976م، ص 202.

3- Ageron Charles Robert K histoire de l’Algérie contemporaine i aine la conquête et les des buts de la colonisation K (1827.1871), P.U.F. paris, 1964, p 91. 92.

4- Albert Devoulx," les édifices religieux de làncien Alger.A.O.P.UT.P. op, citK 114.

– مصير جامع علي بتشين وأوقافه:

يسمى بهذا الاسم نسبة إلى علي بتشين وكان بناءه في القرن الحادي عشر هجري 1622/1032 من مساجد المذهب الحنفي مساحته حوالي 500 متر مربع وتم الاستلاء على اوقافه، وبعد نزعه من أيدي المسلمين سنة 1831م حول إلى صيدلة مركزية للجيش الفرنسي وسنة 1843م إلى الإدارة المدنية التي سلمته المصالح الداخلية والتي وضعته بدورها تحت تصرف الكنيسة الكاثوليكية، يقول آميران أن السلطات الفرنسية اعتبرت أن قالوا علي بتشين مرتد إيطالي عن المسيحية، ومادام أن السلطة المسيحية فلابد للجامع أن يرتد.

– مصير أوقاف محمد عين العطش:

لقد كانت له أوقاف سيدي عبد الله الذي حمل رقم 03 على يد وكيله سليمان بن السيد مصطفى له خمس حوانيت تم تعطيله مع حلول سنة 1863م ثم هدمه[1].

– مصير أوقاف مسجد بالكبابطية:

كانت أوقافه عبارة عن سطح علوي إلى جانب المسجد وخمسة حوانيت من المسجد، حيث قال عنه أبو قاسم سعد الله أنه يدعى بمسجد الوفاوية والحلفاءين ثم تهديمه سنة 1839م وحول إلى طريق عام[2].

– مصير أوقاف جامع الزيتونة وأوقافه:

الذي كان يحمل رقم 350 وله أوقاف بسيطة متمثلة في حانوتين، يحمل رقم 62 والثاني 52 تم هدمه في فيفري سنة 1551م لأسباب أمنية، وحلول مكانه رقم 346 ثم بيعت أرضه عن طريق المزاد العلني 1852/05/17م[3].

– مصير اوقاف مسجد محمد باشا:

تم تشييد هذا المسجد من طرف محمد باشا سنة 1681/1671م وهذا حسب ما هو ظاهر في الوثيقة، وهو مسجد تابع إلى مؤسسة سبل الخيرات على المذهب الحنفي، وقد كان الناظر محمد خوجة وكانت مجموع محاصيله 2742 ريال، وقد تم تسليم المصلى للجيش الفرنسي بداية

1- سعد الله أبو القاسم: تاريخ الجزائر الثقافي، ج 3، ط1، دار الغرب الإسلامي، ط 1998م، ص 50.

2- م ــ ش علبة 21 و33.

3- Albert Devoulx," les édifices religieux de làncien Alger " in R.A. N 14. 1870. OP CIT. PP 282. 284.

مع الاحتلال[1]، فأستغل كثكنة عسكرية، ثم تم هدمه سنة 1862م وهذا من أجل بناء الليسي Lycée الفرنسي الأول في الجزائر[2].

– مصير اوقاف جامع السيدة:

يعد من أبرز وأحسن المساجد الرئيسية السبعة بالجزائر وهذا ما تحدث عنه الكاتب الاسباني **هايدو** سنة 1585م، كما اعتبره **ديفوكس** من المساجد الدرجة الأولى، وكان من بين الذين حضروا في هدمه وهو صغيرا، حيث تم وصفه من طرف **اوغست لودوييه** عضو الجمعية التاريخية الجزائرية التي أسسها الفرنسيون سنة 1855م، حيث تكلم **لودوييه** أن من بين الأسباب لهدمه سنة 1832م خوف الفرنسيين من أن يتخذه المسلمون مركزا لهم ونقطة تجمع، وقد تم هدم كل المنازل المجاورة له سنة 1832م، وتكلم **اوميرا** أن الفرنسيين هدموه قبل التفكير في إقامة ساحة الحكومة، ونفى **اوميرا** عاطفة التعصب الديني عن المسلمين بدليل أنهم لم يحتجوا، ولهذا عبر المؤرخ الجزائري سعد الله أبو القاسم نحن نعلم أن لجنة الحضر بقيادة **حمدان خوجة** قد احتجت وصرخت وكتبت ضد هذه الأعمال الغير حضارية.

– مصير اوقاف مسجد سيدي عبد الرحمان الثعالبي:

هو المسجد والضريح والمعروف إلى اليوم، وهو مسجد صغير له أوقاف خاصة له موظفون من وكيل وإمام، وأخر وكلائه الحاج حسين بن قريشي (فراوش) الذي عائلته تتوالى الوكالة عليه عامين أو ثلاثة قبل الاحتلال، ولقد تعرض للهدم سنة 1859م ودون ذكر أي سبب للهدم، لتدخل أرضه في ساحة حديقة الكاتب العام للحكومة، والتي أصبحت تابعة لدار الأندلسية الموريسكية المخصصة لحاكم ولاية الجزائر ويذكر **اوميرا** أن له موقع استراتيجي.

– مصير اوقاف مسجد سيدي السعدي:

يقع هذا الأخير فوق حديقة مرنق وضريح الشيخ الثعالبي وفيه ضريح سيدي السعدي الذي كان مرابط يقدسه السكان، هذا الضريح به تابوت مزين بالأعلام وحسب وقفية ترجع إلى سنة 1834م فإن للمسجد منازل وورشتين للفخار وحانوتين، مدخولهما جميعا سنة 1834م 255 فرنك 60 وكان للمسجد وكيل وله راتب من أوقافه، وقد قامت السلطات الاستعمارية بتعطيله

1- سعد الله أبو القاسم: تاريخ الجزائر الثقافي، ج 3، المرجع السابق ، ص 55.

2- سعد الله أبو القاسم: تاريخ الجزائر الثقافي، ج 5، المرجع نفسه، ص 17.

وجعله سنة 1847 مخزنا للبارود ثم حول إلى مصلحة الضرائب سنة 1850م و لم يذكر كل من ديفوكس وأوميرا أنه هدم لكن لم يجد له أثر بعد ذلك في المساجد[1].

ـــ مصير اوقاف مسجد ابن نيقرو:

يسمى بهذا الاسم نسبة إلى العائلة التي كانت تديره وهي من العائلات الأندلسية القديمة في الجزائر وقد كان منها قضاة ومفتون وقد ذكر **كلاين** أن المسجد بني سنة 1660م وهو من الدرجة الثانية أي بدون صومعة، وقد كان مصيره التعطيل وسلم إلى المتصرف العسكري[2]، ثم سلم إلى أملاك الدولة من قبل سلاح الهندسة العسكرية سنة 1838م وهدمته مصالح الأشغال العامة بعد أن أصبح في حالة سيئة وأدخل جزء من كيانه في الطريق العمومي، أما جزؤه الباقي فقد بيع حيث يبلغ هذا الجزء حوالي 58 متر[3].

04 ـــ مصير أوقاف مساجد الاقليم الغربي:

لقد بلغ عدد مساجد الغرب حوالي 151 مسجدا، وكانت أقل عرضة للهدم والتحويل هذا يعود إلى الاحتلال المتأخر بعد سنة 1840م إذا استثنينا مدينتي وهران ومعسكر أما من حيث الإهمال والحرمان والأوقاف افتقار العلماء فقد جرى لنفس المساجد الأخرى[4]، وبذلك حافظت المدن الأخرى على طابعها الإسلامي إلى ساحة الحرب بينها وبين الأمير عبد القادر 1839م،وهذا راجع على اختلاف الاحتلال للمدن الغربية، لكن هذه الحرب الطويلة في المدن الغربية ادت الى اضرار اخرى بالحياة الدينية والمدنية وتعتبر مدينة وهران اخر عاصمة اقليمية عثمانية دخلها الاستعمار [5]، هو من المساجد التي حولت إلى مهام أخرى، مسجد خنق النطاح الذي حرقه الفرنسيون هذا المسجد الذي بناه محمد الكبير 1792م بعد الفتح، ويقول **أوغسطيس برك** أنه ذو طابع أندلسي وله زخرفة تقليدية منفتح على الطبيعة وقال عنه باللو 1904م مكان خارج المدينة نصفه تهدم[6]، ويعتبر دوبوش رئيس اسقفية الجزائر الجديدة متحمسا لتحويل المساجد الى

1- محمد السعيد قاصري: دراسات وأبحاث في تاريخ الجزائر الحديث والمعاصر 1830م _ 1982م، دار الإرشاد، الجزائر، 2015. **ص 41**.

2- خديجة بقداش: الحركة التبشيرية الوطنية في الجزائر 1977، ص 24. **ينظر:** أجيرون شارل روبير، تاريخ الجزائر المعاصر من انتفاضة 1871م، ج 2، ط 1، دار الأمة، الجزائر، ص 271.

3- سعد الله أبو القاسم: تاريخ الجزائر الثقافي، ج 5، دار الغرب الإسلامي، ط 1، 1998م، ص ص 15-16.

4- سعد الله أبو القاسم: تاريخ الجزائر الثقافي، ج 5، دار الغرب الإسلامي، ط 1، 1990، ص 102.

5- سعد الله أبو القاسم: تاريخ الجزائر الثقافي، ج 5، المرجع نفسه، ص 106.

6- سعد الله أبو القاسم: تاريخ الجزائر الثقافي، ج 4، المرجع نفسه،، ص 104.

كنائس واستعادة الكنيسة القديمة، و في سنة 1839م حيث تم تحويل مساجد وهران إلى كنائس وأطلقت عليها اسم (سانت كروا) أو الصليب المقدس، وفي سنة 1850م حين خلفه بافي pavé تم تحويل مجموعة من المساجد الى كنائس.[1]

ـــ مصير أوقاف مسجد سيدي الهواري:

يتميز بمنارة على الطراز التلمساني (الأندلسي) وكانت له أوقاف كثيرة مسجلة على لوحة وهي موجودة الآن في المتحف البلدي حسب كتابات وهذا ما اكده **ألبيركلو** سنة 1904م

أما معسكر كانت هي العاصمة السياسية والعلمية قبل انتقال السلطة إلى وهران سنة 1792م بعد خروج الإسبان، وكانت معسكر مؤهلة بمبانيها ومساجدها ومدارسها القديمة وعلمائها أما عن المساجد ليس هناك إحصاء دقيق إنما تذكر التقارير أن هناك مساجد جميلة منها مسجد ضاحية العين البيضاء جنوب المدين وقد تم تحويله إلى مخزن.

في مدينة مازونة تعرضت كل مساجدها إلى الهدم والتحويل مع بداية 1839م مع العلم أن مدينة مازونة كانت مدينة العلم والعلماء، يزورها من الأسر الأندلسية ونبوغ أشرافها وشهرة مدرستها، ومن بين أكبر مساجدها الجامع الكبير وعدد من الزوايا تعرضت كلها إلى الاستيلاء والتعطيل لأغراض عسكرية[2]، ونفس مصير مساجد ندرومة التي تعرضت إلى الاستيلاء والتحويل ومن أهم المساجد مسجد القدارين والحدادين ومسجد سيدي السياح[3].

– مصير أوقاف مساجد تلمسان:

ولكن المدينة التي تميزت بالمساجد والزوايا في إقليم الغرب حي تلمسان، ومن بين الذين تكلموا عن مساجدها (شارل يروسلار الذي استغل وجوده كرئيس للمكتب العربي حيث استطاع جمع معلومات عن علمائها وأعيانها وثم نشر سلسلة من المقالات في المجلة الإفريقية تحت عنوان (الكتابات والآثار الوقفية في تلمسان)، وكذلك كتب عليها **جورج مارس ووليام شالر** أوضاع وتواريخ مساجد تلمسان[4].

1- سعد الله أبو القاسم: تاريخ الجزائر الثقافي، ج 5، دار الغرب الإسلامي، ط 1، 1998م ،ص100. 1-

2- سعد الله أبو القاسم: تاريخ الجزائر الثقافي، ج 1، دار الغرب الإسلامي، 1990م، ص

3- سعد الله أبو القاسم: تاريخ الجزائر الثقافي، ج 5، المرجع السابق ،ص 105.

4- مولاي الخميسي: دور مازونة في الحركة العالمية والثقافية من منتصف القرن 15م إلى منتصف القرن 20م، ط 1، 1976م، ص 221.

يقول **أبو حامد المشرقي** الذي زار تلمسان أن بها حوالي ثلاثون مسجدا (30) أغلبها صغيرة ما عدا الجامع الكبير وجامع **سيدي أبي مدين**، وقد اعتبره الفرنسيون أجمل بناية أثرية دينية ولها مداخيل عظيمة من الأوقاف، حيث قدروا أملاكه ربع مدينة تلمسان[1].

بعد الاحتلال للمدينة 1842م فقد بادروا بوضع أيديهم على جميع الأوقاف التابعة لسيدي بومدين وكثير من المساجد والزوايا والقباب[2].

وقد تحدث **بيروسلاو** عن مصير **جامع سيدي بوجمعة** وأنه كان له أوقاف هامة، وقد استولت عليه الإدارة الاستعمارية ثم وزعته على الكولون ووضعته على أملاك الدولة الفرنسية، رغم كثرة مساجد تلمسان وبناياتها الدينية وجمالها قد حرمت من أوقافها، وتعرضت إلى الهدم والتعطيل، مثل مسجد سيدي بومدين[3]، وبذلك حرموا منه الجامع وموظفيه الذين كانوا يصونونه به من جهة ويعيشون ،كما ان الوقف كان مردودا للتعليم ، قد اعترف ان المجلس الاعلى لم يتوقع ذلك حين كان يضع شروطه وقيوده الوقفية.[4]

وفي تلمسان مجموعة من المساجد الاخرى قاومت الخراب والتهديم الى غاية سنة 1900م،منها سيدي الحلوان الذي يعتبر من اجمل المساجد ذات الطابع المعماري له اوقاف وتم الاستيلاء على قطعة التراب التابعة له، ومسجد الحسن وسيدي بومدين، والجامع الكبير الذي يعود تأسيسه سنة 1136م، وبدوره تم تهديمه كغيره وله زاوية واوقاف، وتم تجديده سنة 1943م.[5]

عبر بعض الكتاب الفرنسيين عن أسفهم لما آلت إليه هذه المؤسسات، فقد جاء على لسان احد الفرنسيين سنة 1854م: "الفن المعماري الإسلامي الذي وجدناه سنة 1830م أهمل وأصبح قطعا مهملة أمام أعين الأوروبيين غير المكترثين، فعاداتنا لم تكن مناسبة لهندسة الأهالي، حيث تم القضاء عليها وإفسادها، هذه المباني الإسلامية يعود تاريخ تشييدها إلى أكثر من ربع قرن، والتي كانت محل فضول سكان الجزائر العاصمة، والسواح الأوروبيون"[6].

1- لدغم فوزية: الإجازات العالمية لعلماء الجزائر العثمانية (1500 _ 1830م)، وزارة الثقافة، الجزائر، ص ص 141_142.

2- شارل بيروسلار: الكتابات والآثار العربية في تلمسان في المجلة الإفريقية 1850م، ص 258.

3- ألبير باللو: الفن الإسلامي في الجزائر في المجلة الإفريقية 1904م، ص ص 176 _ 183.

4- سعد الله أبو القاسم: تاريخ الجزائر الثقافي، ج 5، المرجع السابق ،ص107.

5- سعد الله أبو القاسم: تاريخ الجزائر الثقافي، ج 5، المرجع نفسه 108.

6- Ministère de l’information et la culture : les mosquées en Algérie, collection Art et culture, culture, S.N.E.D. Alger, p 46.

كما عبر المؤرخ "**جورج مارساي** Géorgie Macérais" بإعجاب عن جمال مدينة الجزائر في عهد الأتراك بما يلي: "التواجد التركي في الجزائر كان دائما يفرض مراقبة على المسافرين الذين يترلون إلى الجزائر وهذا بسبب وجود أماكن وقطع أثرية رائعة ذات تصوير ساحر، ومن المحزن أن يتم القضاء على آثار هذه الزخارف من طرف أيدي الهمجيين"[1].

عبر أحد الأعضاء السابقين في لجنة الجزائر قائلا: "لماذا استقر المحتل الفرنسي سنة 1830م بهذه الأحياء، وقام بتلك التحويلات الهمجية التي وصلت إلى حد البشاعة التي تعوض بناء مدينة جديدة، من ينقذ الصورة الجمالية للجزائر"[2].

كل هذه المساجد تعرضت إلى الهدم والتدنيس من طرف الادارة الاستعمارية بالرغم من اتفاق الهدنة بتاريخ 05 جويلية 1830م بين قائد الجيش الفرنسي "دي بورمون" والداي "حسين" الذي نص على حرية الديانة الإسلامية وحرية السكان باختلاف طبقاتهم الاجتماعية في ممارسة دينهم وتجارتهم وصناعتهم، غير أن هذه التعهدات لم تتجسد بعد حملة التهديم ضد المؤسسات الإسلامية، و لم يكتف ضباط الحملة الفرنسية بهذا بل امتدت أيديهم إلى تدنيس أضرحة الأولياء والمقابر.

ثالثا : مصير اوقاف المؤسسات الوقفية.

01 ـــ مصير مؤسسة الحرمين الشريفين (مكة والمدينة):

عرفت مؤسسة الحرمين الشريفين مكة والمدينة ارتفاعا في عدد أملاكها الوقفية أواخر العهد العثماني، الموجودة في السجل الذي يعود إلى سنة 1669م[3]، والذي كتبت كل العقارات الوقفية على الحرمين الشريفين والجدير بالذكر أن هناك تنوع في الأملاك الوقفية على الحرمين الشريفين واستمرت في الارتفاع إلى غاية 1830م، و لم تقتصر مداخيل الحرمين الشريفين على مدينة الجزائر فقط بل كانت تأتي من بقية الأماكن الأخرى (قسنطينة، وهران، بجاية، المدية، عنابة...)[4].

1- Soudi (D) : collection histoire et patrimoine, tell, 2003, tomel, P 12.
2- Soudi (D) : collection histoire et patrimoine, tell, 2003, tomel, Ibid, pp 13-14.
3- سر.ب ب 29 ، ع 217 إلى 245، رقم السجل 313، القديم 218، عليه توقيع السيد ديفولكس سنة 1849م، وهي عبارة عن ملخصات موجزة عن أحباس الرجال والنساء، البعض منها بدون تاريخ.
4- س ب ب 23 ب، علبة 24، سجل من 173 إلى 183، سجل 173.

لقد انخفضت أوقاف الحرمين الشريفين عشية الاحتلال الفرنسي لمدينة الجزائر حيث قدر دوفو Devoulx عدد العقارات على اختلاف أنواعها الموقوفة على الحرمين الشريفين بألف وخمس مائة وثمانية وخمسين (1558) عقارا وكان مجموع مداخيلها السنوية ثلاثة وأربعون ألف ومائتان واثنان وعشرون فرنك (43222) فرنك المدونة داخل السجلات وهذا بعد أن عثر عليها الاحتلال الفرنسي، ومع بداية سنة 1835م انخفضت تلك العقارات إلى أقل 952 عقارا حيث بلغ مجموع مداخيلها 138376,65 سنوية[1].

إن الأسباب التي أدت إلى انخفاض المداخيل الوقفية تعود إلى استغلال الإدارة الفرنسية كمقرات لمؤسساتها العسكرية والإدارية والسكنية، إضافة إلى الهدم وإنشاء دور عمرانية وتوسيع الطرق، كما بدأت الإدارة الاستعمارية الفرنسية إلى حصر كل الأوقاف للحرمين الشريفين وهذا من أجل تصفيتها والتي كانت تشكل عائقا اقتصاديا أمام رأس المال الأوروبي[2]، ولقد استولت الإدارة الفرنسية على كل الأملاك داخل مدينة الجزائر وخارجها، ومن بينها أملاك البايلك: مائة وأربعة عشر متزلا (114)، وستين مخزن (60) وأربعة فنادق (4).

إحصاء للأملاك العقارية الموقوفة على الحرمين الشريفين عشية الاحتلال:

عدد العقارات	نوع العقار	وارداتها بالفرنك والسنتيم
840	الدور	26653.80
258	حوانيت	4278.60
33	مخازن	449.70
82	غرف	846.65
11	الكوش	102.60
3	الحمامات	200.45
4	مقاهي	161.70
1	فندق	135.00
57	أجنة	1257.45
62	الأحواش (ضيعات)	1830.00
6	رحى	97.50

1- س ب ب فيلم 35، علبة 33.

2- Albert Devoulx. Notice sur la corporation religieuse D'Alger accompagnée de documents authentique et inédite. Alger. Typographie Adolphe Jourdan. 1912. P 15.

201	مجموع هذه العقارات القائمة عناء	36013.45
	المجموع الكلي	7209.25
1558		43222.70
[1]Albert Devoulx. Notice sur les corporation religieuses p 15-16		

أملاك الحرمين الشريفين سنة 1837م:

عدد العقارات	نوع العقار	وارداتها بالفرنك والسنتيم
المنازل	695	79.773^{F}.10^{C}
الحوانيت	130	7.512^{F}.55^{C}
أملاك ريفية	65	2.916^{F}.10^{C}
عناء الأملاك الريفية	128	2.932^{F}.98^{C}
عناء الحوانيت	73	536^{F}.80^{C}
عناء المنازل	139	16.66^{F}.4.80^{C}
	المجموع 1230	110.336^{F}.33^{C}
المصدر: Albert Devoulx.op.cit p.16		

02– مصير أوقاف الجامع الأعظم (الجامع الكبير)[2]:

يعتبر من أقدم المؤسسات الدينية في الجزائر، ويحتل المرتبة الثانية بعد أوقاف الحرمين الشريفين وهذا من خلال عدد أملاكها ووفرة مردودها والوظائف التي تقوم بها، ويلعب الجامع الأعظم دورا في الحياة الثقافية والاجتماعية والدينية وله دور اجتماعي في مجال إيواء وإطعام فقراء الأندلس، كما تجدر الإشارة أن الجامع الكبير هو مقر المجلس العلمي أعلى هيئة قضائية في الجزائر التي تفصل في المنازعات والخلافات الفقهية، ويجمع بين المذهبين الحنفي والمالكي وحسب الوثائق والدراسات الأرشيفية ظهر خلال القرن السادس عشر (16م)، وبقي خلال العهد الاستعماري تقريبا على حاله في أداء الوظيفة الدينية وخدمة المسلمين، ولكنه لم يسلم أيضا من الأذى والإهانة فقد استقصوا منه الجزء الكبير وبعد اتهام المفتي المالكي مصطفى بن الكبابطي بمقاومة الاحتلال

1-Albert Devoulx. Notice sur les corporation religieuses p 15-16.

2– يعتبر من أقدم مساجد مدينة الجزائر يعود تاريخه إلى القرن الحادي عشر ميلادي، أي إلى عهد المرابطين وهذا حسب الكتابة الواردة على منبره كما شيد يوسف بن تاشفين منارته سنة 1324م.

الفرنسي سنة 1843م حيث وصل محصول أوقافه السنوي اثني عشر ألف فرنك فرنسي سنة 1837م حيث بلغت أوقافه حوالي 294 وتشمل على المنازل والحوانيت والأجنة....

كما كانت لها مجموعة من الملكيات الريفية التي وردت في الوثائق الأرشيفية ماي 1831م 111 ملكية من الأراضي الزراعية، أما عن مجموع أوقاف الجامع الكبير قد حصرها **عبد الجليل التميمي** في 495 عقد وقف وهذا حسب أحد تقارير الإدارة الفرنسية سنة 1837م، وبلغت مداخيله السنوية 12000فرنك،يساهم فيه 125منزلا و3اقران 29بستانا،و19 مزرعة اضافة الىعناء،و107اوقاف اخرى[1] حيث ضمت أوقافه إلى أملاك الدولة الفرنسية بقرار من المار يشال **بوجو** الصادر بتاريخ 4 جوان 1843م الذي قضى بضم اوقاف الجامع الكبير الى مصلحة املاك الدولة، ونص هذا القرار الاستثنائي على ان كل البنايات التي يرجع دخلها الى الجامع الكبير وموظفيها مهما كان نوعها واسمها تبقى تحت تصرف املاك الدولة، وأما كل المداخيل والمصاريف الخاصة بهذه المؤسسة الدينية مهما كانت طبيعتها تكون ملحقة بالميزانية الاستعمارية،[2] وقد استولى أيضا على المدرسة والزاوية التابعة له وقضوا عليهما، كما تم تدجين علمائهم وجعلهم أصواتا ناطقة باسم السلطة الفرنسية، ضمت أوقافه إلى أملاك الدولة الفرنسية بقرار من بوجو الصادر بتاريخ 4 جويلية 1843م، وقد استولى أيضا على المدرسة والزاوية التابعة له وقضوا عليهما، كما تم تدجين علمائهم وجعلهم أصواتا ناطقة باسم السلطة الفرنسية.

لقد تعرض الجامع الكبير إلى الهدم مرة اخرى سنة 1888م وثم في سنة 1905م ولكن المحاولة فشلت وهذا في ظل احتجاج الجماهير الذي أدى خشية الحكم من عصبية الشعب فتراجع، أما المرة الثانية في عهد شارل جونار 1905م الذي فشل بدوره في محاولته لهدم الجامع الكبير، ويرجع الفضل إلى حنكة بعض الأعيان ومن بينهم الحكيم محمد بن العربي.

03- مصير مؤسسة أوقاف بيت المال:

تعتبر مؤسسة بيت المال من بين اوائل المؤسسات التي تعرضت الى مصادرة اوقافها من طرف الاحتلال سنة 1830م ،وهي من الاموال التي تدخل في املاك الدولة ، وكذا هي اموال المواريث ان لم يكن وريثا تباع وتذهب امواله الى بيت المال[3]، وتم إنهاء مهام بيت المالجي هذا الموظف الذي

[1]- سعيدوني ناصر الدين: دراسات في الملكية العقارية، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1986.ص 90.

2- Jules. SAURIN, Le Peuplement Française de L'Algérie par Bugeaud comité Bugeaud, S.E. géographique, Paris,P03-19

3-Aumerat, La propriété urbaine à Alger, op.cit., RA, N°41, 1897, p. 329 .

كان من ضمن مهامه، التصرف في بعض الأوقاف الأهلية التي توفي عنها أصحابها ،وتم تعيين وكيل بيت المال من طرف قائد القوات العسكرية الفرنسية ،ومن بين مهام وكيل بيت المال البحث عن الملكيات العقارية التابعة للدولة ،اضافة إلى الملكيات التابعة لمؤسسة الحرمين الشريفين[1].

حيث قدرت الإدارة الفرنسية مداخيل هذه المؤسسة سنة 1836 م بقيمة 1413 فرنكا و 35 سنتيما، لترتفع في سنة 1837م إلى قيمة قدرت ب 14.003 فرنكا فرنسيا هذا ما وفر للمؤسسة فائضاً مالياً ضخماً قيمته 5.598 فرنكاً فرنسياً و 29 سنتيماً.[2]

مداخيل مؤسسة بيت المال 1837م:

المداخيل والمصاريف مردودها السنوي	المداخيل والمصاريف مردودها السنوي
المداخيل	14.003 ف و 22 س
المصاريف	8.404 ف و 93 س
ا الفائض	5.598 ف و 29 س

04 ـــ مصير اوقاف مؤسسة سبل الخيرات:

لقد عرفت أوقاف مؤسسة سبل الخيرات نفس مصير المؤسسات الأخرى مع بداية الاحتلال الفرنسي مع ستة 1832 و1833م نوعا من التراجع بسبب الإجراءات القانونية والتشريعية التي أصدرتها الإدارة الاستعمارية، حيث أصبح عددها 2825 ما تبين مائتين واثنان وثمانون عقارا، وثمانون (80) دارا كلها موجودة في بعض أحياء الجزائر والمدن الأخرى كحي القصبة وصفر وسيدي الشريف[3]، بالإضافة إلى أكثر من (50) حانوتا، وأكثر من (14) أربعة عشرة مخزن ومقاهي وعدد كبير من الحمامات وكوشتان وبعض الفنادق[4].

أما الملكيات الزراعية تقدر (10) عشرة، حيث استطاعت الإدارة الفرنسية استهداف كل ما هو عثماني وتمت مصادرتهم إلى مصلحة الدومين[5].

1- محمد زاهي، الاوقاف في الجزائر خلال الفترة الاستعمارية (1830-1870م)، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في التاريخ الحديث والمعاصر، اشراف الاستاذ الدكتور، حنيفي هلايلي، جامعة جيلالي اليابس، كلية العلوم الانسانية والاجتماعية، 2014-2015، ص 232.
2- محمد زاهي، الاوقاف في الجزائر خلال الفترة الاستعمارية (1830-1870م)،.....المرجع السابق ،ص 233.
3- س. ب. ب. فيلم 35، علبة 33، سجل 310.
4- م. ش علبة 21، 05.
5- YVER. Georges, «Mémoire de si Hamdan », in Rev-Afr,T.57,1913,P135.

سجل سبل الخيرات الذي كان بتاريخ 1835م مجموع عقاراته 119 عقارا 212 ضيافة مجموع 16000 فرنك والتي كانت توزع على ضيافة المساجد والعقارات والصدقات لأهل الفقراء ومساكين المذهب الحنفي وكذا دفع أجور الموظفين، وفي سنة 1841م تم تسليم أوقاف مؤسسة سبل الخيرات إلى الإدارة الاستعمارية[1].

وأوقاف مؤسسة الخيرات ثاني مؤسسة بعد مؤسسة الحرمين الشريفين، إذ كانت تشرف على جميع الأوقاف الخاصة تحت المذهب الحنفي من زوايا ومساجد ومدارس وموظفين ويعود تأسيسها إلى 1584م وكانت تحت إدارتها ثمانية مساجد وهم:

جامع صفر 1534م، جامع الجديد، جامع دار القاضي، جامع الشايولية، جامع القصبة، جامع كتشاوة، جامع السيدة 1564م، جامع شعبان باشا.

- أوقاف سبل الخيرات 1198 – 1199هـ/ 1784 – 1785م.

نوع العقار	عدد الأملاك
الحوانيت	317
الأعلية	29 ونصف علوي مشترك
المخازن	11
البيوت	9
الغرف	6
الدور	3 (دويرة واحدة)
الكوش	4
الحمامات	2
بحيرة (العناب) ورقعة وقرن وزندانة ومكتب	5
المصدر: س ب ب فيلم 35، ع 33، سجل،316	

عرفت الحوانيت أكبر نسبة في الأملاك التابعة لسبل الخيرات، هذا رقم ربما يثير الدهشة، هذا ما لاحظه جميع من درس مؤسسة سبل الخيرات وكانت تدر مردودا وافرا وتتوزع على أهم المواقع

1- Albert Devoulx. Notice sur la corporation religieuse OP CIT. P 69.

داخل المدينة وخارجها، يمكن توضيح ذلك من خلال جدول، سوف نستثني سبعا وأربعين حانوتا (47) وعلويين ومخزن لم يحدد مكان تواجدهم.

- توزيع حوانيت سبل الخيرات حسب أنواع الأسواق داخل مدينة الجزائر وخارجها سنة:[1]

المكان (السوق)	عدد الحوانيت والأعلية
خارج باب عزون	4 حوانيت
فندق الزيت	16 حانوت وعلويين
سوق الشماعين	6 حوانيت
سوق اليهود	5 حوانيت
سوق الحاشية	5
بجانب السوق الكبير	22
الرحبة القديمة	4 حوانيت وعلوي ومخزن
جانب الشماعين فوق الرحبة	29 حانوت وعلويين
سوق المقفولجي	5 حوانيت وعلوي
جانب دار الإمارة	14
جانب الدوان	13
جانب القيسارية	25
جانب الصاغة	10
جانب باب بحر	5 حوانت وعلوي
جانب قهوة الحصادين	5 حوانيت، و3 علوي، ومخزن واحد ونصف علوي وقف مشترك مع ضريح سيدي هلال
جانب بيت المال	5 حوانيت وعلوي
جانب البشماقجي	6 حوانيت
جانب القزازي	2 حوانيت وبيتين وعلوي واحد
جانب القهوة الكبيرة	9 حوانيت و3 علوي
جانب الجامع الأعظم	4 حوانت وعلويين
جانب الدواميس	مخزن و6 غرف فوقه
جانب باب الجزيرة	4 حوانت ومخزن

[1]-س ب ب فيلم 35، ع 33، سجل 316

كوشة بن الدق	4 حوانت، ومخزن و3 بيوت وربع دار ونصف كوشة
جانب كجاوة	3 حوانت وعلوي، و3 بيوت، و8 حوانت
كوشة بن عودة	حظ من حمام
جانب سوق السمن	24 حانوت و7 أعلية، ودارين ومخزن وفرن وزندانة، ودويرة
خاج باب الواد	12 حانوت ومخزنين
العلي الكبي	21 حانوت
المصدر: س ب ب فيلم 35، ع 33، سجل 316	

تركزت هذه العقارات بأهم الأسواق الرئيسية بمدينة الجزائر وعلى طول الشارع الرئيسي الذي يربط باب عزون بباب الواد، وأكبر تجمع للحوانيت بسوق الشماعين بالقرب من الرحبة القديمة، وبسوق السمن والقرب من القيسارية، والسوق الكبير وفندق الزيت وهي مراكز لتجارة الجملة، كما تجد الإشارة أن الواقفين أي أصحاب الأملاك المحبسة جلهم من فئة الأتراك، خاصة منهم الدايات وأفراد الجيش الانكشاري، هؤلاء الذين كانوا يمارسون بعض النشاطات الاقتصادية والحرفية إلى جانب الخدمة العسكرية، فتجمعت بين أيديهم بعض الثروة مما أهلهم لامتلاك الحوانيت وغيرها من العقارات الأخرى.

05- مصير مؤسسة أوقاف العيون:

كانت العيون وقنوات مياه الشرب، وكل ما يتعلق بالمياه تابعة لمؤسسة أوقاف العيون تحت إشراف قائد العيون، وكانت تملك عدد كبير من العقارات الوقفية تستخدم عائداها في صيانة قنوات المياه والعيون، ولم تكن دائماً كل هذه العقارات تحت إشراف قائد العيون، بل كانت أحياناً تحت إشراف شيخ البلد، وبعد إصدار قرار 7 ديسمبر 1830، تم حجز ومصادرة أوقاف العيون من طرف سلطات الاحتلال العسكري ، وتم تسليمها لمصلحة المهندسين وأدى هذا التغيير في تسيير هذه المؤسسة باعتراف من بيليسي دير ينو Pélissier De Reynand إلى معانة مدينة الجزائر من نقص في تزود بمياه الشرب، رغم أن المصاريف الخاصة بمؤسسة العيون بلغت في بداية الاحتلال الفرنسي للجزائر ما قيمته 13000 فرنك فرنسي، والتي كانت كافية في الفقرة السابقة لما كانت تحت إشراف قائد العيون.

يعترف أن سبب تراجع خدمات المياه بالمدينة يعود إلى تحكيم الجنود في بداية الاحتلال لقنوات مياه الشرب، بالإضافة إلى عدم تحكم المهندسين الفرنسيين في تسيير هذه المؤسسة في

تزويد سكان المدينة بالمياه الصالحة للشرب [1]، وهذا ما اعترف به دي صاد dessad للشرب عضو اللجنة الإفريقية وعضو البرلمان الفرنسي لزملائه قائلا:.. إن الجزائر كانت مليئة بالحدائق ، وحتى أنابيب المياه التي تسقي المدينة قد خربت.وكذا ما اعترف به **كلاين klein** في كتابه ،(- ورقات جزائرية-)(... **ان هذه المؤسسة الوقفية كان لها الفضل الكبير طيلة الفترة العثمانية، في إمداد سكان مدينة الجزائر بمياه الشرب، بالإضافة إلى سقي الجنات الجميلة ، وكانت كل مدينة جزائرية تملك مؤسسة أوقاف العيون خاصة بها، التي كانت تعرف لغناها بمياه الشرب ومن بين المدن ، مدينة مليانة ،تلمسان وعنابة ...وغيرها، والتي تعرضت مثلها مثل مدينة الجزائر إلى تصفيتها من طرف السلطات الفرنسية..**).[2]

06- مصير اوقاف مؤسسة أهل الأندلس: :

بعد سقوط الحواجز والمدن الأندلسية سنة 1492م تصاعدت الهجرات الجماعية إلى السواحل الجزائرية، وهذا بمساعدة بايلربايات الجزائر الأوائل في نقلهم من السواحل الإسبانية، كما قدموا لهم التسهيلات ووفروا الإقامة ، وفيهم من كان ذو مال استطاع شراء عقارات وتأسيس نشاطات اقتصادية استطاع من خلالها تدعيم فقراء الأندلس .

ونتيجة الأوضاع المزرية التي كانت تمر بها هذه الجالية استطاع تأسيس أوقاف الأندلس وتخصيص مبالغ مالية ووصاية لصالح الجالية الأندلسية، وقد استطاعوا تأسيس شركة وقفية خاصة بفقراء أهل الأندلس، ومن بين الأسماء المعروفة، محمد بن محمد الآيلي،كانت للجالية الأندلسية أحباس مشتركة مع مؤسسة الأوقاف، خاصة بينها وبين فقراء الحرمين الشريفين التي عرفت بمؤسسة الحرمين بأهل الأندلس والتي قدرت (38) عقارا وهذا ما لاحظه بن حموش أن أحباس الأندلس بلغت (51) عقارا بين سنة 1754م/1757م، ومع بداية الاحتلال الفرنسي استطاعت[3]، الإدارة الفرنسية إحصاء هذه الأوقاف سنة 1837م وهذا حسب تقرير السيد **(دمنوا)** حيث قدرها بمائة وواحد (101) وأصبحت تحت مؤسسة الدومين و لم يستفد سوى 71 فردا أواخر 1837م[4].

1- Pellissier De Reynand, E. Annales algériennes, paris, librairie militaire, T. I, 1854.

2- Klein, (Henri), Feuillets d'EL Djazair, T.2, éditions du Tell,2003.opcit..p.54.

3- م ش علبة 08 33.

4- Ial, shuval, la ville d'Alger vers la fin du x vm siele population et cache drbaire C N R . S Paris_ 1998. P P 124. 126.

أما **شال شونال** قد تم إحصاء بثلاثة وخمسين (53) عقارا ،ولقد سجل الأماكن الموقوفة على فقراء الأندلس وكلها عقود معلوم تاريخها[1].

07– مصير مؤسسة أوقاف الطرق:

وهي عبارة عن مجموعة عقارات تخصص مداخيلها لصيانة طريق أو عدة طرق في المدن، وكان الوكلاء الذين يقومون بإدارة هذه المؤسسة يسمون الأمناء، وبعد الاحتلال مباشرة قامت الادارة بمصادرتها ،ومنحها لمصلحة الجسور والطرق بحجة ضعف أمناء مؤسسة أوقاف الطرق، وعدم قدرتهم للقيام بهذا العمل، قامت بإدخال تغييرات عليها تخدم مصالح الادارة الاستعمارية.[2]

08 – مصير اوقاف مؤسسة الزوايا:

عرفت الزوايا نفس المصير الذي آلت إليه مختلف المؤسسات الوقفية من تهديم وتحويل إلى مراكز إدارية وكنيسية، كان لها دور ديني واجتماعي وثقافي وسياسي، حيث عبرت المؤرخة الفرنسية "**رايفون تورين**" عن الدور الهام المنوط بالزوايا، حيث قالت: "... **إنها مراكز دينية وثقافية ومدارس للصغار والكبار وهي دور للمعالجة والفتاوي والتداوي وإسعاف الفقراء وملتقى لذوي الرأي، ونقاط ينطلق منها الجهاد، ولا يعرف لها مثيل في أوروبا...**"[3].

لقد بقي الفرنسيون مدة تزيد عن 15 سنة يجهلون دور الزوايا إلى أن ألف الضابط **دي نفو** (**De neveu**) كتاب بعنوان "الإخوان" سنة 1846م كشف لهم فيها عن أهمية هذه الزوايا ودورها في التحريض عن الجهاد[4]، لأن له دور في إعداد طلبة لخدمة القضية الوطنية، لذلك لم يتردد الاستعمار في تدمير أغلبها وغلق عدد آخر منها وتحويل عدد آخر إلى ثكنات عسكرية تابعة للجيش الفرنسي، كما ضاق مشايخ الزوايا أقصى أنواع العقوبات والتعذيب، وعمل على طمس وتشويه سمعتها والاستيلاء على أموالها[5].

1- M.E merit, letate nn tell ituell et marol en 1830, revne d4histoire moderne et comt en paraim T.I. 1954. Société d’histoire moderne Paris, France, G. P 200.

2-خديجة، بقطاش، أوقاف مدينة الجزائر بعد الاحتلال الفرنسية 1830 ، المرجع السابق، ص 78.

3– سعد الله أبو القاسم، تاريخ الجزائر الثقافي، ج3، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1998م، ص 56.

4– فركوس صالح، إدارة المكاتب والاحتلال الفرنسي في ضوء شرق البلاد (1844 . 1871م)، منشورات باجي مختار، عنابة، 2006م، ص 220.

5– الطيب جاب الله، (الطرق الصوفية والزوايا في المجتمع الجزائري)، مجلة المعارف، عدد 14، الجزائر، أكتوبر، 2013م، ص 10.

وفي عهد الإمبراطورية الفرنسية رفع أحد منظري الاستعمار الفرنسي تقريرا إلى الإمبراطور **نابليون الثالث** (Nabelion)[1] يدعو فيه إلى ضرورة عرقلة الزوايا والعمل على إحباطها للقضاء على المحرض الأساسي للجهاد[2].

انتشرت الزوايا بشكل واسع عبر أنحاء الوطن، إذ بلغ عددها حوالي 349 زاوية خلال القرن 19م[3]، وفي الناحية الوسطى حوالي 35 زاوية فهناك زوايا الجامع الكبير بالعاصمة اغتصبت وقدمت هدية لأحد المعمرين الذي حولها إلى حمامات لتهدم مرة أخرى 1840م وغيرها، ونفس المصير لقيته زوايا الناحية الشرقية سواء بالنسبة لقسنطينة أو عنابة أو بجاية، ففي قسنطينة هناك العديد من الزوايا هدمت وحولت إلى خراب منها زاوية سيدي مخلوف وزاوية سيدي الخزري وغيرها، وفي بجاية زاوية محمد التواتي وزاوية لالة فاطمة ،وزاوية سيدي محمد مقران كلها تعرضت للهدم منها[4]:

– زاوية الفكون: موجودة بحي الخرازين ونعرف بالزواية التيجانية الفوقانية تميزها عن زاوية بن نعمون، ويوجد بالزاوية قبر الشبخ عبد الكريم الفقود وهو من العلماء بقسنطينة ،وله مجموعة من الاوقاف.

– زاوية بن نعمون: المعروفة اليوم التيجانية ، وتم الاستيلاء عليها سنة 1847م.[5]

– زاوية التلمساني: موقعها نهج قسطنطين ، استولى الجيش الفرنسي على هذه الزاوية واصبحت تابعة لفرقة الهندسية العسكرية وتخلوا عنها، وقد اجرتها السلطات الفرنسية للراهبات بعقود تجددت ثلاث مرات ،ثم تخلت عنها سنة 1880م، وبعدها استولى عليها اليهود بحكم عملهم وسيطرتهم على اغلب المكاتب الادارية لدى الحكومة الفرنسية ،كون هذه الزاوية تابعة لأملاك الحكومية العامة، هذا الوضع سهل عليهم وضع ايديهم على هذه الممتلكات، وجعلوها معبدا لهم.[6]

1- نابليون الثالث (Nabelion)، هو شارل لويس نابليون بونابارت ولد 1808م كان رئيس لفرنسا (1848 . 1852م)، ثم إمبراطور لفرنسا باسم نابليون الثالث من (1852.1870م)، توفي 1871م.

2- بوضرساية بوعزة، سياسة فرنسا البربرية، مرجع سابق، ص 138.

3- محمد نسيب، زوايا العلم والقرآن بالجزائر، (د.ط)، دار الفكر، الجزائر، 1989م، ص 31.

4- بوضرساية بوعزة، سياسة فرنسا البربرية، مرجع سابق، ص 138. ص 139.

5-Cherif megnaoun،le registre de caid el bled de Constantine .in .rn.m.h.g.n16.departement de Constantine Constantine.1928-1929.p p.50.51.

6- E.bigont, unq inscription, arabe de Constantine , in RA. N 47.JOURDAN LIBRAIRE EDITEUR.ALGER.1903 .P305.

أما زوايا الريف والبادية فقد عرفت عدة مراحل تطورية كانت في **المرحلة الأولى** رابطات للجهاد وتجنيد المجاهدين ضد العدوان إلى حوالي 1850م، أما **المرحلة الثانية** من الخمسينات من القرن التاسع عشر الميلادي إبان هذه الفترة تأثرت زوايا الأرياف عندما تدخلت السلطات الفرنسية لمحاولة فرض رقابتها ومن ذلك زاوية زواوة وطولقة، وفي **المرحلة الثالثة** وقعت السيطرة التامة على الزوايا وكان ذلك منذ الثمانينات من القرن 19م[1].

إن متابعة مراقبة الزوايا قد قلص، بل وشل حركة مركزها في المقاومة ضد الهيمنة الاستعمارية، فقد تلقى ضباط المكاتب العربية تعليمات بمقتضى منشور صادر من الحاكم العام بتاريخ 27 نوفمبر 1847م بجمع المعلومات المتعلقة بالزوايا وإتباعها، وتمت مراقبتها مراقبة محكمة، كما كشف تقرير مكتب قسنطينة خلال شهر جويلية 1852م.

إن الزوايا والمساجد تشكل موضوع مراقبة ويقظة شديدة من طرف هذه المؤسسة في أوساط التجمعات عناصر تلك المؤسسات الدينية تنشأ الدسائس وتعلو الأصوات الحاقدة ضد سيطرتنا وترتل الآيات القرآنية الخالدة والداعية للجهاد، لذلك عملت الإدارة الاستعمارية كل ما في وسعها للقضاء على الزوايا ودورها[2].

ويبدو في أغلب الظن أن فرنسا لم تضع في حساباتها العدوانية أنها ستواجه مقاومة شعبية طويلة النفس تنطلق من هذه المؤسسات حيث انطلقت الكثير من الانتفاضات ضد العدو من الطرق الصوفية كالطريقة القادرية والرحمانية والدرقاوية..... بقيادة شيوخها[3].

لم تكتفي الإدارة الاستعمارية من التضييق على الزوايا بل عملت على تطبيق التعليم بها ومراقبتها مراقبة مستمرة، وتقييد مهامها وحصر الخطاب والوعظ والإرشاد التي يلقيها الأئمة والمفتين، ولا يجوز إلا للموظف الديني الرسمي، وفي كثير من الأحيان تكون الخطب والوعظ والإرشاد تحت البوليس السياسي، وهناك تقرير للشرطة الاستعمارية يتضمن جداول وكشوف تفصيلية لمختلف نشاطات الزوايا ضمن تطبيق الرقابة الإدارية.

1- شهبي عبد العزيز ، الزوايا والطرق الصوفية والعزابة والاحتلال الفرنسي في الجزائر، (د.ط)، دار الغرب، وهران، 2007م، ص 100.

2- صالح فركوس: تاريخ الجزائر من ما قبل التاريخ إلى غاية الاستقلال، (د.ط)، دار العلوم، الجزائر، 2005م، ص 279.

3- ولد خليفة العربي: مؤسسة الزاوية حزان المقاومة وحسن العقيدة والتراث، أعمال الملتقى الوطني الأول والثاني حول دور الزوايا، منشورات وزارة المجاهدين، الجزائر، 2007، ص 61.

ــ في 21 مارس أصدر الحاكم العام **مكماهون** (**Makmahon**)[1] قرارا يعطي صلاحيات كبرى لتفتيش المدارس القرآنية (الكتاتيب) وفي سنة 1892م صدر قانون "يمنع على المدارس القرآنية القريبة من المدارس الفرنسية استقبال الطلبة في ساعات دوام المدارس الفرنسية".

وكذلك صدور قانون 24 ديسمبر 1904م الذي يحضر على الجزائريين أن يفتح مدرسة لتعليم القرآن الكريم واللغة العربية، إلا بترخيص من الإدارة الاستعمارية والذي يخالف الأوامر يتعرض للحبس أو الغرامة وبذلك حرمت تعليم القرآن الكريم في الزوايا، ولعل ما كان هدف الإدارة الاستعمارية هو نشر الأمية والجهل[2]، ورغم السياسة التعسفية ضد الزوايا، إلا أن هذه المؤسسات الدينية استطاعت الصمود بفضل عزيمة الأئمة والمصلحين والطلبة[3].

أما عن مصير الزوايا بإقليم الغرب الجزائري فتعرضت إلى الهدم والتحويل إلى كنائس مثل ما حدث لزوايا مدينة الجزائر، ومن هذه الزوايا ما يلي:

- زاوية الحسن: التي حولت من طرف الجيش الفرنسي إلى مخزن للتمويل خلال فترة الاحتلال،
- زاوية مولاي الطيب: التي شيدت في الفترة ما بين 1760/1759م[4]، هذه الأخيرة التي تعرضت إلى إهمال، كما تضررت باقي الزوايا الأخرى التي كانت متواجدة بإقليم الغرب (وهران، معسكر، مستغانم، مازونة....) ومنها ما سلم إلى المرابطين بهدف خلق صراع بين زعماء الطرق الصوفية.

أما بالجنوب فاستمرت الزوايا في أداء مهامها كزاوية تماسين وزاوية قمار، لكن بعد سنة 1870م تعرضت بعض الزوايا إلى الغلق من طرف الإدارة الفرنسية نتيجة الضغوطات التي فرضت عليها من قبل الكولون[5].

ومن خلال العرض التاريخي للمظاهر العدائية من طرف الإدارة الفرنسية اتجاه الزوايا يتبين أن نشاط هذه الأخيرة يهدد مصالح السياسة الفرنسية في الجزائر والأكثر من هذا فإنها كانت تمثل عاملا من عوامل إثارة العصيان والتمرد، على حد تعبير الحاكم العام للجزائر "**دي قيدون**" الذي

1- مكماهون (Makmahon): هوباتر مكماهون ولد سنة 1808م، وتوفي عام 1893م، حاكم عام على الجزائر من 1 سبتمبر 1864م إلى غاية 17 ماي 1870م.

2- أحمد رمزي: الاستعمار الفرنسي في شمال إفريقيان (د.ط)، المطبعة النموذجية، القاهرة، (د.ت)، ص 140.

3- بوعزيز يحيى: المساجد العتيقة في الغرب الجزائري، ط1، منشورات ANEB، الجزائر، 2002م، ص 5.

4- بوعزيز يحيى، المساجد العتيقة في الغرب الجزائري، ط1.....المرجع نفسه، ص 25.

5- سعد الله، تاريخ الجزائر الثقافي، ج 5، ص 123.

أمر في شهر ماي 1873م مصالحه بتشديد الرقابة على الزوايا وشيوخها ومورديها وبخاصة أثناء أداء فريضة الحج وعبر عن هذا بقوله: "لقد أثبتت التجربة أنهم (خاصة شيوخ الزوايا) يعودون منه (الحج) وهم أشد ما يكونوا أكثر تعصبا وأقل استعدادا للاستسلام والخضوع إلى سيطرتنا"[1].

ومع تزايد الرفض الشعبي للوجود الفرنسي في الجزائر المدعم من قبل الزوايا ورجالاتها راحت السلطات الفرنسية تزيد من وتيرة إجراءاتها اتجاه الفعاليات الدينية، لأنها من منظور الإدارة الفرنسية تشكل خطرا على الاستقرار الفرنسي، وهذا من خلال تعرض الفرنسيين في العديد من مناطق الجزائر إلى العديد من الاعتداءات التي وراءها هؤلاء، كالأسر المتنفذة وشيوخ الزوايا بهذا يستوجب الأمر مراقبة نشاطات وتحركات هؤلاء لبسط النظام القانوني الفرنسي بل حتى النظام الديني الفرنسي[2].

ومنه نستنتج أن دور الزوايا لم يقتصر على الدور التعليمي والديني فقط بل تعداه إلى الدور السياسي بدافع الجهاد المقدس.

زاوية جامع السيدة: وقد هدمت أيضا مع الجامع الذي حمل نفس الاسم منذ 1830 م ودخلت في ساحة الحكومة[3]، هذا لا يعني أننا أتينا على كل الزوايا التي تصرف فيها الفرنسيون ولكننا حاولنا أن نذكر تلك التي تأثرت بالهدم والتعطيل ونحو ذلك نتيجة استيلاء السلطات الفرنسية عليها أدى إلى البؤس الاجتماعي والجفاف العلمي، كما فقدت البلاد المعالم الأثرية.

وقد وجدت الزوايا أيضا في سهل متيجة والمدن الوسطى كالبليدة والمدية وشرشال ومليانة ولكن الزوايا خارج المدن لم تتضرر كثيرا بالهدم والتعطيل ومع ذلك هدم بعضها منها زاوية محمد بن عبد الرحمان التي تعرضت للهدم مرتين، أول قرار اتخذه الجنرال **سيريز** هو غلق جامع سيدي محمد عبد الرحمان، وهناك زاويتان أخريان تعرضتا للهدم والتدمير في زواوة[4].

1- آجرون (شارل روبير)، المجتمع الجزائري في مخبر الإيديولوجية الكولونيالية، مقاومة القبائل للإدماج والتفكيك وفشل مشاريع التنصير والتجنيس، ترجمة محمد العربي ولد خليفة، الجزائر، 2002م، ص 120.

2- Manier (R): les confréries et le pouvoir Français en Algérie, Revue des &ç »- religions, tomel 113, Paris, P 274.

3- جميلة معمري، دور الزوايا في مقاومة الجهل والتبشير المسيحي، مجلة الشهاب الجديد، العدد 03، الجزائر، 2005، ص 27.

4- العيد مسعود: المرابطون والطرق الصوفية بالجزائر خلال العهد العثماني، سيرتا، العدد 10، قسنطينة، أفريل 1988م، ص 20-21.

زاوية سيدي السعيد: يقول **ديفوكس** إن مصير الزاوية كان قد احتلت من قبل الجيش ونزل به الدرك وأصبح ثكنة لمدة طويلة وأصبح الجامع كذلك، الزاوية عبارة عن ورشته فرنسية تابعة (للدومين) وليست للمسلمين.

زاوية سيدي محمد الشريف: هذه من الزوايا التي بقيت للمسلمين لكنها تعرضت إلى تعديل وتغيير وتعطيل أيضا كانت من الزوايا الكبيرة في العاصمة، أما مصيرها فقد منعت السلطات الفرنسية الدفن في جبانة محمد الشريف سنة 1830م هكذا بنت إزاءها مدرسة ولكن هذه المدرسة هدمت أيضا سنة 1855م بدعوى توسيع الزاوية ونستنتج من هذا أن الاحتلال الفرنسي استعملها لأغراض أخرى.

زاوية سيدي الرحمان الثعالبي: تعتبر من أهم الزوايا خلال العهد العثماني وقد بقيت كذلك زمن الاحتلال أيضا وزاوية الشيخ الثعالبي رغم التطورات التي خضعت لها بقيت على أية حال، وقد عاصر ديفوكس أحداثها ووصف أوقافها ذات الثروة الهائلة التي استولى عليها الفرنسيون وأدخلوها في مصلحة أملاك الدولة.

زاوية الجامع الكبير: الزاوية عبارة عن مدرسة عليا ومسكن للعلماء والغرباء وملجأ للفقراء وكان تاريخ الجامع الكبير يرجع إلى عهد المرابطين فإن بناء الزاوية يرجع إلى سنة 1039 (1629) بأمر من الشيخ سعيد قدورة بنيت الزاوية من فائض مداخيل الجامع الكبير، وكان الفرنسيون قد انتظروا إلى سنة 1843م ليستولوا على أوقاف الجامع الكبير وينفوا مفتيه مصطفى الكبابطي، وكان هدم الزاوية في 1840م وضمت إلى المنشآت الجديدة.

زاوية أحمد أيوب: كانت كغيرها من الزوايا تستعمل للأغراض الاجتماعية والعلمية، تقع في شارع تروا كولور، يقول ديفوكس أن الوكيل رضي بالتخلي عنها لفائدة بعض الأوروبيين، منذ 1832م طمع فيها الفرنسيون فعطلوها وبيعت بطريقة التحايل زاعمين أن وكيلها قد رضي بذلك، ولم يكتف بذلك الفرنسيون بل صادروا الزاوية سنة 1841 واستولوا على أرضها وأوقافها ثم هدموها[1].

1- سعد الله أبو القاسم، تاريخ الجزائر الثقافي، ج 3، ط1، دار الغرب الإسلامي، 1998م، 1830 _ 1954م، ص 56.

زاوية المولى حسن: يقول ديفوكس إنها كانت منزلا مخصصا لسكن المسلمين غير المتزوجين وإن السلطات الفرنسية قد عطلتها وحولتها عن غرضها منذ 1840م، تقع في شارع الديوان ولعلها قد أدمجت في غيرها أيضا[1].

زاوية اهل الأندلس: تأسست في القرن 11 ميلادي استجابة للنزوح الأندلسي نحو المغرب العربي، كان لهذه الزاوية مسجد أيضا بنفس الاسم وكانت تقع في شارع بورولها أوقاف ومهمتها التضامن مع الأندلسيين، وتم اغتصابها من طرف الفرنسيين وقالوا أنها تدهورت سنة 1843م عطلوها وتصرفوا فيها.

زاوية سيدي أحمد بن عبد الله: وهي كغيرها من الزوايا القديمة، كانت الزاوية في مدة الاحتلال تقع في شارع كوسيجا وقد اغتصب الفرنسيون أوقافها، وعطلوها عن وظيفتها منذ الاحتلال وقد ذكر السيد أشيل روبير (1918) أنها قد هدمت ولا ندري متى.

رابعا: مصير اوقاف مؤسسة الأضرحة والقبب :

هي مؤسسة تحتوي على العديد من المرافق، فإلى جانب الضريح عدد من البيوت للمبيت، ومطابخ إعداد الطعام لعابري السبيل في المناسبات الدينية، ومقبرة للدفن، وفي كثير من الأحيان زاوية للتدريس، وبعض الأخير مساجد صغيرة[2]، وهي تعتمد على الصدقات الخيرية اليومية، كما تتمتع بتنظيم إداري يتمثل في الوكيل وخدام الضريح[3].

وتتمثل مهمة الأحباس في تسديد التكاليف اليومية للمؤسسة الدينية والتعليمية، وحسب إحصاءات الإدارة الفرنسية[4] والعودة إلى وثائق الأرشيف، ويكون قد عددها ياسين بودريعة حسب الصيغة التي ظهرت بها في الوثائق، وحسب ما قدمه " كوغو" في كتابه البنيات الدينية لمدينة الجزائر إلى خمس وستين (65)[5].

1- سعد الله أبو القاسم: تاريخ الجزائر الثقافي، ج 3، ط1 ،...المرجع نفسه، ص 57.

2- مختار حساني: التراث الجزائري المخطوط في الجزائر، ط1، الوثائق المخطوطة بالمكتبة الوطنية الجزائرية، منشورات الحضارة الجزائر، ج2، ص 24.

3- Gerard de Bumar, cartri bution dalé des habaus publics algeriens these de doitaral en daety lographie Alger 1950.

4- م. ش. علبة 132، 133 ص 98.

5- ياسن بودريعة، أوقاف الأضرحة والزوايا لمدينة الجزائر، وضواحيها خلال العهد العثماني من خلال المحاكم الشرعية وسجلات بيت المال وحسب البايلك: مذكرة لنيل شهادة الماجستير تخصص: تاريخ حديث ومعاصر إشراف: عائشة عطاس: كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية: قسم التاريخ جامعة يوسف بن خدة، 2006 _ 2007م، ص 307.

وتعتبر أوقاف ضريح عبد الرحمان الثعالبي[1] في مقدمة الأوقاف حيث قدرت أوقافه مع بداية القرن الثامن عشر 11 عقارا بعد سنة 1834م و69 عقارا عبر الوطن وقدرت مداخيلها 6000 فرنك، كانت بعض العقارات معطلة بسبب السياسة الاستعمارية، الهدم أو التعطيل وكانت مداخيله توزع أسبوعيا وكانت أوقاف سيدي عبد الرحمان الثعالبي تأتي من خارج الجزائر وبالضبط إيالة تونس كل سنة.

ومع سنة 1830م تم حصر أوقافه حسب الإدارة الفرنسية أكثر 18 وقف في كل المجالات الموجودة تحت رقم 66، ثم تحت رقم 007 تعرض للهدم سنة 1859م لتدخل أرضه إلى الساحة العمومية التي كانت حديقة للكاتب العام للحكومة الفرنسية[2].

أما بقية أوقاف الأضرحة، فيأتي ضريح سيدي عمر التبسي، سجل أوقافها أكثر من 30 وقفا، أما أوقاف أيوب التي أخذت رقم 60 مع بداية الاحتلال 1832-1833م.

-قبة سيدي علي الزواوي:

تقع بين شارعي روفيقوو إيزلي تديرها عائلة بوخدمي وكانت خارج باب عزون، ومعها جامع صغير وجبانة وفيها مياه جارية يعتقدون أنها تبرئ من الحمى وتخصب العقيمات وتحافظ على أمانة الزوجين إلا أن السلطات الفرنسية قامت بهدمها[3].

-ــ قبة سيدي محمد أمقران:

تم تخريبها وصودرت أوقافها وأهملت بداية من السنوات الأولى من الاحتلال 1832م حيث قال فيرو إنها استرجعت سنة 1850م، وقد كان في مدن وأقاليم وقرى عدد كبير من الزوايا والقباب تعرضت لمصادرة أوقافها مثل زاوية التيجانية بهقار وزاوية الحاج بن علي تيمامين وزاوية الهامل وزاوية أولاد جلال وطولقة وأغلبها هدمت وخربت بسبب مشاركة أصحابها في الثورات مثل زاوية الصادق بلحاج بالأوراس وزاوية صدوق، وزاوية ابن قبالة وزاوية الفقه في نواحي بايور، وفي كل المدن هناك قباب كبيرة وصغيرة للأولياء والصالحين والعلماء.

1- ياسن بودريعة، أوقاف الأضرحة والزوايا لمدينة الجزائر، وضواحيها خلال العهد العثماني من خلال المحاكم الشرعية وسجلات المرجع نفسه.ص،308.

2- مختار حساني: التراث الجزائري المخطوط في الجزائر، ط1، المرجع السابق، ص 26

3- Albert devoulx , Notice sur les corporations religieuse op, cit, 206.

ــ قبة سيدي عبد القادر:

لا تذكر الوثائق تاريخ بناء هذه القبة لكن تاريخ تجديدها يرجع إلى سنة 1808م على يد الداي أحمد باشا وكانت في هذه القبة بئر يعتقد العامة أن سيدي عبد القادر الجيلاني حفرها في زيارته للجزائر، رغم أنه دفن بغداد، فإن فيها ضريحا مغطى بتابوت كانت عليه الرايات والأعلام من كل صنف ولون، وقد تعلقت النساء المسلمات بالقبة لعقائد خرافية، قام الفرنسيون بتهديم القبة سنة 1866م لفتح طريق قسنطينة.

– قبة سيدي صاحب الطريق:

تقع تحت القوس حيث الدار التي كان يشتغلها المتصرف العسكري وهي لشخص مجهول ترجع إلى سنة 1689م على أنه سيدي صاحب الطريق، ولعله كان أحد الدراويش أو المتصوفة الجوالة في الطرقات، أزال الفرنسيون هذه القبة من أول احتلالهم[1].

– أوقاف ضريح سيدي الجودي 1248هــ / 1833م:

نوع العقار وموقعه	الرقم	مردود الكراء أو العناء في الشهر بالريال
دويرة بسوق طروا كولير	21	عناءها 63
دويرة بسوق طروا كولير	19	
دويرة بنفس السوق	46	عنائها404
دويرة بنفس السوق	55	عناءها15
دويرة في سوق بقواياس (كتب هكذا)	9	144
حانوت بسوق شارلكان	2	18
حانوت بشارع باب عزون	243	15
حانوت بنفس الشارع	49	74
حانوت بنفس الشارع	102	24
حانوت بسوق باب الجديد	103	12
حانوت بنفس السوق د	105	12
حانوت بنفس السوق	102	9
دار (كذا)	3	45

1- Albert devoulx, Notice sur les edifices religieuse de l’uncien Alger 1868. P 107-108

للمزيد: أبو القاسم سعد الله: تاريخ الجزائر الثقافي، ج 5، ط 1. المرجع السابق ،ص،127.

حانوت بشارع باب الواد	298	12
نصف حانوت ب (كذا)	تهدمت	
حانوتان (2)	تهدموا	
حانوت أخرى		60
المصدر: م ش، ع 21، و34 [1]		

خامسا – مصير اوقاف مؤسسة المدارس القرآنية:

لقد تأسست هذه المدارس في العهد العثماني وبلغت شهرتها آفاقا بعيدة، والظاهر أن المدارس تؤسس بجوار المساجد وذلك لارتباط العلم بالدين، لكنه إذا ابتعدت عن المساجد يؤسسنا بداخلها مصلى وتتنوع معارفها وعلومها من العلوم الدينية التي تقوم على تحفيظ القرآن وتفسيره، وشرح الحديث[2].

لقد ساهمت المدارس القرآنية بشكل فعال في توجيه المجتمع للقضاء والعدول، حيث قال إيميل كومب Emile Combes وهو يصف حالة التعليم العربي قبل نهاية القرن التاسع عشر في تقريره الذي قدمه إلى مجلس الشيوخ الفرنسي في 2 فيفري 1894: "كان التعليم العالي في الجزائر يشمل جمهورا غفيرا من الناس المتعطشين للعلم يجلسون حول شيوخ وعلماء يتلقون عنهم علوم الشريعة وقوانينها، بل يتلقون الرياضيات والآداب... فكان انتصارنا وأسلحتنا هي التي ساهمت في اضمحلال التعليم العالي..."[3].

ورغم هذه الظروف التي تعتبر تقليدية وتلك الموارد التي تبقى ضعيفة لأنها كانت مرتبطة بظروف اجتماعية للناس والأوقاف وليست كلها موجهة للتعليم، لكن ما يشهد به أن التعليم كان متطورا.

1- م ش، ع 21، و34 1-

2- رابح تركي، الشيخ عبد الحميد بن باديس فلسفته وجهوده في التربية (1900م _ 1951م) ، ش. و. ن. ت، الجزائر، (ب ت) ، ص 130.

3- كمال خليل: المدارس الشرعية الثلاث في الجزائر التأسيس والتطور (1850م _ 1951م) ، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، تاريخ المجتمع المغاربي الحديث والمعاصر، إشراف: أ ، د، أحمد صاري، جامعة منتوري، قسنطينة، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، 2007، 2008، ص ص 15،
.16

وهذا ما يذكره قائد الفرقة العسكرية في قسنطينة الجنرال بيدو (Bedeau) بقو(07)، وعند الاستيلاء عليهم 1837م كان يوجد بها خمسة وثلاثون (35) مسجدا وسبعة مدارس (07)، ويواصل التقرير قوله وكان بالمدينة تسعون (90) مدرسة ابتدائية، أما عدد المدارس اليوم قد انخفض إلى ثلاثون، كما انخفض عدد التلاميذ إلى 350 تلميذ"[1].

أما مدينة الجزائر لقد أورد روزويت Rozwit الذي رافق الحملة الفرنسية الاستعمارية على الجزائر "... كان يملك من التعليم أكثر مما يملك الشعب الفرنسي، إذ أن كل فرد من أفراده يعرف القراءة والكتابة والحساب...".

ويذكر سعد الله أبو القاسم أن المدارس القرآنية التي كانت توجد بهذه المدينة تتجاوز (100) مائة مدرسة عند الاحتلال لكن كان مآلها مثل المساجد والأوقاف حيث تمت مصادرة بعضها[2] أو هدمها أو تحويلها للخدمة أو لأغراض أخرى مثل دكاكين أو المخازن (مدرسة سباط الحوت) التي تم تهديمها سنة 1854م ومدرسة مسجد السيدة التي هدم سنة 1838م ومدرسة سي مريم التي هدمت سنة 1838م ومدرسة خير الدين التي هدمت سنة 1840م ومدرسة جامع السلطان التي هدمت سنة 1838م ومدرسة الثعالبي التي هدمت سنة 1859م[3].

وعليه استعملت الإدارة الاستعمارية سياسة الحرب على المراكز الإشعاعية للشعب، وهذا بعد وحشيتها على المساجد والزوايا والقبب والأضرحة والمعابد الدينية، حتى تحرم الشعب من الإرث الثقافي وتبعده عن تاريخه وماضيه ودينه، لكي يتسنى لها التخطيط لما هو قادم من سياستها ومنظريها وهذا ما صرح به دي توكفيل Alexisde Toquieville "لقد وضعنا أيدينا في كل مكان على هذه الأملاك، المدارس، الأوقاف،...ثم وجهناها إلى غير الوجهة التي كانت تستعمل في الماضي، حيث عطلت المؤسسات الخيرية وتركناها تموت، والندوات العلمية تندثر..."[4].

1- عبد الحميد زوزو: نصوص ووثائق في تاريخ الجزائر المعاصر (1830 _ 1900) ، م ، ك ، الجزائر، 1984م، ص 209.

2- سعد الله أبو القاسم: تاريخ الجزائر الثقافي، ج5 (1830م _ 1954م) ، دار الغرب الإسلامي، ط 1، ص 37.

3- الكسي دي توكفيل أحد كبار العسكريين المحدثين، وعالم اجتماع ومتطرف سياسي ورجل سياسة معروف، ولد سنة 1805م وتوفي سنة 1859م، اشتهر بكتاباته الديمقراطية في أمريكا، رسالة عن الجزائر، انتخب عضوفي الجمعية الوطنية الفرنسية من 1839م، إلى 1849م، ثم عين وزيرا للخارجية، اعتزل العمل السياسي سنة 1851م بعد رفضه الانقلاب الذي قاده لويس نابليون (نابليون الثالث).

4- أيفون تيران: المواجهات الثقافية في الجزائر المستعمرة (المدارس والممارسات الطبية والدين، (1830م_1880م) ، تر: محمد عبد الكريم أوزغلة، مراجعة وإشراف: مصطفى ماضي، دار القصبة للنشر، الجزائر، 2007م، ص 138.

حيث انخفض عدد المدارس إلى أقل من نصف إما بالهدم أو الغلق التعسفي أو الطوعي بعد ضياع مواردها واختفاء أوقافها التي حولت إلى الخزينة العامة.

وصرح لوبتشو(Le Pes Cheusc) المفتش العام للدراسات مع بداية الاحتلال تدهور التعليم يعود إلى تشتت الكثير من الكتب وإتلاف المخطوطات التي كانت تستعمل كقاعدة للتدريس وبدأت المدارس تتلاشى وتختفي تدريجيا مع نقص موارد الأوقاف وهجرة العلماء والأساتذة[1].

وهذا ما أكده كل من دوماس Domas وإسماعيل عربان Ismail Urbain من خلال شهادتهما: "كانت نتيجة سياستنا كارثية حيث أهملت جميع المدارس تقريبا وحلت الكارثة بالزوايا التي كانت الأقرب إلى مراكز الاحتلال وهاجر الأساتذة والعلماء إلى أطراف البلاد، وهذا ما جاء في التقارير بداية من 1840م التي تؤكد أن من بين عدد السكان الذي كان يقدر عددهم أكثر من عشرة آلاف و24 مدرسة تستقبل أكثر من 600 تلميذ وفي فيفري 1846م لم يبق سوى أربعة عشر مدرسة ومع توسع الإدارة الاستعمارية في الداخل بدا التعليم يعيش في ظروف قاسية بسبب كثرة الحروب ومشاركة الطلبة في الثورات، ومع بداية 1890م تحول هؤلاء الطلبة نحو الطرق الصوفية...".

أما الجهة الغربية من البلاد لقد شهدت عدم الاستقرار ودمرت معالمها الدينية والأدبية وهذا لطول مقاومتها من طرف الأمير عبد القادر (1832م/1847م) منها مدن وهران، مستغانم، معسكر مما أدى إلى هجرة علمائها وطلبتها وتعرض مكتباتها ومساجدها وزواياها ومدارسها للحرق والهدم والنهب واستعمل جيوش الإدارة الاستعمارية لبيع الكتب للتجار الأوروبيين، وهذا مما ساهم في نقص المنتوج الفكري والتاريخي، وهذا ما أكده الأستاذ رابح تركي.

ومع مجيء النظام المدني في الجزائر والجمهورية الثالثة (1870م/1840م) أولت أهمية كبيرة للمدارس التي تعتبر الوسيلة الوحيدة للغزو الفكري بعد الاحتلال العسكري وحمل شعار "أن أخر الفاتحين هو مدرس الجمهورية الثالثة"[2]، حيث أراد جول فيري Ferry Jules وأنصاره بعث دور المدرسة والدعوة إلى الإدماج الكلي الذي يشمل كل الميادين (القضاء، الإدارة، الاقتصاد، الثقافة)[3].

1- أيفون تيران: المواجهات الثقافية في الجزائر المستعمرة (المدارس والممارسات الطبية والدين، (1830م_1880م) ، المرجع السابق، ص 137.

2- رابح تركي، الشيخ عبد الحميد بن باديس، المرجع السابق، ص 97.

3- عبد القادر حلوش، الجمهورية الثالثة والتعليم الفرنسي في الجزائر، مجلة الشهاب الجديد، العدد 3، المجلد 3، الجزائر، 2004م، ص 34.

والتعليم هو الطريق الأنسب لتحقيق السياسة الاندماجية وهذا من خلال تكوين فئات متميزة أطلق عليهم مستقبل رجال النخبة وهي الفئة التي قبلت النفوذ الأوروبي في الجزائر[1].

ولم يكن الإدماج هو الوسيلة الرئيسية بل وسيلة للسيطرة قصد وضع للمقاومة حدا، وتأسيس مدارس مشابهة للنموذج الفرنسي، حيث استمرت هذه السياسة بالاهتمام بالتعليم الفرنسي ومحاربة الموروث الثقافي وقطع الصلة بين أطوار التعليم المساجد والزوايا، وعلى الرغم من قسوة الإدارة الاستعمارية والتنكر لمصالح الشعب منذ معاهدة التسليم 1830م إلا أن الحاكم العام شانزي Antoine Engene Alfred Chanzy 1873-1879، حيث أصدر قرارا يمنح رخص للمدارس الابتدائية وهذا عن طريق رؤساء البلديات والضباط السامين.

1- كمال خليل، المدارس الشرعية الثلاث.......، المرجع السابق، ص 18.

الفصل الثالث:

التشريعات الفرنسية لتصفية الأوقاف

1830-1947م

أولا: التشريعات الفرنسية في ظل الحكم الملكي Louis Philippe.

ثانيا: التشريعات الفرنسية في ظل الجمهورية الثانية 1848م-1852م.

ثالثا: التشريعات الفرنسية في ظل الحكم الإمبراطوري 1852م-1870م.

رابعا: التشريعات الفرنسية في ظل الجمهورية الثالثة 1870م.

خامسا: إحصاءات الأوقاف في الادارة الاستعمارية الفرنسية.

– المخططات الفرنسية لتصفية الأوقاف 1830م–1840م:

إن عملية التجريد رغم حجمها، وأحيانا سرعتها فإنها لم تكن سهلة حتى يتم الاستيلاء على أكبر عدد من الاراضي والعقارات، لخلق اكبر عدد ممكن من مراكز الاستيطان الأوربي، التي تعتبر أكبر ضمان للتواجد الفرنسي في الجزائر، لذا استعمل عدة طرق مشروعة وغيرها، وسلمية وعدوانية، وحتى نفهم نطور التجريد ينبغي علينا التمييز بين الفترات، وهذا رغم ضآلتها فإنها ذات أهمية خاصة، لاسيما ما يتعلق بنتائجها على المستوى الثقافي (الاوقاف)[1].

إن لوجود مؤسسات خيرية تعرف بالأوقاف وهي عبارة عن منشآت دينية واقتصادية، تعود مداخيلها إلى الفقراء وخدمة المؤسسات الإسلامية من مساجد وزوايا ومدارس قرآنية وتعليمية غيرها...، ومن بين الأوقاف التي كانت موجودة بالجزائر لأداء هذا الغرض أوقاف بيت المال، أوقاف مكة والمدينة المنورة والعيون، أوقاف الأشراف، وأوقاف مكة والمدينة والتي قدرت بـــ: 15000 فرنك، أوقاف سبل الخيرات، أوقاف الجامع الكبير قدرت بأكثر: 548 ملكية، بالإضافة إلى أوقاف القباب والجبانات[2].

ونظرا لأهمية هذه المؤسسات كانت تشكل في مجموعها نسبة 66% من مجموع الأملاك العقارية والزراعية تقدر بـــ: (2000000) هكتار مربع، وأن دخلها قدر بـــ (40) مليون فرنك فرنسي سنة 1830م[3]، والسبب في ذلك يعود إلى شغف الجزائريين بحبس أموالهم على المساجد وأضرحة الأولياء ومراكز العلم العامة والحرمين الشريفين خاصة، وكانوا يديرون هذه المداخيل بمهارة وكفاءة عالية، وهو ما تعكسه الحالة الاجتماعية العامة المستقرة في تلك الفترة[4]، فكانت بذلك تؤدي دورا اجتماعيا ودينيا، إلا أن الجزء الكبير منها كان من نصيب مؤسسة أوقاف فقراء الحرمين الشريفين المدينة المنورة ومكة المشرفة[5].

---

1 – صاري جيلالي، تجريد الفلاحين من أراضيهم، 1830–1962م، ترجمة : قندوز عباد فوزية، سلسلة المترجمات، طبعة خاصة، وزارة المجاهدين، منشورات المركز الوطني للدراسات والبحث في الحركة الوطنية وثورة أول نوفمبر 1954م، ط 2010م، ص ص 09-10.

2 - M. Blanqui, Algérie rapport sur la situation économique de nos possessions dans le nord de L'Afrique، W. Coque Bert éditeur, Paris، 1840, p 22.

3 – عبد الرحمان الجيلالي، تاريخ الجزائر العام، دار الثقافة، بيروت، ج3، 1989م، ص ص 421-424.

4 – صلح خرفي، الجزائر والأصالة الثورية، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1977، ص 171.

5- Albert Devoulx, Notice sur les corporation religieuse d'Alger accompagnée de documents Authentique et inédite, Alger, Typographie Adolphe Jourdan, 1912, p 15

ومع بداية الاحتلال الفرنسي للجزائر سنة 1830م تطلعت الإدارة الفرنسية إلى انتزاع هذه الأملاك الوقفية، غير أنها اصطدمت بالقائمين على شؤون هذه المؤسسات، وكانت حجة فرنسا في ذلك تنظيمها وإصلاحها، غير أن صدور رزمة من القرارات الرسمية من طرف الإدارة الفرنسية بشأن الأوقاف الإسلامية أكد أن الحقيقة من وراء تدخلها هو ارتباط مداخيل المؤسسات الوقفية بالمؤسسات الإسلامية الأخرى، كدفع أجور الأئمة والمدرسين، ترميم المساجد والزوايا...إلخ[1]، كما كانت ترى في بقائها جعل وكلائها زعماء سياسيين ذوي نفوذ قوي في أوساط الأهالي الجزائريين، وهو ما يشكل خطرا على الوجود الفرنسي في الجزائر، كما أن مداخيل هذه المؤسسات تؤدي بهم إلى الاستقلال عن السلطة الفرنسية.

إن التقديرات تحمل في طياتها شيء من المبالغة ويمكن أن نقف عند الإحصاءات التي قام بها الجنرال كلوزيل Clauzel الذي قدر الأملاك داخل مدينة الجزائر إلى ثمانية آلاف عقار، خمسة و للبايلك و 2000 إلى المؤسسات الوقفية و 1000 تعود ملكيتها للخواص.

هذا التقدير الذي يؤكد دائما على اهمية الأوقاف ويتفق مع الإحصاءات التي تعود إلى اللجنة الإفريقية أو التي تعود إلى تقرير المراقب المالي بلوندال Blondel الذي قدمه للجنة الأولى حدد عدد الأملاك الموقوفة بـــ: 2601 بمدينة الجزائر مقابل 149 ملكية بقسنطينة و 91 ملكية بعنابة، أما الثاني فقد وزعها ما بين المدن الكبرى كالتالي: الجزائر 1798، بقسنطينة 1692، بوهران 1420، وعنابة 75[2].

لم يقتصر انتشار الأحباس فقط على مدينة الجزائر وضواحيها بل شمل مدنا أخرى مثل البليدة وشرشال والمدية ومليانة والقليعة ومستغانم وبجاية وعنابة وتلمسان، فمدينة قسنطينة عاصمة بايلك الشرق مثلا قدرت عقاراتها الموقوفة (1600) بألف وستمائة عقار.

أما عن أوقاف مدينة وهران فقد كانت أقل أهمية مقارنة بالمدن الأخرى ويبدوا أن ذلك راجع لخضوعها للاحتلال الاسباني، إلا سنة 1792م باستثناء بعض أوقاف أهل الأندلس[3].

---

[1]- Albert Devoulx, Notes historique sur les mosquées et autres édifices religieux d'Alger, in R. A, Volume 5, année 1861, p 390.

[2]- Aumerat, J.F, « La propriété urbaine à Alger », in R.A, année 1897, pp 321-330.

[3]- Saidouni Nacereddine, «les liens de l'Algérie ottoman avec les lieux saints de l'Islam à travers le Rôle de la fondation du waqf des Haramiyn », in Awqaf, N° 6 Third year, Rabi II 1425 H/ 1 juin 2004, pp 41-40.

أولا: التشريعات الفرنسية في ظل الحكم الملكي Louis Philippe.

1 ــ عهد كلوزيل Clauzel الفترة الأولى07 أوت 1830م – 20 فيفري 1831م:

ما إن استقر الاحتلال الفرنسي حتى صادر مساحات واسعة من الأراضي للأهالي ادعى حقوقا لنفسه على أرض الجزائر لهذا تورطت الإدارة الاستعمارية في لعبة التشريع، وتطوير القوانين لاستعمالها في عملية النهب، وتنفيذا لسياستها أعلنت سلطة الاحتلال رغم تعهدها باحترام ممتلكات الأهالي، على تكوين قطاع املاك الدولة الدومين Les domaines، والتي ضمت إليه بموجب قرار 08 سبتمبر 1830م أملاك الأتراك العثمانيين الدايات الباشوات وبعض الكراغلة[1].

ويعتبر الجنرال "كلوزيل Clauzel من أكثر الضباط الفرنسيين المتحمسين لسياسة الاستعمار والاستيطان الأوربي في الجزائر نتيجة تجاربه السابقة، لذا عملت السلطات الاستعمارية على تبني الاستعمار والتوسع فيه، ودعمه بالإمكانيات اللازمة.

لهذا أصدر الجنرال "كلوزيل بتاريخ **08 سبتمبر 1830م**، والذي ينص على أن السلطات العسكرية الفرنسية لها الحق في الحصول على أملاك موظفي الإدارة التركية السابقة، وبعض الأعيان من الكراغلة والحضر، بالإضافة إلى بعض الأوقاف التابعة لمؤسسة الحرمين الشريفين، لكن رفض رجال الدين الإسلامي والأعيان لهذا القرار لكونه يتنافى مع معاهدة الاستسلام (05 جويلية 1830م) والتي ينص البند الخامس منها على احترام الدين الإسلامي وأملاك السكان، أدى إلى عدم مصادرة أوقاف الحرمين الشريفين[2].

هذا ما دفع قادة الجيش الفرنسي للعمل على مراقبة المؤسسات الدينية والاستيلاء على الأوقاف التابعة لها باعتبارها إحدى العوائق التي كانت تقف دون تطور وتوسع الاستعمار الفرنسي بالجزائر وتحول دون نجاحه، هذا ما دفع أحد الكتاب الفرنسيين **زوس[3] zeys** إلى القول : **"بأن الأوقاف تتعارض والسياسة الاستعمارية وأضاف كذلك أن خمس الأعشار من الأراضي موقوفة تتنافى مع المبادئ التي يقوم عليها الوجود الاستعماري الفرنسي في الجزائر.**

[1] - إبراهيم مياسي، مقاربات في تاريخ الجزائر، 1830-1960م، دار هومة الجزائر،2007م، ص 127.

[2] – سعيدوني ناصر الدين، الوقف ومكانته في الحياة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في الجزائر أواخر العهد العثماني وأوائل الاحتلال الفرنسي، مجلة الأصالة، العدد "89- 90، الجزائر، 1981، ص 101.

[3]- E. Zey, Traité élémentaire de droit musulman algérienne école malékite, Jourdan, T. I, Alger1886, p.181.

وفي سنة 1846م أكد الطبيب وارمس **Worms** (..**أن الإدارة الفرنسية أدركت أن مؤسسة الوقف احتلت تقريبا جل وأغلب الملكيات العقارية داخل مدينة الجزائر وباقي المدن الأخرى..**)، لهذا السبب بالذات سعت الإدارة الفرنسية جاهدة لإصدار قرارات ومراسيم تنص على نزع صفة المناعة والحصانة عن الأملاك الموقوفة[1]، هذه الحصانة التي لم يتردد أحد الكتاب الفرنسيين في وصفها بقوله: "**بأنها تشكل أحد العوائق التي لا يمكن التغلب عليها والتي تحول دون الإصلاحات الكبرى التي هي وحدها القادرة على تطوير الأقاليم التي أخضعتها أسلحتنا وتحويلها إلى مستعمرة حقيقية**"[2].

كما استغلت السلطات عجز أغلبية الجزائريين القاطنين في الأراضي عن تقديم أوراق الملكية التي تثبت لهم هذا الحق، فلقد أصدرت السلطات الفرنسية في سنة 1844م قانونا خاصا بالأوقاف والممتلكات العقارية، وأهم محتوياته أن الأرض الغير المستغلة والتي لا تثبت ملكيتها قانونا بعقد مسجل في المصالح العقارية الفرنسية، تصبح تابعة لأملاك الدولة مما يخول لها حرية التصرف في هذه الأراضي الزراعية، الأمر الذي يسمح للفرنسيين بالاستيلاء على كثير من أراضي الوقف التي كانت تشكل 50 بالمائة من الأراضي الزراعية، وبذلك تناقصت الأوقاف وأملاكها ونضبت مواردها[3]، وبذلك تم القضاء على مقوم اقتصادي مهم في الجزائر.

- موقف الفرنسيين والجنرال كلوزيل Clauzel من الأوقاف:

يعتبر كلوزيل[4] أكثر الضباط الفرنسيين تحمسا لسياسة الاستعمار والاستيطان الأوربي بالجزائر، لأنه عاش بعض الوقت في أمريكا الشمالية وشهد هناك تجارب لأنجلو سكسون في عمليات الاستعمار، وتجهيز الاستيطان الأوربي وفتح الطريق لهجرة المستعمرين الأوربيين إلى الجزائر[5].

---

[1]- l'inaliénabilité des habous ou engages et un obstacle invincible aux grandes améliorations qui seules qeuvent transformer en véritables colonie. les territoires conquis Par nos âmes.

[2]- زوزو عبد الحميد، نصوص ووثائق في تاريخ الجزائر المعاصر، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1984 ص ص 69-70.

[3]- Gouvernement général de l'Algérie، recueil des actes du gouvernement de l'Algérie (1830-1854), imprimerie, Alger, 1856, p 10.

[4]- الجنرال كلوزيل: (1772 م -1842م) من كبار الصحافيين الذين ارتبط اسمهم بالجرائم المتفرقة في حق الجزائريين خلف دي بورمون من سبتمبر 1830م، تطوع في الجيش الفرنسي سنة 1791م ثم جنرال سنة 1802م شارك في العديد من الحملات العسكرية (1806- 1809م) .

[5]- بوعزيز، يحي، سياسة التسلط الاستعماري والحركة الوطنية الجزائرية 1830-1954، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2007.

كما امتاز عهده بالغطرسة والارتجال والمغامرة والعنف ضد الجزائريين في المدن والأرياف وعرف عن كلوزيل التبجح والطموح الخيالي، وحب التسلط والاستعمار، حكم عليه سنة 1816م بالإعدام و لم يسعه إلا الفرار إلى أمريكا وبأسلوبه يريد أن يبرهن لقومه أنه فيه بقية وطنية، ولكن جيشه نفسه يعرف ماضيه فكان لا يحترمه ولا يحظى بثقته[1].

وتميزت مدة حكمه بمشاريع الاستعمار والتنظيم الإداري للإيالة في مجالات شتى، الاقتصادية والعمرانية والتوسعية وغيرها، في وقت كانت فيه السلطة الفرنسية بباريس لم تقرر بعد ماذا ستفعل بالجزائر، وقد اتضح من خلال هذه المشاريع الأولى أن فرنسا جاءت للبقاء والاستعمار وليس لتأديب الداي حسين كما كان شائعا. وكان من بين اهتمامات هذا العسكري إحصاء الملكيات المختلفة ولهذا أصدر يوم 8 سبتمبر 1830م، قرارا استهدف حجز أملاك العثمانيين ثم أوقاف مكة والمدينة وإلحاقها بمصلحة **الدومين** التي تم إنشاؤها في عهد **دي بورمون**، وقد حدد القرار التعسفي مهلة ثلاث أيام لعملية الاستظهار وإثبات الملكية وأن السلطة ستعاقب كل من تحداها بدون انتظار[2].

وحسب الإجراءات الجديدة التي سنتها السلطات الفرنسية فإن الفقراء لا يحصلون إلا على جزء من موارد المؤسسات أما الباقي فيدفع إلى صندوق أملاك الدولة ويمثل هذا الإجراء تغيير وجهة تلك الأوقاف وحصل انتهاك لحقوق الإنسان كما أن هذه الإجراءات الظالمة ولا أخلاقية أدخلت اليأس على سكان الإيالة وجعلتهم يكرهون الأوربيين بوجه عام[3].

– موقف كلوزيل من إدارة أملاك مكة والمدينة:

كما أمر كلوزيل المكلف بإدارة أملاك مكة والمدينة بأن يدفع إلى صندوق أملاك الدولة كل ما كان يحتفظ به من أموال، وأن يسلم في نفس الوقت جميع الدفاتر الى المدير وقدرت لمبالغ المسلمة ب: 140 ألف فرنك غير أنه أذن لهذا الشخص أن يواصل اقتضاء مقادير الكراءات حسب العادة ولكنه تلقى تعليمات جديدة تغير قوانين المؤسستين تغييرا كليا.

[1]- أبو القاسم سعد الله، الحركة الوطنية الجزائرية، 1830-1900، ج 1، ط1، دار الغرب الإسلامي، لبنان، 1992، ص 34.

[2] -Bertrand‹ CLAUZEL, Observation du Général Clauzel sur Quelques Actes de son Commandment a Alger, A-j.denain, Paris, 1831, P 08.

[3]- حمدان خوجة، المرآة، .....المصدر السابق، ص ص 239-240.

لقد كان الهدف من هذه القوانين هو مساعدة الطبقة الفقيرة وتوزيع جميع الواردات عليها في السابق، أما الآن فإنه لم يعد يوزع عليهم أسبوعيا إلا حوالي 800 فرنك[1].

ومع بداية الاحتلال استولى الجيش الفرنسي استولى على 114 مترلا و60 مسجدا، و55 بناية تابعة لأعمال البر التي تكلفت بها هذه المدينتان الشريفتان مكة المكرمة والمدينة المنورة والتي كانت تخضع لولاء الدولة العثمانية[2]، كما استولت الإدارة الفرنسية الاستعمارية، على الأوقاف الإسلامية، وهذا رغم تعهد **الكونت دي بورمون، في** معاهدة الاستسلام 05 جويلية 1830م التي تضمن احترام شؤون الدين الإسلامي[3] وكل أملاك الجزائريين والمناشير الواردة ضربت عرض الحائط وبقيت بنودها مجرد حبر على ورق.

والدليل في ذلك هو قيام الإدارة الاستعمارية بإصدار ترسانة من القوانين والمراسيم، التي بلغت منذ الاحتلال، من 1830م-1870م أي فترة الحكم العسكري أكثر من 877 قانون، تنوعت بين المراسيم[4] والقرارات[5] والتعليمات[6] والمناشير[7] وأخرى صادرة عن مجلس الشيوخ.

ومرت عملية تصفية الأوقاف لصالح إدارة الاحتلال بمراحل عديدة، من خلالها تهدف إلى إدخال أملاك الأوقاف، في نطاق التعامل والتبادل العقاري، حتى يسهل على المعمرين الأوربيين

---

[1]- فركوس صالح، التشريعات المنظمة للاستيطان الاستعماري في الجزائر وآثارها على المجتمع الجزائري، البرنامج الوطني للبحث، pnr كلية العلوم الاجتماعية والإنسانية، قسم التاريخ والآثار، جامعة 08 ماي 1945م قالمة، ص66.

[2]- محمود باشا محمد، الاستيلاء على إيالة الجزائر أو ذريعة الايالة، تيزي وزو، دار الأمل، ط2، ترجمة عزيز نعمان، دار الأمل، الجزائر، 2005، ص 84.

[3]- الغالي غربي، العدوان الفرنسي على الجزائر، الخلفيات والأبعاد، منشورات المركز الوطني للدراسات في الحركة الوطنية وثورة أول نوفمبر، الجزائر، 2007، ص 214.

[4]- **المرسوم**: هو النص الذي يتخذه رئيس الجمهورية (مرسوم رئاسي)، أو رئيس الحكومة (مرسوم تنفيذي)، في مسائل تنظيمية ليس لها مجال وطني لا يلغي ولا يعدل إلا بمرسوم آخر، أو بنص أعلى منه درجة (والمرسوم الملكي) وثيقة رسمية وقرار يحتمل توقيع جلالة الملك، بوصفه رئيس للدولة التي تعبر عن إدارة الملك بالموافقة على موضوع ما.

[5]- **القرار**: هو النص الذي يتخذه الوزير أو الوالي أو رئيس المجلس الشعبي البلدي، فيما يخص تسيير وزارته في دائرة النصوص السارية المفعول يعتمد القرار على مرسوم، ويحدد كيفيات تنفيذه لا يلغى ولا يعدل القرار إلا بقرار أو نص أعلى منه درجة.

[6]- **التعليمات**: تسمى هذه الوثيقة باسم محتواها، وتوجه لعدة مرسلين إليهم، وهي عبارة عن امتداد شرعي، للمرسوم وتتميز عن المنشور كون صاحبها يعطى أوامر وينبغي مراعاتها وجوبا.

[7]- **المنشور**: هو وثيقة إدارية توجه لعدة مرسلين إلم من طرف السلطة العليا لغرض موضوع أو تبليغ توجيهات أو تحديد كيفيات تطبيق نصوص تنظيمية.

امتلاكها[1]، متخذة في ذلك القانون كذريعة حتى لا يجد الجزائريون كيفية المطالبة بحقوقهم، المنتزعة وتنتقل فيها الملكية إلى الدولة الفرنسية بصفة تلقائية.

غير أن العنف واستخدام القوة للوصول إلى تحقيق مآربها، هما الرائدان دائما[2]، ومصادرة الأوقاف الإسلامية في الجزائر التي عملت الإدارة الاستعمارية، على تصفيتها مر مراحل أساسية،

قامت الإدارة الفرنسية في بداية الاحتلال، بإتلاف ما أمكنها من وثائق ملكية الأراضي وصكوك الأوقاف[3]، وعمدت إلى مصادرة الأراضي وتامين ملكيتها بواسطة جملة من الإصدارات والإجراءات أهمها:

– **قرار8 سبتمبر 1830م**: صدر هذا القرار من السلطات الفرنسية، بأمر من الكونت كلوزيل[4] الذي أقر الاستيلاء على أملاك الدولة التركية والأوقاف الإسلامية والأسر التركية[5]، وتضمن هذا القرار سبعة بنود هي: **انظر الملحق رقم:02-03.**

– **البند الأول**: كل الحوانيت، الدكاكين، الحدائق، الساحات...إلخ التابعة للدأي أو الباي أو الأتراك الذين خرجوا من العاصمة وكذا أوقاف مكة والمدينة تصبح تحت إدارة الدومين Domine.

– **البند الثاني**: يلزم الأتراك والمؤسسات من ملاك ومستأجرين أو أصحاب أملاك، وغيرهم التقدم في غضون ثلاثة أيام من تاريخ النشر بإثبات أو بيان لملكيته وإن تجاوز هذه الفترة تصادر منه[6].

– **البند الثالث**: هذا التصريح سوف يدون على سجلات مفتوحة لهذا الغرض بمصالح البلدية.

[1]- ناصر الدين سعيدوني، تاريخ الوقف ودوره الاجتماعي والاقتصادي، دورة إدارة الأوقاف الإسلامية بالجزائر، الجزائر، 1999، ص ص 2-3.

[2]- Robert Estoublon et Adolphe Lefébur, code de l'Algérie annoté, tome 1, (1830-1895, Jourdan Librairie Adolphe, Alger, 1896, P. 727

[3]- Charles –André Julien، Histoire de l'Algérie contemporaine, la conquête et les de la Colonisation (1827-1871, éditions Casbah, 2004 pp. 106-107.

[4]- ولد كلوزيل سنة 1772م ساهم في إعداد وإنجاح ثورة جويلية، التي منحته قيادة الجيش الفرنسي في الجزائر، ابتداء من شهر أوت 1830 ثم بعد اندلاع الثورة بعام واحد حصل على رتبة المارشال الفرنسي، وعادة لقيادة الجيش في الجزائر يوم 08 جويلية 1835 فارتكب أبشع الجرائم وعندما استبدل بدامرمان يوم 12 فيفري 1837 التحق بمجلس النواب الفرنسي، حتى يثبت نزاهته وإبطاله للاتهامات الموجهة له، للمزيد ينظر، حمدان خوجة، المصدر السابق، ص 177.

[5]- يحيى بوعزيز، سياية التسلط الاستعماري والحركة الوطنية 1830-1954، دار البصائر، الجزائر، 2009، ص 08.

[6] - Aumerat ،J.F ،« La propriété urbaine à Alger » ،in R.A ،année 41 ،1897، op .cit، P169-170. 170.

– **البند الرابع**: كل فرد خاضع لهذا التصريح، و لم يقم به في الآجال المحددة، يعاقب بدفع غرامة لا تقل عن سنة من المدخول ، العقارات غير مصرح بها، كما يكون مجبرا بدفع تلك الغرامة عن طريق العقوبات الأكثر صرامة[1].

– **البند الخامس**: كل شخص يدلي إلى الحكومة الفرنسية بتواجد ملك غير مصرح به له الحق في نصف الغرامة التي يتعرض لها كل مخالف[2].

– **البند السادس**: حصيلة الغرامات تدفع إلى ضريبة المقتصد المالي للجيش الفرنسي.

– **البند السابع**: المفتش العام للمالية والمقتصد المالي للجيش هما المكلفان بتنفيذ القرار[3].

وبهذا يكون قرار **08 سبتمبر 1830م**، أول قرار تعسفي يتعلق بالأوقاف الإسلامية، والذي لا يعدوا عن كونه مجرد خديعة ابتكرتها الإدارة الفرنسية، لسلب أملاك الجزائريين وتوزيعها على المستوطنين، وهذا ما يؤكده **الجنرال بيرتزين**[4] **Birthezin**، الذي صرح قائلا: "**لقد اقترح علي أن أرغم السكان على مغادرة البلاد لكي يتم الاستيلاء على منازلهم وثرواتهم**"[5].

فمن خلال ما تضمنه هذا القرار في بعض بنوده، تكتشف النوايا الاستعمارية والاستنزافية التي مارستها الإدارة الفرنسية على أرض الجزائر، لقد اعتبرت نفسها وريثة الدولة العثمانية، وأن الأرض الجزائرية التي كانت بيدها، يجب أن تنتقل إلى يد الإدارة الفرنسية، ولذلك رأت بأن مصادرة هذه الأملاك عملا مشروعا[6]، وهذا ما صرح به أحد أعضاء لجان الاستيطان **بود (baude)** حين قال: "**بعد احتلالنا للجزائر إذا نكون قد قمنا باحتلال بلد حيث لا يوجد في**

[1]– بن داهة، عدة، الخلفيات الحقيقية للتشريعات العقارية في الجزائر إبان الاحتلال الفرنسي (1830-1962م)، أعمال الملتقى الوطني حول العقار في الجزائر إبان الاحتلال الفرنسي 1830-1962، معسكر، نوفمبر 2005، الجزائر، منشورات وزارة المجاهدين، 2007، ص 131.

[2] - Aumrat (J.F) : la propréte urbaine d'Alger, Revue Africaine, N°42 ‹1898.‹ op.cit.‹ T42‹ 1898‹ PP169‹ 170.

[3]– عدة بن داهة، الخلفيات الحقيقية للتشريعات العقارية في الجزائر إبان الاحتلال الفرنسي، المرجع السابق، ص 131.

[4]– خلف بريتزين كلوزيل على رأس الجيش الفرنسي في الجزائر في 20 فيفري 1830، بقي في منصبه نحو10 أشهر حيث عزل في أواخر ديسمبر ديسمبر من نفس السنة وقد اهتم بالليونة والضعف من جانب الإدارة الفرنسية،

للمزيد ، صالح حيمر، المرجع السابق، ص 132.

[5] – صالح حيمر، السيياسة العقارية الفرنسية في الجزائر بداية الاحتلال (1830-1840)، دورية كان التاريخية، دار ناشري للنشر الالكتروني، العدد 22، 2013م، الكويت، ص 124.

[6]– الأزرق مغنية، نشوء الطبقات في الجزائر دراسة في الاستعمار والتغيير الاجتماعي السياسي، ترجمة سمير كرم، مؤسسة الأبحاث العربية، بيروت، لبنان، 1980، ص 53.

الحقيقة سوى الأملاك الوطنية المتاحة والحكومة الفرنسية وضعت يديها على كل الحقوق وكل السلطات التي كان يتمتع بها الأتراك"[1].

وكذلك صادرت الإدارة الفرنسية أملاك موظفي الإدارة التركية، فالكثير منهم غائبون ولا يوجد من يثبت ملكيتهم على عقاراتهم، وهذا ما سهل للإدارة الفرنسية بضمها إلى مداخيل الخزينة الفرنسية[2]، وكذلك مصادرة الأملاك الوقفية مكة والمدينة، وضمتها هي الأخرى للدومين وهذه الأخيرة لقيت استنكار واحتجاج كبير من طرف الجزائريين خاصة العلماء والفقهاء والمفتين أمثال الكبابطي وابن العنابي وغيرهم.

ولكن هذا القرار على صرامة لهجته لم ينفذ كله، وأمام هذا الاحتجاجات تراجع كلوزيل عن القرار المتعلق بالاستيلاء وطبق منه ما يتعلق المباني العامة مكة والمدينة وأجل ما يتعلق بالمساجد ونحوها ما يسمى بالأملاك الخاصة، ومع ذلك قد وضعت الإدارة يدها بمقتضاه على كل شيء من الأملاك الدينية سواء كانت الخاصة أو العامة، ومن جهة وضعت الوكلاء تحت الرقابة الإدارية الضيقة وأصبحوا مطالبين بتقديم الحسابات والحصول على الرخص في كل ما له علاقة بالصرف، ولكن بعد ثلاثة أشهر من إصدار هذا القرار، وخرقها لمعاهدة 50 جويلية 1830م، ونكثها بعهودها السابقة.

أصدر الجنرال كلوزيل (Clauzel)[3] قرار جديد مكمل **للقرار الأول في 7 ديسمبر 1830**، ورد في جملة بنوده إن القائمين بأملاك الدولة والأوقاف ملزمون أن يقدموا ثلاثة أيام من تاريخ القرار تصريحا يبين صفة وحالة عقارات الأوقاف التي يستغلونها للكراء ومحصول الكراء وتاريخ الدخل، وإن كل مخالف يحكم عليه بغرامة مالية لا تقل على المدخول السنوي للعقار الذي لم يسجله، كما نص القرار على مكافأة كل شخص يدل على عقارات غير مسجلة[4]، وهذا ما

---

[1]- Ahmed Henni, la colonisation agraire et le sous-développement en Algérie, Société Nationale D'éditions et de diffusion, Alger, 1981, Emile Larcher D éditions et de diffusion, Alger, Emile Larcher, 1981, P 15.

[2]- Robert Estoublon et Adolphe Lefébur, code de l'Algérie annoté, tome 1, (1830-1895), Op.Cit, p 2.

[3]- كلوزيل (Clauzel): هو بغتان كلوزيل ولد 1772 م، منح قيادة الجيش الفرنسي في الجزائر ابتداء من أوت 1830 م، استدعاه لويس فيليب 1881م بعد اندلاع الثورة، حصل على رتبة مارشال فرنسا وعاد لقيادة الجيش الفرنسي في الجزائر 1835 م إلى غاية 1837 م، توفي 1842م.

[4]- محمد دراجي، الإسلام في الجزائر في العهد العثماني، المرجع السابق، ص 11 .

ولد معارضة شديدة قادها حمدان خوجة وابن الكبابطي وابن العنابي[1]، حيث أرسل حمدان خوجة مذكرة شكاية إلى وزير الحربية الفرنسية، مفادها أن الحكومة خرجت على إطار المعاهدة التي تشترط صيانة ديننا وحريتنا وأملاكنا وأموالنا، ويقول: **حمدان خوجة** في طلبه إرجاع أملاك أوقاف الحرمين الشريفين التي استولت عليها بغير حق "هي صدقة منا ومن والدينا إلى الفقراء ولا طريق لهم على الاستيلاء عليها وأخذ ما عند الوكيل من نقود ..."[2]، وفي شكوى أخرى يترفع **حمدان خوجة** عن أملاك الأوقاف والزوايا **ويقول:** (..**أخذوا زاويات وهي بيوت مبنية وقفا على فقراء المسلمين ليسكنوها بدون كراء على شرط لا تحبس...)"**[3].

- قرار 07 ديسمبر 1830م[4]: وهو تكملة القرار السابق فهو متمم ومعدل لبعض المواد وصادر عن نفس الهيئة أي القائد العام الجنرال كونت **كلوزيل**، أهم قراراته المعدلة:

- **القرار الأول:** كل المنازل والمتاجر والدكاكين والبساتين، والأراضي والمحلات والمؤسسات المختلفة التي مداخيلها موجهة بأي حال من الأحوال إلى مكة والمدينة والمساجد*، أو الموجهة إلى اختصاصات أخرى سيسيرون ويستأجرون مستقبلا من لدن إدارة الأملاك العمومية التي سوف تقبض المداخيل ثم تقدم تقريرها إلى المصالح المختصة في البند الخامس، من معاهدة الاستسلام ذكر **هابار ميشيل** (.. **بأن هذا القرار، قد كان ضربا للدين والثقافة الإسلامية لانعكاس آثاره على الحياة الدينية**[5]).
- **القرار الثاني:** تشرف إدارة الدومين على كل مصاريف الصيانة التي ستكون من مداخيل المباني التي ستخصص لها.
- **القرار الثالث:** إن الأشخاص من مختلف الجنسيات المالكون أو المؤجرون للمباني المذكورة في البند الأول، مطالبون بتقديم تصريح عن وضعية الأملاك التي يستفيدون منها، سواء عن

[1]- سعيدوني ناصر الدين والشيخ المهدي البوعبدلي، تاريخ العهد العثماني الجزائري، ج2، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1984، ص 144.
[2]- إبراهيم مياسي، مقاربات في تاريخ الجزائر (1830-1962 م)، ط2، دار هومة، الجزائر، 2011 م، ص 11.
[3]- محمد الرؤوف قاسمي، (التطور التاريخي والتشريعي لنظام الوقف نموذج الاقتصاد التضامني)، المجلة العربية، العدد 12، الجزائر، 2007 م، ص7.
[4]- مديرية الأوقاف الجزائرية، وزارة الشؤون الدينية، الجزائر، جوان، 1998، ص 01.
* لم تذكر المساجد في المادة الأولى من قرار 08 سبتمبر 1830، ولكنها ذكرت في المادة الأولى من قرار 07 ديسمبر 1830، وهذا لضرب البند الخامس من معاهدة الاستسلام.
[5]- Aumrat (J.F), la propreté urbaine d'Alger, Revue Africaine, N°42, 1898, op, cite P 165.
- **لمزيد:** رابح كنتور، المرجع السابق، ص 170.

طريق التأجير أو ما غير ذلك إضافة إلى مبلغ المدخول وتاريخ آخر الدفع وذلك في ظرف ثلاثة أيام من صدور المرسوم ويتم ذلك أمام مدير الدومين[1].

- **القرار الرابع:** أنه خلال ثلاثة أيام على المفتين والقضاة والعلماء وبقية الموكلين على تلك الأملاك تقديمها أمام نفس الهيئة عقود الملكية كالكتب والدفاتر والوثائق الخاصة، بالتسيير ووضعية الكراء يذكرون فيها المبلغ السنوي وتاريخ آخر دفع مستحق[2].
- **القرار الخامس:** على مسيري الأملاك الدينية والعمومية، أن يقدموا كل شهر عرض أو كشف إلى مصلحة أملاك الدولة بدءا من 01 جانفي 1830، يتضمن مصاريف الصيانة والخدمات الخاصة بالمساجد، وأعمال الأحباس الخيرية وغيرها من المصاريف التي كانت في العادة تأخذ كمعونة أو مساعدة من مداخيل هذه الأملاك؟[3].
- **القرار السادس:** كل شخص يقع عليه ما جاء في البند الخامس، والذي لم يمتثل في الآجال المحددة، ستفرض عليه غرامة لن تكون أقل من مبلغ سنة دخل أو أجرة المبنى الذي لم يصرح به[4]، وتدفع هذه الأجرة أو الغرامة لفائدة المستشفى كما يمكن أن يتعرض هذا الشخص إلى عقوبة جسدية[5].
- **القرار السابع:** كل شخص يكشف للسلطة الاستعمارية عن وجود مسكن غير مصرح به، سيكون من حقه أخذ نصف الغرامة المفروضة على المتسترين[6].
- **القرار الثامن:** ينص على أن وكيل السلطة الفرنسية مكلف بتطبيق مرسوم كلوزيل[7].

إن هذا القرار لم يترك للجزائريين فرصة حتى يتحايلوا على مدير الأملاك العمومية، الذي اعتمد منذ الوهلة الأولى على العقارات الموثوقة، من قبل الإدارة العثمانية ثم بعدها لجأ بعض الجزائريين إلى الإدلاء عن بعض العقارات التي لم يصرح بها، وهذا بإغرائهم بالأموال وبوضع مادة قانونية مستفيدين من في الإبلاغ من مخالفة الغير، وهذا مرده إلى احتجاجات السكان الشديدة ضد القرار

---

[1] - Djilali Sari, la dépossession des Fellahs (1830 - 1962), Société Nationale d'édition et de Diffusion, Alger, 1975, p 09.

[2]- Aumrat (J.F), la propréte urbaine d'Alger, Revue Africaine, N°42, 1898, ibid, pp169-170.

[3]- Aumrat (J.F), la propréte urbaine d'Alger, Revue Africaine, N°42, 1898, ibid, pp169-170.

[4]- بن عدة عبد المجيد ، الخطاب النهضوي في الجزائر 1925-1954، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه الدولة، لمعاصرة، جامعة الجزائر، السنة الجامعية 2005-2006، ص 17.

[5]- صالح حمير، السياسة العقارية الفرنسية في الجزائر بداية الاحتلال 1830-1840، المرجع السابق، ص 125.

[6]- Bulletin officielle du gouvernement de L'Algérie (1830-1834), P 52.

[7]- رابح كنتور، أوقاف البلدية والسياسة الوقفية في المصادرة والاستيلاء على الملكية، .....المرجع السابق، ص 275.

وتخوف السلطة من تحولها إلى حركة مسلحة وهذا مرده إلى احتجاجات السكان الشديدة ضد القرار وتخوف السلطة من تحولها إلى حركة مسلحة.

- التسرع في إصدار القرار دون خطة مدروسة مسبقا.
- عدم الاستقرار في الإدارة العسكرية وكذلك بعد حكم المركزي باريس الذي لم يكن مطلقا على علم بما يحدث في الجزائر[1].
- أوقاف العيون تم تسليمها إلى مهندسين فرنسيين.
- أوقاف الطرق تم تسليمها لمصلحة الجسور والطرق بحجة قلة الكفاءة والقدرة لدى المكلفين بهذا العمل[2].
- أوقاف الجيش الانكشاري تمت مصادرتها بحجة أنها أملاك تركية ولأن بقائها في يد الجيش قد تساعد على الثورة ضد الإدارة الاستعمارية الفرنسية[3]، كما أجبر وكيل أوقاف مكة والمدينة على دفع الدخل للخزينة المالية وتوقف إرسال جزء منه إلى شريف مكة حتى لا يستغل فيه إشعال الثورات[4].

أن هذين القرارين 08 سبتمبر 1830م و07 ديسمبر 1830م مكملان لبعضهما البعض، حيث ترتبت عنهما آثارا وخيمة على وضعية الأوقاف من جهة، وعلى الحياة الدينية للمجتمع الجزائري من جهة أخرى[5]، حيث سبب الفقر للجزائريين، وإجبارهم على الهجرة وبالتالي حصول المستوطنين الأوربيين، على أملاك هؤلاء بقصد الاستعمار والاستيطان[6].

كما أصبحت مصلحة أملاك الدولة تتصرف في ألفي وقف موزعة على مائتي مؤسسة ومصلحة خيرية وذلك لمصلح أملاك الدولة، وبناءا على ذلك استمرت أملاك الدولة تشرف مباشرة على أوقاف مكة والمدينة والأندلس وسبل الخيرات وبيت المال وحتى أوقاف الثعالبي.

بينما تركت الوكلاء مؤقتا يؤدون خدمتهم بالمساجد والزوايا والقباب والجبانات، ومعنى هذا أنها كانت تشرف على ما هو سهل، بذلك تحصلت على أموال غزيرة وبطريقة سهلة.

---

[1]- خديجة بقطاش، الحركة التبشيرية الفرنسية في الجزائر 1830-1871، المرجع السابق، ص ص 173-174.

[2] - Aumerat (J.F), la proprété urbaine d'Alger, Revue Africaine, N°42, op Cit, P 177.

[3] - Aumerat, La propriété urbaine à Alger, in R. A, volume 42, Année 1898, p 172.

[4]- خديجة بقطاش، الحركة التبشيرية الفرنسية في الجزائر 1830-1871ا، لمرجع السابق، ص 25

[5] - Aumerat, La propriété urbaine à Alger, in R. A, volume 42, Année 1898, p 173.

[6]- صالح فركوس، محاضرات في تاريخ الجزائر الحديث والمعاصر 1830-1925، مديرية النشر لجامعة قالمة، الجزائر، 2010، ص 100.

فقد ذكرت المصادر بأن **الكاردينال لا فيجرئ**، الذي جاء إلى الجزائر بغرض تنصير الجزائريين أنه حصل على ثلاثين ألف فرنك سنوي من مداخيل هذه الأوقاف[1].

ينظر: الى الملاحق.04-05-06.

2 – عهد الجنرال بيشون Pichon 20فيفري1832م:

وهكذا استمرت الإدارة الاستعمارية في محاصرة الأوقاف الإسلامية[2]، إذ قدم **بيشو** Pichon [3] تقرير يوم 15 نوفمبر 1831م تحت عنوان مصادرة أملاك المغادرين للإيالة وحول الأموال الموجهة إلى المساجد ومكة والمدينة قائلا: "لقد اتخذ الجنرال كلوزيل في الجزائر إجراءين يجب تغيرهما بسرعة ليست فقط لصالح عدالة فرنسا ومصداقيتها، ولكن لحفظ سلطتها على هذه المستعمرة ومشاريع التعمير التي يمكن إقامتها عليها ...."[4].

وفي نهاية جانفي 1832م قدم أغا العرب، وثيقة **لبيشو** يعبر فيها عن أمله، في أن تعاد المساجد وأموال مكة والمدينة إلى المسلمين، إلا أن هذا المطلب لم يتحقق، وذلك بعدما أقترح مدير أملاك الدومين على الوكيل المدني الجديد.

قرار 25 ديسمبر 1831م تجميع أملاك المؤسسات وضمها إلى الدومين، وقد ادعى أن هذه العملية يمكن أن تتم دون أن تعيق مصالح وكلاء الأحباس، غير أن هذا لن يتم إلا بعد ستة أشهر بعد مجيء اللجنة الإفريقية[5]، التي طلبت منها الحكومة الفرنسية التحقيق فيما إذا كانت معاهدة الاستسلام جويلية 1830م، قد احترمت فيما يخص مؤسسة الأملاك الدينية، كما تتساءل عن كيفية إدارة أملاك الأوقاف وذلك بهذا التعبير، "إذا أردنا إعادة الاعتبار لكل مؤسسة، حتى تصبح كلها للجالية المسلمة يجب أن نبحث عن طريقة تمكن السلطة الفرنسية من التدخل حتى وإن كانت لممارسة الرقابة عليها"[6].

---

[1]- أبو القاسم سعد الثقافي، تاريخ الجزائر الثقافي، ج 5، المرجع السابق، ص 164.

[2] -Aumerat, La propriété urbaine à Alger, in R. A, volume 42, Année 1898, p 177.

[3]- هو أول ناظر مدني فرنسي في الجزائر.

[4]- رابح كنتور، أوقاف البلدية والسياسة الوقفية في المصادرة والاستيلاء على الملكية، المرجع السابق، ص 277.

[5]- ارسلت الحكومة الفرنسية عام 1833م اللجنة ،حيث سافرت هذه إلى الجزائر، يوم 28 /1830/08 وعادت إلى فرنسا، يوم 1830/11/19 وقد زارت خلال جولتها الجزائر العاصمة، وهران، متيجة، البليدة، ثم أصدرت قرارها المشهور، في 22 جويلية 1834 الذي اعترف بالاحتلال كحقيقة حتمية، والذي أنشأ منصب حاكم عام عسكري، ليدير شؤون الممتلكات الفرنسية في إفريقيا الشمالية،

للمزيد: أبو القاسم سعد الله، الحركة الوطنية، ج 2، المرجع السابق، ص ص 19-20.

[6]- رابح كنتور، أوقاف البلدية والسياسة الوقفية في المصادرة والاستيلاء على الملكية، المرجع السابق، ص 277.

وتمكنت الإدارة الفرنسية من فرض رقابتها الفعلية على الأوقاف غير أن الاحتجاجات التي قام بها السكان خصوصا رجال الدين يدعونه إلى إرجاع الممتلكات الوقفية لها ضرورة عند فقدانها على أفراد الأمة منهم، إذ عمدت الإدارة الفرنسية الاستعمارية إلى انتهاج أسلوب آخر للاستيلاء على الأوقاف من خلال التدخل في تسييرها.[1] **ينظر الى الملحق رقم:08.**

- **في 08 أكتوبر 1832**م: تم تعيين لجنة المراقبة من طرف الاستعمار وتتألف هذه اللجنة من الوكلاء المسلمين برئاسة المقتصد المدني الذي أصبح يتصرف بكل حرية في 2000 وقف موزعة على 200 مؤسسة ومصلحة خيرية حسب ما جاء به التقرير العام عن الأوقاف بتاريخ 10 ديسمبر 1855م، أدخلت أراضي الوقف ضمن مستوطنات المدين.
- **في 25 أكتوبر 1832**م: وضعت سلطة الاحتلال الفرنسي مخططا عاما لتنظيم الوقف الجزائري تقدم به **جيرادان**[2] المدير العام لأملاك الدولة المقتصد المدني[3]، فيهدف إلى وضع الأوقاف تحت إشراف الإدارة الفرنسية[4]، وقد حظي هذا المخطط بقبول الإدارة الفرنسية فتم فتم تطويره ليتحول إلى تقرير عن المؤسسات الدينية وأوفدت حكومة باريس لتقصي الحقائق والتي عرفت باللجنة الإفريقية عام 1835م[5]، حيث هيأ عملية إشراف للجنة تتكون من وكلاء مسلمين تحت إشراف المقتصد الفرنسي على الأوقاف، وتحولت بذلك إلى المقتصد سلطة التصرف بكل حرية في ألف وقف موزعة على 200 مؤسسة ومصلحة وقفية سنة 1835م، وقد حظي هذا المخطط (بانتي ودويوسي Benty et depussy) بصدور المرسوم المؤرخ في 31 أكتوبر 1838م[6].

---

[1]- قنان جمال، أوضاع الجزائر عشية الغزو الفرنسي، مجلة الذاكرة، الجزائر، العدد 06، نوفمبر 2000، ص 25.

[2]- عين **جيراردان** مدير أملاك الدولة، خبير بالشؤون العربية، يتقن اللغة العربية بطلاقة، ويعرف الكثير عن المجتمع الجزائري.

[3]- موسى عاشور، أساليب الاستعمار الفرنسي في القضاء على الأوقاف 1830-1962، أعمال الملتقى الوطني الأول حول العقار في الجزائر إبان الاحتلال الفرنسي، منشورات وزارة المجاهدين، الجزائر، 2007، ص 79.

[4]- سعيدوني ناصر الدين، دراسات وأبحاث في تاريخ الجزائر (الفترة الحديثة والمعاصرة)، ج2، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1988، ص 167.

[5]- بوسعيد ع الرحمن، الأوقاف والتنمية الاجتماعية والاقتصادية بالجزائر، مذكرة لنيل ماجستير إشراف دحو فغرور كلية العلوم الاجتماعية، قسم الفلسفة، جامعة وهران، 2011-2012، ص 60.

[6]- بوسعيد عبد الرحمن، الأوقاف والتنمية الاجتماعية والاقتصادية بالجزائر، المرجع نفسه، ص 62.

وبهدف تحرير الأملاك الوقفية من هذه الحصانة، وجعلها في متناول الاستيطان الأوربي[1]، وجهت الإدارة الاستعمارية في أوائل سنة 1833م مذكرة (استبيان)[2]، لوكيل أوقاف مكة والمدينة تتضمن واحدا وخمسين سؤالا، تدور حول تاريخ هذه الأوقاف ووضعيتها وشروط التصرف فيها، لكن إجابة الوكيل معاكسة ما تريده السلطات الفرنسية، لذلك قامت بتوجيه نفس الأسئلة إلى مفتي الجزائر، الذي جاء في رده بأن ملكية الأراضي الموقوفة تبقى بيد صاحب الوقف وورثته، وبالتالي لا يجوز التصرف في هذه الأملاك من الناحية الشرعية[3].

لذلك لجأت الإدارة إلى التحايل على الشرع الإسلامي بتأجير هذه الأملاك للأوربيين بعقود طويلة المدى تمتد تسعة وتسعين سنة، لكن سرعان ما كانت تتنازل عن هذه الأملاك لمستأجريها بعد سنة أو سنتين فقط، مما يعني أن عملية الأجير هذه لم تكن سوى مجرد خدعة.

أما المؤسسات الدينية لتي كانت تمول من الأوقاف وفي مقدمتها المساجد والزوايا والأضرحة، فقد آلت إلى حالة من التدهور والاندثار، حيث طالتها يد الإدارة الاستعمارية وذلك بتهديم الكثير منها تحت طائلة المصلحة العامة، أو بحجة أنها قديمة تشكل خطرا على الأمن العام، أما تلك التي نجت من الهدم، فقد تم تحويل نشاطاتها، حيث وضعت في خدمة المصالح الاستعمارية العسكرية منها والمدنية.

رغم قداسة المساجد وحرمتها، ورغم تعهد الطرف الفرنسي صراحة في معاهدة 5 جويلية 1830 باحترام حرية السكان وديانتهم وممتلكاتهم، إلا أن الإدارة الاستعمارية سرعان ما كشفت عن نواياها العدوانية، حيث اعتبرت ما جاء في المعاهدة المذكورة مجرد خدعة حرب[4] وراحت تمارس سياسة استعمارية مجردة من كل القيم الإنسانية.

إن المصير المؤسف الذي آلت إليه المساجد على يد من كانوا يدعون نشر الحضارة وسط المجتمعات المختلفة، والمثبت في الكثير من الكتب الفرنسية[5] نفسها خير دليل على ذلك.

---

[1]- سعيدوني ناصر الدين، الوقف ومكانته في الحياة الاقتصادية والثقافية بالجزائر أواخر العهد العثماني وأوائل الاحتلال الفرنسي، مجلة الاصالة، العدد 89-90، وزارة الشؤون الدينية والاوقاف، الجزائر، 1981م، ص 102.

[2] - Aumerat, La propriété urbaine à Alger, in R. A, volume 42, Année 1898, p 182.

[3]- مياسي إبراهيم، الاستيطان الفرنسي في الجزائر، مجلة المصادر، العدد الخامس، صيف 2001، ص 115.

[4]- سعد الله أبو القاسم، الحركة الوطنية الجزائرية (1830-1900)، بيروت، دار الغرب، الإسلامي، ط1، ج1، 1992، ص 66.

[5]- من أهم الكتابات الفرنسية التي تطرقت للمصير الذي آلت إليه المؤسسات الدينية، أنظر الدراسات المنشورة في المجلة الإفريقية لكل من:

- Albert Devoulx, les édifices religieux de lancien Alger, in R.A, Plusieurs volumes.
- Aumerat, la Propriété urbaine a Alger, in R.A, Plusieurs volumes.

وسنكتفي باستعراض الوضعية التي آلت إليها المساجد ستكفي بذلك بعض الأمثلة،

كان جامع السيدة وسط مدينة الجزائر، أول جامع يقع تحت معاول الهدم[1]، وهذا بدعوى إقامة ساحة عمومية وسط المدينة، وهي ساحة الشهداء حاليا.

وقد عرفت العديد من المساجد نفس مصير جامع السيدة، فحسب بعض المصادر فإن عدد المساجد التي تم تهديمها خلال الفترة بين (1830م-1832م) فقط، قد بلغ 66 مسجدا[2].

أما المساجد التي تم تحويلها إلى أغراض استعمارية مختلفة، فنذكر على سبيل المثال، تلك التي تم تحويلها إلى ثكنات كجامع عبدي باشا، وجامع سيدي عمار التنسي وجامع صباط الحوت، هذا الأخير الذي تحول إلى ثكنة سنة 1838، بعدما حول إلى مخزن للحبوب سنة 1830م[3]، وغيرها كثير، وهناك مساجد حولت إلى مصالح مختلفة نذكر منها: جامع كتشاوة الذي حول إلى كاتدرائية الجزائر سنة 1832م، وجامع سيدي الرحبي الذي أعطي للصيدلية المركزية سنة 1833م ثم هدم، وجامع القشاش الذي حول إلى مستشفى[4]، والقائمة طويلة.

ولم تنج المدارس الملحقة بها طبعا بالإضافة إلى الزوايا، التي عرفت نفس المصير، وهنا يمكن تصور الآثار السلبية التي ستخلفها هذه الممارسات على الحياة الدينية والعلمية للمجتمع الجزائري.

لم تكن مدينة الجزائر وحدها التي تعرضت لعمليات هدم المؤسسات الدينية، بل أن بقية المدن الجزائرية كانت هي أيضا عرضة لهذه الأعمال، فمدينة عنابة مثلا كان بها عشية الاحتلال 37 مسجدا، لم يبق منها بعد الاحتلال الفرنسي سوى جامع واحد فقط، هو جامع صالح باي، المعروف باسم الجامع الجديد[5]، أما مساجد بجاية فلم تسلم من التخريب حيث هدم جامع سيدي الموهوب، بالإضافة إلى عدة زوايا منها زاوية سيدي الخضر وزاوية سيدي عبد الهادي، وزاوية سيدي المليح، كما حولت مساجد أخرى عن أغراضها مثل الجامع الكبير، ونفس الشيء حصل في قسنطينة، فقد تم تهديد عدة جوامع منها جامع سيدي فرج، وجامع سيدي الفرجاني، وجامع سيدي مسلم وغيرها كثير، فيما تم تحويل مساجد أخرى إلى ثكنات مثل جامع سيدي راشد،

1- سعد الله أبو القاسم، الحركة الوطنية الجزائرية (1830-1900)، بيروت، دار الغرب، الإسلامي، ط1، ج1، 1992، ص 75.

2- yver Georges, si Hamden Ben Othman khodja, in R.A, Volume 57, Année 1913, P 182 .

3- Aumerat, la ProPriete urbaine a Alger, in R.A, volume 42, année 1898, P 182.

4- أبو القاسم سعد الله، الحركة الوطنية الجزائرية، ج1، المرجع السابق، ص 76.

5 - AD. Papier, La mosquée de Bône, in R.A, volume 33, année 1889, P 312.

وجامع سيدي بوناب، وجامع سيدي البيازري وغيرها، وهنا لا بد من التذكير بأن جميع الأملاك الموقوفة على هذه المؤسسات الدينية قد تم تحويلها لفائدة إدارة أملاك الدولة[1].

3 – عهد الجنرال فوارول Voirol Théophile جوان 1833م–1835م:

قرار01 مارس 1833م،الذي يتطلب من جميع الملاك والحائزين، والنقابات الدينية ايداع السندات بالإدارة العامة، لمسح الأراضي خلال آجال محددة، ولكن نظرا للصعوبات التي يثيرها التطبيق، فقد تم الغائها بقرار 26 جويلية 1834م، لذا اقتصر على تأمين وحماية ممتلكات الدولة[2].

وفي جوان 1833م تم إلزاما على كل صاحب ملكية عقارية على تقديم عقود ملكيته، وفي تقرير اللجنة الاستطلاعية التي بعث بها ملك فرنسا إلى الجزائر في 7 جويلية 1833م[3]، جاء فيها ما يلي: "**ضممنا إلى أملاك الدولة سائر العقارات التي كانت من أملاك الوقف، واستولينا على أملاك طبقة من السكان كنا تعهدنا برعايتها ... لقد انتهكنا حرمات المعاهدة الدينية**"[4].

والواقع أن هناك هدفين من مصادرة الأملاك، الأول سياسي والثاني اقتصادي:

1– سياسي: قدر الفرنسيين من بقاء المسلمين على أملاكهم وخصوصا أملاك الأوقاف، التي هي مقدسة عند الجميع، تجعل من وكلائها وعلمائها ومفتيها زعماء سياسيين معارضين للوجود الفرنسي، وهي قوة لم يحسب لها الفرنسيون حسابا عند توقيع الاتفاق مع داي الجزائر[5].

2– اقتصاديا: إن بقاء تلك الأملاك في أيادي المسلمين سيبقيهم أغنياء ومستغنيين عن السلطة الجديدة، ولن يحصل الأفقيون الفرنسيون الذين رافقوا الجيش والتحقوا به على طريقة لشراء الأملاك بأنواعها والاستقرار في الجزائر، وهذا ما ذكرته مجموعة من المصادر الفرنسية، بينما تم تأميم الأملاك يسهل عملية نقل الملكية، ويفقد المسلمين ثرواتهم الاقتصادية والعلمية وقوتهم السياسية، ويحقق هدف الاستعمار، ولم تقتصر القرارات على مدينة الجزائر، بل شملت كل المدن الجزائرية المدنية أو الريفية، بالتدرج فريسة للاحتلال الفرنسي، مثل عنابة قسنطينة ووهران، بجاية، البليدة، المدية.... وغيرها.

---

[1]– سعد الله أبو القاسم، الحركة الوطنية الجزائرية (1830–1900)، بيروت، دار الغرب، الإسلامي، ط1، ج1، 1992، ص 80.

[2]– أجيرون شارل روبير، الجزائريون المسلمون وفرنسا، باريس، (1968)، المجلد الاول، ج 1، ص 297.

[3]– بشير بلاح، تاريخ الجزائر المعاصر (1830–1962م)، (د.ط)، دار المعرفة، الجزائر، 2006م، ج1، ص 159.

[4]– قنان، جمال، التعليم الأهلي في الجزائر في العهد العثماني (1830–1944 م)، (ط.د)، منشورات المركز الوطني، الجزائر، 2007م، ص 13.

[5]– سعد الله أبو القاسم، الحركة الوطنية الجزائرية، ج01، الطبعة الأولى، 1992م، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، ص 77.

وكان الفرنسيون يندّدون بتلك الإجراءات، خصوصا الاستيلاء على الأملاك الفردية وبدون تعويض، والأملاك الدينية الأوقاف وتعطيلها عن أدائها منهم **دي صاد**[1] عضو اللجنة الإفريقية وعضو البرلمان الفرنسي الذي استنكر عام 1834م إن عملية التخريب مست الكثير من المباني التي بلغت أكثر 1900 بناية دون إخطار أصحابها، ودون تعويض، مما أجبرهم على الهجرة، إضافة إلى ترحيل الأتراك الذين بلغ عددهم أكثر من خمسة ألاف 5000، وكذا استنكار الكاتب والمؤرخ والبرلماني الفرنسي الكسيس دي طوكفيل[2] على تعطيل مهام الأوقاف.

4- عهد كلوزيل Clauzel **الفترة الثانية**:19اوت1835م-1837م:

قرار17 سبتمبر1835م أصدر الحاكم العام **قرارا** تضمن تعيين مراقب يوضع بجانب وكيل الحرمين الشريفين والقيام مباشرة وعلى الفور بجرد الدفاتر المتعلقة بالأملاك الوقفية وسجلات حساباتها ومقارنة المبالغ المسجل فيها مع المبالغ الموجودة فعلا في الخزينة على أن يتكلف المراقب الفرنسي المعين بقبض المداخيل ودفع المصاريف بصفة مؤقتة حتى إشعار جديد.

وفي 01 جانفي1836م أصبحت كل المداخيل والمصاريف الخاصة بالأملاك الوقفية تسجل في دفاتر، وتضع تحت تصرف مكتب المراقبة الذي أنشأ خصيصا لهذا الغرض[3]، فقد حظي هذا المخطط بتأييد بانتي دي بوسي Benty de Pussy وخصوصا بعد إصدار المؤرخ.

مرسوم 31 أكتوبر 1838م الذي أطلق يد سلطة الاحتلال الفرنسي للتصرف في الأوقاف من خلال تقرير مفصل حول المؤسسات الوقفية.

لقد عرفت نفس السنة 1836م قيام بعض المسئولين من رجال الحكومة الفرنسية ببحث دقيق عن الأوقاف الموجودة فبلغ عددها 2419 عقارا منها 51 باسم زاوية الثعالبي إضافة 118 وقفا، وفي نفس التاريخ وقع التصرف في 118 بناية منها ما حطم ومنها ما استعمل كإدارات لمصالح الحكومة الفرنسية فكان دخل الأحباس 100000 فرنك سنويا وفي السنة الموالية قدر دخل الأوقاف 140000 فرنك وهذا بعد عزل الوكيل السابع، ثم صدر مرسوم 31 أكتوبر 1838 الذي أطلق يد السلطة الاستعمارية للتصرف في الأوقاف[3].

---

[1]- ماركيز دي صاد، 1740-1814م، كان ارستقراطيا ثوريا فرنسيا وروائي، عضو اللجنة الإفريقية واحد أعضاء البرلمان، كاتب ومؤرخ.

[2]- دي طوكفيل، من مواليد 1805-1859م، هو مؤرخ ومنظر سياسي فرنسي اهتم بالسياسة في بعدها التاريخي، أشهر آثاره: في الديمقراطية الأمريكية والنظام القديم والثورة، كان من أعضاء اللجنة الإفريقية، عضو الجمعية الوطنية، عمل كوزير للخارجية.

[3]- يحي جلال، السياسة الفرنسية في الجزائر (1830- 1959)، دار المعرفة، القاهرة، ص 223.

5 –عهد الجنرال فاليه Charles sylvain vallée 1837-1841م:

لم تتوقف تشريعات الفرنسيين بالصدور بعد قرارات كلوزيل، حيث ظلت سارية المفعول إلى غاية إجراء تعديل في مفهوم الملكية الذي صدر يوم:

– قانون21 أوت 1839م: وهذا القرار كان مسبوقا بأمر: 31 أكتوبر 1838م، وضع تسيير البنايات الدينية من طرف الإدارة المالية، هو عبارة عن منشور ملكي ونص على تطبيق كل القرارات والمراسيم السابقة وتم تقسيم الأملاك الوقفية إلى ثلاثة أنواع:

أ– أملاك الدولة (وطنية): وتخص كل العقارات المحولة، التي توجه إلى المصلحة العمومية عن طريق قرارات تشريعية والمكتسبة عن طريق مداخيل ورأس المال من أموال الخزينة، وكذا كل العقارات التي كانت إدارتها في عهد الأتراك لا تحول إلى الهيئات المحلية، أو لم تكن ملكا للجماعات المحلية أو التجمعات السكنية أو الجمعيات[1].

ب – الدومين الكولياني الاستعماري.

ج– الأملاك المحتجزة: الذي ضم أمـــلاك الأوقاف، كما نص على التعويض في حالة الهدم، حيث أستمر العمل به من 1830/12/07م إلى غاية 1848م وجاء في تقرير إحصائي مؤرخ ليوم 30 نوفمبر 1842م وضعه **بلونديل Blondel** مدير المالية أحصى فيه عدد أوقاف القطر الجزائري كله مع بيان مبلغ دخلها يتضح من خلال الجدول[2].

مكان الوقف	الأوقاف المميزة	الأوقاف المخصصة بالمصالح العامة	المجموع
الجزائر	1764	34	1798
بونة (عنابة)	60	15	75
وهران	109	23	132
قسنطينة	1276	416	1692

[1]– موسى عاشور، أساليب الاستعمار الفرنسي في الاستيلاء على الأوقاف 1830-1962، في أعمال الملتقى الوطني الأول حول العقار في الجزائر إبان الاحتلال الفرنسي، منشورات وزارة المجاهدين، الجزائر، 2007، ص 79.

[2] - Albert Devoulx, Notes historique sur les mosquées et autres édifices religieux d'Alger, in R. A,Volume 5, année 1861, op, cit, T07, P185.

وأما المداخيل فكانت على الشكل التالي[1]:

أوقاف الحرمين الشريفين	127800 فرنك ذهبي
أوقاف سبل الخيرات	1500
أحباس الأندلس	5500
أوقاف عبد الرحمان الثعالبي	12000
المساجد	164300 فرنك ذهبي

وبعد ثلاثة سنوات من القرار الملكي 21 اوت 1839م[2]، فيوضح تقرير صدر في 1839م أن بين سنوات 1834م-1839م هدمت العديد من المنازل التابعة للأوقاف، ومنح الكثير منها للمصلحة العامة، ومع ذلك ارتفع دخل الأوقاف من 36000 فرنك إلى 72000 فرنك[3]، حيث نرى أن فرنسا شرعت في تفكيك الأوقاف ومصادرتها، والتضييق عليها بفرض رقابتها الدقيقة عليه، مما خول لها الحصول على العديد من الممتلكات التابعة للوقف بمبررات مختلفة، منها عدم وجود مستندات العقار الوقفي، فتمكنت من أن تفرض رقابتها الفعلية، وبتشكيلها لجنة لتسييرها تتألف من وكلاء مسلمين، برئاسة المقتصد لفرنسي الذي أصبح يتحكم في أكثر من 2000 مؤسسة خيرية بحسب ما جاء في تقرير صدر بتاريخ 10 ديسمبر 1835م[4].

لقد كانت الفترة الواقعة ما بين 1830-1840م مرحلة درست فيها السلطات الفرنسية جيدا الأوقاف وتعرفت عليها وفهمت نقاط الضعف وتأكدت أنه لا يمكن القضاء على هذه الظاهرة إلا بواسطة إصدار القوانين وتطبيقها واستعمال الحيل لإجبار المسلمين على بيع أملاكهم والعمل على تصفيتها وإخضاعها إلى المنظومة العقارية الفرنسية. وفي تقرير **اللجنة الإفريقية** التي بعث بها ملك فرنسا إلى الجزائر في 7جويلية 1833م جاء ما يلي: ...**ضممنا إلى أملاك الدولة سائر العقارات التي كانت من أملاك الأوقاف واستولينا على أملاك طبقة من السكان كنا تعهدنا برعايتها وحمايتها...لقد انتهكنا حرمات المعاهد الدينية. ونبشنا القبور، واقتحمنا المنازل التي لها حرمتها عند المس..**»، كما أن خلال هذه المرحلة عرفت مدينة الجزائر

[1]- عبد الرحمان الجيلالي، تاريخ الجزائر العام، ج1، الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، 1994، ص 427.
[2]- عبد الرحمان الجيلالي، تاريخ الجزائر العام ، المرجع نفسه، ص 215.
[3] – عبد الرحمان الجيلالي، تاريخ الجزائر العام، المرجع نفسه، ص 165.
[4]- محمد قاسمي عبد الرؤوف الحسني، التطور التاريخي والتشريعي لنظام الوقف (نموذج الاقتصاد الوطني)، 2007، ص 9.

أكبر عملية تهديم للمؤسسات الدينية والمباني وقد صرح النائب الفرنسي **دبان** في خطاب له أمام مجلس الأمة في 1834/04/24م قائلا: (....حطمنا في مدينة الجزائر 90 منزلا بدون سابق إنذار، واستولينا على 60 مسجدا، فاستعملناها للمصالح العسكرية، وهدمنا عشرة منها، وكنا حيثما قمنا بأعمال البناء ننبش القبور ونبعثر العظام دون أي احترام...)[1].

6 – عهد الجنرال بوجو tomas robert Bugeaud 1841–1847م:

– مرسوم 01 أكتوبر1840م:

أصبح نظرة الإدارة الفرنسية للأوقاف أكثر جرأة في عهد الجنرال **بيجو**، وقد استهدف الرموز الوطنية لأنها المحرك للمقاومات الشعبية المختلفة التي عرفتها مختلف مناطق الجزائر منها قرار 23 مارس 1843م خصوصا في مادته الاولى والثانية والثالثة[2]، حيث تواصلت عمليات الاستيلاء على الأرض الجزائرية العامة منها والخاصة، وهذا ما قاله احد الكتاب الفرنسيين: "أن قبائل عديدة انتزعت منها أراضيها دون أي تعويض، لقد مارست القوات المسلحة وبمساعدة جيش من المرابين لإرساء قواعد الاستعمار للأرض بكل حرية وهذا خلال الفترة الممتدة من 1830م-1840م "، وجاء تصريح الجنرال بيجو **Bugeaud** للسكان الجزائريين في 21 فيفري 1841م: "**إن الغزو سيكون عميقا، وأنه سيكون مستعمرا نشيطا**".

وبالتالي نشاط الاستعمار على حساب ملكية الجزائريين، الشيء الذي أدى إلى انتشار فوضى الملكية عن طريق العمليات الطائشة من طرف المضاربين، وكذا قانون 1841م القاضي بالاستيلاء على أراضي الأهالي الثائرين وهذا لفائدة المستوطنين، وقد ساهم الجزائريين في هذه الفوضى من خلال بيع أراضيهم بأثمان رخيصة ظنا منهم أن الفرنسيين سيطردون وتعود لهم أراضيهم، فمرسوم 01 أكتوبر 1844م ينص على رفع صفة المناعة عن الأوقاف وأصبح خاضعا لأحكام المعاملات العقارية والتداول العقاريين هذا ما سمح للأوربيين بالاستيلاء على الكثير من الأراضي الوقفية التي كانت تشكل نصف الأراضي الفلاحية خاصة الواقعة في سهول متيجة.

---

[1]- المغيلي محمد البشير الهاشمي، التكوين الاقتصادي لنظام الوقف في الجزائر ودوره المقاوم للاحتلال الفرنسي المصادر، يصدرها المركز الوطني للبحث في الحركة الوطنية وثورة 1 نوفمبر 1954 الجزائر، العدد 6، محرم 14 ه/مارس 2002م، ص 167.

[2]- Aumerat, «Le bureau de bienfaisance musulman», in R.A, Vol 43, 1899.

- قرار 18 أفريل 1841م:

لم يكن الأوربيون الذين جاءوا إلى للاستيطان الجزائر، يتمتعون برؤوس أموال تمكنهم من التخصص في التجارة، بل كانوا الفلاحة هي النشاط الوحيد الذي بدا لهم ممكنا حين تحصلوا على قطع أرضية مجانا، بعد مصادرتها من الأهالي، لقد اصدر هذا القرار الجنرال بوجو الذي استعمل سياسة البندقية والمحراث[1].

وقد تضمن القرار خمسة عشر مادة تشرح بالتفصيل شروط الاستفادة من الأراضي الزراعية بالجزائر، وهو قرار ينص على نظام الامتلاك الامتياز[2]، وتم تبرير مشروع الاستيطان كما يلي:

- مصادرة أراضي الأوقاف الإسلامية.
- مصادرة أراضي المخزن او الأملاك التركية.
- تفتيت أراضي الاعراش وتوزيعها بواسطة قوانين ومراسيم[3].

كما تبعته مجموعة من القرارات والمراسيم منها:

- قرار 23 مارس 1843: بإمضاء من المارشال دوق دي دالماتي duc–de Dalmatie[4] وزير الحربية، ومستشار الدولة والأمين العام مارتينو Martineau، ويشمل هذا القرار كل الأموال المخصصة للمؤسسات الدينية وجعلها في خدمة ميزانية الاستعمار، ويتضمن تسع مواد هي:

- **المادة الأولى:** أن كل المصاريف الناتجة عن كل المؤسسات الدينية والأوقاف قد أصبحت ملحقة بالميزانية الكولونيا لية الاستعمارية.
- **المادة الثانية:** تنص على استمرار مصلحة أملاك الدولة في تسيير المؤسسات الدينية حسب القرارات السابقة.
- **المادة الثالثة:** البنايات المنجزة عن المؤسسات الوقفية والتي توقفت عن تبعيتها الدينية ستجمع إلى تلك التي دخلت في المادة الثانية[5].

---

[1]- M. P. de Mener ville : Dictionnaire de la législation algérienne, 1er V, 3ème édition, Paris, 1877, pp 226 – 228

[2]- شارل روبير اجيرون، الجزائرية المسلمون وفرنسا، 1871-1918م، الجزء الأول، دار الرائد للكتاب، الجزائر، 2007م، ص 131.

[3]- L.CH. Féraud, Histoire des villes de la province de Constantine, Constantine 1870, p 107.

[4]- هو الدوق الطاهر، لدوق د المالطي من مواليد 1769-1851م هو عسكري، ووزير الحربية، ومستشار الدولة والأمين العام مارتينو Martineau، ووزير العلاقات الخارجية تم تعيينه من طرف نابليون.

[5]- بن خرف الله لطاهر، التحليل الاقتصادي والاجتماعي، والسياسي للريف الجزائري 1830م-1962م، مجلة الذاكرة، الجزائر، العدد الثاني، 1995، ص 141.

- **المادة الرابعة:** العمارات التابعة والتي مازالت مكرسة للعبادة ستعاد بالتوالي إلى الأملاك لكن بمقتضى قرارات خاصة، وفيما يخص قرارات اتخاذ بيت المال فهي أيضا مشمولة في هذا الصنف.
- **المادة الخامسة:** الناتج المحتمل للعمارات المسيرة من طرف الأملاك سوف تنقل كل سنة إلى الميزانية الاستعمارية، كما ستكون جزء من الموارد لكل سنة مالية.
- **المادة السادسة:** النفقات المخصصة للموظفين الدينيين وصيانة المساجد وكذا القباب (الزوايا والمزارات) على نفقة الوقف، المعدات أو المساعدات الممنوحة لأي كان من المثقفين بالدين الإسلامي والأوقاف المكية والأندلسية، وكذا المعاشات بشتى أنواعها، مساعدات وصدقات سوف تنقل إلى الميزانية الداخلية لكي تسدد طبقا للقواعد العادية من الديون الاستعمارية المفتوحة في هذه الإدارة[1].
- **المادة السابعة:** القرارات المخصصة لمصاريف الجباية والإدارة سوف تنقل إلى قروض الميزانية الاستعمارية المطبقة على المصالح المالية وستدفع في هذه القروض.
- **المادة الثامنة:** التعديلات الناتجة عن الداخلية ومدير تطبق ابتداء من 01 جانفي 1843، ستجرى نفقات استعمارية على الميزانية خلال السنة الجارية.
- **المادة التاسعة:** الحاكم العام، ومدير الداخلية المالية هم المكلفون فيما يخص تطبيق هذا القرار.

ومن خلال هذه المواد التي تضمنها **قرار 23 مارس 1843م**[2]، نلاحظ أنه أعطى الصلاحية الكاملة والكلية لإدارة الأملاك العمومية في الاستيلاء على جميع العقارات التابعة للمؤسسات الدينية، وضم مداخيلها إلى ميزانية الدولة الفرنسية ومن خلال القرار التاسع أصبحت هناك ثلاث جهات يتم بينها التنسيق في تنفيذ محتويات هذا القرار، وهم الحاكم العام بالجزائر، مدير الداخلية، والمالية، ومن هنا أصبحت قضية الاستيلاء الكلي على الأوقاف على مشارفها[3].

وتوالت المراسيم والقرارات والمناشير وكان هدفها الوحيد هو الاستيلاء على الأوقاف، منها: القرار الصادر في **23مارس 1843م** ألغى العمل **بقرار 7ديسمبر 1830م**، فغالط الحكام

---

[1]- Aumerat, le bureau de bienfaisance musulman, in R.A, volume 43, Année 1899, p 189.

[2]- موسى عاشور، أساليب الاستعمار الفرنسي في الاستيلاء على الأوقاف، المرجع السابق، ص 80.

[3]- M. P. de Mener ville, Dictionnaire de la législation algérienne, 1er V, 3ème édition, Paris, 1877, pp 226 – 228.

الفرنسيين الأهالي بذلك وتمكن من حصر الأوقاف، وضرب التعليم الديني من خلال استيلاء السلطة الفرنسية على أملاك الجامع الكبير[1].

- قرار بوجو Bugeaud يوم 04 جوان 1843م: الذي قضى بمصادرة جميع الأملاك المحبوسة على المسجد الأعظم، لقد كان هذا المسجد مستقلا بوكيله وأوقافه باعتباره مؤسسة خاصة في نظر القانون، ونص هذا القرار الاستثنائي على أن كل البنايات التي يرجع دخلها إلى الجامع الكبير وموظفيها مهما نوعها واسمها تبقى تحت أملاك الدولة الفرنسية، وان كل المداخيل تكون ملحقة بالميزانية الاستعمارية، هذا الحادث أدى بعصيان المفتي المالكي مصطفى الكبابطي أوامر الحاكم العام الجنرال بوجو، مما أدى إلى عزله من منصبه ونفيه إلى الخارج.

- قرار 06 أكتوبر 1843م: وهو قرار يضم كل الأملاك الوقفية التابعة لمكة والمدينة، وزوايا والمرابطين والمؤسسات الدينية والأضرحة والمقابر التابعة لها، حيث لم يمضي كثيرا من الوقت حتى قلصت مهام هذه المصلحة، فتناقصت رقعة نشاطها نظرا لمصادرة الكثير من الأملاك المحبسة من طرف السلطة الفرنسية، حتى لم يبق بها سنة 1844م إلا مكتبا واحدا للمراقبة، به ثمانية عمال مأجورين (جزائريين وفرنسيين) منهم رئيس مصلحة ونائبه، يضم هذا المكتب أربعة أقسام[2] وهي:

1- قسم سبل الخيرات والمساجد.

2- قسم أوقاف الحرمين الشريفين مكة والمدينة.

3 - قسم أوقاف الأندلس.

4- قسم بيت المال[3].

والملاحظ من خلال هذه المعطيات، أن الإدارة الفرنسية أصبحت تتحكم وإلى حد كبير في مصير هذه المؤسسات الدينية، وقامت تحت حجة بأنها ستوجه مداخيلها لخدمة الصالح العام وأنها هي من تتولى شؤونه وتتحمل مسؤولية إدارتها.

- إخضاع الأملاك الوقفية لأحكام المعاملات العقارية:

فاعتمد الاستعمار الفرنسي في سياسته الاقتصادية على سلب ما بأيدي الأهالي من أرض بشتى الوسائل، ومنحها للمهاجرين من فرنسا وغيرها إلى الجزائر، من أبرز الوسائل التي لجأت

---

[1]- بوحوش عمار، "الهجرة والأرض" الأصالة، مجلة ثقافية تصدرها وزارة التعليم الأصلي والشؤون الدينية، الجزائر، العدد 11، 1972م، ص 121.

2- Aumerat, le bureau de bienfaisance musulman, Op, Cit, p 1891.

[3]- موسى عاشور، أساليب الاستعمار الفرنسي في الاستيلاء على الأوقاف، المرجع السابق، ص 81.

إليها السلطات الاستعمارية لتحقيق ذلك استغلالها لعجز أغلبية الجزائريين القاطنين في هذه الأراضي عن تقديم أوراق الملكية التي تثبت لهم هذا الحق[1].

- 23 مارس 1843قول أميرا (Aumerat)قرر بيجو بضم مؤسسات الوقف إلى أملاك الدولة صدر في م، والظاهر أن التحضير لهذا الضم قد بدأ منذ مجيء بيجو بعد تحديه لإدارة المفتيين والأئمة الممثلين للأهالي الرافضين لهذا القرار، كانت كلها تمس بشؤونهم الدينية التي وعدت باحترامها، وعدم التدخل فيها شؤون المسلمين الدينية، واعتبرت الادارة الفرنسية أن سيطرتها على الأوقاف يمكنها الاستحواذ على المساجد[2].

– مرسوم 01 أكتوبر 1844م: جاء هذا الامر الملكي الشهير كأول محاولة لتنظيم الملكية العقارية في الجزائر، وكان من اهم بنوده المادة الثالثة التي تنص على رفع صفة المناعة القانونية على الوقفnon inaliénable وبذلك اصبح خاضعا لمختلف المعاملات العقارية، وقد سمح هذا للأوربيين بالاستيلاء على الكثير من الأراضي الوقفية التي كانت تمثل ما يفوق نصف الأراضي المستغلة خاصة الأراضي الواقعة في المدن الكبرى وأعلن لا يمكن تتابع قضائيا[3]، وفتح المجال واسعا لعمليات البيع والشراء بين المسلمين والاوربيين.

ــــ وأهم ما نص عليه مرسوم 01 أكتوبر 1844م: هو جواز بيع أراضي الأوقاف ونقل ملكيتها إلى المستوطنين[4]، وبالتالي تأكيد التصريح الذي جاء به بيجو: لم أجد وسيلة أفضل من مصادرة الأراضي الزراعية وأؤكد دائما على أن الهدف من الحرب هو الاستعمار[5]، وجاء هذا بحجة أن العقد الإسلامي لا يمنع صفقة البيع الفرد، أو الهبة[6].

كل الأراضي الغير مستثمرة في مناطق محددة ستصنف على أنها خالية إذا ما لم يثبت أحد ملكيتها[7]، في أجل ثلاثة أشهر فبإمكان الإدارة التصرف فيها، علما أن هذه الإثباتات يجب أن

---

[1]- لونيسي إبراهيم، القضايا الوطنية في جريدة المبشر (1847-1870)، رسالة ماجستير، معهد التاريخ، جامعة الجزائر، السنة الدراسية 1993-1994، ص 217.

[2]- بوسعيد سومية، القضايا الوطنية من خلال صحف جمعية العلماء المسلمين الجزائريين (البصائر نموذجا)، رسالة لنيل شهادة الدكتوراه في التاريخ الحديث والمعاصر، تحت إشراف الأستاذ أ.د .مجاود محمد، جامعة الجيلالي ليابس، سيدي بلعباس، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، قسم التاريخ، السنة الجامعية 2014-2015م، ص ص 20-21.

3- BAUDICOUR de Louis, La Colonisation de l'Algérie, im. J-lecoffre, Paris,1856, p 415.

[4]- بشير بلاح، تاريخ الجزائر المعاصر، ج1 (1830-1962م)، (د.ط)، دار المعرفة، الجزائر، 2006م، ص 158.

[5]-بن داهة عدة ، الاستيطان والصراع ...، المرجع السابق، ص 312.

[6]- أحمد توفيق المدني، هذه هي الجزائر، مكتبة الإسكندرية، مصر، 2001، ص 110.

[7]- مغنية الأزرق، الأزرق مغنية، نشوء الطبقات في الجزائر، ترجمة سمير كرم، مؤسسة الأبحاث العربية، بيروت، 1990، ص 53.

يعود تاريخها إلى 5 جويلية 1830م، ونتيجة لجهل الجزائريين لهذا القانون أو لآجاله المحددة تعززت أملاك الدولة بـــــ 200.000 هكتار منها 168000 هكتار تقع حول مدينة الجزائر، وترك 3200 هكتار للجزائريين والباقي حول للدولة أو للمستوطنين[1]، ويعتبر هذا المرسوم هو الأول من نوعه في تنظيم الملكية العقارية ما بين الأوربي والجزائري وذلك وفقا للقانون الفرنسي[2].

وقد سمح هذا القانون للأوربيين بالاستيلاء على الكثير من الأراضي الوقفية، التي كانت تمثل ما يقدر نصف الأراضي المستغلة، خاصة الأراضي الواقعة في المدن الكبيرة، قسنطينة والجزائر ووهران، وعليه لا يمكن إن تتابع قضائيا (مبيعات الأهالي) من العقارات بحجة عدم قابلية التصرف فيها[3]، وجاء هذا القانون لتبديد مخاوف الأوربيين الذين تبين عدم استطاعة شراء الأوقاف، لذلك إصرها هذا القانون وإعلان قابلية شرائها[4].

01- نوفمبر1844م:

نص هذا المرسوم على احقية ما امتلكه المعمرون ،وصادق علة العقود العقارية السابقة، وقرر ان المساس او التصرف في املاك الاحباس فكرة لم يعد لها تأثير علة املاك الاوربيين، واعلن بان الريع العقاري الذي شكل ثمن البيع قابل للاشتراء مرة ثانية ، بدفع التعويض النقدي عنه.[5]

- مرسوم 31 جويلية 1845م:

هذا المرسوم الحكومي خول للهيئات العسكرية حق الاعتداء على أراضي الأهالي، وذلك بمصادرة أراضي المجاهدين الثائرين ضد الاحتلال، وقد نصت **مادته العاشرة** (10) على مصادرة أملاكهم الأرضية والوقفية، وكان المرسوم يهدف إلى مساعدة القبائل المتحالفة مع المحتل[6].

- مرسوم 21 جويلية 1846م: سعت السلطات الفرنسية دوما للاستحواذ على أوقاف الأراضي الزراعية في الجزائر وهذا لتحقيق أهدافها الاستيطانية بتمليكها للمستوطنين الأوربيين،

1- شارل أندري جوليان ، تاريخ الجزائر المعاصرة الغزو وبدايات الاحتلال (1827-1871م)، تر: جمال فاطمي، (د.ط)، دار الأمة، ، 2013م، ص 417.

2- عدي الهواري، الاستعمار الفرنسي في الجزائر سياسة التفكيك الاقتصادي الاجتماعي 1830-1960،.....المرجع السابق، ص 61.

3 - baudicour de Louis, La Colonisation de l’Algérie, im. J-lecoffre, Paris, 1856, P 415.

4 - isnard.H, La Reorganization de La Proprieties Rural dams la Mitidja (1846-1867), im.A-joyeux, Alger 1948, P30.

5- Addi Lahouari : De l’Algérie près coloniale à l’Algérie coloniale, Alger, E. N. A. L 1985, p.52.

6- A. Nous chi : Enquête sur le niveau de vie des populations rural Constant noises de la conquête jusqu’à 1919, Paris 1961, p. 191.

ولهذا قامت بإصدار مرسوم 1846م[1]، مكملا لسابقيه حيث فرض على كل مواطن أصله جزائري إثبات سندات الملكية أما الأراضي التي لا يستطيع أصحابها إثباتها فستضم إلى ملكية الدولة الفرنسية[2]، حيث أوكل كل أمر التحقق من الوثائق لمجلس المنازعات[3]، ليصحح الأخطاء التي تركها مرسوم 1844م، وبما أن معظم الأراضي مشاعة وجماعية فعقود الملكية نادرا ما توجد لأنها تخضع لأحكام العرف، وقد شملت الدولة الفرنسية حتى أراضي البور لافتراض أنها بدون مالك وبالتالي سهل الاستيلاء عليها[4].

ولذا كانت أوقاف الجامع الكبير هي الوحيدة من أوقاف المساجد والزوايا التي ضمت إلى مصلحة الدومين الكولياني قبل سنة 1848م.**انظر الملحق رقم:13**

- نتائج مرسومي 1844م-1846م:

مرسومان مشتركان في المبادئ والأهداف، وبالتالي نتائجها واحدة، و هدف الأمرتين ليس وضع الملكية الريفية على أسس صلبة كما يدعي البعض، بل كان لها هدف أساسي آخر، وهو كشف أراضي الدومين التي ظلت غير معروفة إلى غاية ذلك الوقت، ووضعها في أيدي الإدارة التي ستتصرف فيها بما يخدم عملية الاستيطان[5]، وبالتالي فهدفها هو توفير الأراضي للمعمرين، فإن مشروع وضع نظام عقاري من شأنه حماية الملكية العقارية من المضاربين واللصوص، بقدر ما اجتهد في إيجاد أقنعة التي من شأنها ستر عمليات اغتصاب الأراضي الجزائرية ووضعها في يد المعمرين الأوربيين من الإجراءات التي تثبت الاعتداءات الصارخة نذكر:

- اعتداؤها على الاوقاف وتجريدها من الحصانة التي كانت تتمتع بها وتمكين الأوربيين منها.
- اعتداؤها على الأراضي الرعوية، وهي أراضي لها أهمية بالنسبة للمجتمع الرعوي الجزائري.

---

[1]- عيسى يزير، السياسة الفرنسية تجاه الملكية العقارية في الجزائر 1830م-1914م، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في التاريخ المعاصر، إشراف الأستاذ الغالي غربي، جامعة الجزائر، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، قسم التاريخ، 2008م-2009م، ص 38.

[2]- رشيد فارح، المحطات الرئيسية لتأسيس الملكية العقارية أثناء فترة الاحتلال وأثر ذلك على البيئة الاجتماعية التقليدية للمجتمع الجزائري، أعمال الملتقى الوطني الأول حول العقار في الجزائر إبان الاحتلال الفرنسي 1830-1962 بولاية معسكر يومي 21/20 نوفمبر 2005، ص ص 102-103.

[3]- محمد عيساوي، نبيل شريخي، الجرائم الفرنسية في الجزائر أثناء الحكم العسكري 1830-1870، د.ط، مؤسسة كنوز الحكمة، الجزائر، 2011، ص 136.

[4]- الأزرق مغنية، نشوء الطبقات في الجزائر، ترجمة سمير كرم، مؤسسة الأبحاث العربية، بيروت 1990، ص 54.

[5]- صالح حيمر، السياسة العقارية الفرنسية في الجزائر 1830م-1930م، رسالة لنيل شهادة الدكتوراه، التاريخ الحديث والمعاصر، اشراف الدكتور علي اجقو، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2013-2014م، ص89.

- اعتداؤها على الأراضي المستريحة بحجة أنها غير مستعملة.
- وضعها لها شروط سندات الملكية خاصة اشتراطها لعقود تعود لما قبل 1830م.

وحتى الامتيازات التي عرفتها الإدارة الفرنسية على الجزائريين، لم يكن بنية حسنة وإنما قدمتها حسنة خالصة وليس كاعتراف وإقرار حق[1]، ومع ذلك ربطتها بشروط تعجيزية كما رأينا، وهكذا كانت مصلحة أملاك الدولة في السنوات الأولى إلى غاية 1848م تتولى فقط مصاريف المساعدات العامة في أملاك مكة والمدينة، وكان بعض الموظفين المسلمين موظفين في الإدارة المدنية الفرنسية، مثل الحاج مصطفى بوضربة الذي تولى تسيير أوقاف مكة والمدينة سنة 1832م[2].

إن هذا القرار لصرامة لهجته لم ينفذ كله رغم احتجاجات الوكلاء وعلماء المساجد، تم تطبيق منه فقط الشطر المتعلق بالمباني العامة، مكة والمدينة، المساجد، الزوايا...(وتم وضع الوكلاء تحت الرقابة الإدارية الاستعمارية).

ورغم ذلك أصرت إدارة أملاك الدولة الإشراف مباشرة عن أوقاف مكة والمدينة وسبل الخيرات وبيت المال وكذلك أوقاف الثعالبي مع ترك الوكلاء مؤقتا يمارسون إعمالهم في المساجد والقباب والزوايا والجبانات[3]، وبذلك تحصلت إدارة أملاك الدولة على أموال كبيرة وبطريقة سهلة وفي مدة قصيرة كانت هناك زيادات في الأوقاف العامة[4]:

المؤسسة	1838	1839
أوقاف مكة والمدينة	12789568	13194113
أوقاف سبل الخيرات	1398925	1436841
أوقاف الأندلس	409354	496398
أوقاف بيت المال	602549	2619738
أوقاف الثعالبي	557290	539680
المجموع	**15757683**	**18286770**

[1]- M .Loynaud.Notice sur la preprite fonciere en Alger, Grnault, imprimer –photo graveur, Alger, 1900, p34.

[2]- الحاج مصطفى بوضربة، هو عم أحمد بوضربة، التاجر والمفاوض وقت الحملة الاستعمارية 1830م، بقي وكيل لإدارة أوقاف مكة والمدينة إلى غاية 1836م، وتم عزله من المنصب لانضمام أخيه أحمد بوضربة إلى مقاومة الأمير عبد القادر (1832-1848م).

للمزيد : لأبو القاسم سعد الله، تاريخ الجزائر القفافي، الجزء الخامس.5

[3]- أبو القاسم سعد الله، تاريخ الجزائر الثقافي، ج 5،.... المرجع السابق، ص 164.

[4]- صالح حيمر، السياسة العقارية الفرنسية في الجزائر 1830م-1930م،.... المرجع السابق، ص 90.

ورغم سيطرة الإدارة الفرنسية على الأوقاف العامة وعدم الاهتمام بالأوقاف الخاصة، وتعرض العديد من المساجد والزوايا للتهديم والبيع والتأجير، إلا أن حسب التقارير التي قدمت تؤكد الزيادات الناتج من الصدقات والتبرعات[1].

وجاء هذا القانون الأخير لتبديد مخاوف الأوربيين الذين تبين لهم أنهم لم يشتروا الأوقاف وأنهم فقط يدفعون عناءها (كرائها)، لذلك اقر هذا القانون بصلاحية بيوع الاراضي ذات الوكلاء، والغاء العناء واعلان قابلية شرائها بنصيب من المال[2].

ثانيا: التشريعات الفرنسية في ظل حكم الجمهورية الثانية 1848م-1852م:

- قرار03 أكتوبر 1848م:

أصدرا الحاكم العام شارون charron[3] هذا القرار متحمسا للاستعمار ومتغلغلة للمجتمع الجزائري ، ليبعد الأولى من تسيير الأوقاف، وتضم جميع الأوقاف والخاصة، مهما كانت وأينما وجدت في الجزائر كانت قائمة أو محولة أو مندثرة، وعليه انتزعت المساجد بأنواعها، والزوايا والقباب والجبانات، نزعت وأدخلت في إدارة أملاك الدولة، التي أصبحت هي تجمع المداخيل وتدفع الأجور للفقراء، وتصون المساجد، ويحتوي هذا القرار على ثلاث بنود:

المادة الأولى: أن كل المباني التابعة للمساجد والزوايا والأضرحة وكل المباني الدينية الإسلامية التي ما تزال تحت تصرف الوكلاء بصفة مؤقتة قد أصبحت من الآن تحت إدارة أملاك الدولة.

المادة الثانية: على الوكلاء وضع ما بأيديهم من وثائق ومداخيل وقوائم أملاك في مصلحة أملاك الدولة في ظرف لا يتجاوز 10 أيام[4].

ولعل ما نلاحظه من خلال هذا القرار هو أن جميع الأوقاف الخاصة أصبحت تحت إدارة أملاك الدولة الفرنسية وهذه الأخيرة هي المسئولة المباشرة على جميع الأملاك الدينية.

---

[1]- أبو القاسم سعد الله، تاريخ الجزائر الثقافي، ج 5،..... المرجع السابق، ص 166.

[2]- ISNARD. La Reorganization de La Propriété Rural dons La Mitidja (1846-1867), im.A-joyeux, Alger, 1949, p 30

[3]- **دوق شارون**: جنرال فرنسي ولد يوم 29 جويلية 1794، تخرج برتبة ملازم من المدرسة التطبيقية بماتز، شارك في معركة واترلو 1815، عين بالجزائر برتبة عميد عام 1839، ثم عقيد 1840، وماريشال 1845، ثم جنرال في 1848/06/10، شارك في حملات شرشال ومليانة 1840م، شهدت فترة حكمه عدة ثورات شعبية منها ثورة بوزيان بالأوراس توفي بباريس في 1880/11/26، **للمزيد:** رابح كنتور، أوقاف البليدة.... المرجع السابق، ص 302.

[4]- رابح كنتور، أوقاف البلدية.....المرجع نفسه، ص 305.

المادة الثالثة: كل وكيل يقدم إلى مصلحة الدولة التابعة للمنطقة المتواجدة بها على نفس المدة، وكل العقود الخاصة بالكراء، والمداخيل للمؤسسة التي يديرها مع البيانات الوقفية[1].

فإذا أخذنا بعين الاعتبار كل هذه الاعتداءات نستخلص نتيجة أساسية وهي أن هذين المرسومين قد كرسا سياسة الاغتصاب المقنن، والأرقام المتوفرة خير دليل على ذلك.

و لم يكن هدفهما الوحيد إثبات المكاسب الغير شرعية، بل تحديد الأراضي ومصادرتها بطرق قانونية[2]، حيث صادرت من خلالها جميع الأراضي التي عجز أصحابها عن تقديم مستندات كتابية رسمية لملكيتها قبل عام 1830م.

خلال سنة 1850م تم تشكيل لجنة حكومية برئاسة الجنرال دي **لامور سيار**[3] أحد صقور الإدارة الاستعمارية، بهدف إعداد مشروع حول تأسيس الملكية في الجزائر وقد تم تقديم هذا المشروع أمام المجلس الوطني بتاريخ 24 مارس 1850م، من بين المبادئ الأساسية التي جاء بها:

- الإقرار بأن الملكية حق مضمون للجميع دون تمييز بين الملاك الأهالي والملاك الفرنسيين وغيرهم.

وبالمقابل جعل الاعتراف بملكية الأهالي مربوطا بعدة شروط تكاد تكون تعجيزية، لكن هذا المشروع قد وضع بما يخدم مصالح الدومين على حساب الأهالي، ذلك لأن عدد الأهالي الذين يمكن أن يقدموا الوثائق الثبوتية سيكون قليلا جدا.

تم إعداد مشروع أخر من طرف لجنة المجلس الوطني برئاسة **هنري ديدية** Henri dédier، الذي قدم تقريرين بهذا الشأن أمام المجلس الوطني الأول بتاريخ 16 جويلية 1850 والثاني بتاريخ 29 مارس 1851م، حيث صار يتألف من خمسة فصول تضم 21 مادة وفي الأخير تم دمج مشروع الحكومة بمشروع المجلس الوطني فخرج عن ذلك قانون 16 جوان 1851م[4].

الأول حول الدومين الوطني والثاني حول دومين المقاطعات والبلديات، والثالث حول الملكية الخاصة والرابع حول نزع الملكية والاحتلال المؤقت لأجل المصلحة العامة، أما الفصل الخامس والأخير فيتعلق بجملة من الإجراءات العامة، منها تلك المتعلقة بإنجاز العمليات التي أقرتها آمريه 21

---

[1]- محمد الطيب، الجزائر عشية الغزو دراسة في الذهنيات والمآلات، ابن نديم الجزائر، د.ت، ص 193.

[2]- بن داهية، عدة الخلفيات الحقيقية للتشريعات العقارية في الجزائر إبان الاحتلال الفرنسي (1830-1962م، اعمال الملتقى الوطني حول العقار في الجزائر إبان الاحتلال الفرنسي 1830-1962، معسكر، نوفمبر 2005، الجزائر، منشورات وزارة المجاهدين، 2007، ص 19.

[3]- **لويس دي لامورسيار**: جنرال فرنسي من مواليد 1806-1865م، شارك في الحملة الفرنسية على الجزائر، ثم تعيينه في فيلق الزواف، انتخب عضوا في الجمعية التشريعية، ثم عين وزيرا للحرب 1848م، كما شارك بقمع الحركات في جوان 1851م، بسبب معارضته لنابليون بونابرت.

[4] - aime chalmell, Rudolph d'agreste de la propriété en Alger, deuxième édition, 1864, p 29.

جويلية 1846م، والذي يهمنا الفصل الثالث فيشمل المواد من 10 إلى 17، ويتعلق بالملكية الخاصة، وقد تضمن أهم القرارات التي جاء بها القانون:

- المادة العاشرة: حرمة الملكية دون تمييز بين الملاك الأهالي والملاك الفرنسيين وغيرهم.
- المادة الحادي عشرة: قد نصت على الاعتراف بحقوق الملكية وحقوق الانتفاع التي كانت موجودة عند الاحتلال أو تسويتها أو تأسيسها بعد ذلك من طرف الحكومة الفرنسية، لفائدة الخواص، والقبائل، وفروع القبائل[1].
- المادة السابع عشرة: فقد تضمنت جزئيين يتعلقان بالأوقاف وحق الشفعة، حيث نصت على أن أي عقار من شخص مسلم لفائدة أي شخص غير مسلم لا يمكن مواجهته بحجة عدم قابلية التصرف المؤسسة على الشريعة الإسلامية[2].

وبذلك أصبح بيع الأملاك الوقفية من مسلم إلى أوربي أمرا مسموحا به، وبهذا تكون الإدارة الاستعمارية قد تخلصت من العقبات التي كانت تعرقل المعاملات العقارية، ومن ثمة عرقلة تطور الاستيطان الأوربي في الجزائر، هذه العقبة المتمثلة في الحصانة التي كانت تتمتع بها الأملاك الوقفية.

أما بشأن حق الشفعة فقد نصت المادة 17 على أنه في حالة بيع أي مسلم لنصيبه من عقار مشاع بين البائع ومسلمين آخرين، فإن إجراء الاستيراد المعروف تحت اسم حق الشفعة في الشريعة الإسلامية يمكن قبوله من طرف العدالة الفرنسية، وهي التي يمكنها قبول أو رفض طلب الشفعة، وذلك حسب طبيعة وظروف العقار المعني[3].

إذا كان المشروع الأول قد أخضع المعاملات العقارية بين الأهالي والأوربيين إلى نظام خاص، فإن المشروع الثاني يؤكد تأسيس الملكية العقارية على نفس القواعد المعمول بها في فرنسا، ان مرسومي1844م-1846م لم تكن مقتصرة على بعض المناطق، لذلك بات من الضروري وضع حد للعراقيل القانونية التي كانت تمنع امتداد المعاملات العقارية بين الأهالي والأوربيين، لتشمل كل المناطق ، هي التي دفعت بالإدارة الاستعمارية إلى إصدار قانون شامل من شأنه تنظيم المعاملات العقارية في التراب الجزائري كاملا وهذا ما أدى إلى إصدار

---

1 - aime, chalmel. Deuxième édition ……op, cite, p 152

2 - مرسوم 30أكتوبر 1858، وسع هذا الإجراء ليشمل حق المعاملات العقارية بين الأهالي أنظر:

Jean terrons, Ensoi sur les biens Hobaus en Algérie et Tunisie, inpumerie du "salut public " Lyon, 1866, p 119.

3- BAUDICOUR de Louis, La Colonisation de l’Algérie, op.cit., P437.

– **قانون 16 جوان 1851م**، صدر هذا القانون من أجل مصادرة أراضي العرش التابعة للقبائل، ومن ثم الحاقها ملكية الادارة الاستعمارية[1]، وبالتالي تحويل الملكية من القبائل الى السلطات الفرنسية، وهذا عن طريق المزاد العلني أو بالقوة[2].

وبمقتضى قانون 1851م فان جميع مجالات الحبوس أصبحت تابعة للممتلكات الدولة، ونستطيع القول بأن هذا القانون يعد أول نص يعترف بالتمييز بين الملكية الفردية الخاصة وملكية الأعراش ذات الطابع الجماعي، ونتيجة تعارض مشروع الحكومة مع مشروع المجلس الوطني، فقد أعيد النظر فيه، حيث أدخلت عليه بعض التعديلات وقدم للمجلس.

إن تحمس الجمهورية الثانية للتوسع الاستيطان، استمرت في إصدار القوانين العقارية على أساس التصنيفات، إنشاء الدومين الوطني، ولولائي والبلدي، وعليه قال أن الدولة تتكون من الأملاك والحقوق المنقولة والعقارية التي تعود للبايلك (الدولة الجزائرية)، لهذا فان الأوقاف التي ضمت سنة 1839م إلى الدومين الكولونيالي، قد رجعت بمقتضى قانون 1856م إلى الدولة الفرنسية، التي اصبحت تمنح حق إعطاء تراه مفيدا، من هذه الأملاك أملاك الدولة الولائية أو البلدية، وإلى جمعيات أو مؤسسات دينية[3]، ثم طبق هذا القانون على الملكيات الوقفية[4].

إذن أن قانون 16 جوان 1851م يتضمن إدخال القانون العقاري الفرنسي على الأراضي المحبسة وذات الملكية الجماعية (أراضي العرش)، أي فرنسة قانون العقارات ورفض القانون والعرف الجزائري. ومن خلال هذه القوانىن تم تكسير منظومة الملكية ثم البنية الاقتصادية والاجتماعية وما هذا النص إلا تمهيدا للقوانين أخرى أكثر تدمير للبنية الاجتماعية وتوفير أكبر قدر ممكن من الاراضي لصالح الاستيطان الفرنسي والأوروبي[5].

ثالثا: التشريعات الفرنسية في ظل الحكم الامبراطوري (1852م–1870م):

---

[1]- Rapport sur le projet du décorée concerna ant la transmission des bans, Décret 16 juin 1851.

[2]- Mohamed Tiab, Chronologies algérienne 1830-1962, T.1, imprimerie I Shaq, Blida, 1999, p 61.

[3]– عيسى يزير، السياسة الفرنسي تجاه الملكية العقارية في الجزائر، ......المرجع السابق، ص 40.

[4] - J.TERRA, Essai sur les biens Habous en Algérie et en Tunisie, Lyon, 1899, P07.

[5]- Aumerat, « Le bureau de bienfaisance…», 1899, Op.Cit. p p 191-192

بعد سقوط الجمهورية الفرنسية الثانية، خلفتها الامبراطورية الثانية بزعامة نابليون بونابرت، الذي كانت فترة حكمه ثرية بأحداثها وافكارها الاستعمارية الاندماجية في الجزائر.[1]

1 – في عهد راندون:1852م–1858م):

– قرار 3 ديسمبر 1853م :

لقد كان هذا القرار الضربة القوية الذي يقضي بالضم النهائي لأملاك الأوقاف للدومان، وامتازت هذه الفترة بالاضطراب والتقلبات ،ومن جهة اتخذ نابليون بعض الاجراءات لإرضاء الاهالي، ومن جهة اخرى فقد الاهالي الكثير من الاراضي التي سلبت بفعل المصادرات والحيل القانونية التي مارستها اتجاههم ادارة الاحتلال لا رضاء المستوطنين، وخلال هذه الفترة انتهى حكم هوت بول Hout poul[2]، بذلك اصبحت الجزائر تحت حكم **راندون** .Jacques-Louis-César– Alexandre[3].

- مرسوم 05 ديسمبر 1857م:

قامت الإدارة الفرنسية بإصدار مرسوم إمبراطوري في **م** لذر الرماد في أعين الفقراء والمساكين، فالتجأت إلى تكوين ما يعرف بالمكتب الخيري الإسلامي، أوكلت رئاسته لمستشار جزائري وأسند تسييره إلى مجموعة من الجزائريين والفرنسيين.

ومن صلاحياته قبول الهبات والتبرعات من الجزائريين والفرنسيين على حد سواء وكان الغرض من إنشاء هذا المكتب كتعويض عن الأضرار التي ألحقتها الدولة الفرنسية بالجزائريين بعد مصادرة الأملاك الوقفية وممتلكاتهم[4].

---

[1]- عبود علي، الاستبطان والصراع حول ملكية الارض،1830–1899م، القطاع الوهراني، نموذجا، رسالة لنيل شهادة الماجستير، في التاريخ وعلن الاثار، جامعة وهران،2013–2014م،ص 75.

[2]- جنرال فرنسي تولى الحكم بالجزائر بداية من 04 نوفمبر 1850 إلى 23 أفريل 1850م، لمدة 5 اشهر.

للمزيد: محمد عيساوي واخرون، الجرائم الفرنسية أثناء الحكم العسكري 1830–1871م، مؤسسة كنوز الحكمة للنشر والتوزيع، 2011م، ص 167.

[3]**- راندون:** أحد جنرالات فرنسا وشمال افريقيا، من مواليد 1795م بغرنوبل، تولى وزير الحربية، حاكم بالجزائر، عضو مجلس الشيوخ الفرنسي، ساهم في القضاء على الكقير من المقاومات الجزائرية، منها في منطقة القبائل والجنوب، كما كان اليد القوية للجنرال بيجو لسياسته الارض المحروقة، توفي سنة 1871م.

للمزيد: Narcisse FAUCON, Le Livre d'or de L'Algérie, Paris, Challamel et cie éditeurs librairie algérienne et coloniale, Paris, 1889, p 92, 93.

[4]– سعد الله، أبو القاسم تاريخ الجزائر الثقافي، ج 5،....لمرجع السابق، ص ص 187–186.

- المكتب الخيري الإسلامي:

في **05 ديسمبر 1857م** تم إنشاء المكتب الخيري الإسلامي[1] بموجب مرسوم إمبراطوري أوكلت رئاسته لمستشار جزائري وأسند تسييره إلى مجموعة من الجزائريين والفرنسيين، وكان المكتب يسير حسب القوانين الفرنسية مهمته إدارة الأوقاف ومن صلاحياته قبول الهبات والتبرعات من الجزائريين والفرنسيين على حد سواء، وكان الغرض من إنشاء هذا المكتب تعويض الأضرار التي ألحقتها الدولة الفرنسية بالجزائريين بعد مصادرة الأملاك الوقفية وممتلكاتهم.

جدول يبين إحصاء الحبوس الملحق للدومين الحكومي الفرنسي[2]:

المقاطعات	المساحة بالهكتار	قيمته التقريبية بالفرنك		الإيرادات السنوية بالفرنك	نسبة الفائدة
		أثناء الإيداع	حاليا		
الجزائر	1.070	4.823.000	260.432.000	272.000	0.10
وهران	6.203	1.647.000	43.439.000	75.000	0.18
قسنطينة	9.032	8.186.000	91.131.000	4.936.000	5.11
المجموع	1.305	14.656.000	395.002.000	5.310.000	1.35

جدول يبين الوقف الذي تتصرف فيه الحكومة الفرنسية[3]:

المقاطعات	المساحة بالهكتار	قيمته التقريبية بالفرنك	
		أثناء الإيداع	التصرف
الجزائر	18.087	1.813.000	3.189.000
وهران	2.700	9.30.000	2.114.000
قسنطينة	10.057	5.684.000	8.618.000
المجموع	**30.844**	**8.429.000**	**13.921.000**

يرجع إنشاء هذا المكتب إلى وزير الحربية فايان (الذي ترجع الجزائر إلى سلطته أولا ثم نابليون الثالث سنة1857م، على أثر لجنة ترجع إلى الأربعينيات كان يترأسها (**دولابورت**)، وقد اعترف الوزير في مقدمة المرسوم الذي أعده أن حالة المجتمع المسلم قد تدهورت كثيرا نتيجة الاستيلاء على الأوقاف بدون تعويض، وأن أعظم المتضررين (عامة المجتمع) من ظلم أهل الحضر

[1] - فارس مسدور، الأوقاف الجزائرية بين الاستثمار والاندثار، كلية الاقتصاد، جامعة سعد دحلب، البليدة، ص ص 9-10.

[2] - بلمهدي علي بشير ، ، السياسة العقارية الاستيطانية الفرنسية اتجاه الوقف أو الحبوس في الجزائر، أعمال الملتقى الأول حول العقار في الجزائر ابان الاحتلال الفرنسي 1830-1962م، ص 226.

[3] - بلمهدي علي بشير ،. السياسة العقارية الاستيطانية الفرنسية اتجاه الوقف أو الحبوس في الجزائر....المرجع نفسه، ص 226.

الذين اضطروا إلى بيع أملاكهم تحت ضغط المضاربات التي فرضها عليهم الاحتلال بأثمان زهيدة، كما اعترف هذا الوزير بأن دافع الفرنسيين في الاستيلاء على الأوقاف كان سياسيا، وهو حرمان المسلمين من سلاح المال الذي كانوا يستعملونه ضد الفرنسيين لو بقي في أيديهم[1].

يقول **حمدان خوجة** أن السبب الذي جعل الموظفين الفرنسيين على الحكومة الفرنسية بالاستيلاء على تلك المؤسسات.

أولا: للحصول على وسيلة يكسبون بها ثروة طائلة، في أسرع وقت ممكن ولو على حساب الإنسانية وشرف الأمة.

ثانيا: لفتنة الأنفس، وترغيب فرنسا في الاحتفاظ بالإيالة لنفسها، عندما يظهرون لها أن المخول معتبر وغير مبالين بشرعية أو عدم شرعية تلك الحقوق[2].

اعترف وزير الحربية الفرنسي أيضا بانتشار الفقر بين العائلات نتيجة المصادرة وأن هناك حوالي ألف عائلة مسجلة عل أنها مستحقة للصدقات في العاصمة وحدها، بينما الذين يأخذون الصدقة لا يتجاوزون 694 عائلة، والصدقة هي فرنكان للعائلة شهريا وهو مبلغ ضئيل جدا تصرفه العائلة ولهذا أنشأ ملجأ ومنح تعلم الصنائع الفرنسية ومحطة تمريض، وخصص لذلك مبلغ 113.510 فرنك سنويا وهي الميزانية العامة للمكتب الخيري[3].

كان المكتب الخيري يسير حسب القوانين الفرنسية ومن صلاحياته، قبول الهبات والتبرعات من الجزائريين والأوربيين على حد سواء، وعمل هذا المكتب على توزيع المساعدات والمنح رغم ضعف مداخيله على الأوجه التالية: تحفيظ القرآن الكريم، وملاجئ الأطفال، العلاج الطبي، الأفران، العمال القدامى في الدولة الفرنسية (شبه منحة تقاعد)[4].

[1]- أبو القاسم سعد الله، الحركة الوطنية الجزائرية 1830.1900، مج 1،ج1 ، ط2، دار الغرب الإسلامي، لبنان، 2005.

[2]- حمدان خوجة، ،المرأة ،...المرجع السابق، ص ص 243-244.

[3]- أبو القاسم سعد المرجع السابق، تاريخ الجزائر الثقافي، ج 5، المرجع السابق ، ص 546.

[4]- كمال منصوري، الاصلاح الإداري لمؤسسات قطاع الأوقاف، دراسة حالة الجزائر، رسالة لنيل درجة الدكتوراه في علوم التسيير، تخصص إدارة أعمال، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2007-2008، ص ص 290-291.

02 – نشأة وزارة الجزائر والمستعمرات (1858م–1860م):

- 24 جوان 1858م:

بعد انشاء المكتب وتغيير نظام الحكم الإداري في الجزائر ونشأة وزارة الجزائر والمستعمرات 24 جوان 1858م[1] بباريس بقيادة **جيروم نابليون**[2] بهدف تحقيق مصالح المعمرين، لان المعمرين لم يرضوا و لم يقتنعوا بالتحولات والتطورات السائدة، فشنوا حملات واسعة، وكرد فعل على هذه الحملات اقدمت حكومة الإمبراطور على تلبية طلبهم بإنشاء وزارة الجزائر والمستعمرات، وتمثلت مهام الوزارة على توحيد المصالح الحكومية، والهيئات المتواجدة بالجزائر وربطها بمصالح السلطة المركزية بباريس، وانشاء امانة عامة تشرف على الشؤون الدينية بكل انواعها وقضايا العدالة، اضافة الى ثلاث ادارات رئيسية، الداخلية والشؤون العسكرية والمالية ،ا البحرية، ومنهم تكون المجلس الاعلى للمستعمرات[3]، ولكن هذه الوزارة لم تستمر إلا عامين، وتم إلغاء الحاكم العام في الجزائر واستمر ذلك إلى 1860م، وظلت ميزانية المكتب تنقص بدل أن تزيد وفي عام 1860م انخفضت إلى 23.000 فرنك، الا ان تم تعيين الجنرال مكماهون Mac Mahon [4].

وفي عهد الحاكم العام **ماكماهون** غير من مداخيل هذا المكتب ومصاريفه، وبدل أن يظل المورد هو ميزانية الدولة التي أعدها وزير الحربية سابقا، وأضاف الاشتراكات والتبرعات الإسلامية والضرائب على المقاهي وجعل أيضا مسؤولية المكتب الخيري تحت إشراف رئيس البلدية وليس الوالي أي وضعه بين أيدي الكولون الذين كانوا يستكثرون على المسلمين ميزانية دينية خاصة والتي هي من حقهم القانوني والشرعي، وتنفيذا لسياسة الجمهورية الثالثة طالب الكولون سنة 1872م بإلغاء **الديون** الذي على فرنسا للمسلمين والذي نص عليه مرسوم 1857م (مبلغ 113.510).

---

[1]- بوعزيز يحي، موضوعات وقضايا من تاريخ الجزائر والعرب، ج1،دار الهدى، الجزائر، 2004م، ص ص 503-504.

[2]- **جيروم نابليون**، ابن أخ الامبراطور نابليون الثالث، تراس وزارة الجزائر والمستعمرات، استحدث المجلس الاعلى إلى جانبه، ومجالس اقليمية في كل مقاطع المستعمرة،

للمزيد: سيدي الصالح حياة، اللجان البرلمانية الفرنسية وقضايا الجزائريين 1871-1895م، دار الهدى، عين مليلة، الجزائر، 2012م، ص 19.

[3]- بوحوش عمار، التاريخ الفرنسي للجزائر من البداية لغاية 1962م، دار الغرب الاسلامي، ط1، 1997م، ص 127.

[4]- Mac maho ، من أصول ايرلندية، ولد يوم 21 مارس 1808م في منطقة اللوريوم، في قصر سولي sully، نال وسام عقيد وعمره 39 سنة، شارك في حروب القرم وايطاليا وحصار الجزائر 1830م، شارك في العديد من الحملات أبرزها في الصحراء.

للمزيد: الغالي غربي، العدوان الفرنسي على الجزائر، الخلفيات والابعاد، مطبعة دار هومة، بوزريعة، الجزائر، 2007، ص 326.

وفي سنة 1872م واجه المكتب الخيري أزمة فرنك حادة الذي ترأسه في 1858م فترة محمد بن صيام الذي تمسك أثناء التقرير الذي قدمه للحاكم العام ببقاء **الدين** الذي هو لهم لدى الدولة الفرنسية وطالب أيضا إلغاء ملجأ الأيتام الذي أحدثه **ماكماهون** وألحقه بميزانية المكتب الخيري وفي هذه الأثناء توفي أحد المحسنين الجزائريين وهو الشيخ محمد القينعي فأوصى بتركته لتكون للفقراء والمساكين والتي قدرها 50.000 فرنك ضمت إلى ميزانية المكتب الخيري[1].

وفي سنة 1879م كانت طريقة الدخل والصرف في المكتب الخيري جد غريبة حيث أثناء حكم **ألبير فريفي** كان دخل المكتب الخيري 367.355.76 مليون فرنك، ولم يصرف منها سوى 112.547.53 مليون بفارق مليون 254.808.23 ما يعني استفادة المصلحة المسيرة من المبلغ الباقي في مشاريعها[2].

- مرسوم 30 أكتوبر 1858م:

بصدور هذا المرسوم الذي جاء من أجل تكريس القوانين وتوسيع الصلاحيات المنصوص عليها في القرار المؤرخ في أكتوبر 1844م، ليخضع الأوقاف لقوانين الملكية العقارية المطبقة في فرنسا وسمح لليهود وبعض المسلمين بامتلاكها وتوارثها[3]، وهذا كله من أجل إسقاط صفة الحصانة والمناعة التي تتميز بها الأوقاف التي كانت دوما تعمل السلطة الفرنسية على ذلك منذ بداية الاحتلال وهذا ما سنلاحظه من خلال القوانين الآتية ذكرها:

- توسيع فكرة الدومين العام وتنظيم الملكية العقارية اعتمادا على فكرة عدم انتهاك حق الملكية وحرية التملك وحرية الصفقات العقارية مع تطبيق القانون الفرنسي على الصفقات العقارية مع التي تتم بين الأوربيين وما بين الأوربيين والمسلمين[4].

---

[1]- محمد عيساوي، ونبيل شريخي، الجرائم الفرنسية في الجزائر أثناء الحكم العسكري (1830-1871)، مؤسسة كنوز الحكمة، الجزائر، 2011، ص 41.

[2]- سعد الله، تاريخ الجزائر الثقافي، ج5..، المرجع السابق، ج 5، ص ص 164-165.

[3]- ناصر الدين سعيدون، الوقف ومكانته في الحياة الاقتصادية، والثقافية بالجزائر أواخر العهد العثماني وأوائل الاحتلال الفرنسي، مجلة الاصالة، المرجع السابق، ص 20.

[4]- ناصر الدين سعيدوني، الوقف ومكانته في الحياة الاقتصادية، والثقافية بالجزائر أواخر العهد العثماني وأوائل الاحتلال الفرنسي، مجلة الاصالة، المرجع نفسه، ص 20.

- وذر الرماد في عيون الجزائريين وإسكات المعارضة والحد من الاحتجاجات خلقت الإدارة الفرنسية ما أسمته بالمكتب الخيري، بقرار من جانب المارشال فلان Vaillant 5 ديسمبر 1857م[1].

فبموجب هذا القرار تعرضت لملكية الأراضي المشاعة (الجماعية) ولحق الانتفاع بها فقط، وقامت الإدارة الاستعمارية من جانبها بإفراغ القوانين العرفية المنظمة للعقار في الجزائر من محتواها والضغط على القبائل في جمعها في مناطق معينة والاعتراف بالملكيات فيها مقابل أن تتخلى عن الأراضي الجماعية التي لا تحتاجها[2].

و من خلال القانون والشروط التي وضعها على الجزائريين بإجبارهم على التخلي عن الأراضي الفائضة مقابل حصرهم في مناطق محدودة وبالتالي فرض الأمر الواقع عليهم، وبذلك فقانون 1851م تراجع عن الإجراءات العقارية السابقة حيث حاولت الإدارة الفرنسية إدخال التشريع الفرنسي ممهدة من خلال ذلك للملكية الفردية لأراضي الجزائريين[3].

- مرسوم 16 فيفري 1859:

حيث أعلن فيه عن حرية التصرف في الأملاك العقارية بالجزائرية وصرح بأنه لا يجوز للأهالي بامتلاك الأرض لأن الأرض حسب الشريعة الإسلامية، وهي لفرنسا[4].

03 - في عهد بيليس (1860م-1873م):

ومع بداية نوفمبر 1860م عين الجنرال بيليسي Pélissier كتبت الادارة الاستعمارية، (**...كل البنايات الخاصة بالعبادة كانت كثيرة جدا إبان الاحتلال فإنه من المستحيل التفكير في بقائها كلية، لذا صنف من بينها 78 مسجدا الذي يبقى يتمتع ببعض الامتيازات، فقد أحصى بمدينة الجزائر في عام 1830م، 176 مبنى محصصا للعبادة...**)، بما في ذلك 13مسجدا و 109 مسجدا صغيرا، منها مستقلة عن عدد الزوايا، بعد عملية التحويل، خاصة لصالح خدمة للطرقات السريعة وغيرها من الامور التي تتناقض مع هذه المباني لم يبقى منها سوى 48 مبنى، في

---

1 -Aumerat, Ibid, p 193.

2- محمد العربي الزبيري، التجارة الخارجية للشرق الجزائري قبل الاحتلال، ط2، موك، الجزائر، 1984، ص 45.

3- محمد العربي الزبيري، محمد العربي الزبيري، التجارة الخارجية للشرق الجزائري قبل الاحتلال، ط2، موك، الجزائر، 1984، المرجع نفسه، ص 45.

4- علي بطاس، الاستعمار الفرنسي في الجزائر (1830-1900)، د. د. ن، د. ط، الجزائر، 2012، ص 196.

حين ان التعداد الذي اجري في اكتوبر 1830م في الجزائر يسند الربع من 8000 مبنى النقابات الدينية، (...الحبوس، مكة والمدينة، المساجد..).

وأثناء زيارة نابليون الثالث[1]، للجزائر سنة 1860م واطلاعه على الأوضاع المتعفنة، قرر إدخال تغييرات جذرية على السياسة الفرنسية خاصة الاقتصادية منها وهذا بعد ما أيقن سلبية تطبيق قانون **16 جوان 1851م**، الذي أضر بالجزائريين وأجبرهم على التنازل عن ملكيتهم[2]، حيث صرح في رسالة له إلى بيليسيه[3] (Pélissier) ، في **06 فيفري 1863م** يقول فيها: "**وقد علمنا أن قانونا المؤرخ في سنة 1851م، يتضمن إقرار حقوق العرب في أملاكهم وحقوق الانتفاع التي كانت لهم في زمان الفتح لكن هذه الحقوق فيها اشتباه لقلة العناية بتنفيذها، والآن يلزم علينا الخروج من هذا المجال المشكل الذي يحير عقل اللبيب** .."[4] ،اذ وجد الى جانبه في هذه الفترة رجال ساندوه على القرارات التي اصدرها منهم **اسماعيل** اربان Ismail[5] urbain،من هنا وجد مشاريعه الهادفة الى استرضاء الاهالي، **انظر الملحق رقم:13.**

فكانت نية الإمبراطور الاعتراف للمسلمين بحق الملكية المطلقة على الأرض المشاعة ريثما يتمكن من قسمتها بينهم وتعميم الملكية الخاصة فأصدر:

- قانون 20سبتمبر 1862م: صدر قانون الاستيطان ومصادرة الاراضي الجزائرية بدعوى حق الدولة الفرنسية في مصادرة الاراضي من أجل المصلحة العامة، فأقيمت مستوطنات في أراضي العروش، اذ بلغت نسبة المساحة المستوطنة من الاوقاف بـــــــــ 2 مليون هكتار سنة 1886م.

---

[1]- هو أول رئيس للجمهورية الفرنسية 1848/12/10، وثالث إمبراطور فرنسي شهدت فترة حكمه charl luis nabiliun حرب القرم 1854-1856، وانهزم الجيش الفرنسي في الحرب ضد بروسيا 1870، حيث وقع أسيرا في أيدي الألمان،

[2]- لونيسي إبراهيم، الملكية العقارية في الجزائر من خلال جريدة المبشر في ظل الحكم العسكري، أعمال الملتقى الوطني الثاني حول العقار في الجزائر إبان الاحتلال الفرنسي 1830-1962، ولاية سيدي بلعباس ماي 2006، الجزائر، منشورات وزارة المجاهدين، 2007م، ص16.

[3]- هو aimabale gean jacques due damalkoff (pelissier) **درس** في الأكاديمية العسكرية شارك في حملة اسبانيا 1863 وحملة الجزائر 1830، قام بجرائم في الجزائر من بينها إبادة قبيلة الظهرة قرب مستغانم في 1845/06/18 كان عضوا في مجلس الشيوخ، **ينظر عدة بن داهة**، المرجع السابق، ص 491 .

[4]- عبد الحميد زوزو، نصوص ووثائق في تاريخ الجزائر المعاصر، 1830-1900، د م ج الجزائر، 2007، ص 161.

[5]- **اسماعيل اربان:** شخصية فرنسية من مواليد 1812م، أعلن إسلامه في 29 افريل 1835م، تم تعيينه كمترجم بالجزائر مقرب من الامبراطور، توفي بالجزائر في 28 جانفي 1884م.

– **قانون 22 أفريل 1863م**: الذي كان بمثابة الضربة الموجعة للاستعمار وخصوصا المستوطنين الذين كانوا يريدون الاستيلاء على كل أراضي العرش والأوقاف باعتبار أن هذه الأملاك للدولة العثمانية والدولة الفرنسية الحق بوراثتها وتوزيعها[1].

لكن هذا مجرد غطاء لعمليات اغتصاب منظمة[2]، متخفية وراء القانون، هذا من جهة ومن جهة أخرى حملت الرسالة السابقة الذكر عبارة تدل على تهميش الجزائريين.

ومن هذا القول نستشف النظرة الحاقدة والمقيتة التي ينظر فيها الإمبراطور **نابليون** للمسلم الجزائري وكان يعتبره دائما مواطن من الدرجة الثانية ولا يرقى للمستوى الأوربي المتحضر.

– **26 أوت 1863م**: أصدرت إدارة الاحتلال منشورا خاصا بالأوقاف، حيث تعتبر الأموال الصادرة عن المؤسسات والجمعيات الوقفية أملاكا للدولة ليكون الإلغاء النهائي لنظام الوقف في الجزائر وفقا للقانون المؤرخ في 1873م، وتكمن خطورته في المادة الأولى التي تشترط خضوع كل إمكانية حبس الملكية إلى القانون الفرنسي، ونصت المادة 41 من القانون رقم 91/10 المؤرخ في 1891م، على حماية الأملاك الوقفية من خلال ضمان الحقوق العقارية المشهورة بالمحافظة العقارية[3]، واستطاعت إدارة الاحتلال الاستحواذ على جزء من الأحباس[4].

انظر الملحق رقم: 09-10-11.

يقول الأستاذ أبو القاسم سعد الله أن قيمة الأوقاف المصادرة حتى عام 1891م:

- إقليم الغرب (وهران) بحوالي 1574225 فرنك.
- إقليم الشرق (الجزائر) بحوالي 509202 فرنك.
- إقليم الوسط (قسنطينة) بحوالي 554078 فرنك[5].

بذلك كانت حالة المؤسسات الوقفية تعاني من الركود ونقص كبير في مداخيلها، فالتساوي بين المداخيل والمصاريف كان مؤشرا على مستقبل غير مضمون لنظام الوقف في الجزائر.

---

[1]- أحمد توفيق المدني، كتاب الجزائر، دار البصائر، الجزائر، 2009، ص 90.

[2]- قنان جمال، قضايا ودراسات في تاريخ الجزائر الحديث والمعاصر، مج 4، منشورات وزارة المجاهدين، الجزائر، 2009، ص 149.

[3]- قاسمي محمد الرؤوف ، ، التطور التاريخي والتشريعي لنظام الوقف نموذج الاقتصاد التضامني، المجلة العربية، العدد 12، الجزائر، 2007 م، ص 10.

[4]– عباد صالح المستوطنون والسياسة الفرنسية في الجزائر (1870–1900م)، (د، ط)، (د، ن)، الجزائر، 1984 م، ص ص 10–12.

[5]– سعيد حوى، الإسلام، شركة الشهاب، الجزائر، ط2، 1988، ص 146.

بالرغم ما تعرضت له الجزائر أثناء الاحتلال الفرنسي من اغتصاب لأوقافها، لكن فرنسا لم تستطيع كسر جناح الجزائريين، وبقي الشعب الجزائري متمسكا بمبادئ التعاون والتضامن ولعبت الزوايا وغيرها دورا في إعادة روح التآزر وأن تحافظ على نظام التضامن الاجتماعي[1].

04 – القرار المشيخي 22 أفريل 1863م le Sénatus –consule:

– **القانون 22 أفريل 1863م** اصدره **نابليون الثالث** من أجل هيكلة الملكيات ذات الطابع الجماعي مثل أراضي الأعرش[2]، ويعد هذا القانون منعرجا حاسما في تاريخ الملكية العقارية بالجزائر نظرا لأبعاده العميقة[3]، فهو يمثل من حيث الشكل ميثاقا عقاريا ليس إلا، لكن من حيث المضمون كان يرمي إلى إنشاء لملكية الفردية[4]، وتوزيع القبائل على شكل تجمعات سكانية اصطناعية سميت "بالدوار" وذلك لتفكيك الإطار الاجتماعي للمجتمع الجزائري، الذي يكون له دون شك مضاعفات سلبية على الصعيد الاقتصادي[5]، ويشكل عائق أساسي في وجه تحقيق هذه الأهداف، وقد تضمن هذا القانون سبعة مواد نذكر منها:

المادة الأولى: أن الأراضي التي في تصرف أعراش الصحراء بأي كان قد صار ملكها مستقبلا لأهل الأعراش...إن المعاملات والتقسيمات التي قد جرت في أمر الأراضي بين الدولة وأهل البلد الجزائرية تبقى ثابتة لا رجوع فيها.

المادة الثانية: أن وكلاء الدولة المكلفين بتدبير الأمور التي ذكرها يشرعون فيها بلا توان يحددون الأراضي التي بأعراش الصحراء والتل ، وغيرها....القابلة للحراثة ويوزعونها على الدوائر التي يشمل عليها العرش... وثالثا يقسموا الوكلاء القطعة الحاصلة لكل دوار ويقدرون أقسامها لأهل الدوار وأشخاصه.

المادة الثالثة: وجاءت هاته المادة تنص على أشكال وشروط تحديد الأرض وتوزيعها بين الدوائر وكيفية إصدار رسوم التمليك لهم من الدولة.

1- مصطفى الأشرف، الجزائر الأمة والمجتمع، ترجمة حنفيين عيسى، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1983، ص 14 .

2- الطاهر ملاخسو، نظام التوثيق في ظل التشريعات العقارية بالجزائر 1830-1962، أعمال الملتقى الوطني الأول حول العقار إبان الاحتلال الفرنسي 1830-1962 بولاية معسكر يومي 20-21 نوفمبر 2005، ص 35.

3- Ernest mercier, histoire de Constantine, Constantine, 1903, p 604.

4- صالح فركوس، محاضرات في تاريخ الجزائر الحديث والمعاصر 1830-1925، مديرية النشر لجامعة قالمة، الجزائر، 2010، ، ص 108.

5- فارس كعوان، وثائق السيناتوس كونسيلت وأهميتها في دراسة التاريخ الاجتماعي والاقتصادي للجزائر قبيلة أولاد دراج بالمسيلة أنموذجا، أعمال الملتقى الوطني تاريخ أعلام الحضنة، دار الثقافة، 10-11-12 ديسمبر 2012، ص 108.

المادة السابعة: لا يتغير قانون 16 جوان 1851م لاسيما فيما يخص فرض الدولة على الناس بيع أملاكهم كلما تدعوا المصلحة العامة[1].

وقد وجه هذا القانون خلال قراراته، ضربة قاضية للملكية الجماعية المشاعة، القائمة على أساس العرف والعمل على تحويلها ملكية فردية[2]، وقد ذكر **قودي** Godin في هذا المجال، إن قرار مجلس الأعيان فعل سياسي يشير إلى لحظة هامة في تاريخ الملكية الفردية[3].

وقد ترتب عن ذلك نظام جديد للملكية في الجزائر للأراضي التي كان يشغلها الأهالي سابقا في العهد العثماني وذلك بالتمييز بين ثلاثة أنواع من الأملاك وهي :

- أرض البايلك (أرض الدومين).
- الأراضي الجماعية (أراضي الشيوع).
- الأراضي الفردية، بتحديد ملكيتها داخل كل دوار[4].

انظر الملحق رقم: 10-11.

---

[1] - Rodolphe DARESTE, De la propriété en Algérie .loi du 16 jun 1851.sénatus .consult du 22 Avril 1863, challamel Ainé, 2 emédition, Paris, 1864. Pp 240-244.

[2]- مصطفى عبيد، الفكر الاستعماري السانيسموني بمصر والجزائر 1833-1870، دار المعارف الدولية، الجزائر، 2013، ص 152.

[3]- جلال يحي، السياسة الفرنسية في الجزائر 1960م، دار المعرفة، ط1 ، مصر، 1959، ص 231.

[4]- محمد عيساوي، نبيل شريخي، الجرائم الفرنسية في الجزائر أثناء الحكم العسكري 1830-1871، مؤسسة كنوز الحكمة الجزائر، 2011، ص 136.

– **14 جويلية 1865م**[1]، أصدر قانون سيناتوس كونسلت الثاني sénatus consulte وهو يحتوي على **خمسة مواد** قليل العدد كثيرة الخطورة، الذي أكد أن دستور فرنسا المحرر يوم 04 نوفمبر 1848م يلحق الجزائر إلحاقا تاما بفرنسا، غير أن هذا القانون لم يشر بصفة واضحة إلى الملكية وإنما أشار إلى القوانين التي تحول الأهالي الجزائريين التخلي عن الاحوال الشخصية الاسلامية[2]، واليهود الحصول على حق المواطنة الفرنسية، ولعل حق المواطنة له تأثير مباشر في الحصول على الملكية العقارية[3]، وكانت هذه الافكار من ايحاء اسماعيل اوربان لان نابليون كان متأثرا به كثيرا ويؤمن بأفكاره، وكان هدفه دمج الفرد الجزائري وتذويبه داخل الهوية الفرنسية وليست الملكية الفردية في حد ذاتها[4].

و يمكن استخلاص هذين القانونين هو إخضاع نظام الملكية العقارية إلى قوانين جديدة تخدم مصلحة المعمرين، وذلك بواسطة تعرض مختلف أنواع الملكيات للبيع والمصادرة مثلما حدث للأملاك والأوقاف التي أدخلت في نظام الملكيات العقارية في إطار البيع والشراء.

ولقد خلق هذين القانونين آثارا وخيمة مست مكونات المجتمع الجزائري وعلاقاته ونشاطه، بحيث اندمج المجتمع الجزائري في المحيط الاقتصادي الكولونيالي الربوي.

وهكذا يمكن القول أن الحاكم العام شانزي Chany كان حسب اجيرون أمينا للفكرة التي كانت تنادي بها المكاتب العربية، وهي المواصلة بعمل قانون سيناتوس كونسلت natus consulte.

05 – القرار المشيخي المكمل (sénatus consult) 1865م:

وباعتبار ان قانوني 1863-1865م كان كارثة على الجزائريين، فان خطة نابليون في انشاء مملكة عربية قد فشلت، أو لنقل الملكية والفكرة قد ولدت ميتة، خاصة وأن الكولون والحاكمين بيليسي ومكماهون كانوا رافضين لسياسته[5]، وبالتالي كانت نتائج قانون سيناتوس كارثية على الجزائريين في صائفة 1867م[6] إلى ربيع 1868م، مجاعة كادت تؤدي بانقراض المجتمع الجزائري، حيث يصف **جيلالي صاري** في كتابه "**الكارثة الديمغرافية**" هذه الحالة: "كانت

1– أعلن عن قانون سناتوس كونسلت نابليون الثالث، ويهدف منه إعطاء حق المواطنة لأهالي الجزائريين واليهود في إطار سياسة الإدماج.

2– صالح العقاد، الجزائر المعاصرة، جامعة الدول العربية، معهد الدراسات العليا، 1964م، ص 10.

3 - Mahfoud Kaddache et Djilali Sari, l'Algérie dans l'histoire, O.P.U. Alger, 1989, p 492.

4– لونيسي إبراهيم، القضايا الوطنية في جريدة المبشر (1847-1870)، المرجع السابق، ص ص 146-147.

5- سعد الله أبو القاسم، الحركة الوطنية الجزائرية (1900-1930)، ج2، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط4، 1992م، ص 25.

6– جيلالي صاري، الكارثة الديمغرافية (1867-1868)، تر: عمر المعراجي، منشورات A.N.E.P، الجزائر، 2008، ص07.

حشود الجماهير الصامتة والنحيلة والعارية تتقدم بالصعوبة وأغلبها يسير نحو القبور المفتوحة منذ بداية الشتاء كانت الجثث تنشر في الأدغال وعلى الطرقات، تتراكم داخل المدن وقربها، وأبيد تقريبا مناطق بأكملها وفقدت مجمعات سكانية نسبا كبيرة من سكانها مثل: مليانة وتنس ...، كما أخليت بسكرة في بداية صائفة 1867م، حطت بمدينة معسكر كل القياسات[1].

ولكن السؤال المطروح هنا ما هو سبب هذه المجاعات الفتاكة والأمراض الخطرة؟ ألا يعد مصادرة الإدارة الفرنسية للأوقاف الخيرية سببا رئيسيا في ذلك، ربما لو أنهم أبقوا عليها لما حدث ما حدث، فنحن نعلم أهمية الأوقاف بالنسبة للمجتمع الجزائري، فلو أنها لم تصادر أملاك المؤسسات الخيرية لما تركت الجثث منتشرة في الطرقات ولما مات الشعب جوعا.

إضافة على ذلك عائدات الأملاك الوقفية كانت تساعد الفلاحين حين كان المحصول سيئا وذلك بقرضهم على أن يعيدوه فقط إذا كان المحصول جيدا[2]، ولكن مع الأسف تلك المؤسسات تمت مصادرتها وشلت حركاتها، وبالتالي جعل الإنسان الجزائري يفقد أرضه ويتحول إلى عامل أجير لدى الأوروبيين في أغلب الأحيان، أو خماسا يعمل على أرض غيره بحصوله على خمس الإنتاج أو عاطلا أصلا عن العمل[3].

كما اعتبرت الادارة العسكرية وسياستها في محاولة تجسيد المملكة العربية المسؤول الرئيسي عن الازمة، وكذا استغلال المستوطنون هذه الاوضاع مع ظروف الحرب الفرنسية البروسية،[4]

وهذا ما جعل الجزائريون لشدة الحاجة كانوا يبيعون محاصيلهم قبل حصادها وأصوافهم قبل جزها، ونجد **لافيجري** le cardinal Lavigerie أسقف مدينة الجزائر يصف الجزائرية وبؤسها **قائلا:** (**...منذ أشهر عديدة فإن عدد كبير من العرب لا يعيشون إلا على أوراق الأشجار حيث أنه وخوفا من هؤلاء العرب كان المعمرين أن يحرسوا ضياعهم والبنادق في الأيدي**[5].)

---

[1]- احمد سامخ حسن إسماعيل، الاستيطان اليهودي في الجزائر 1969م-1962م، دار الكتاب، الجزائر 2009م، ص 28.

[2]- مغنية الأزرق، نشوء الطبقات في الجزائر، دراسة في الاستعمار والتغيير الاجتماعي والسياسي، تر: سمير كرم، مؤسسة الأبحاث العربية، بيروت، لبنان، 1980، ص 59.

[3]- أبو القاسم سعد الله، خلاصة تاريخ الجزائر، ج5....، المرجع السابق، ص 80.

[4]- عباس محمد الشريف، كلمة معالي وزير المجاهدين، أعمال الملتقى الوطني الثاني حول العقار في الجزائر إبان الاحتلال الفرنسي 1830-1962م، منشورات وزارة المجاهدين، الجزائر، 2000، ص 18.

[5]- العنتري صالح، مجاعة قسنطينة تحقيق وتقديم الجزائر، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1954م، ص ص 15-47-50.

- وتشير الإحصائيات الرسمية إلى أن الجزائريين خلال الأزمة الاقتصادية قد فقدوا نصف مليون عام 1870م، وقد أنخفض من 83% من إنتاج القمح الكلي، وانخفض إنتاج القمح اللين من 11.20% إلى 9.82% في الفترة ما بين (1867م-1871م)[1] كذلك فقدان الجزائريين لأراضيهم وذلك بعد صدور قرار وزاري 1973 الذي أرهق كاهل الجزائريين، حيث لم يكتف المحتل من مصادرة أراضي الشعب الجزائري بل فرضت عليه ضرائب وهذا كله من أجل توفير العيش الرغد للمستوطنين الأوربيين.

وتشير بعض الاحصائيات الغامضة في نهاية الامبراطورية الثانية حول التراث الديني، الامر يتعلق الا بجزء من هذه الممتلكات والتقديرات تتراوح بين 2.300.000 فرنك يدخل قدره 1.329.12 فرنك و4 الى 5000000[3] بعد البيع او الخصم قدره 4.195839 فرنك للأملاك العمومية، كل هذا يبرز اهمية هذه الممتلكات واثارها على الصعيد الاجتماعي[2]، التشريع الجديد اثر بشكل مباشر على الاسس الثقافية للمجتمع، التراجع التعليمي، وهذا ما اكدته بعض الشهادات والحقائق، وخصوصا الجيل الذي بين 1846-1848م، لقد فوجئ دوطوكفيل[3] أحد اعضاء لجنة التحقيق من انخفاض عدد الطلاب بقسنطينة من 600 الى 60 طالبا، حيث كتب قائلا (..**لقد اصبحنا نتصرف في هذه الارباح الخاصة بالبنايات الدينية ،وتركنا جانبا المدارس وشتتنا الملتقيات، انطفأت الاضواء حولنا ...**)[4]

ويقول في هذا الصدد **ألكسي دوطكفيل** في كتابه "نصوص عن الجزائر في فلسفة الاحتلال والاستيطان": "لقد نهبت الكثير من الأملاك الفردية وشوهت وحطمت عدد من العنوانين التي سلمت لنا للتأكيد منها، لم تعد أبدا إلى أصحابها في نواحي الجزائر نفسها أفتكت أرض خصبة من العرب، وأعطيت للأوربيين، ولعدم قدرة أو لعدم رغبتهم في فلاحتها فقد أعادوا كرائها لأصحابها من العرب أنفسهم الذين أصبحوا على هذا النحو مجرد مزارعين في أراضي كانت ملكا لآبائهم،

---

[1]- المغلى محمد البشير الهاشمي، التكوين الاقتصادي لنظام الوقف الجزائري ودوره المقاوم للاحتلال الفرنسي، مجلة المصادر 6، مارس 2002.

[2]- صاري جيلالي، تجريد الفلاحين من أراضيهم 1830-1962م، **ترجمة:** قندوز عباد فوزية، سلسلة المترجمات، طبعة خاصة، المرجع السابق، ص ص 13-14.

[3]- الكسيس دو توكفيل، عالم اجتماع ومنظر سياسي، ولد 1805-1859م، من أسرة أرستقراطية، اهتم بالسياسة من بعدها التاريخي، كما كانت له زيارات خارجية بالضبط لأمريكا سنة 1831م، من اثاره: الديمقراطية في امريكا، النظام القديم والثورة 1848م.

[4]- صاري جيلالي، تجريد الفلاحين من أراضيهم 1830-1962م، ترجمة قندوز عباد فوزية، سلسلة المترجمات، طبعة خاصة، وزارة المجاهدين، منشورات المركز الوطني للدراسات والبحث في الحركة الوطنية وثورة أول نوفمبر 1954م، ط 2010م، ص 15.

ولقد قبلنا شروطا لم نحترمها ووعدناها بتعويضات لم ندفعها، وبهذا تركنا شرفنا يعاني أكثر من معاناة الأهالي لم ننتزع كثيرا من الأراضي من مالكيها السابقين حتى الآن فقط بل زرعنا في أذهان الجزائريين هذه الفكرة الغربية التي مفادها أن ملكية الأرض ووضعية ساكنيها تمثل بالنسبة لنا قضايا معلقة، يتم حسمها بحسب الحاجة وبطريقة نجهلها الآن"[1]. **انظر الملحق رقم: 14.**

رابعا: التشريعات الفرنسية في ظل الجمهورية الثالثة:1870م-1947م.

لقد تجلت مظاهر السياسة بتجريد العسكريين الفرنسيين المعينين من قبل النظام الامبراطوري من الحكم والقضاء على سلطتهم، وذلك بإصدار قرار أكتوبر 1870 م الذي يقضي بتعيين حاكم عام على الجزائر، ويكون هذا الحاكم من المدنيين، وأعطوه حق تنسيق الأمور مباشرة مع الوزرات في باريس، بحيث يتبع وزارة الداخلية بدل من وزارة الحربية، وبذلك أصبحت جميع شؤون الجزائر تابعة للعاصمة باريس[2]، كما أصدرت الجمهورية الفرنسية مرسوما آخر، والذي يتمثل في تجريد الجيش الفرنسي الاشراف على المكاتب العربية في المناطق الساحلية، وتعكس لنا الاجراءات التي اتخذتها الجمهورية الفرنسية الثالثة من حيث نظام الحكم الجديد محاولة إدماج[3] الجزائر بفرنسا بشكل أوثق، وتوفير اراضي جديدة الاستيطان بعد حصر المناطق الداخلية و الصحراوية[4].

وبالتالي أصبحت الجزائر منذ عام 1870م خاضعة لهيمنة عناصر الحكم المدني الذين حاولوا استغلال إهمال الحكومة الفرنسية للوضع، وسعوا من أجل الحصول على المزيد من الامتيازات[5].

- **04 سبتمبر 1870م:**

بعد سقوط الإمبراطورية الفرنسية الثانية عام 1870م على اثر هزيمة فرنسا أمام بروسيا[1] تدفق الآلاف من المهاجرين الألزاس واللورين الذين منحتهم الجمعية الوطنية 100.000 هكتار من أراضي الدومين بقرار 21 جوان 1871م[2].

---

[1]- دو طوكفيل الكسي، نصوص عن الجزائر في فلسفة الاحتلال والاستيطان، تر: إبراهيم صحراوي، ديوان المطبوعات الجامعية، المعهد العالي العربي للنشر، الجزائر، 2008، ص 126.

[2]- أحمد بلاسي نبيل، الاتجاه العربي والإسلامي ودوره في تحرير الجزائر، كلية الآداب، مصر، 1990، ص 67.

[3]- فكرة جاء بها الفرنسيون تهدف إلى خلق نوع من التعايش بين الفرنسيين والجزائريين حيث من خلاله يعيش الفرنسيون كالسادة والجزائريون كالعبيد، ومن خلاله يجوز للفرنسي أن يتمتع بجميع الوظائف الإدارية والقضائية والعسكرية.

[4]- أحمد بلاسي نبيل، الاتجاه العربي والإسلامي ودوره في تحرير الجزائر، المرجع السابق، ص 68.

[5]- حياة سيدي صالح، السياسة الكلونية في الجزائر في مجلة الدراسات التاريخية، الجزائر، ع 13، 2011 ، ص 151.

وهذا مع وصول ديقيدون De Gueydon[3] إلى منصب الحاكم العام عام 1871م، عمل كل ما في وسعه من أجل تدعيم سلطة الكولون، فأمر بإنشاء مراكز استيطانية بمقتضى قانون 1871/06/21م، والذي يمنح الألزاس واللورين الهكتارات من الأراضي، وبناءا على هذا أصدر الرئيس الفرنسي مرسوما يوم 16-01-1871م بتمليك الأرض لصالح المستوطنين.

– قانون وارني La Loi warnier[4] 26 جويلية 1873م:

– القانون 26 جويلية 1873م ويعتبر هذا القانون الذي استكملت فيه تصفية أوقاف المؤسسات الدينية لصالح التوسع الاستيطاني الأوربي في الجزائر، ويهدف إلى الفرنسة الشاملة لجميع الأملاك والأراضي الجزائرية تماشيا مع لائحة **22 جويلية 1834م**، ومكملا للقرار المشيخي 22 أفريل 1863م énatus consultes التي كانت تعتبر أن الجزائر تنتمي إلى الممتلكات الفرنسية في شمال إفريقيا وقد أكد ذلك الدستور الجديد نوفمبر 1848م في مادته 109 التي تنص على: "**أن الأراضي الجزائرية والمستعمرات هي جزء من الأراضي الفرنسية وسيتصرف فيها بمقتضى قوانين خاصة إلى أن يصدر قانون يسمح بإدخالها ضمن نصوص الدستور الجاري العمل به**"[5]، وهذا ما ا كده صاحب القانون **وارني warnier** من خلال تصريحه: "**إننا نفرق بين الحالة الشخصية والحالة المدنية لمسلمي .الجزائر، إننا نحترم كل ما يتعلق بحرية التفكير والدين والحياة الخاصة للعائلة، لكننا نعتبر أنه من واجبنا الاعتناء بالحالة المدنية وخاصة ما يتعلق بالمصالح العقارية التي يجب إخضاعها للتشريع الفرنسي**[6].

---

[1] -Maurice PolyOne, proprieties fancier Algérie, tom1, Algérie tom1, Imprimeur libraries Alger, 1900, p446 .

[2] -ERNEST Mercies, L'Algérie et les questions Algerians, I'm, CH -Ainé Paris, 1883, p63.

[3]– ديقيدون De Guerdon 1809–1886م من أصل ايطالي دخل المدرسة البحرية لانغولام عام 1823م، عين حاكما عاما في الجزائر 1871/03/23م، واجه ثورة المقراني والغى المكاتب العربية أنشئ في عهده مراكز استيطانية، انظر: عدة بن داهة، الاستيطان والصراع...، انتهت مهامه في 1873/06/16م.

[4]- August-Hubert Warner هو اوقسط وارني ولد 08-01-1810م، درس الطب وكان مترجما، وعين حاكما بالجزائر في 1871/12/15م .

[5] – Arthur Gerould, Principe de la colonization et de la legislation colonial, Paris 1924, p 362.

[6]– ناصر الدين سعيدوني، الجزائر منطلقات وآفاق مقاربات لواقع الجزائر من خلال قضايا ومفاهيم تاريخية، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، 2000، ص 29.

ومن خلال ما صرح به **وارني** warnier نفهم بأنه جاء بمبدأ فرنسة الأراضي الجزائرية وبجميع أنواعها سواء كانت العامة أو الخاصة، مع مراقبتها، وبهذا سيقضي على القوانين الإسلامية وأشكال التعاون بين أفراد القبيلة الواحدة[1]، وينمي روح الانفرادية لدى الفرد الجزائري ويجعله يفكر بنفسه لا غير.

وهذا طبقا **للمادة الأولى** من هذا القانون حيث نجد أنه نص على: "تأسيس الملكية العقارية بالجزائر وحفظها والانتقال التعاقدي للملكيات والحقوق العقارية مهما كان أصحابها، ستخضع للقانون الفرنسي، وبالتالي في هذه الحالة يكفي أن يطالب أحد أفراد القبيلة بنصيبه في الأرض حتى تتحول الملكية من صفتها الجماعية إلى الفردية، ومن ثم يسهل بيعها للمعمرين وعليه ربط الاقتصاد الزراعي الجزائري بالمنظومة الاقتصادية الفرنسية لصالح الاقتصاد الفرنسي[2] هذا من جهة.

ومن جهة ثانية أن هذا القانون يهدف إلى تأسيس الملكية العقارية مهما كان نوعها وبالتالي فأملاك الأوقاف كانت ضمن هذه الملكيات العقارية التي فقدت صفة مناعتها وحصانتها الشرعية، وبالتالي نجد هذا القانون:

- الأملاك العقارية المتواجدة داخل المناطق التي خضعت فيها الملكيات لعملية الحصر.
- الأملاك المسجلة لدى الموثقين وكتاب الضبط والإداريين والتي تستدعي تجديد سند.
- الأملاك العقارية التي جرى عليها تطبيق مرسوم 21 جويلية 1846م أو معفاة منه بخصوص الميراث يتم تطبيق القانون الإسلامي[3].

ونظرا لأهمية الأوقاف ودورها في توطيد الروابط الاجتماعية وتحقيق الانتعاش الاقتصادي أطلق الفرنسيون أيديهم في مصادرة أملاك الجزائريين الخاصة منها والعامة، وعلى هذا النحو صادروا أوقاف الزوايا الرحمانية عقب ثورة 1871م، وكذلك فعلوا بأوقاف بسكرة وغيرها من المناطق التي شهدت قيام العديد من الانتفاضات المجسدة لعداء الفرنسيين، والتي كثيرا ما نجدها مجسدة في الأشعار الشعبية التي تخلد المقاومات الوطنية[4]، وبحكم ذلك أصبح الجزائريون يخافون

---

[1]- عدة بن داهة، الخلفيات الحقيقية للتشريعات العقارية، ....المرجع السابق، ص 149.

[2]- Charles- Robert AGERON, Les Algériens Musulmans et la France (1871 - 1919) T. 01. Paris P.U.F 1968, p 180, (Cité pau URBAIN dans « Le journal des débats » du 25/03/1882).

[3]- Claude COLLOT, Les institutions de l'Algérie durant la période coloniale 1830-1962, Alger, O.P.U, 1987, p 117.

[4]- المغلي محمد البشير، التكوين الاقتصادي لنظام الوقف الجزائري ودوره المقاوم للاحتلال الفرنسي، المصادر عدد 6 مارس 2002، المركز الوطني الوطني للدراسات والبحث في الحركة الوطنية وثورة أول نوفمبر 1954م، الجزائر، ص 167 و ص17 .

كذلك على دينهم، بسبب بسط النفوذ الفرنسي على الشؤون الدينية ومصادرة الأوقاف التي تمول المدارس والفقراء، كما تم إجراء بعض التحقيقات الميدانية منذ سنة 1862م وانصبت على حصر أملاك الأوقاف[1]، وأسندت مهمة تسييرها مدة ثماني سنوات إلى لجنة فرعية، ثم تقرر تسليمها إلى مصلحة أملاك الدولة في 20 سبتمبر 1870م، وفي سنة 1878م اصبح للمستوطنين الحق في توسيع ممتلكاتهم على حساب أراضي وقفية، مما ادى الى تصفية الممتلكات الوقفية الدينية.

انظر الملحق رقم: 14-15-16-17-18-19.

- قانون 23 مارس 1882م:

صوت البرلمان الفرنسي لارساء القواعد الملكية الفردية والجماعية، وهو تكملة لقانون **وارني**1873م بعد أن استند انجازه في الجزائر من قبل لجنة كان كولان Colin مقررا لها وقد تبنى أعضاء الغرفة هذا المشروع بناءا على تقرير **بوركيري دوبواسرين Pourquery De Bois serin** وتحول المشروع إلى قانون 16 فبراير 1897م، حيث جاءت المادة الثالثة عشر (13) من قانون 1897م لتحفظ للإدارة صلاحياتها على الممتلكات التي تم تصنيفها من السلطات العسكرية.

لقد اتسع الاستيطان الرسمي بشكل لم يسبق له مثيلا في السنوات الأولى حيث تمت معاينة حوالي 65 بالمائة من المساحات التي تعود للدومان domaine.

والجدول التالي يبين استيلاء السلطة الاستعمارية على الأراضي الوقفية 1871م-1895م:

السنة	الجزائر	وهران	قسنطينة	المجموع
1872	23539 هكتار	5221	52813	81673
1873	21060 هكتار	10763	28153	59976
1874	6038 هكتار	16695	622641	39531
1875	15867 هكتار	12031	22655	50553

هذه المساحات الأرضية التي تسمى ملك كانت تابعة أملاك للوقف أو الحبوس لسنة 1872م أي الأراضي الجزائرية منها تابعا للفلاحين والتي تم الاستيلاء عليها عن طريق التجار المضاربين.

واغتنمت السلطات الفرنسية هذه الحالة وأعلنت في ثلاثين نوفمبر عام 1882م بإلحاق بلاد بني مزاب إلى الأراضي التي سيطرت عليها، ناكثة بذلك معاهدة الحماية التي عقدتها مع سكان

[1]- مياسي إبراهيم، الأشعار الشعبية في المقاومة الوطنية، العدد 2010م، الجزء 2، الجزائر، 2006، ص 193.

بلاد ميزاب في سنة 1853م، بحجة أن المزابيين تركوا الثائرين يغشون أسواقهم خلافا لما جاء في صك الحماية والمؤرخ في أبريل سنة 1853م[1].

وتجدر الإشارة إلى أن الهدف أيضا من وراء هذه الخطوة والمتمثلة في فصل الملكية وجعلها فردية كان إفقار الجزائريين وتجويعهم عن طريق إجبارهم على بيع ما عندهم لدفع الضرائب حيث قال أحد الفرنسيين: "أنه في عهد الامبراطورية كنا نحكم الجزائريين عن طريق العرب وبعد سقوطها منذ 1871م قمنا بتسييرها عن طريق الاستيطان، وجاء عن طريق تجريد العرب من الملكية[2].

لذا أكملت واستهدفت الأوقاف الإسلامية التي لم تسلم منها هي الأخرى، فقامت بالسيطرة عليها وفق حزمة من القوانين والمراسيم، وبالتالي قضت على الشريان الحيوي للمساجد ورجال الدين القضاء الإسلامي، وأدخلت كل ذلك ضمن أملاك الدولة، ووزعتها بطريقة أو بأخرى على الفرنسيين المقيمين في الجزائر[3].

- قانون الأهالي(الانديجان):

صدر هذا القانون سنة 1871م وهو مجموعة من القوانين الاستثنائية القائمة على الظلم والقهر بهدف اضطهاد الجزائريين وقد تضمن هذا القانون 41 مخالفة خاصة بالأهالي ثم خفضت إلى 21 مخالفة سنة 1890م.

ويشمل قانون الأنديجان أربعة أحكام منها سلطة المسؤولين الإداريين والذين يحق لهم سجن الافراد ومصادرة أملاكهم دون حكم قضائي، خصوصا في الشق الديني، فعملت على محاربة الدين الإسلامي واللغة العربية، وقد انتهجت مجموعة من الأساليب والطرق، حيث عملت على غلق المدارس الإسلامية والكتاتيب التي كانت تعلم اللغة العربية وكذلك حفظ القرآن الكريم، وبالمقابل دمرت المساجد و تحويلها الى ثكنات عسكرية وإسطبلات وكذلك إلى كنائس لنشر المسيحية، سعت إلى تربية أبناء الجزائر على مبادئها، بالإضافة إلى ذلك عملت على إلغاء العمل بقوانين القضاء الإسلامي، وأدخلت بدلها القوانين الفرنسية المخالفة تماما لمبادئ الشرع الإسلامي، وسيطرت كما أسلفنا، الذكر على أموال الأوقاف الإسلامية التي تعتبر المصدر الوحيد التي تعتمد

---

[1] - أحمد توفيق المدني، كتاب الجزائر، عالم المعرفة، الجزائر، 2010م ، ص 150.

[2] - عمار بحوش، التاريخ السياسي للجزائري ضمن البداية إلى غاية 1962م، ط2، دار المغرب الإسلامي، بيروت، 2005، ص 160.

[3] - أحمد توفيق المدني، كتاب الجزائر، المصدر السابق، ص 96.

عليها الحركة العلمية في لجزائر، وجلبت أئمة موالين لها من أجل إصدار فتاوي غير صحيحة لخدمة مصالحها وأبعدت كل ما يخالف مصلحتها.[1]

3- قانون 1897م: صدر هذا القانون من المحتل الفرنسي أقر بموجبه التخلي عن سياسة إقامة المستوطنات على أراضي الوقف، ولكنه جاء متأخرا جدا، إذ أن القوانين السابقة ألحقت أضرارا بليغة بالممتلكات الجزائرية عموما والوقفية خصوصا.

- قانون 13 سبتمبر 1904م:

لقد انصبت السلطة الاستعمارية في هذه الفترة عل العمل بكل عزم وقوة من أجل انتزاع وفرنسة الأراضي الجزائرية، ويتضمن هذا القانون حيثيات انتقال الأراضي العمومية المعينة للاستيطان، وهكذا مع بداية الجمهورية الثالثة وثورة المقراني 1871م أصبحت الإدارة الاستعمارية تستحوذ على أراضي واسعة بعد تجريد الأهالي منها، وهكذا إن ظاهرة الاستبطان الاستعماري لهذه الأراضي بقت على كل المستويات الاجتماعية والاقتصادية[2]، والجدول التالي يبين تطور الاستعمار على الأراضي:

	مساحات الاستعمار الرسمي بالهكتار	ممتلكات البايلك والأوقاف بالهكتار	المصادرات بالهكتار	الأراضي التابعة للدومان
الجزائر	151348	14000	83096	97870
وهران	143755	34156	135	38344
قسنطينة	348407	128010	151144	285512
المجموع	643510	176166	234375	721726

- قانون 04 أوت 1926م:

لقد أتى هذا القانون ليحرر الأرض من جميع القيود والإجراءات والعراقيل التي تحول الكولون الحصول على المزيد من الأراضي، ويستمد هذا القانون تشريعه من قرار 01 أكتوبر 1901م بعد أن تم تعليق قانون 1897م، حيث شكلت لجنة لمقتضى قرار 08 أكتوبر 1901م

[1] - جمال عبد الهادي محمد سعود، المجتمع الإسلامي المعاصر، الوفاء للطباعة والنشر، الإسكندرية، 2010م، ص 05.

[2] -Claude COLLOT. Les institutions de l'Algérie Durant la période coloniale 1830 – 1962, Alger, O.P.U, 1987, P 118.

تولى أمرها رئيس محكمة الجزائر، هذه اللجنة صادقت على 111 مادة[1]، وكان الهدف من هذا المشروع الذي اختصر إلى 36 مادة هو تجريد الجزائريين من أملاكهم الوقفية العقارية، وأصبح ساري المفعول بداية من سنة 1930م.

إن موقف فرنسا تجاه الجزائر كان واضحا من البداية ويظهر هذا من خلال تصريح الجنرال **بيجو** 10 أفريل 1847م، (... **اعتقد أني أخبرتكم عدة مرات أن موقفي السياسي اتجاه العرب ليس ببعيد، ولكن بإدخالهم في حضارتنا وليس بترع ملكيتهم ولكن بحصرهم على الأرض التي يملكونها ويتمتعون بها منذ زمن بعيد..**)[2].

خامسا: إحصاءات الأوقاف في الادارة الاستعمارية الفرنسية

عرف نظام الحبوس تطورا كبيرا في الجزائر[3]، وذلك لتحقيقه نموا تراكميا مستمرا في الأملاك المحبوسة[4]، بالنظر إلى سعة الأوقاف ومدى استيعابها للمشاريع المتنامية التي كانت ريوع الأوقاف تساهم في تمويلها، وهي بدورها تدر موارد اقتصادية هامة من دخول التجار والمزارعين، أومن دخول الملكيات الخاصة والإيجار الاستثماري وما إلى ذلك.

ويمكن أن نستدل هنا بمعطيات واردة في تقرير إحصائي مؤرخ في 30 نوفمبر 1842م وضعه بلونديل (Blondel) مدير المالية عن أوقاف القطر الجزائري كله، بينما نعتمد قسنطينة كعينة للدراسة[5].

---

[1] - Jean Marie MIGNON, La colonisation française et les Algériens Musulmans dames le département d'Oran de 1900 à 1914 – Thèse – faculté des lettres et sciences humains d'Aix – en Provence, France, 1970, p 169.

[2] - سلاماني عبد القادر، الاستراتيجية الفرنسية لإجهاض الدولة الجزائرية الحديثة (1932-1947م)، د. ط، قرطبة للنشر والتوزيع، الجزائر، 2012، ص 290.

[3] - سعد الله، الحركة الوطنية، ج1 ،..... مرجع سابق، ص 26 .

[4] - علوي عمار، الملكية والنظام العقاري في الجزائر، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2004 ، ص 36.

[5] - يتعلق الوقف أو الحبس بالأراضي التي أوقفها أصحابها المسلمون على مؤسسات دينية أو ثقافية أو اجتماعية، ولا يقتصر الوقف على الأراضي بل يشمل عقارات أخرى المباني،

للمزيد: صالح عباد، الجزائر خلال الحكم التركي (1514- 1830)، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع الجزائر، 2005، ص 376، ص 37 .

مكان الأوقاف	الأوقاف المثمرة	الأوقاف المختصة بالمصالح العامة	المجموع
قسنطينة	1276	416	1296

ان لأهمية الأوقاف ودورها في توطيد الروابط الاجتماعية وتحقيق الانتعاش الاقتصادي أطلق الفرنسيون أيديهم في مصادرة أملاك الجزائريين الخاصة منها والعامة، وعلى هذا النحو صادروا أوقاف بسكرة وغيرها من المناطق التي شهدت قيام العديد من الانتفاضات كما تم إجراء بعض التحقيقات الميدانية منذ سنة 1862م وانصبت على حصر أملاك الأوقاف المتواجدة في دائرة باتنة

تتمتع جل المساجد بملحقات تابعة لها، وتتمثل في مؤسسات دينية وقفية متفاوتة الأهمية، وكان مسجد قرقور أهمها على الإطلاق، بفضل الأوقاف الكثيرة التي كان يشرف على تسييرها، والتي تتجاوز 41 هكتارا من الأراضي الصالحة للحرث و 03 طواحين و 14 بستانا وتبلغ مداخيله السنوية 3460 فرنكا، وتم اعتقال ممثلها وتم تعيين ممثل لجنة دائرة باتنة بتسيير أملاك الوقف، واستحوذت مصلحة أملاك الدولة في دائرة باتنة على ما يربو من 60 هكتارا من الأراضي[1]، لقد تم معاملة جميع المعالم الإسلامية المنتشرة عبر الوطن، وواصلت الإدارة الاستعمارية الفرنسية استحواذها على أوقاف سيدي بومدين شعيب بتلمسان، وهي الأوقاف التي كانت تبلغ قيمتها الربع ¼ من أملاك تلمسان، وفي تلمسان أوقاف كثيرة من المساجد والقباب والأضرحة والأراضي والمناول، كما تم الاستيلاء على الأوقاف العامة كالعيون والطرقات[2].

أما في الاغواط فقد استولت الإدارة الاستعمارية أملاك الدولة على مجموعة من العقارات حيث بلغت قيمتها 11200 فرنك، ولم تكن مصادرة أوقاف الاغواط بسهولة التي كانت تنتظرها الإدارة الفرنسية، بل كانت لها مشاكل كبيرة من طرف الجزائريين الذين لن يسكتوا على ممتلكاتهم وهذا ما لاحظه الكاتب **لويس رين** سنة 1884م إن عملية المصادرة كانت محل اهتمام المسلمين.

[1]- قليل مليكة، هجرة الجزائريين من الاوراس إلى فرنسا 1900م-1939م، مقدمة لنيل شهادة الماجستير في تاريخ الأوراس الحديث والمعاصر، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، قسم التاريخ وعلم الآثار، جامعة الحاج لخضر باتنة، السنة الجامعية: 2008-2009، ص 41.

[2]- Hanotaux (Adolph), et Letourneau (A), la Kabylie et les Coutumes Kabyles, T1-2, edition Challamel, Paris, 1893, p p 28-35.

ومع بداية 1882م أعلن الحاكم العام لويس تيرمان[1] أن كل أوقاف ومداخيل بني ميزاب الاباضية ستخضع للتشريعات الصادرة من قبل، وهذا ما اعترف به ديبون وكوبولاني أن الأهالي قدموا طعون في تراب أجدادهم ومقدساتهم بعد ما تم اغتصاب أوقافهم، وكان لبني ميزاب مساجد وزوايا وقباب كثيرة وكان التحكم فيها للعزابة وكبار الشيوخ.

وقد ادعى الكاتب لويس ماسنيون[2] أن الإدارة الاستعمارية الفرنسية قد احترمت الأوقاف في الجنوب عموما، لا سيما في ميزاب الاباضية، وقد كان لزواوة أوقافها الخاصة مع نظام مسير من طرف الوكيل، ولكن الاستيلاء عليها وإلغاء نظام الدماغة والسيطرة على الموارد العامة وهذا ما أكده ديبون كوبولاني، أن مداخيل الأحباس تصرف على المشاريع الفرنسية لتساهم في أعباء الإصلاحات المشتركة، مع العلم أن اغتصاب الأوقاف كان يشمل في البداية الأملاك الحضرية، لكن بعد القرار المشيخي سنتوس كونسيلت 1863م وضعت مصلحة أملاك الدولة بيدها كل الأوقاف الريفية، وهي التي ترجع إلى المرابطين والزوايا المحلية[3].

ونستنتج مما سبق ذكره أن المحتل الفرنسي حاول بكل الوسائل طمس الشخصية العربية الاسلامية للجزائريين، محاولته لطمس معاني الوقف بين أفراد المجتمع القضاء على هذه المؤسسة بشتى الوسائل القانونية والاستيطانية، لقد حقق نتائج كبيرة، لكنه لم يستطع أن يترع نظام الأوقاف من نفس الفرد الجزائري، على اعتبار أنه سبيل الخير والتعاون.

[1]- لويس تيرمان Terman levis madison من مواليد 29 جوان 1877م الحاكم العام في الجزائر، تحصل على دكتوراه في القانون وعالم النفس.

[2]- لويس ماسنين 1883م-1962م، من أكبر المستشرقين الفرنسيين وأشهرهم، وقد شغل عدة مناصب مهمة، منها مستشار وزارة المستعمرات الفرنسية بشمال إفريقيا، الراعي الروحي للجمعيات التبشيرية، ونعلم عدة لغات منها العربية والتركية.

3- Lucian (Dominique), un gouverneur général de l'Algérie, l'amiral De Geydon, ED.Adolphe Jordon, Paris, 1908, p 50.

الفصل الرابع:

موقف الجزائريين من السياسة الفرنسية تجاه الأوقاف في الجزائر

أولا: مواقف الجزائريين من مصادرة الأوقاف الإسلامية

ثانيا: مواقف النــخبة.

ثالثا: مواقف الشخصيات والأعيان.

رابعا: الانعكاسات والآثار السياسة الفرنسية عن مصادرة الأوقاف.

خامسا: الأهداف السياسة الفرنسية تجاه الأوقاف

سادسا: بدائل السياسة الفرنسية تجاه الأوقاف:

أولا: مواقف الجزائريين من مصادرة الأوقاف الإسلامية:

إن التجاوزات والاعتداءات التي ارتكبتها الإدارة الاستعمارية في الجزائر وما رافقها من قرارات وقوانين ومراسيم تعسفية[1]، وما ألحقته من أضرار بأرواح السكان وممتلكاتهم ومقدساتهم الدينية لتمر دون أن تؤدي إلى حدوث ردود أفعال قوية من جانب الجزائريين[2].

لقد عملت الإدارة الاستعمارية على ضم الأملاك للدومين، قصد تدعيم الميزانية الاستعمارية، متجاهلة في ذلك خصوصية الأملاك الوقفية وقداستها لدى المسلمين، لذا كان رد فعل فئة العلماء ورجال الدين والمثقفين والتجار...، وهذا عن طريق تقديمهم لمذكرات احتجاج لدى القنصل الانجليزي باعتباره وكيلا عن أملاك الاتراك الغائبين المتروكة[3]، حيث قدم القنصل الانجليزي احتجاجات الجزائريين إلى السيد جيراردي (**gerardi**) مدير الأملاك العامة (الدومين) قائلا له: "..يجب عليكم استعادة أملاك مكة والمدينة – يقصد الاتراك الأحباس وكذا الأراضي المصادرة الى أصحابها.."[4]. فضلا عن الخدمات الهامة التي كانت تقدمها مؤسسة الأوقاف، مثل صيانة المساجد وتنظيم التعليم ودفع أجور المدرسين ومساعدة المحتاجين والفقراء، وبالتالي فان أي تصرف من جانب الإدارة الاستعمارية تجاه هذه المؤسسة، كان من المنطقي أن يؤدي إلى حدوث ردود أفعال قوية من طرف الجزائريين.

لقد كانت الأوقاف تكتسي أهمية اقتصادية واجتماعية وثقافية ودينية، في حياة المجتمع الجزائري، ولعل هذا ما دفع بالإدارة الاستعمارية إلى محاربة مؤسسة الأوقاف منذ بداية الاحتلال، بغية إخضاع المجتمع الجزائري وتجريده من وسائل المقاومة، وقد عرفنا بأن أول قرار فرنسي اتخذ في هذا المجال كان قرار يوم 8 سبتمبر 1830م، يعني بعد مرور أقل من شهرين على سقوط الجزائر.

---

[1] -Delaut, Feraud, **le Habous dans le droit Musulman et la législation nord Africaine**, Alger 1938, p145.

[2]- عاشور موسى، أساليب الاستعمار الفرنسي في الاستيلاء على الأوقاف، أعمال الملتقى الأول، حول العقار في الجزائر 1830-1962م، ولاية معسكر، نوفمبر 2005م، الجزائر، منشورات وزارة المجاهدين، 2007، ص ص 76-80، المرجع السابق، ص 79.

[3] – عدة داهة، الاستيطان والصراع حول ملكية الأرض إبان الاحتلال الفرنسي للجزائر (1830-1962)، ج2، منشورات وزارة المجاهدين، الجزائر، 2008، ص 69.

[4]– عدة بن داهة، الاستيطان والصراع حول الملكية الأرض، ج2، المرجع نفسه، ص 70.

كانت ميزانية الأوقاف الإسلامية، وخاصة أوقاف مكة والمدينة هامة جدا، لذلك عملت الإدارة الاستعمارية على ضمها إلى أملاك الدولة، قصد تدعيم الميزانية الاستعمارية، متجاهلة في ذلك خصوصية الأملاك الوقفية وقداستها لدى المسلمين، فضلا عن الخدمات الهامة التي كانت تقدمها مؤسسة الأوقاف، مثل صيانة المساجد وتنظيم التعليم ودفع أجور المدرسين ومساعدة المحتاجين والفقراء وغير ذلك، وبالتالي فان أي تصرف من جانب الإدارة الاستعمارية تجاه هذه المؤسسة كان من المنطقي أن يؤدي إلى حدوث ردود أفعال قوية من طرف الجزائريين.

لذا كان موقف الجزائريين وخاصة الفئات المثقفة من السياسة الفرنسية تجاه الأوقاف الإسلامية واضحا منذ البداية، وهو الرفض والاستنكار والاحتجاج وإرسال العرائض إلى المسؤولين الفرنسيين ومطالبتهم برفع أيديهم عن الأوقاف[1]، ويمكن إرجاع موقف الجزائريين إلى سببين:

- أن الأملاك الوقفية، وفضلا عن أهميتها الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، فهي تتمتع بحرمتها وقداستها لدى المسلمين، ولذا أي اعتداء عليها من شأنه أن يثير مشاعر المسلمين، خاصة إذا كان هدا الاعتداء صادر عن طرف معتمد ووجوب الدفاع عن الحرية الدينية للوقف الاسلامي.

- أن الفرنسيين امضوا على الاتفاقية وبقيادة قائد الحملة **دي بورمون** باحترام حريات السكان وديانتهم وأملاكهم، وفق ما نصت عليه المادة 5 من معاهدة الاستسلام[2]، بين قائد الحملة والداي حسين يوم 5 جويلية 1830م، ولذا أي اعتداء على الأوقاف الإسلامية يعد خرقا لبنود معاهدة الاستسلام، وهو تصرف لا يليق بشرف فرنسا ومكانتها.
- التصدي لهذا القرار الذي انتهك بنود الاتفاقية المبرمة بين البلدين، التي تعهد فيها الطرف الفرنسي باحترام الكامل لمقدسات الدين الإسلامي، بما ذلك العلماء والمثقفون وحرية الرأي والمعتقد الديني[3].

---

[1]- محمد زروال، الاستعمار جريمة ضد الإنسانية، الملتقى الوطني الثالث، فرنس فانون، وزارة الثقافة ومديرية الثقافة، ولاية الطارف، 31/30 ماي 2006، ص 78.

[2]- للمزيد : ينظر الى نص معاهدة الاستسلام في الملحق أو Cit H , khodja.op،p 176

[3]- حميدة عميراوي، دور حمدان خوجة في تطور القضية الجزائرية 1827-1840م، دار البعث، 1987م، ص 92.

لهذا وقف الجزائريون وقفة واحدة اتجاه السياسة التعسفية حول مختلف الاملاك الجزائرية، وعلى رأسها أملاك الأوقاف، لأنهم رأوا فيها اعتداء على شخصيتهم وانتهاك لحرمتهم الدينية[1].

يشير المتصرف المدني **بشون،** في تقرير الى السلطات الفرنسية بباريس في 25 نوفمبر 1831م بقوله: "..كل الامتلاك التابعة للمساجد أصبحت تحت يد أعوان مصلحة أملاك الدولة الفرنسية (الدومين) الذين يستقبلون المداخيل...أن المراسلات التي قمت بها مع البايات والشيوخ الثائرين...أنني اقترح سيدي الرئيس التوفيق السريع لتطبيق مصادرة أملاك المؤسسات الخيرية الوقفية...التي كانت سببا في أثارة الثورات ضد السلطة الفرنسية...)[2].

01- موقف رجال الدين والعلماء:

منذ بداية الاحتلال، بادر باتهام العناصر الفاعلة في الساحة الدينية والسياسية أو المرتبطة بالأتراك أو المنضمة إلى مقاومة الأمير عبد القادر[3]، ونحو ذلك من الاتهامات، ومن هؤلاء رجال كانوا متقلدين مناصب قضائية أو سياسية، إدارية، كالقضاة والمفتين، ونتيجة المصادرات واصدار القرارات والمراسيم، وقد جاء في المذكرة الاحتجاجية التي بعثوا أعيان الجزائر رسالة، المؤرخة في أوت 1831م قالوا: (..طلبنا الأول يتمثل في استرجاع الأملاك الوقفية التابعة لمكة والمدنية وكل الأوقاف الأخرى، ذلك لأنكم أعطيتمونا الأمان بشأن كل ما له علاقة بالقضايا الدينية..)[4].

كما طالبوا في نفس الرسالة بتشكيل لجنة تتألف من خمسة أعضاء للتكفل بقضايا المسلمين المتعلقة بتسيير الأوقاف، كما تقدموا بعريضة لدى القائد الفرنسي **برتزان** يطالبون فيها بإرجاع أملاك الأوقاف التي استولى عليها كلوزيل عام 1830م[5]، إلا أن هذه المطالب قوبلت بالرفض.

ومن بين أشهر المواقف الاحتجاجية، خلال السنوات الأولى للاحتلال نجد تلك العريضة التي بعث بها حمدان خوجة إبراهيم بن مصطفى باشا إلى وزير الحربية، في جوان 1833م، والتي تتألف من ثمانية عشرة بندا(18) ، والتي تكتشف تلك الاعتداءات والفظائع التي اقترفها الفرنسيون،

---

[1]- حميدة عميراوي، دور حمدان خوجة في تطور القضية الجزائرية، المرجع السابق، ص 93.

[2]- Hellal Amar, Le mouvement reformiste Algerien (Les hommes et l'histoire 1831- 1957), Office des publications universitaires, 2002, p 152.

[3]- الطيب العلوي، مظاهر المقاومة الجزائرية (1830-1954م)، منشورات المتحف الوطني للمجاهد الجزائر، 1994، ص ص 37-41.

[4]- Fatiha sifou, la protestation algérienne conter la domination française, plaintes ET petitions (1830-1914) these de doctorat en histoire, tome I, université Aix – Marseille, Années universities 2003 -2004, p 102.

[5]- Clauzel, Observation du général Clauzel sur quelques actes de son gouvernement d'Alger, Paris 1831-p108.

ومنها توقيف القاضي والمفتي ونفيهما، والاستيلاء على أوقاف مكة والمدينة وهدم المؤسسات الدينية، والاستيلاء على جامع كتشاوة وتحويله إلى كنيسة[1] وغيرها من الاعتداءات، إلا أن سلطات باريس قد تجاهلت هذه الاحتجاجات والمطالب بل نجدها قد استمرت في سياسة الترهيب والسجن والنفي ضد كل من يحاول الدفاع عن الحقوق المشروعة للشعب الجزائري، وقام حتى بنبش القبور، و لم يحترم حتى عظام الأموات آن السلطة الفرنسية لم تبال هذه الاحتجاجات، بل ساندت مرتكبي الأخطاء بطريقة مباشرة او غير مباشرة[2]، وهكذا كان مصير **حمدان خوجة** هو النفي[3]، على غرار سلفه ابن العنابي، في هذه الفترة قامت الحكومة الفرنسية بإرسال لجنة تحقيق الى الجزائر هي اللجنة الافريقية لتعاين الوضع، وتقدم تقريرا يتضمن اقتراحات حول مستقبل البلاد، وذلك نتيجة ضغط العام الأوربي على فرنسا للإعلان موقفها الرسمين الاحتفاظ أو التخلي الجزائر، حيث شكلت هذه اللجنة بتاريخ 7 جويلية 1833م[4].

باشرت نشاطها بالجزائر بتاريخ 2 سبتمبر 1833م، وكان رئيسها الجنرال **بوني**[5]، تنقلت هذه اللجنة في مدينة الجزائر وضواحيها، وقد استمعت لكل الاطياف وعلى رأسهم رجال الدين والنخبة والأعيان ومن بيتهم السيد مصطفى بن الكبابطي الذي كان عندئذ متوليا شؤون الإفتاء على المذهب المالكي، وقد استجوبه رئيس اللجنة في الجلسة الخاصة بمناقشة العدالة والقضاء، وكانت جلسة الكبابطي تتناول قضايا غير سياسية في ظاهرها كموقف التشريع الاسلامي من حقوق الرجل والمرأة، ونظام الملكية، والزواج الطلاق، وإجراءات الإحكام القضائية[6].

---

[1]- محفوظ قداش، جزائر الجزائريين، تاريخ الجزائر 1830-1954، منشورات ANEP، الجزائر، 2008، ص 42.

[2]- التميمي عبد الجليل، بحوث ووثائق في التاريخ المغربي 1816-1871م، تونس، 1972، ص 69.

[3]- حميدة عميراوي، دور حمدان خوجة في تطور القضية الجزائرية 1827-1840، الطبعة الأولى، دار البعث قسنطينة، الجزائر، 1987، ص140.

ويذكر الأستاذ حميدة عميراوي، بان حمدان خوجة قد اتجه إلى فرنسا مسافرا و لم يتخذها منفيا.

[4]- بوحوش عمار ، التاريخ السياسي للجزائر من البداية ولغاية 1962م، ط1، دار الغرب الاسلامي، بيروت، 1997م، ص 121.

[5]- شارل اندري جوليان، تاريخ الجزائر المعاصرة الغزو والاستعمار (1827-1871)، تر: جمال فاطمي واخرون، ط1، دار الامة، الجزائر، 2008،1م، ص ص 194-195.

[6]- سعد الله أبو القاسم ، محاضرات في تاريخ الجزائر الحديث بداية الاحتلال، ط3، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1982، ص ص 102-103.

وبتولي الجنرال بيجو[1] الولاية العامة في الجزائر سنة 1841م وافتتاحه عهدا جديدا للسياسة الفرنسية، ورفعه شعار قطع دابر المقاومة ضد الوجود الفرنسي وتثبيت قواعد السيادة الفرنسية في الجزائر مهما كان الثمن والوسائل[2]، وشملت سياسة فرنسا السيطرة على الشؤون الدينية الإسلامية بالاستيلاء على مصدرها المالي الرئيسي وهي الأوقاف[3].

أ – موقف مصطفى بن الكبابطي:

بدا المستعمر الفرنسي في تنفيذ سياسة النفي والتهجير ألقصري منذ الوهلة الأولى للاحتلال، فبدا باتهام العناصر الفاعلة في الساحة الدينية والسياسية بالتأمر ضد الفرنسيين أو بالارتباط بالأتراك أو الانضمام إلى مقاومة الأمير عبد القادر[4]، ونحو ذلك من الاتهامات، ومن هؤلاء رجال عثمانيون عثمانيون كانوا متقلدين مناصب قضائية أو سياسية، إداري، كالقضاة والمفتين[5].

أما الشخصية الجزائرية التي يمكن اعتبارها رمزا للمقاومة الثقافية، خاصة فيها يتعلق بالدفاع عن الأوقاف الإسلامية واللغة العربية، فهي شخصية مصطفى بن الكبابطي مفتي المالكية بمدينة الجزائر، بداية من سنة 1832-1843م التي كانت له مواقف تاريخية في هذا المجال.

كان من اشد المعارضين لا دخال اللغة الفرنسية الى المدارس القرآنية[6] كما رأى في تعليم اللغة الفرنسية بالمدارس القرآنية اعتداء إلى لغة القران، ومساسا بمقوم من مقومات الشخصية الجزائرية هي اللغة العربية، ومع إصرار الكبابطي وتعنته شن عليه الفرنسيين حملة كبيرة من الضغط والتخويف، نصبوا له الوشاية لمعرفة ما يدور في مجالسه واتصالاته[7].

---

[1]- بيجو هو المقيم العام الذي عينته فرنسا خلفا للمارشال فاليه في الجزائر وهو الذي كان متحمسا للحرب في الجزائر، هو الذي استعمل سياسة الارض المحروقة، .....

للمزيد : سعد الله أبو القاسم: خلاصة تاريخ الجزائر المقاومة والتحرير،..... 1830-1962م ، ص 34.

[2]- سعد الله أبو القاسم، محاضرات في تاريخ الجزائر الحديث بداية الاحتلال، ط3،..... المرجع السابق، ص 19.

[3]- أحمد رمزي، الاستعمار الفرنسي في شمال إفريقيان (د.ط)، المطبعة النموذجية، القاهرة، (د.ت)، السياسي، ترجمة: سمير كرم، مؤسسة الأبحاث العربية، بيروت، لبنان، 1980، ص 146.

[4]- مقاومة الأمير عبد القادر (1833-1847م) وهذا مع سقوط مدينة الجزائر على يد الاحتلال الفرنسي، فقاومه الأمير عبد القادر وقاد ضده عدة معارك أبرزها معركة واد المقطع، كان مقاوما عنيدا ومحاربح شهما ودبلوماسيا محنكا، ومنظما بارعا،

للمزيد : الطيب العلوي، مظاهر المقاومة الجزائرية (1830-1954م)، منشورات المتحف الوطني للمجاهد الجزائر، 1994، ص ص 37-41.

[5]- سعد الله أبو القاسم ، أبحاث واراء في تاريخ الجزائر، ظ1، دار الغرب الاسلامي، بيروت، 1996،4م، ص 193.

[6]- سعد الله أبو القاسم ، في الجدل الثقافي، ط2، دار الغرب الاسلامي، بيروت، لبنان، 2005، ص 151.

[7]- بوزيان سعد ، ، شخصيات بارزة في كفاح الجزائر (1830-1962م) تيزي وزو، دار الامل، 2004، ج1، ص 44.

ولم يكتف الجنرال بيجو بضم الأوقاف إلى أملاك الدولة فقط، بل تعدى ذلك إلى محاولة فرض اللغة الفرنسية على أبناء الجزائر، حيث اصدر وزير الحربية أمرا يقضي بتعليم اللغة الفرنسية للأطفال العرب في المدارس القرآنية[1]، لقد عارض المفتي الكبابطي هذين القرارين أشد المعارضة، ذلك لأنه رأى في ضم الأوقاف إلى الدومين اعتداء على الدين الإسلامي ورجاله، إن المقاومة المستميتة التي أبداها الكبابطي ضد هذين القرارين، هي التي جعلت السلطات الاستعمارية تشن عليه حملة الضغط والتهديد والتخويف، حيث سجنت ابن أخيه احمد بن عاشور[2]، مدير مدرسة الجامع الكبير، كما عملت على اختلاق التهم التي تدينه وتظهره بمظهر المتمرد العاصي لأوامر الدولة.

ذكر **ديفو devoulx** بأن "..المفتي المالكي مصطفى بن الكبابطي قد كان متهما بالمقاومة المكشوفة لأوامر الحكومة..."[3]، أما التقرير الذي رفعه رئيس مكتب الولاية العامة إلى وزير الحربية الحربية فقد جاء فيه بأن "الكبابطي كان يواجه كل الإجراءات التي اتخذها الحاكم العام ومساعدوه، وكان يعارض الإصلاحات التي كانت لها صلة به، وكذلك معارضته في إدارة الشؤون الدينية"[4]، كما تقدم صاحب التقرير باقتراح يقضي بعزل المفتي الكبابطي ثم نفيه، قصد التخلص من شغبه والحيلولة دون وقوع ردود أفعال محتملة من طرف المسلمين، ومهما يكن من أمر فان السلطات الاستعمارية قد رأت في تعنت المفتي الكبابطي مساسا بكرامة الدولة الفرنسية، وأن تركه بدون عقوبة مدعاة لمزيد من التمرد على أوامر الحكومة الفرنسية، لذلك اقترح الجنرال **دي بار** على الوزير عزل الكبابطي ونفيه من الجزائري، وهو الاقتراح الذي اجمع عليه أعضاء المجلس الإداري في الجزائر[5].

---

[1] -بن نعيمة عبد المجيد و آخرون: موسوعة أعلام الجزائر 1830-1954، منشورات المركز الوطني للدراسات و البحث في الحركة الوطنية و ثورة أول نوفمبر 1954، الجزائر، 2007.، ص495.

[2] - محفوظ قداش، جزائر الجزائريين، تاريخ الجزائر 1830-1954م، منشورات aneb، الجزائر، 2008م، ص 42.

[3] - le muphti maleki, Mustapha ben el-kebabti, s'étend rendu coupable de résistance ouvert aux ordres du gouvernement,

Voir : Albert devoulx, les édifices religieux de l'ancien Alger, in R.A, volume10, année 1866, p381.

[4]- Yvon, Turin, affrontement culturel dons Algérie coloniales, écoles, médecines, 1830-1880, Alger, 1983, , pp 121-122.

[5] - سعد الله أبو القاسم ، أبحاث وأراء في تاريخ الجزائر، ج2، ...المرجع السابق، ص26.

وبناء على هذا الاقتراح أصدر الحاكم العام بيجو أمرا في شهر ماي 1843م يقضي بعزل المفتي الكبابطي من منصبه، حيث القي القبض عليه و لم تثبت السلطات الاستعمارية أن أصدرت قرارا يقضي بنفيه إلى فرنسا[1]، قبل توجيهه إلى منفاه بجزيرة سانت مارغريت الواقعة قرب مدينة طولون الفرنسية.

وفي أواخر شهر ماي 1843م نقل الكبابطي، رفقة ولده وابن أخيه، على متن سفينة متجهة إلى مرسيليا، تمهيدا لنقلهم إلى منفاهم بالجزيرة المذكورة، وقد نزلوا بمرسيليا في أول جوان، حيث تم تسليمهم إلى الشرطة، كما يفعل بالمجرمين[2]، وبعد مشاورات ومراسلات بين الدوائر السياسية في كل من الجزائر وباريس، تقرر عدم نفي المفتي الكبابطي إلى جزيرة سانت مارغريت، والسماح له بالذهاب حيث يريد، فاختار الإسكندرية، التي وصل إليها في 24 جوان 1843م، رفقة ولده وابن أخيه أحمد بن عاشور، حيث نزل المفتي الكبابطي ضيفا على مواطنه ورفيقه في المحنة المفتي الحنفي محمد بن العنابي، الذي كان كلوزيل قد نفاه بعد عدة أشهر فقط من احتلال الجزائر.

وللإشارة فان الجنرال **بيجو** قد استغل فرصة نفي الكبابطي ليصدر قرارا تعسفيا أخر، يتعلق بالجامع الكبير، وذلك بتاريخ 4 جوان 1843م، ومما جاء في هذا القرار: (..إن العقارات التابعة للجامع الكبير بالعاصمة وكل الموظفين التابعين له، هم تحت سلطة الدومين، وإن كل المداخيل والمصاريف التابعة لهذه المؤسسة قد تم إلحاقها بالميزانية الاستعمارية، وان كل المصاريف المتعلقة بموظفي الجامع والشؤون الدينية وكل المساعدات والصدقات التي تقدمها هذه المؤسسة ستسير من طرف الإدارة. ولت تكتف هذه الأخيرة بذلك، بل ذهبت إلى حد الاستيلاء على أرشيف الجامع الكبير..)[3].

هذا موقف المفتي مصطفى بن الكبابطي من ضم الأوقاف الإسلامية إلى أملاك الدولة الفرنسية، الذي كان فيه مثالا للتحدي والاستماتة في الدفاع عن مقدسات الأمة وثوابتها، وهكذا كان موقف السلطات الاستعمارية من كل صوت حر حاول الدفاع عن حقوق بني وطنه، التي سلبت على يد من كانوا يتغذون بشعارات الحرية والإخاء والمساواة[4].

---

[1] -Aumert, le bureau de bienfaisance musulman.in R.A, volume43, Annee1988, p189.

[2] – سعد الله أبو القاسم ، أبحاث وأراء في تاريخ الجزائر، ج2......، المرجع السابق، ص28.

[3] - Aumerat, le bureau de been faineance Mussulmen,…. Op.cit, p18.

[4]- Albert devoulx, les édifices religieux de l'ancien, Alger, in: R.A, volume 7, Année 1863, Op, cit, p104

ب- موقف المفتي ابن العنابي[1]:

كان من الشخصيات الدينية الهامة التي وقفت أمام الممارسات الاستعمارية، فكتب العديد من من المراسلات[2]، وتولى القضاء الحنفي بمدينة الجزائر وعند وقوع الاحتلال سنة 1830م[3]، عرف بموقف المعارض للإدارة الاستعمارية فيما يخص سياستها الوقفية وتعاملها مع الشؤون الإسلامية عموما، يصفه حمدان خوجة بأنه كان (.. رجلا نزيها وقاضيا، ذنبه الوحيد انه يكتب دائما إلى الجنرال كلوزيل، يلومه على تصرفاته التي كانت تبدو مخالفة لوثيقة الاستسلام، وللقوانين الفرنسية ولحقوق الإنسان....)[4]

عارض ابن العنابي القرارات الأولى التي صدرت بحق الأوقاف وبشكل صريح وعلني، وهو الأمر الذي جعل كلوزيل يضعه تحت المراقبة، ويصف **صالح فركوس** موقف إبن العنابي من السياسة الإدارية الاستعمارية الوقفية، بأنه كان.(. موقفا شجاعا وصارما اتجاه العدو، حيث رفض له أي تنازل...)[5]، وبالنظر إلى موقفه المعارض للإدارة وبشدة والذي تجسد في كتابته العديد من الرسائل إلى كلوزيل، حيث نبهه فيها إلى عواقب السياسة التي تتبعها الإدارة فيما يخص ملف الأوقاف، ولطالما كان يذكره ببنود معاهدة الاستسلام[6]، وعليه فقد اعتبره **كلوزيل** عنصرا خطيرا على الإدارة الاستعمارية[7]، ووجه له تهمة القيام بتحريض السكان على الثورة[8]، وتم إلقاء القبض

[1] - سعد الله أبو القاسم ، المفتي ابن العنابي، مجلة الاصالة، العدد 03، 31 مارس 1976م، ص ص38-39.

[2]- le baron pichon, alger sous la domination française son êta présent et avoir, paris, 1833, p 444.

[3]- ابن العنابي: هو محمد ابن محمود ابن حسين ابن محمد الشهير بابن العنابي، من دعاة الإصلاح الاجتماعي والسياسي في العالم الاسلامي، قاض فقيه من فقهاء المذهب الحنفي بالجزائر خلال الفترة العثمانية ،ولد سنة 1775م-1182ه بمدينة الجزائر، حيث أخذ العلم فيما بعد معلى يد أكبر علمائها، سافر الى المشرق سنة 1820م حيث زار الإسكندرية ومن ثم ادى فريضة الحج، قبل ان يعود الى الجزائر أين تولى القضاة على المذهب الحنفي، نفي الى الإسكندرية بعد الاحتلال الفرنسي بسنة، ثم استقر بها حتى توفي سنة 1850م،

للمزيد: نويهض عادل، معجم أعلام الجزائر من صدر الإسلام حتى العصر الحاضر، ط2 المرجع السابق، ص245.

[4]-خديجة بقطاش ، الحركة التبشيرية ......المرجع السابق، ص25.

[5]- فركوس صالح، محاضرات في تاريخ الجزائر المعاصر (1830-1925)، مديرية النشر لجامعة 08 ماي 1945، قالمة، 2010، ص15.

[6]- سعد الله، أبو القاسم ،ابن العنابي رائد التجديد الإسلامي، الجزائر، 1977 م، ص ص11-25.

[7]- خديجة بقطاش، أوقاف مدينة الجزائر، بعد الاحتلال الفرنسي، 1830م، مجلة الثقافة، العدد 62، السنة الحادية عشر، ربيع الثاني، جمادي الاول، مارس- أفريل، 1981م، وزارة المجاهدين، ص ص 75-82.

[8]- بقطاش، الحركة التبشيرية....المرجع السابق، ص25.

عليه من طرف القوات الفرنسية وسجنه لفترة وجيزة، قبل أن يتم نفيه إلى الإسكندرية، وكل هذا بسبب مواقفه المعارضة للسياسة الاستعمارية، بخصوص الأوقاف والشؤون الإسلامية.[1]

ثانيا: مواقف النخـــــــــبة:

01 – موقف أحمد بوضربة:

أحمد بوضربة أحد أعيان المجتمع الجزائري الذي عايشوا الاستعمار الفرنسي في الجزائر، حيث خص في مذكراته إلى اللجنة الإفريقية سنة 1833م، وهي عبارة عن مطالب جزائرية يشرح فيها للسلطة الفرنسية كيفية تسيير أمور الجزائر، لقد شكل دي بورمون في 06 جويلية 1830م لجنة حكومية، انبثقت منها ما سميت بالهيئة المركزية التي كانت تحت قيادة بوضربة ومجموعة من سكان مدينة الجزائر، حيث اظهر حماسا كبيرا للوجود الفرنسي في الجزائر في بادئ الأمر[2].

واهم ما جاء في هذه كيفية إدارة المؤسسات الأوقاف

أملاك مكة والمدينة وأملاك سبل الخيرات، أملاك الشرفاء وأملاك المساجد، أملاك الزوايا.

أملاك بيت المال، أملاك المرابطين، أملاك الأندلسيين[3]، تعيين لجنة خيرية تكلف بإدارة هذه الأوقاف، تختارهم البلدية ويثبتهم الوالي في مناصبهم ويعين أحد الفرنسيين محافظا باسم الملك لدى اللجنة المذكورة[4]، وان تكون اللجنة متقنة للغة العربية، حتى يسهر على جميع المصالح و يقوم بمراقبة الصندوق المركزي، ووضع ثلاثة نسخ للمدخولات والمصاريف يمضيها وترسل النسخ المسطرة الى كل من الوالي والمقتصد المدني ورئيس البلدية[5].

---

[1]– نويهض عادل، معجم إعلام الجزائر، منشور المكتب التجاري للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، 1971م، ص 245.

– أحمد بوضربة: كان من حضر مدينة الجزائر لأسرة ميسورة، اشتهر بعمله في التجارة، أقام فترة في مرسيليا الفرنسية أين تعلم اللغة وأتقنها، كما انه تزوج هناك من سيدة فرنسية، وبعد إفلاس تجارته هناك عاد إلى الجزائر، كان ضمن الوفد المفاوض لجيش الحملة الفرنسية على مدينة الجزائر والتي انتهت بتوقيع معاهدة الاستسلام واحتلال المدينة في جويلية 1830، تولى عدة مناصب إدارية بعد الاحتلال، ولا يعرف عنه الكثير بعد 1834، سوى أنه نفي من الجزائر بعد ذلك،

للمزيد: سعد الله، محاضرات في تاريخ الجزائر الحديث بداية الاحتلال، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، ص 76، 78، 79

[2]–زروال محمد: الاستعمار جريمة ضد الإنسانية، الملتقى الوطني الثالث ، ....المرجع السابق، ص 78.

[3]- Bouderbh Ahmed, Réflexions sur la colon D'Alger, Revue Africain; Année 1913p 240-241.

[4] - Bouderbh Ahmed, Réflexions sur la colon D'Alger, Revue Africain; Année 1913ibid, p242 p242

[5]– محمد العربي الزبيري، مذكراب أحمد باي، حمدان خوجة، وبوضربة، الشركة الوطنية للنشر والاشهار، ط2، 3 شارع زيغود يوسف، الجزائر، 1981م، ص 197.

وان تكون اللجنة مسئولة عن جميع العمال الذين تشغلهم وعن نزاهتهم خاصة، وان يكون الوقف حسب الارادة ووفقا للقانون، و لا يسمح لرؤساء المؤسسات التحكم في الاوقاف، وتستعمل في الاعمال الخيرية، وإعانة النساء النوافس وصيانة البنايات المهدمة[1].

وما يمكن ملاحظته من طرف بوضربة ان الادارة الاستعمارية استعملت كل الوسائل للقضاء على المؤسسات الوقفية والمعالم الدينية،[2]حيث اقترح الطريقة لإدارة المؤسسة الوقفية، يقول:

(....انني عرضت هنا أفكارا أعتقد أنها عادلة ومعقولة، وليس في استطاعتي أن أتي بتفاصيل أكثر، لأن هناك من الاخرى الضرورية التي لا يمكن ذكرها...وإذا أردتم دفع الحضارة إلى الداخل فلديكم وسيلة واحدة هي: الصبر، الوفاء والالتزام بالعهود، والعدل والانصاف والاعتدال...وإذا أردتم غير ذلك ..فإنني أؤكد لكم لن تتمكنوا من الاستيلاء ممتلكات البلاد من معالم دينية ومعلمية)[3]، الا ان الاقتراح الذي قدمه للإدارة الاستعمارية لم يؤخذ بعين الاعتبار، بل اتخذت اساليب وطرق منها المناعة والحصانة.

02 – موقف حمدان خوجة:

يعتبر حمدان خوجة[4] من كبار أعيان مدينة الجزائر، وكان رجل علم وثقافة واسعة، لرحلاته إلى عدة مناطق أوربية، زيادة يعتبر من الاثرياء في الجزائر[5]، حيث عاصر بداية الاحتلال الفرنسي لبلده الجزائر، حيث تقلد منصبا كعضو في المجلس البلدي لدى الإدارة الفرنسية، وذلك خلال عهد

[1]- محمد العربي الزبيري، مذكرات أحمد باي، حمدان خوجة، وبوضربة، ....المصدر السابق، ص 199.

[2]- محمد العربي الزبيري، مذكرات أحمد باي، حمدان خوجة، وبوضربة، ....المصدر نفسه، ص 200.

[3]- محمد العربي الزبيري، مذكرات أحمد باي، حمدان خوجة، وبوضربة،..... المصدر السابق ، ص 201.

[4]- **حمدان خوجة** : هو حمدان بن عثمان خوجة –ولد سنة 1773 بمدينة الجزائر وهومن فئة الكراغلة، أي أنه من أب تركي وأم جزائرية، وكانت أسرته من الأسر الشهيرة بمدينة الجزائر، إذ جمعت بين المال والجاه والنفوذ الإداري، فقد كان خاله أمين السكة بينما شغل والده عدة مناصب متعددة منها منصب الدفتر دار أي كاتب من الدرجة الأولى في الإدارة العثمانية بالجزائر، درس وتعلم بمدينة الجزائر أين أصبح أستاذا في الحقوق المدنية والقوانين الإسلامية، وتمتع كذلك بكونه من أصحاب الأموال بمدينة الجزائر ومن أعيالها زار العديد من البلدان الإسلامية والأوربية، ومن بينها القسطنطينية وإسبانيا وإيطاليا وكذلك فرنسا سنة 1820، كما شهد له إتقانه لأكثر من لغة كالعربية والتركية والفرنسية، عرف بنشاطه السياسي ومعارضته للسياسات الإدارية الفرنسية بالجزائر خلال السنوات الأولى للاحتلال، وعلى إثر هذا تم إبعاده إلى فرنسا سنة 1833، أين اختار بعدها السفر إلى القسطنطينية والاستقرار بها، وهناك عمل بالترجمة والتأليف، وقد خلف العديد من الآثار على غرار كتابه الشهير المرآة، إتحاف المنصفين والأدباء في الاحتراس عن الوباء، وغير ذلك، اختلف في سنة وفاته بالضبط، غير أن المؤرخين رجحوا بأن تكون بين 1840-1845،

– **للمزيد:** عميراوي أحميدة، "نظرة حمدان خوجة الجزائري إلى الآخر أوروبا نموذجا "، ندوة الرحالة العرب والمسلمين اكتشاف الذات والآخر، ندوة الجزائر الأولى، 2004، .

[5] – مصطفى الاشرف، الجزائر الامة والمجتمع، **ترجمة:** حنيفي بن عيسلى، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 19+83م، ص 206.

الجنرال كلوزيل، ومن خلال التصدي لهذا القرار الذي انتهك بنود الاتفاقية الجزائرية الفرنسية بين البلدين التي تعهد فيها الطرف الفرنسي بالاحترام الكامل لمقدسات الدين الإسلامي، والأوقاف بما في ذلك العلماء والمثقفون وحرية الرأي والمعتقد الديني[1]، ولهذا وقف الجزائريين وقفة واحدة اتجاه السياسة الفرنسية التعسفية حول مختلف الأملاك الجزائرية وعلى رأسها أملاك الأوقاف، لأنهم رأوا فيها اعتداء وانتهاكا لحرماتها[2]، من الشخصيات التي كانت ردة فعله قوية حيث ارسل مذكرة الى الجنرال دي برمون، واخرى للملك، وكان من بين الذي استمعت إليهم اللجنة الإفريقية،[3]، كان موقفه من الإدارة الفرنسية التآخي والسلام[4]، وبعد إصدار كلوزيل لقرار 07 ديسمبر 1830م الخاص بمصادرة كل املاك الأوقاف إلى الدومين، فاستنكر حمدان خوجة لهذا القرار المعارض للمعاهدة وخاصة منها البند الخامس[5].

نتيجة لهذه الشكايات التي رفعها حمدان خوجة وأعيان الجزائر إلى الحكومة الفرنسية بباريس اتجاه التجاوزات والاعتداءات التي قامت بها الإدارة الفرنسية على أرض الجزائر...أرسل ملك فرنسا يوم 07 جويلية 1833[6] لجنة بحث للاطلاع على حالة الجزائر المحتلة حديثا.

ولمعرفة الحقيقة من التهم التي أخذت المعارضة توجها إلى الحكومة السابقة، ومعرفة الحقيقة من الزيف والادعاءات، فجاءت هذه اللجنة إلى الجزائر وأمضت أكثر من شهر ونصف في مختلف أنحاء الجزائر فزارت كل من عنابة، وهران، بجاية، الجزائر وهناك استمعت إلى أراء متعددة أدلت بها شخصيات من الجزائريين والأوربيين وعقدت اللجنة الإفريقية جلستهم الختامية بالجزائر، ورفعت تقريرها إلى الملك الفرنسي[7].

[1]- محمد زروال، الاستعمار جريمة ضد الإنسانية، الملتقى الوطني الثالث، فرنس فانون، وزارة الثقافة ومديرية الثقافة، ولاية الطارف، 30-31 ماي 2006، ص 78.

[2]- سيفو فتيحة ، الكتابات الاحتجاجية الجزائرية ضد الهيمنة الاستعمارية الفرنسية ،1830-1914م،مجلة عصور ،جامعة وهران ، العدد 16 جوان ديسمبر 2008.

[3]- سيفو فتيحة، الكتابات الاحتجاجية الجزائرية ضد الهيمنة الاستعمارية الفرنسية (1830-1914)، المرجع السابق، ص58.

- حمدان خوجة، وشغل منصب الكاتب العام للداي، وبعد الغزو اشتغل عضوا في المجلس البلدي، وفي سنة 1833م عزلته الإدارة الفرنسية من منصبه وجردته من أملاكه ثم قامت بنفيه واستقر باسطنبول وهناك توفي 1840م، بعيدا عن وطنه الذي كان له خيرا محام أمام الرأي العام من أشهر كتبه المرآة الذي تجرا فيه فضح السياسة الاستدمارية الفرنسية نحو الجزائر.

[4]- خديجة بقطاش، الحركة التبشيرية بالجزائر، 1830-1870م، الجزائر، منشورات دحلب، 2007، ص 29.

[5]- بوضرساية بوعزة، سياسة فرنسا البربرية في الجزائر 1830-1930م وانعكاساتها على المغرب العربي، دار الحكمة، الجزائر، 2010 ، ص 140.

[6]- أحمد توفيق المدني، محمد عثمان باشا، داي الجزائر 1766-1791، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1986، ص 16.

[7]- محمد العربي الزبيري، مذكرات أحمد باي، حمدان خوجة، وبوضربة،....المصدر نفسه، ص 133.

اعترفت اللجنة الإفريقية بالاتهامات الموجهة للإدارة الفرنسية في الجزائر، هذا ما لاحظناه من خلال التقرير المقدم: (..إذا فحصنا الأعمال التي قمنا به نحو الأهالي وجدنا أنها لم تكن غير منطبقة على أسس العمل ، فحسب بل إنها كانت غير منطقية على أصول العقل والمنطق أيضا، فنحن رغم وجود معاهدة علنية، إلا انه حدث انتهاكا لكل الحقوق المبدئية البسيطة، لكل شعب قد تجاهلنا كل حقوقهم، وامتهنا عوائدهم وكيانهم..[1].)

وتضيف اللجنة الإفريقية: "ضممنا إلى أملاك الدولة سائر العقارات التي كانت من أملاك الأوقاف واستولينا على أملاك طبقة من السكان كنا قد تعهدنا برعايتها وحمايتها... وبلغ بنا الأمر إلى درجة أننا كنا نغتصب الأملاك ثم نجبر مالكيها على دفع المصاريف اللازمة لهدمها وكنا نجبر الناس على دفع مصاريف هدم المساجد، ولقد انتهكنا حرمات المعاهد الدينية.."[2].

وقد اغتنم حمدان خوجة وجود هذه اللجنة في الجزائر 1833م، وبين لها كيفية معالجة ة هذه المشاكل، وتقديم اقتراحات.

03- موقف إبراهيم بن مصطفى باشا:

ان المذكرة الذي قدمها إبراهيم بن مصطفى باشا، إلى الماريشال **سولت** وزير الحربية يوم 03 جوان 1833م شملت على 18 نقطة أو مطلب تدور حول عدم احترام السلطة للأماكن الدينية، الا ان ردة الفعل كانت متناقضة، وكان أسلوبهم يعتمد على التهدئة والتمويه، يقول فيها: (...أخذوا مساجدنا ولم يبقى في يد المسلمين إلا أربع وعدة مساجد صغارا، ونحو ثلاث أرباعها أخذوه وسكنوه....كما تكلم في بند أخر،...لنا ولغيرنا أملاك وأوقاف مسكونة وأكثروها للتجارة...)[3].

ولكن ردة فعل وزارة الحربية على هذه المذكرة، ردة فعل متناقضة ، وكان أسلوبهم يعتمد على التهدئة والتمويه لسكان الجزائر، حتى لا يثورون ضد حكومتهم[4]،

---

[1]- أحمد توفيق المدني، محمد عثمان باشا، المصدر السابق، ص 16.

[2]- أحمد توفيق المدني، محمد عثمان باشا، داي الجزائر 1766-1791....المصدر السابق، ص 16.

[3]- محمد زاهي، الاوقاف في الجزائر خلال الفترة الاستعمارية (1830-1870م)، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في التاريخ الحديث والمعاصر، اشراف الاستاذ الدكتور، حنيفي هلايلي، جامعة جيلالي اليابس، كلية العلوم الانسانية والاجتماعية، 2014-2015م، ص 282.

[4]- عبد الجليل التميمي، بحوث ووثائق في التاريخ المغربي (1816-1871م)، 1972، ص 70.

ثالثا: مواقف الشخصيات والأعيان:

لقد كان لتطبيق سياسة مصادرة الأوقاف والإجهاز عليها، حرص المسلمون على التعلق بها، ومثل تمسكهم بها خطا ثابتا، فناشد العلماء والفقهاء والأمة السلطات الاستعمارية ورفع أيديها عن دور العبادات والمرافق التابعة لها، وعن كل ما له صلة بشؤون العبادات والمعاملات الإسلامية، خاصة بعد تنكر الإدارة العسكرية للوعد الذي قطعته على نفسها، بعدم المساس بالديانة الإسلامية واحترامها، ومن مظاهر الامتعاض والاستنكار وفقدان الثقة مجموعة الرسائل التي خاطب بها باي التيطري، والأمير عبد القادر قائد المقاومة، في ظل المعاهدات المبرمة بينهما[1].

1- موقف حاج علي مصطفى بومزراق[2]:

لقد ناشدا السلطات الاستعمارية برفع أيديها عن دور العبادات والمرافق التابعة لها، وعن كل ما له صلة بشؤون العبادات والمعاملات الإسلامية، خاصة بعد تنكر الإدارة الاستعمارية للوعد الذي قطعته على نفسها بعدم المساس بالديانة الإسلامية واحترامها، كما توصي ذلك الحضارة المدنية الفرنسية، ونتيجة مواقفه هذه حاول الجنرال كلوزيل تغييره بمصطفى بن الحاج عمر باي للتيطري على جيش قوامه 8000 ألاف جنديا[3].

لقد وجه حاج علي مصطفي بومزراق[4] رسالة إلى السلطات العسكرية الفرنسية التي جاء فيها: (..لم اعد أثق في أقوالكم لأنكم نكثتم عهدكم بان تحترموا أملاك المسلمين، لكنكم عندما تمكنتم وصرتم سادة مدينة الجزائر، سارعتم إلى النهب والاغتصاب، فكيف يمكننا الوثوق بكم ؟..)5 .

---

1 -Charles Andres julien, Histoire de l'Algérie contemporaine: conquête et début de la (29) colonisation (1827-1871) (paris: presses universitaire de France, 1965).

2- أبو القاسم سعد الله، محاضرات في تاريخ الجزائر الحديث بداية الاحتلال، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، ص 76،78.

3- Camille, Rousset: Les commencements d'une conquête, Tome 1, librairie pin, Paris L'Algérie de 1830- 1840;p27..

4- مصطفى بومرزاق، تولى باي التيطري من 1819-1830م، شارك في صد العدوان على مدينة الجزائر، وبعد تقيع على معاهدة الاستسلام 1830م بين الدي حسين ودبرمون، أعلن ولائه للفرنسيين في البداية، سرعان ما تراجع بعد هزيمة الجيش الفرنسي في البليدة المعركة الاولى جويلية 1830م، تم عزله من طرف كلوزيل وعين مكانه مصطفى بن الحاج عمر.

5 - Charles Andres julien ,Histoire de l'Algérie contemporaine :conquête et début de la (29) colonisation (1827-1871)(paris : presses universitaire de France ,1965).

2- موقف الأمير عبد القادر:

الأمير عبد القادر[1] هو شاعر وفيلسوف، اشتهر بمقاومته ضد الاستعمار ومؤسس الدولة الجزائرية الحديثة ورمز المقاومة الجزائرية ضد الاضطهاد الفرنسي، مع بدية الاحتلال لأكثر من خمسة عشر سنة، حرص على إلزامية منح الحرية الكاملة للمسلمين في ممارسة شعائرهم الدينية، وذلك أثناء مفاوضته مع السلطات العسكرية على الأقاليم التي أصبحت تخضع للسيطرة الفرنسية.

لقد جاء في معاهدة **دميشال** في فبراير 1834م التي نصت على: **"إن الدين والشعائر الإسلامية سيبقيان مصونين ومحترمين..."**.

وبعد مرور ثلاثة أعوام نصت معاهدة **التافنة** 1837م بين الأمير عبد القادر والقائد العسكري الجنرال بيجو[2] على: **"إن العرب الذين يعيشون في الأراضي الخاضعة للحكم الفرنسي يمارسون دينهم الإسلامي بحرية وباستطاعتهم أن يشيدوا المساجد والإشراف على الأوقاف ويمارسون شعائرهم تحت سلطة علمائهم وقادتهم الدينيين"**.

إن حرمان المسلمين من أموال الوقف لم يحرمهم وخصوصا الفقراء من منافعها وخيراتها فحسب، بل منعهم أيضا من وظيفة الإشراف عليها ومراقبتها، بمعنى حرمانها من تسيير شؤون المسلمين، (**فقد كانت أموال الحبوس يديرها وكلاء شرعيون تحت إشراف الشيخ أو الناظر، كان يتسلم مستحقات الكراء الذي يحصل عليها الوكلاء، ثم يخصص الأموال لصيانة المساجد ومرتبات المستخدمين**)[3].

واصلت عديد الشخصيات الجزائرية احتجاجها وتعبيرها عن رفضها، وردود فعلها اتجاه السياسة الاستعمارية عموما، سواء أكان الوقف جزءا أوكلا من هذه الاحتجاجات، والتي تمت بطرق مختلفة على اختلاف الزمان والمكان والبيئة.

---

[1]- **الأمير عبد القادر ابن محي الدين** المعروف ب عبد القادر الجزائري، هو كاتب وشاعر وفيلسوف وسياسي ومحارب، اشتهر بمناهضته للاحتلال الفرنسي للجزائر، ولد قرب مدينة معسكر بالغرب الجزائري يوم الثلاثاء 06 سبتمبر 1808 الموافق لـــ: 15 رجب 1223 رائد سياسي وعسكري مقاوم قاد (جيش إفريقيا) 15 سنة أثناء غزو فرنسا للجزائر وهو أيضا مؤسس الدولة الجزائرية الحديثة ورمز للمقاومة الجزائرية ضد الاستعمار والاضطهاد الفرنسي، وتوفي في 26 ماي 1883 بدمشق سوريا.

2- **توماس روبر بيجو** ولا بيكونيري المعروف بالدوق دي زلي ولد في 15 أكتوبر 1784 بليمونج، مات بباريس بالكوليرا في 10 يونيو 1849، رقي إلى رتبة مارشال فرنسا في 31 يوليو 1843 وحارب قبل مجيئه إلى الجزائر في اسبانيا واشتهر هناك بالعنف، تولى بيجو الحكم في الجزائر في 29 ديسمبر 1840 إلى 29 يونيو 1847، سلك خلال سنوات حكمه سياسة القهر والعنف والإبادة والتدمير والتهجير والنفي في إطار الحرب الشاملة التي مارسها تجاه الجزائريين.

[3]- Charl- andre-s julien, Histoire de l'Algérie contemporaine: conquête et début de la (29) colonisation (1827-1871) (paris : presses universitaire de France ,1965).

3- موقف أعيان بايلك قسنطينة[1]:

ومع بداية ديسمبر 1833م وجه أعيان قسنطينة من أرباب الأسر الكبيرة والفقهاء، والأساتذة والعلماء، ورؤساء سكان البادية وأعيانهم...، لائحة إلى البرلمان الانجليزي، وجاء فيها "....**يحمل على عاتقه مهمة السهر على احترام حقوق الإنسان ومصلحة الإنسانية، وتدعيم الرابطة الأخوية بين البشر**..."، وقد استعرضوا خلالها معاهدة الاستسلام والشروط التي تمت على أساسها، وخرق الاستعمار الفرنسي لها، رغم ان قسنطينة لم تتعرض للاحتلال بعد، كانوا يتحدثون عن الذي حل في مدينة الجزائر وضواحيها، وقد تعرضوا لمسالة الاستيلاء على الأوقاف والسيطرة عليها، وقد طالبوا البرلمان والجيش الانجليزيين بالتدخل لتخليص الجزائريين من هذا الاستعمار.

وكانت العريضة من توقيع الأهالي والنخب والشخصيات وأعيان ورؤوس الأسر الكبيرة بها، والعلماء وسكان البادية وغيرهم[2]، كما وجه أهالي قسنطينة عريضة إلى **ملكة بريطانيا سنة 1871م**، وهي العريضة التي أرسلت بعد مرور مدة طويلة إي بعد احتلال مدينتهم وسقوطها في يد قوات الاحتلال سنة 1837م[3].

4-موقف محمد بن صيام سنة 1888م تقريرا مفصلا وهو عضو بالمكتب الخيري الإسلامي، تطرق فيه عن الأوقاف وما تعرضت له منذ الاحتلال حتى سنة 1857م، وتناول فيه الظروف الاجتماعية والحالة المزرية التي آلت إليها كثير من الجزائريين عقب مصادرتهم للأوقاف، كما قام بتقديم بعض المطالب الخاصة بتحسين ميزانية المكتب الخيري واليات عمله، وعلى الرغم من أن تقرير **بن صيام** لا يعتبر احتجاج، إلا انه كان رد على سياسة الإدارة الاستعمارية بخصوص الوقف، وقد جاء هذا التقرير بعد المطالبات التي قادها المعمرون لدمج المكتب الخيري الإسلامي مع المكتب الخيري الأوروبي[4]، وكالعادة لم يكن لتقريره ومطالبه تأثير يذكر[5].

---

[1]- Abdel djalil-tamimi, le beylik de Constantine et Ahmed bey, 1830-1837, p p 227.228.

[2]- قنان جمال، نصوص سياسية جزائرية في القرن التاسع عشر، ديوان المطبوعات الجامعية، ص77-80.

3- سيفو فتيحة، الكتابات الاحتجاجية الجزائرية ضد الهيمنة الاستعمارية الفرنسية (1914/1830)، المرجع السابق، ص 61.

[4]- محمد الأمين رحماني،، الإدارة ا الإدارة الاستعمارية الفرنسية والأوقاف وإدارة شؤون الحج في الجزائر،1830_1962، مذكرة لنيل شهادة الماجيستير في التاريخ الحديث والمعاصر مشروع تاريخ الإدارة المحلية الاستعمارية في الجزائر 1830-196، اشراف :كريم ولد النبية، 2013-2014، ص 98.

[5]- سعد الله، الحركة الوطنية الجزائرية، الجزء الأول، عالم المعرفة للنشر والتوزيع، ص 547.

وفي رسالة كتبت بتونس قدمها الدكتور محمد بن العربي سنة 1891م، هو العضو آنذاك في بلدية الجزائر، بالإضافة إلى زميله **محمد بن رحال الندرومي**، حيث وضحا في رسالتهما هذه مطالب الجزائريين حول إصلاح حالتهم في تلك الفترة، فتعرضا إلى مسالة الأوقاف إذ ذكرا قيمتها التي قدراها بحوالي 40 مليون فرنك ذهبي وقت الاحتلال.

كما قال بأن "...هذا المبلغ من المال كان ينفق ريعه على مائة وخمسة عشر مسجدا، منها خمسة عشر جامعا كبيرا كلها بالعاصمة، قضى الاستعمار على جلها... وإذا قدرنا دخل هذه الأوقاف بخمسة في المائة، بلغت جملته مليونين من الفرنكات، مع انه لم يعتبر منها في الميزانية العامة لينفق في الشعائر الدينية، إلا ستون ألف فرنك سنويا..."[1].

5- موقف سكان مدينة الجزائر إلى قائد قوات الاحتلال:

تم تقديم العريضة من (13) ثلاثة عشرة شخصا (....اليوم أول مطلوبنا منكم أن ترد إلينا حبوس مكة والمدينة وجميع حبوسنا، لأنه أنتم أعطيتمونا الأمان في أمور ديننا وهذه الحبوس الذي لنا من غير حق، نطلب من فضلكم الرفيع إن تردوا لنا ذلك باش نقوموا بالمساكين ومصاريف الجوامع والسبيطار والكليابرا،....لان اليهود لم تأخذ لهم حتى شيء من أرزاق فقرائهم،...ومدت إليكم على أملاك المسلمي**ن**...)[2].

من هنا كانت ردود الفعل الجزائرية، والتي صدرت في أعقاب ما تعرضت له الأوقاف من طرف الإدارة الاستعمارية المحلية، والتي كانت معارضة لها وناقمة عليها، وكانت هذه بعضا من ردود الفعل المباشرة حول موضوع الأوقاف، كما كانت هناك ردود فعل متنوعة كان الوقف احد أسبابها، ولو بشكل غير مباشر، أي أنه لم يكن المحرك الأساسي فيها،لم تتوقف الحركة الاحتجاجية وردود الفعل الجزائرية على السياسة الاستعمارية عموما والأوقاف خصوصا فعند هذا الحد أو الفترة الزمنية، إلا أنها دخلت لاحقا في إطار عمل منظم وممنهج وفق ما اصطلح عليه بالحركة الوطنية في مطلع القرن العشرين[3].

[1]- الجيلالي عبد الرحمان بن محمد، تاريخ الجزائر العام، الجزء الرابع، دار الأمة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2010 ،،المرجع السابق، ص99.

[2]- جمال قنان، نصوص سياسية جزائرية في القرن التاسع عشر (1830-1914م)، المرجع السابق، ص 36.

[3]- سعد الله أبو القاسم ، قضية ثقافية بين الجزائر وفرنسا سنة 1843م، موقف بن الكبابطي من الأوقاف واللغة،م جلة عالم الفكر، م16، العدد الأول، أفريل-ماي يونيو، الكويت، ص ص 252،253.

رابعا: الانعكاسات والآثار السياسة الفرنسية عن مصادرة الأوقاف:

انتهجت الإدارة الفرنسية سياسة تعسفية اتجاه الأوقاف الإسلامية في الجزائر منذ بداية الاحتلال، وهذا ادراكا مدى الخطورة التي تشكلها على سياستها الاستعمارية، فعملت إلى سن مراسيم وقرارات تعمل على نزع حق الحصانة والمناعة التي كانت تتميز بها، وإدخال أملاكها الوقفية في إطار التبادل التجاري، من اجل تسهيل انتقاله إلى يد المستوطنين الأوروبيين [1].

تعد هذه الجريمة المرتبكة من قبل الإدارة الاستعمارية اتجاه الأملاك الوقفية بمختلف أنواعها، ولدت أثارا وانعكاسات وخيمة على المجتمع الجزائري، بجميع فئاته الاجتماعية لكون الأوقاف تمول جميع مجالات الحياة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وحتى السياسية[2].

01 – الآثـــــــــار الثقافية:

لقد شهد المؤرخون الأوروبيون بأن التعليم والثقافة كان منتشرين في أواخر العهد العثماني[3] وأن الشعب الجزائري له من التربية والتعليم ما قد يفوق الشعب الفرنسي، فكانت أغلبية الناس تعرف القراءة والكتابة والحساب، وما يشير "روزيت"(مؤرخ فرنسي)(..إلى أن مدينة الجزائر كانت بها 100 مدرسة عمومية وخاصة، قبل حلولنا وبكل مدرسة حوالي 10 أو15 طفلا إناثا وذكورا.. [4])، نفس الشيء عرفته باقي المدن الجزائرية، الا ان هذا الوضع لم يدم طويلا فسرعان ما انقلب بعد الاحتلال الفرنسي الذي قام بمصادرة أهم دعامة وممول للتعليم العربي والإسلامي، المتمثل في الأملاك الوقفية، فتراجع التعليم وانتشر الجهل والأمية[5] وبعثرت كل التجمعات من الطلبة والعلماء، وأغلقت المدارس وحول بعضها إلى دكاكين ومخازن[6].

[1]– ناصر الدين سعيدوني، الجزائر منطلقات وأفاق مقاربات لواقع الجزائر من خلال قضايا ومفاهيم تاريخية، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، 2000، ص29.

[2]– عدة بن داهة، الخلفيات الحقيقية للتشريعات العقارية في الجزائر ابان الاحتلال الفرنسي (1830–1962م)، أعمال الملتقى الوطني حول العقار في الجزائر، معسكر، نوفمبر 2005م، منشورات وزارة المجاهدين، 2007م، ص 149.

[3]– عدة بن داهة، الاستيطان والصراع حول ملكية الأراضي ابان الاحتلال الفرنسي للجزائر (1830–1962)، ج1، وزارة المجاهدين، الجزائر، د ت، ص 14 .

[4]– سعد الله أبو القاسم ، تاريخ الجزائر الثقافي، ج3، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، 1998، ص 28.

[5]–أجيرون شارل روبير ، تاريخ الجزائر المعاصر من انتفاضة 1871م إلى حرب التحرير 1954م، ج2، ط1، دار الأمة، الجزائر، ص 192.

[6]– بوعزة بوضرساية، سياسة فرنسا البربرية في الجزائر (1830–1930) وانعكاساتها على المغرب العربي، دار الحكمة، الجزائر، 2010، ص 160.

02- الاثــــــــار الدينية:

ونفس المصير لقيته المساجد والزوايا من تدمير أو تحويل عن غرضه الأصلي حيث كانت تتواجد في الجزائر وحدها منذ دخول الفرنسيين 106 مسجد منها 92 مالكية و14 حنفية[1]، ومعظم هذه المساجد دمرت وحتى الأضرحة والمقابر نبشت أيضا، كذلك أغلقت الزوايا المشكوك في أمرها خاصة التي شاركت في مقاومة الاحتلال والكتاتيب القرآنية، والمعمرات التي الأخرى أغلق الكثير منها بدعوى عدم وجود رخصة لها من إدارة الشرطة واستهدفت رجالها للملاحقات القضائية والمتابعات القمعية من طرف الشرطة والضباط العسكريين ومصالح المخابرات السرية وشردوا وابعدوا من أراضيهم[2]، وفي هذا يقول الرحالة الألماني "**فاغنر**" (..هكذا اعتدت فرنسا على حرمات المسلمين وما يغفر لها الجزائريون ولن ينسوه أبدا وان هذه الحرب إنما هي حرب ضد الأحياء والأموات وسخرية من تراب الأجداد بقدر ما سخرية من المجد والتاريخ والعلم فقد حطم الجنود أعمدة المعبد المرمرية لمجرد أنها كانت تقوم وسط الطريق المؤدي إلى الخمارة ونزعوا عنها ما كان فوقها من نقوش لان الحجارة الملساء انسب للبلاط وتم حرق الوثائق التي تتحدث عن ماهية الحضارة..)[3]، وادى هذا الى تراجع التعليم العربي الإسلامي و انتشار الجهل والأمية[4]، مهاجرة المعلمين، غلق المؤسسات الدينية في وجه أبناء الشعب الجزائري تراجع مداخيل المؤسسات الديني هذا في حالة بقائها بعيدا عن يد المحتل، حرمان عدد من العلماء والمثقفين من الحصول على وسائل معيشتهم من الأوقاف الخيرية[5].

[1]- شريطي محمد عيساوي، الجرائم الفرنسية في الجزائر أثناء الحكم العسكري (1830-1871)، مؤسسة كنوز الحكمة، الجزائر، 2011، ص 150.

[2]- البوعبدلي، المهدي: الاحتلال الفرنسي للجزائر و مقاومة الشعب في الميدان الروحي، مجلة الأصالة، العدد 8، السنة الثانية، ربيع الثاني، جمادى الأولى1392هـ/ ماي-جوان 1978م.ص315.

[3]- أبو العيد دودو، الجزائر في مؤلفات الرحالة الالمان (1830-1853م)، ....المرجع السابق، ص 36.

[4]- delaut feroud, le ha bous dons le droit, musulman et la législation Niort africaine, Alger, 1938, p 145.

[5]- أبو العيد دودو، الجزائر في مؤلفات الرحالة الالمان (1830-1853م)، المرجع السابق، ص ص 37-38.

03 – الآثـــــــــار الاجــتماعية :

لقد أدت سياسة الإدارة الاستعمارية الفرنسية من مصادرة الأوقاف بمختلف أشكالها وأنواعها إلى نتائج وخيمة على الحياة الاجتماعية والاقتصادية (الهجرة، الفقر، المجاعة، الأمراض، مصادرة الأراضي)، ونتيجة هذا حدثت هجرة متعاكسة فبينما كان الأوربيون يغدون إلى الجزائر أفواجا كان الجزائريون يهاجرون من مدنهم ولا سيما العاصمة أفواجا أيضا.

يقول الكاتب الفرنسي **و.مارسي**[1]**Emrit,Marcel**: أن الحياة الاستعمارية الجديدة، كانت من بين الأسباب التي قادت إلى الهجرة الجزائرية، فقد كان ذلك يعني أنه لم يعد في استطاعة الجزائريين أن يتمتعوا بحياتهم القديمة، فمدينة الجزائر فقدت أكثر من ثلثي سكانها بعد عشر سنوات من الاحتلال، وكذلك الحال بالنسبة لوهران وبجاية وعنابة وتلمسان ومستغانم والمدية... وهذه الهجرة حدثت نتيجة الوضع الجديد المتمثل في الاحتلال الذي قام بمصادرة أوقافهم وأراضيهم من جهة ومن جهة ثانية عدم قدرتهم لمقاومته[2].

وهذه الهجرة كانت بنوعيها داخلية هروبا من الاحتلال وبطش الجنود الفرنسيين حيث كانت مقاومة الأمير عبد القادر تعطي الأمل في العودة إلى الديار بعد طرد العدو، و خارجية وذلك للتوجه نحو المغرب وتونس الإسكندرية وبلاد الشام والحجاز[3]، ولقد وجدنا خلال الكتابات التاريخية بان الجزائريين المهاجرين في هذه الأثناء هم الفئة الميسورة والمثقفة في أغلب الأحيان أمثال المفتي الكبابطي وابن العنابي وحمدان خوجة...وغيرهم، وبهذا تكون البلاد فقدت ثروتها الاقتصادية والعلمية[4].

وهذا في ظل ما عرفته الجزائر في صيف 1867م حتى ربيع 1868م[5] مجاعة كادت تؤدي بانقراض المجتمع الجزائري حيث يصف جيلالي صاري في كتابه "الكارثة الديمغرافية" هذه الحالة: (.كانت حشود الجماهير الصامتة والنحيلة والعارية تتقدم بالصعوبة واغلبها يسير نحو القبور

---

[1]- Emrit, Marcel, L'état d'esprit des Musulmans d'Algérie de 1847 à 1870, Revue d'Histoire Moderne ET Contemporaine, Imp, des presses Universitaire de France –Vendôme (France tome VIII 1961-2, p 105.

[2]- العيد فارس، الاوضاع الاجتماعية والاقتصادية في الغرب الجزائري وانعكاساتها على المقاومة الوطنية 1830-1847م، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الانسانية والحضارة الاسلامية، 2008-2009م.

[3]- تركي رابح، التعليم القومي والشخصية الجزائرية، ط2 ، دراسة تربوية لشخصية الجزائرية، شركة الوطنية، الجزائر، 1981، ص 88.

[4]- سعد الله أبو القاسم ، خلاصة تاريخ الجزائر، ا...لمرجع نفسه، ص 80.

[5]- جيلالي صاري، الكارثة الديمغرافية (1867-1868)، تر: عمر المعراجي، منشورات A.N.E.P، الجزائر، 2008، ص 07.

المفتوحة منذ بداية الشتاء كانت الجثث تنشر في الأدغال وعلى الطرقات، تتراكم داخل المدن وقربها، وأبيدت تقريبا مناطق بأكملها وفقدت مجمعات سكانية نسبا كبيرة من تعداد سكانها مثل مليانة وتنس... كما أخليت بسكرة في بداية صائفة 1867م، حطمت مدينة معسكر كل القياسات..)[1]، تعد مصادرة الإدارة الفرنسية بالأوقاف الخيرية سببا رئيسيا في ذلك، زيادة على ذلك عائدات الأملاك الوقفية كانت تساعد الفلاحين حين يكون المحصول سيئا وذلك بقرضهم[2] ولكن تلك المؤسسات تمت مصادرتها وشلت حركاتها، وبالتالي جعل الإنسان الجزائري يفقد أرضه ويتحول إلى عامل أجير لدى الأوروبيين في اغلب الأحيان، أو خماس يعمل في ارض غيره بحصوله على خمس الإنتاج أو عاطلا أصلا عن العمل[3]، وهذا ما جعل الجزائريون لشدة الحاجة كانوا يبيعون محاصيلهم قبل حصادها وأصوافهم قبل جزها، ونجد **لافيجري** أحد أسقف مدينة الجزائر يصف الجزائرية قائلا: (..منذ أشهر عديدة فان عدد كبير من العرب لا يعيشون إلا على عشب الحقول أو أوراق الأشجار حيث انه وخوفا من هؤلاء العرب كان المعمرين يحرصوا ضياعهم والبنادق في الأيدي..)[4].

4- الاثـــــار الاقتصادية:

في ظل الأزمة الاقتصادية فقد الجزائريون نصف ماشيتهم، كما انخفض منتوج القمح الصلب من 83% إلى 81% من إنتاج القمح الكلي، وانخفض إنتاج القمح اللين من 11.20% إلى 9.82% في الفترة ما بين (1867م-1871م) كذلك فقدان الجزائريين لأراضيهم وذلك بعد صدور قرار وزاري 1873م، الذي أرهق كاهل الجزائريين، حيث لم يكتف المحتل من مصادرة أراضي الشعب الجزائري بل فرضت عليه ضرائب وهذا كله من أجل توفير العيش الرغد للمستوطنين الأوروبيين.

[1]- مغنية الأزرق، نشوء الطبقات في الجزائر، الدراسة في الاستعمار والتغيير الاجتماعي والسياسي، تر:سعيد كريم، مؤسسة الأبحاث العربية، بيروت، لبنان، 1908، ص 59.

[2]- مغنية الأزرق، نشوء الطبقات في الجزائر، الدراسة في الاستعمار والتغيير الاجتماعي والسياسي، المرجع السابق، ص 59.

[3]- سعد الله، أبو القاسم خلاصة تاريخ الجزائر..، المرجع السابق، ص 80.

[4]- أجيرون شارل روبير: تاريخ الجزائر المعاصر من انتفاضة 1871 إلى اندلاع حرب التحرير 1954، ج2، ط1، دار الأمة، الجزائربق، ص 145.

ويقول **دوطوكفيل:** في كتابه "نصوص عن الجزائر في فلسفة الاحتلال والاستيطان (..لقد نهبت الكثير من الأملاك الفردية وشوهت وحطمت عدد من العنوانين التي سلمت لنا بالتأكيد منها، لم تعد أبدا إلى أصحابها في نواحي الجزائر نفسها أفتكت ارض خصبة من العرب، وأعطيت للأوربيين ولعدم قدرة أو لعدم رغبتهم في فلاحتها فقد أعادوا كرائها لأصحابها من العرب أنفسهم الذين أصبحوا على هذا النحو مجرد مزارعين في أراضي كانت ملكا لإبائهم... ولقد قبلنا شروطا لم نحترمها ووعدناها بتعويضات لم ندفعها، وبهذا تركنا شرفنا يعاني أكثر من معاناة هؤلاء الأهالي الجزائريين، لم ننتزع كثيرا من الأراضي من مالكيها السابقين حتى الآن فقط بل زرعنا في أذهان الجزائريين هذه الفكرة الغربية التي مفادها أن ملكية الأرض ووضعية ساكنيها تمثل بالنسبة لنا قضايا معلقة، يتم حسمها بحسب الحاجة وبطريقة نجهلها الآن[1])

خامسا: الاهداف السياسة الفرنسية تجاه الأوقاف:

عمدت فرنسا إلى إخضاع النظام الوقفي، محاولة هدمه وتصفيته، لأنها أدركت قيمته وأهميته في وسط المجتمع الجزائري، وكانت من خلال ذلك تهدف إلى تحقيق جملة من المشاريع منها:

أ- تقويض دعائم نظام الوقف وتشتيت شمله[2].

ب- فرنسة الأملاك الوقفية والتحكم المباشر في الشعائر الدينية، لأن مصادرة الأملاك الوقفية تجعل من الإدارة الاستعمارية هي المتكفل ببناء أو ترميم المساجد وهي التي تشرف على المدارس ودفع أجور المعلمين، ومن خلالها تضعف الزعماء المحليين وشيوخ الزوايا، وتحقق الوصاية عليهم[3].

ت- تفقير الجزائريين وتجهيلهم، مما يسهل لها عملية الإلحاق والإدماج، وإنشاء طبقة تؤمن بالفكر الغربي.

ث- التوسع الاستيطاني كما قال **seyes**: "إن الأوقاف تحد من السياسة الاستعمارية"[4].

---

[1]- الكسي دوطوكفيل، نصوص عن الجزائر في فلسفة الاحتلال والاستيطان، تر: إبراهيم صحراوي، ديوان المطبوعات الجامعية، المعهد العالي العربي للنشر، الجزائر، 2008، ص 126.

[2]- محمد الحاكم بن عوف، مسألة الوقف في الجزائر أثناء الاحتلال الفرنسي، مجلة المعارف، العدد 13، ص 12.

[3]-رسيلير كميل: السياسة الثقافية الفرنسية بالجزائر أهدافها و حدودها(1830-1962م)، تر: نذير طيار، دار الكتابات الجديدة،(د.م)، 2016م.، ص ص 87-88.

[4] - buisson jenseus contribution l'étude de habus biblique, algérienne, thèse doctorat alger, 1950, p27.

ج- تمدين المسلمين الجزائريين وتنصيرهم، لأن المشروع الفرنسي أضعف المؤسسات الدينية التقليدية في الجزائر، من خلال تصفية الأوقاف التي كانت تغذيهم[1].

لذا عمدت فرنسا إلى نقض معاهدة الاستسلام محاولة تكوين إسلام جزائري يتناقض مع علمانيتها بإلغاء الأوقاف مما يدل على أهميتها ودورها الفعال، التي تعتبر حاجزا منيعا ضد توسيع[2].

01 – الأهداف الدينية:

لقد جاء في البند الخامس من معاهدة الاستسلام الموقعة في 05 جويلية 1830م، بين **الكونت دي بورمون** القائد العام للجيش الفرنسي والداي حسين داي الجزائر ما يلي:(..تبقى ممارسة الديانة المحمدية حرة ولن ينال من حرية السكان من جميع الطبقات ولا من دياناتهم وممتلكاتهم وتجارتهم وصناعتهم، إن القائد العام يتعهد بشرفه على احترام ذلك..)، مما يؤكد الطابع الديني للحملة العسكرية الفرنسية على الجزائر تلك الضجة التي أحدثتها الحملة التي أوردها الكونت دو برمون ، في البيان الذي كتب قبل سقوط مدينة الجزائر ليوزع على الجزائريين يوضح أهداف الحملة بقوله: (...فأمنوا بصدق كلامي ثم إننا نضمن لكم أيضا ونعدكم وعدا مؤكدا غير متغير ولا متأول إن جوامعكم ومساجدكم لا تزال معهودة معمورة على ما هي الآن، وأكثر وأنه لا يتعرض لكم أحد في أمور دينكم وعبادتكم ...)[3]، وفي أبدى الملك "**شارل العاشر**" استيائه ووجه رسالة لرئيس حكومته "**بولينيك polignic**" بتاريخ 08 جوان 1830م، وبمجرد وصول الرسالة إليه أمر بإيقاف طبع المنشور وحجز ما طبع منه وأمر بتحرير منشور جديد تحذف فيه الجملة التي تصف الإسلام بالقداسة[4].

وعند سقوط مدينة الجزائر في جويلية 1830م، ظهرت النية المبيتة اتجاه الدين الإسلامي ومؤسساته وبداية المشروع المسيحي التنصيري على الجزائر ويظهر ذلك من خلال تصريح الجنرال

---

[1]- ناصر سعيدوني، دراسات في الملكية العقارية والوقف والجباية (الفترة الحديثة) بيروت، دار الغرب الاسلامي، 2001، ص 48.

[2]- أندري دير ليك، عبد الحميد بن باديس مفكر الإصلاح وزعيم القومية، 1307-1355، 1989م-1940م، نقد وترجمة: مازن بن صلاح، عالم الأفكار، الجزائر، ص 124.

[3]- عبد الحميد زوزو، نصوص ووثائق في تاريخ الجزائر المعاصر، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1994م، ص ص 69-70.

[4]- أبو القاسم سعد الله، الحركة الوطنية الجزائرية، ج1، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، 1992، ص 79.

دوبرمون Debourmont للقساوسة ورجال الدين قائلا: (.إنكم أعدتم معنا فتح الباب للمسيحية في إفريقيا ولنأمل أن تنبع قريبا الحضارة التي انطفأت في هذه الربوع...)[1].

هذا العمل يخالف نص الاتفاقية التي عقدها **دوبر مون** مع الداي حسين والتي تقتضي باحترام الدين الإسلامي وحرية ممارسته وقداسة مؤسساته، بمجرد سقوط مدينة الجزائر أمر حكامهم جيشهم المتعطش للنهب والتدمير بتحويل المساجد إلى كنائس والاستيلاء على الأوقاف الإسلامية وإفساح المجال للمبشرين لتمسيح الشعب الجزائري.

من خلال أن العمل كان يتم وفق خطة مدروسة بإحكام و لم يكن أبدا عملا عشوائيا وهو الأمر الذي يدل دلالة قاطعة على أن الإدارة الفرنسية كانت قد درست بشكل جيد الدين الإسلامي ومدى ارتباط الإنسان الجزائري به، وهو الأمر الذي جعلها تركز بشكل كبير على هذا الدين بتوظيف جميع الوسائل للقضاء عليه، ومن أبرز الوسائل التي استعملت للقضاء على الإسلام في الجزائر التنصير، الذي تحمل مسؤولية القيام به عدد كبير من المبشرين واستخدمت فرنسا في ذلك استراتيجية، ويصف بعض الرحالة الأوروبيين بأن الإدارة الفرنسية استعملت الفأس والمطرقة والجراف في تدمير المساجد والمدارس والزوايا والقباب[2]، وهذا ما صوره لنا **شريف الزهار** في مذكراته (.سقطت الدولة الجزائرية في يد شوكة النصارى وأخذوها وجعلوا أماكنها الرفيعة مربطا لخيولهم، ومساجدها سكن لمرضاهم وكنائس لأجناسهم ونبشوا قبور بعض الصالحين، وقبر وليها، وقطب مدارها الأستاذ الأعظم سيدي عبد الرحمن..)[3]، زيادة على ذلك قامت الإدارة الفرنسية بمحاربة الأئمة وشيوخ الزوايا، ووضع حد لنشاطهم الديني والثقافي، وفرضت عليهم وعلى أتباعهم مراقبة شديدة ودائمة ونفي الكثير منهم وشردوا إلى مناطق نائية داخل البلد وخارجه، كما أرغم البعض على الاشتغال بالجوسسة لصالح الشرطة الفرنسية وإلى إغلاق الكثير من هذه المؤسسات الدينية وتهديم البعض[4].

1- عبد القادر حلوش، حركة التنصير في الجزائر- عهد الاحتلال- ، مجلة الرؤية، تصدر عن المركز الوطني للدراسات والبحث في الحركة الوطنية، وثورة أول نوفبر 1954، الجزائر، العدد الأول، جانفي- فيفري، 1996، ص 119.

2- أبو القاسم سعد الله، خلاصة تاريخ الجزائر، ....المرجع السابق ص 40.

3- أحمد شريف الزهار، مذكرات احمد الشريف الزهار تنقيب إشراف الجزائر، تحقيق: احمد توفيق المدني: عالم المعرفة للنشر والتوزيع، الجزائر، 2010م، ص 181.

4- بوعزيز يحي ، مع تاريخ الجزائر في الملتقيات الوطنية والدولية، د-م-ج، الجزائر، 1999، ص 140.

وهكذا تكون الإدارة الفرنسية قد ضربت المؤسسات الدينية الخيرية والتعليمية من جهة ومصادرة أملاكها الوقفية التي كانت تنفق عليها من جهة ثانية،[1] فالمحتل استولى على كامل ما يخص الجانب الديني والثقافي، سواء كان ذلك بطرق شرعية أو غير شرعية، ويعترف الفرنسيون بما قام به الجيش، حينما دخل مدينة الجزائر[2].

يقول الجنرال الفرنسي: دولا مور يسير Della moriciers المعروف بتدينه (..حللنا بمدينة الجزائر فاتخذنا من المدارس مخازن وثكنات واصطبلات، واستحوذنا على أملاك المساجد والمدارس، وكنا نضن أننا سنعلم الشعب العربي مبادئ الثورة الفرنسية، ولكن مع الأسف أن المسلمين رأوا في ذلك ضربة للدين والعقيدة"[3].

02 – الأهداف الاجتماعية:

أما الهدف الاجتماعي الذي دفع الإدارة الفرنسية بالاستيلاء على أملاك الأوقاف العامة والخاصة، هو القضاء على الهوية العربية الإسلامية الجزائرية، وإحلال محلها الهوية الفرنسية الأوربية المسيحية[4]، حيث كانت الأوقاف أهم دعامة ارتكاز للمجتمع الجزائري، التي تدعمه في جميع جوانب حياته الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والعلمية[5].

فالمحتل ضرب المجتمع ومصدر تمويله[6]، ولا شك أن نظام اجتماعي كهذا لا يخدم مشاريع الإدارة الاستعمارية، التي ترمي من خلال القضاء عليه إلى إبادة المجتمع الجزائري وإحلال محله شعب أوربي أكثر حضارة ورقي، فلقد نظر هؤلاء المستدمرين إلى سكان الجزائر نظرة استصغار واحتقار ويصفهم الفرنسي **جون لوكا** في قوله:(..كم هي جميلة الجزائر لولا وجود العرب..)[7].

حيث تتواجد فيه العديد من المؤسسات الخيرية القائمة على فعل الخير وتوفير التعليم العمومي، فأينما عثرنا على مداخيل لها إلا وقمنا بتحويلها عن الأغراض المخصصة لها، وكما

1- أبو القاسم سعد الله، تاريخ الجزائر الثقافي، ج5، ص 39.

2- إيفون تورين، الصراعات الثقافية......المرجع السبق، ص 81.

3- Yvonne turin, Affrontements culturelles dans LALGERIE coloniale ، (1880– 1830 2eme édition, 1971,p 119. (1830-1880), A.N.A.L

4- سعيدوني ناصر الدين ، دراسات وأبحاث في تاريخ الجزائر العهد العثماني، الجزائر، المؤسسة الوطنية للكتاب، 1984م، ص 163.

5- عمار عمورة، الجزائر بوابة التاريخ ...، المرجع السابق ، ص 258.

6- سعيدوني ناصر الدين ، دراسات وأبحاث في تاريخ الجزائر العهد العثماني.....، المرجع السابق، ص 163.

7- فليب جون لوكا كلود فاتان، جزائر الانثروبولوجيين نقد السوسيولوجيا الكولونيالية، منشورات الذكرى الأربعين لاستقلال الجزائر، 2002، 2002، ص 68.

علمنا على تقليص المؤسسات الخيرية، غلقنا المدارس وشتتنا التجمعات، وإذا بالأضواء تنطفئ من حولنا، وتوقفت عملية تجنيد رجال الدين والقانون لصالحنا، أي أننا جعلنا المجتمع المسلم أكثر بؤسا وشقاء وأشد فوضى وجهلا وهمجية مما كان عليه قبل مجيئنا[1].

وبالتالي فإن الهدف من وراء هذه السياسة التعسفية من طرف الإدارة الاستعمارية توفير كل الظروف الملائمة لحركة الاستيطان الأوربي، وخاصة الهجرة الفرنسية إلى الجزائر، فقد أدرك المحتل منذ الوهلة الأولى أنه لوترك هذه الأملاك الوقفية في يد أصحابها من المسلمين، ستبقيهم أغنياء ومستغنين عن السلطة الفرنسية لذا قامت بمصادرة هذه الأملاك الوقفية وذلك لتسهيل عملية نقل الملكية من الجزائريين[2] (الأهالي)[3] إلى المستوطنين، وبالتالي سيفقد المسلمين مصدر ثروتهم الاقتصادية والاجتماعية وقوتهم السياسية من جهة وغرس خصوصيات الحضارة الغربية بالجزائر لطمس هوية الشعب من جهة ثانية[4].

ولقد كان من نتائج سياسة تشجيع الهجرة والاستيطان التي انتهجتها فرنسا، أن ارتفع عدد المعمرين بالجزائر فبلغوا سنة 1863م، 200 ألف أوربي منهم 120 ألف فرنسي خاصة بعد أن وجدوا مختلف التسهيلات لإقامة وبناء حياة جديدة في الجزائر، وجدوا الأرض والأمن والمعدات[5]، والمعدات[5]، وكانت السلطة توفر لهم كل أسباب العمل في أول الأمر بأسلوب مغري، ولمدة ثلاث ثلاث سنوات لا يدفع المهاجر الضرائب ولا استرجاع سلفة نقدية، كما كان يجد الطرقات معبدة والحماية من الاعتداءات عليه، وهذا في ظل رفع الحكومة الفرنسية شعار **"لا بد أن تكون الهجرة أوروبية فيما يكون الاستعمار فرنسيا"[6]**.

[1]- الكسي دوطوكفيل، نصوص عن الجزائر في فلسفة الاحتلال والاستيطان، **ترجمة:** إبراهيم صحراوي، د، م، ج، المعهد العالي العربي لنشر، الجزائر، 2008، ص 126.

[2]- سعيدوني ناصر الدين ، دراسات وأبحاث في تاريخ الجزائر، المرجع السابق، ص 167-168.

[3]- مصطلح حديث أطلقته الإدارة الفرنسية على سكان الجزائر بعد الاحتلال ،وقد خصت لهم سنة 1879م قانون عرف بقانون الأهالي(الإنديجينا) code de lindigniant وهو عبارة عن مجموعة الأنظمة والقوانين التي تطبق على الجزائريين، **ينظر:** ناهد ابراهيم دسوقي، دراسات في تاريخ الجزائر الحديث والمعاصر، منشأة المعارف بالإسكندرية، مصر، 2001، ص 55.

[4]- مصطفى عبيد، انفونتان وفلسفته في تنفيذ الاستعمار الفرنسي بالجزائر (1839-1841م) مجلة الادب والحضارة الاسلامية، العدد 15، شعبان شعبان 1434ه،-جوان 2013م، قسنطينة، الجزائر، ص 82.

[5]- بورغدة رمضان، مصادرة الاراضي والضرائب واثرها على المجتمع الجزائري،مجلة البحوث والدرسات الانسانية، جامعة 20 أوت 1955م، سكيكدة، العدد 03، جوان 2008م، ص ص 354-355.

[6]- أبو القاسم سعد الله، خلاصة تاريخ الجزائر...، المرجع السابق، ص 80.

حيث أدى قرارات الاستحواذ على الأملاك الوقفية بكل أنواعها، إلى ضياع حق المسلمين ودون تعويضهم، تحت تبرير بأن ذلك راجع إلى تقادم العقود، وضياع الوثائق واختفاء الورثة، وهكذا اختفت الأوقاف الجزائرية بسرعة ولا سيما أوقاف الانكشارية والطرق العامة والعيون، وذابت في ميزانية الدولة[1] الفرنسية (الدومين).

وبمصادرة أملاك الأوقاف، انعكست آثارها السلبية على المجتمع الجزائري، حيث أصبح متشردا وعاطلا عن العمل وخماسا لدى المستوطن الأوربي.

03- الاهداف الاقتصادية :

كانت الإدارة الاستعمارية، تهدف من خلال محاربتها للأوقاف الإسلامية، إلى تحقيق الهدف الاقتصادي، الذي يتمثل في نزع الحصانة والمناعة عن الأملاك الوقفية التي كانت تمثل كعائق يحول دون تحقيق مشاريعها الاستيطانية الاستنزافية، وبالتالي العمل على إدخال أملاك الأوقاف في نطاق التعامل التجاري، مما يسمح للمستوطنين الأوربيين بامتلاكها[2]، حيث وزعت الكثير من أملاك الأوقاف على الوافدين الجدد من الأوربيين[3].

هؤلاء عملت الإدارة الفرنسية على تشجيعهم، بالقدوم إلى أرض لجزائر، وإغراقها بالجنسيات الأجنبية، وهذا يعد تدمير للكيان الاجتماعي والاقتصادي، بعد أن دمر الكيان السياسي[4] يوم 05 جويلية 1830م ،فلقد منحت السلطة المحتلة أملاك الأوقاف ووزعتها على الأوربيين، منفذة بذلك سياسة قادتها الأوائل الذين أكدوا على نزع الأملاك الجزائرية بكل الطرق، وهذا على حد تعبير أحدهم (..نزع الملكيات الوطنية هو الشرط الأول الذي لا مفر لتثبيت أقدامنا في أرض الجزائر..)5.

وبهذا تمثلت الخطوة الأولى التي اتخذتها الإدارة الفرنسية بشأن أملاك الأوقاف في قرار 8 سبتمبر 1830م الذي تضمن مصادرة أملاك موظفي الإدارة التركية السابقة، بالإضافة إلى أوقاف مكة والمدينة، بذلك كانت أول ضربة توجه للإرث الثقافي وأول فجوة تفتح في الهيكل الاجتماعي

---

[1]- حمدان خوجة، المرجع السابق، ص 279.

[2]- مغنية الأزرق، نشوء الطبقات في الجزائر، تر: سمير كرم، مؤسسة الأبحاث العربية، بيروت، لبنان، 1980، ص 232.

[3]- قنان جمال ، قضايا ودراسات في تاريخ الجزائر الحديث والمعاصر- دراسات في المقاومة والاستعمار، مج 4، منشورات وزارة المجاهدين الجزائر، 2009، ص136.

[4]- رابح تركي، التعليم القومي والشخصية الجزائرية (1931-1996)، ط2، دراسة تربوية لشخصية الجزائر، شركة الوطنية، الجزائر، 1981، ص ص 85، 86.

[5]- رابح تركي، التعليم القومي والشخصية الجزائرية (1931-1996)...، المرجع نفسه، ص ص 86-85.

والاقتصادي للجزائريين، ولذا عملت الإدارة الاستعمارية، بضرب أملاك الأوقاف تدريجيا إلى أن نزعت عنها صفة الحصانة وعليه يمكن شراءها وبيعها، حتى يسهل على الأوربيين امتلاكها، وهذا ما جاء في تقرير وزير الحربية الفرنسي المؤرخ في 23 مارس 1843م، القاضي بضم مصـــاريف ومداخيل المؤسسات الدينية إلى ميزانية الحكومة الفرنسية، والجدولين يوضحان مـــداخيل بعـــض المؤسسات الدينية[1].

جدول عام لمصاريف أوقاف بعض المؤسسات الدينية حسب تقرير المدير المالي للإدارة الفرنسية بالجزائر بتاريخ 30 سبتمبر 1842 مقدر بالفرنكات[2]:

السنة	أوقاف الحرمين الشريفين	أوقاف سبل الخيرات	أوقاف أهل الأندلس
1836	105701.15	9750.40	–
1837	109895.99	13341.27	3970.80
1838	109937.25	13903.70	3973
1839	143068.62	12192.709	4141.24
1840	166495.25	12712	3884.24
1841	177268.91	10615.55	2775.20
المجموع	**812367.17**	**72515.61**	**18734.20**

[1] - djilali sari :la dispossession des fellahs(1830-1962), societies national deduction et de diffusion, alger, 1975, p9.

[2]– سعيدوني ناصر الدين ، دراسات وأبحاث في تاريخ الجزائر العهد العثماني، المرجع السابق، ص 161.

جدول يوضح فائض مردود أوقاف بعض المؤسسات الدينية من 1836-1841 مقدر بالفرنكات[1]:

السنة	أوقاف الحرمين الشريفين	أوقاف سبل الخيرات	أوقاف أهل الأندلس
1836	10746.26	10019.33	92.22
1837	11038.46	13408.04	3988.50
1838	127895.56	13989.25	4098.54
1839	131941.13	14393.78	4063.98
1840	16785.44	15715.66	4017.85
1841	178815.19	14447.19	2823.10
المجموع	**824788.83**	**81973.25**	**19979.19**

ان الأسباب التي أدت بالإدارة الفرنسية للاستيلاء ومصادرتها لأملاك الأوقاف الإسلامية، لقد نظر الفرنسيون إلى أملاك الأوقاف الإسلامية في الجزائر، بمنظار فرنسي ديني تعصبي، فهو نفس موقفهم من أملاك الكنيسة في الماضي إبان الثروة الفرنسية عام 1789م، فقد أراد الفرنسيون من خلال قرارهم ببيع أملاك الكنيسة ليحصلوا على القوة وليضمنوا مدخولات للخزينة الفرنسية[2].

وفي هذا الإطار بالذات عالج حلفاؤهم بالجزائر مشكلة الأملاك الوقفية، بالمصادرة وبضمها لأملاك الدومين، ولهذا طرح ديفوكس باعتباره معاصرا لعمليات المصادرة للأملاك الوقفية، وردود الفعل حولها، فقال: (..إن وضع الأوقاف في الجزائر يشبه وضع أملاك رجال الدين في فرنسا قبل الثورة..)، لذلك كانت الإدارة الفرنسية حريصة على أن لا يكون لرجال الدين دخل خاص، بل يجب أن يكون كل شيء في يد الإدارة الفرنسية[3].

01- تخوف الإدارة الفرنسية من أن يستعمل المسلمون أموال الأوقاف في إعلان الحرب والثورة عليهم للاسترداد حكمهم وتقرير مصيرهم، وتبالي طرد الفرنسيين من البلاد ولعله أقرب سبب لمصادرة الأوقاف الإسلامية، لأن معظم المقاومات التي حدثت في بداية الاحتلال ضد الغزوة الفرنسية، كانت تمولها الطرق الصوفية، هذه الأخيرة التي كان دخلها من الأوقاف الإسلامية[4].

---

[1]- سعيدوني ناصر الدين ، دراسات وأبحاث في تاريخ الجزائر العهد العثماني، المرجع السابق، ص 161.

[2]- خديجة بقطاش، الحركة التبشيرية....المرجع السابق، ص 30.

[3]- أبو القاسم سعد الله، تاريخ الجزائر الثقافي، ج3، ... المرجع السابق، ص 159.

[4]- مغنية الأزرق، نشوء الطبقات في الجزائر، تر: سمير كرم، مؤسسة الأبحاث العربية ....المرجع السابق، ص 232.

02- الرغبة في الاستحواذ والاستيلاء على الأموال لتضخيم ودعم ميزانية الدولة الفرنسية، وهذا ما لاحظناه من خلال استيلاء الدولة الفرنسية على أملاك الخزينة التي يفتخر بها القادة العسكريين الفرنسيين الأوائل بأنهم ما وجدوه في خزينة الجزائر ما عوضهم عن حملتهم بل فاض عليه واعتبروا ذلك من نوادر جميع حملتهم العسكرية فلم يكتفوا بهذا مدوا أيديهم إلى أموال الأوقاف الإسلامية وعملوا على نزع صفة الحصانة عنها.[1]

سادسا: بدائل السياسة الفرنسية تجاه الأوقاف:

01- المساعدات الخيرية:

بعد سيطرة الإدارة الاستعمارية على الأوقاف استطاعت تحويلها عن مسارها وهنا من خلال إيجاد أرضية إدارية بديلة، لأن ميزانية الأوقاف أكبر بكثير من ميزانية المكاتب البديلة، خصوصا ميزانية أوقاف المدينة ومكة، وهذا ما كتبه حمدان خوجة في كتابه (المرآة) **إذ يقول** (... الفقراء لا يحصلون إلا على جزء من موارد هذه المؤسسة أما الباقي فيدفع إلى أملاك الدولة (الدومين)...)[2]

لقد اعترف **أميرا aumera** أن مصلحة أملاك الدولة لم يكن لها ولا لرجالها الذوق ولا الرغبة في أن تكون وكيلة على توزيع المساعدات، بل كانت مهتمة بمصادرة وضم العقارات الدينية وأملاك البايلك وإعطائها إلى المصالح العامة أو بيعها إلى الخواص الأوربيين ولم تكن مهمته بتوزيع المساعدات العامة على الفقراء والمساكين[3].

يوم 07 مارس 1840م صدر قرار يجعل توزيع المساعدات على الفقراء المسلمين من اختصاص إدارة داخلية، يقول **أميرا:** أن هذا القرار كان بمثابة النقطة الإيجابية على إدارة أملاك الدولة التي كانت تسيطر على كل مداخيل الأوقاف بأنواعه.

في 20 أكتوبر 1843م أصدر الحاكم العام **بوجو** تأسيس مكتب خاص، بإشراف ورعاية مدير الداخلية، ويتألف هذا المكتب من تسعة أعضاء جزائريين وفرنسيين، وكان هذا المكتب يعمل تحت إدارة داخلية والحكومة العامة، عدم ضم أوقاف الجامع الكبير.

---

[1]- عدة بن داهة، الاستيطان والصراع حول ملكية الارض، ج2، ....المرجع السابق، ص 69.

[2]- أبو القاسم سعد الله تاريخ الجزائر الثقافي، ج05،.... المرجع السابق، ص 171.

[3]- أبو القاسم سعد الله، تاريخ الجزائر الثقافي، ج5، المرجع السابق، ص 181-182.

يوم 01 ماي 1848م أثناء الجمهورية الثانية أصدر الحاكم العام قرارا ... بإنشاء مصلحة جديدة تدعى مصلحة الإدارة المدنية الأهلية على رأسها **دولا بورث**[1]، الخبير بشـؤون العربيـة الإسلامية، ومع مجموعة من الجزائريين أصحاب العلم والمعرفة منهم: علي القزادري، مصطفى بن أحمد مقداحي، أحمد الشريف، محمد بن مصطفى الجزار.

بعد مرور سنة تم توزيع على ثلاث مكاتب إقليمية وذلك مع بداية سنة 1849م، وهذا تنظيمات الجمهورية الثانية المتحمسة للاستعمار والاندماج والحكم المدني[2].

02 – المكتب الخيري الإسلامي[3] 1857/12/05م:

إن إنشاء المكتب الخيري الإسلامي جاء لتدارك التعويضات التي حـرم منـها المسـلمون، ومصادرة الدولة كل أملاك الأوقاف بعد أن حولتها لأغراض أخرى، وبعد سنة 1848م بـدأت الإدارة الفرنسية هي المسئولة على التعليم والديانة والصدقات التي تنص عليها الوقفيات.

أكد **أوميرا** أن الإدارة لم تكن وفية في التزامها، وكذا أن المداخيل بدأت تتقلص نتيجة البيع والهدم والتنازل للأوربيين وقد انحصرت كل المداخيل في مبالغ ضئيلة تستعمل للفقراء والمساكين، ونتيجة تقرير المارشال فيان[4] vaillont وزير الحربية وبناءا عن فقر الجزائر من جـراء مصـادرة أوقافهم ثم أقترح إنشاء مكتب خيري إسلامي يوزع الصدقات ويشمل جميع المسلمين الجزائريين وقد أرجع السبب في كل ذلك إلى:

- بيع السكان لعقاراتهم مع بداية الاحتلال.
- مناسبة الصناعات الأوربية بضائع السكان المحلية.
- استيلاء الدولة الفرنسية بداية1830م على عقارات الأوقاف وقد حصر المارشـال **فـايو** vaillont في مجال محددة رأى أنها هي التي تضمن الفائدة المثمرة[5].

---

[1]– دولا بورث: خبير فرنسي بالشؤون العربية الإسلامية قومي الكتابة مترجم مدة طويلة في مصلحة أملاك الدولة ثم عمل في الإدارة الداخلية، وكان مشرف على مكتب مكة والمدينة سنة 1843.

[2]– أبو القاسم سعد الله، تاريخ الجزائر الثقافي، ج5، المرجع السابق، ص ص 186-117.

[3]– تم إنشاء المكتب الخيري الإسلامي بقرار امبراطوري سنة 1857/12/05، بموافقة الامبراطور الثالث، احتوى هذا القرار على كل التنظيمات الخاصة بالمكتب، كان بداية بمدينة الجزائر ثم توزيعه على بقية الأقاليم، وكان المكتب يسير وفق قوانين فرنسية، تحت مسؤولية أربعة أعضاء فرنسيين يتكلمون العربية، وأربعة جزائريين، وقد حددت ميزانية المكتب بـــ 113.510 فرنك فرنسي.

[4]– جون بابتيست فايون فيلبان من مواليد ديجون 50 ديسمبر1790 في باريس، توفي 1872م وتقلد الكثير من المناصب، عضو بالبرلمان، تخرج من اكاديمية متعددة التقنيات، فرنسي الاصل.

[5]– أبو القاسم سعد الله تاريخ الجزائر الثقافي، ج5،.....المرجع السابق، ص 190.

كانت مهمته توزيع الصدقات على الفقراء المسلمين على أن تكون ميزانيته من المبلغ 113.510 فرنك الذي كانت الوزارة تسلمه سنويا إلى الميزانية المحلية بالجزائر ومن اختصاصه:

- توزيع الإغاثة وتلقي التبرعات والهبات وتنظيم استغلالها وإعانة الوالي على تنفيذ الإجـــراءات الخاصة بالمساعدات الخيرية للأهالي وكان الهدف من كل ذلك هو مكافحـــة الفقـــر وتـــدهور الأوضاع الاقتصادية التي نتجت عن حرمان المسلمين من عقاراتهم وبنايـــاتهم الدينيـــة وأمـــلاك الوقف...إلخ.[1] وأوجه الصرف تكون كالتالي:

- إنشاء قاعة ملجأ للأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين الثانية والسابعة.
- تخصيص عدد من المنح لتعلم الصنائع الفرنسية.
- إحداث ورشة إنتاجية للفتيات المسلمات اللائي لهن خبرة في الخياطة.
- إحداث مورد اقتصادي يوزع بثمن منخفض على ذوي الحاجة.
- إنشاء محطة تمريض للأهالي يتلقون فيها العلاج المؤقت، وتم توزيعها على النحو التالي:[2]

1. الملجأ 9.100 فرنك.
2. الورشة 4.200 فرنك.
3. محطة التمريض 9.020 فرنك.
4. المورد الاقتصادي 8.200 فرنك.
5. منح التعليم 5.400 فرنك.
6. العاملون السابقون والطلبة 717.676 فرنك.
7. ملجأ الوالي دادة 600 فرنك.[3]

ومع صدور مرسوم 1857م وانشاء المكتب الخيري ، تم اصدار مرســوم يــوم 10 ديســمبر 1858م حدث تعديل في هيكلة الإدارة الفرنسية الذي فرض على الولايات تخصيص مصـــاريف للمساعدات العامة وخدمات الأهالي (المسلمين) المدنية على أن تقدم مصلحة أملاك الدولة لصالح الولايات مداخيل الوقف القديم، من بيع وشراء وإيجار باعتبار الولايات هي المسئولة على الأوقاف ولا تعتبر المداخيل في هذه الحالة مساعدة للولايات وبالتالي أصبحت الولاية هي المســؤولة عـــن

---

[1]- بولافة حدة، واقع المجتمع المدني الجزائري ابان الفترة الاستعمارية وبعد الاستقلال، مذكرة مقدمة لنيل الماجستير، كلية العلوم الانسانية، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2011م، ص 45.

[2]- أبو القاسم سعد الله، تاريخ الجزائر الثقافي، ج5، ط1، المرجع السابق، ص 141.

[3]- أبو القاسم سعد الله، تاريخ الجزائر الثقافي، ج5، ط1، المرجع نفسه، ص 142.

الدولة في تخصيص الميزانية ومنحت للمكتب الخيري لصرفه في الأوجه المحددة بمرسوم سنة 1857م، لكن مرسوم 1858م أدى إلى تناقص ميزانية المكتب الى غاية سنة 1869م إذ لم تتجاوز الميزانية 23.000 فرنك، من 113.510 فرنك، و استمر ذلك الوضع المضطرب إلى 1872م[1]، إذ صرفت لصالح الفرنسيين وفي المشاريع الفرنسية العامة وتتجسد صورة ذلك التلاعب الإداري بتدخل الحاكم العام "**المارشال ماكماهون**"[2] سنة 1868م بجعل المكتب الخيري تحت سلطة رئيس البلدية وجعل تمويل المكتب يأتي من الإعانات والهبات والتركات والتبرعات والاشتراكات والطلبات، وتوالت التعديلات التي كانت كلها لغير صالح المكتب، وتتضح المصادرة الفعلية لأملاك الأوقاف بصدور قرار في 03 أكتوبر 1848م ويتعلق بضم جميع الأوقاف وانتزعت طبقا لهذا القرار المساجد صغيرها وكبيرها والزوايا سواء كانت وراثية أو غير وراثية، ودخلت أملاك الدولة فأصبحت هي التي تدفع الأجور، وجاء القرار في ثلاث مواد منها ما يلي:

كانت المصادرة قياسا لتطبيق القانون بدون تعويض رغم القوانين الفرنسية التي نصت على التعويض في حالة استعمال البناء للصالح العام وإن صدر بموجب هذا القرار أن الدولة الفرنسية هي التي ستتكفل بالتعليم والمساعدات الاجتماعية والعناية بالشؤون الدينية، فالتعليم كان قد أهمل تماما في هذه الأثناء هذا ما سبق وعرفناه والفقراء ازدادوا فقرا ، وبالتالي الاستيلاء على أوقاف المساجد ونحوها بعد مصادرة الأوقاف العمومية الأخرى مثل أوقاف مكة والمدينة، وهو تصفية للمعالم الإسلامية والتعليم والمساعدات الاجتماعية، وحرمان المجتمع الجزائري من موارده التي كان يعيش عليها وهكذا فقد المجتمع الإسلامي الجزائري أوقافه وصنائعه ومنازله لصالح الدولة الفرنسية من جهة والمستوطنين من جهة أخرى، وعن مصادرة أملاك الوقف، هذا ما قاله حمدان خوجة في كتابه المرآة: (... إنكم تعطون الملايين لليونانيين وللبولونيين... !! ...تنجدون تلك الشعوب بأموال الجزائريين !! إنكم تستغلون هذا البلد المسكين، ومع ذلك فالجزائريين أناس !! ما هي الذنوب التي اقترفوها لتسلط عليهم مثل هذه العقوبات !! ...) وفي تعليقه عن التشريعات الفرنسية المصادرة لأملاك الوقف يقول في موضوع آخر (.. وحسب الإجراءات الجديدة التي سنتها السلطات الفرنسية، فالفقراء لا يحصلون إلا على جزء من موارد هذه المؤسسات، أما الباقي فيدفع إلى صندوق أملاك الدولة، وتلك لم تكن هي نية المؤسسين، وبمثل ذلك الإجراء وقع تغيير

[1]- محمد الامين رحماني، الادارة الاستعمارية الفرنسية والاوقاف وادارة شؤون الحج.....، المرجع السابق، ص 48-49.

[2]- بولافة حدة، واقع المجتمع المدني الجزائري ايان الفترة الاستعمارية وبعد الاستقلال، المرجع السابق، ص 46.

وجهة تلك الأوقاف، وحصل انتهاك حقوق الإنسان..)[1]، ومع سنة 1872م تم إصدار لائحة من مجلس الولاية العام تطالب الدولة بإلغاء الدين الذي عليها من المسلمين بـدل مطالبتـها بـدفع مستحقاتها منذ 1858م، وبهذه اللائحة واجه المكتب الخيري أزمة مالية حادة.

03– أوقاف الشيخ القينعي:

أسس هذا الوقف سنة 1868م بعد المجاعة الكبرى، حيث بلغت مداخيله أكثر مـن 50 ألف فرنك، واعتمدت الإدارة الاستعمارية أن ضم أوقاف القينعي إلى المكتب الخيري تكون زيادة في ذلك ،ولكن هذا الوقف لم تظم إلى المكتب الخيري[2] إلا سنة 1875م[3].

ومع بداية عام 1876م أغلق الجنرال **شانزي** ميزانيـة المكتـب الخـيري وقـد بلغـت 390904.68 + 9037240 ولكن هذه الأرقام جمعت إليها أوقاف القينعي وأثناء حكم **البير قريفي**[4] سنة 1879م لم يصرف علـى الفقـراء والمسـاكين 112547.53 مـن مجمـوع 36735576، والفارق تستعمله البلدية في مشاريع استعمارية وهو ما جعل الكولون يطـالبون بدمج ميزانية المكتب الخيري مع ميزانية المكتب الخيري الفرنسي وهذا مع بداية سنة 1888م.

كما طالب محمد بن صيام من خلال تقريره بوضع المكتب الخيري تحت وصاية الولاية طبقا لمرسوم 1858م لأن المكتب كانت مداخيله إسلامية وهبات من المسلمين[5]، ووضع النقاط التالية:

- المطالبة بوضع المكتب الخيري تحت وصاية الولاية طبقا لمرسوم الإنشاء 1857م.
- تخصيص حصته (المكتب الخيري) لتعليم الصنائع الفرنسية.للمسلمين.

04 – جمعيـات الإغاثـة الاحتياطيـة:

أثناء عهد جول كامبون[6] (1893 أصبح إنشاء الجمعيات مقننا وتم وضع قواعد الجمعيات الاحتياطية في الأرياف وبناءا عليه أصبح في إمكان الفرد أن ينخرط سواء كان من الفلاحـين أو

[1]– محمد العربي الزبيري ، مترجمة: المراة، منشورات aneb، 2005م، ص 239.

[2]– المكتب الخيري الفرنسي، أنشئ بداية مع سنة 1849م بقرار حكومي في كل بلدية، سبقته جمعية نساء الصحة، وقد استعاد منه أكبر من 297، وهو مكتب خاص بالفرنسيين والأوربيين، أنظر: أبو القاسم سعد الله، ص 196.

[3]– أبو القاسم سعد الله، تاريخ الجزائر الثقافي، ج5، المرجع السابق، ص 195.

[4] –البيرقريفي: فليب لويس البير ولد يوم 1823/08/24م، مارس مهنة المحاماة ثم مثل المجلس الوطني الفرنسي عام 1871م، واصبح نائبا في البرلمان الفرنسي بين 1876–1880م، ثم أصبح حاكم عام للجزائر عام 1878م، وتوفي عام 1899م .

[5]– أبو القاسم سعد الله، تاريخ الحركة الوطنية، ج1، (1800– 1900) ، عالم المعرفة للنشر والتوزيع، ص 348.

[6]– جول كامبون من مواليد 5 أبريل 1845م، jule cambon، أحد اعضاء اكاديمية اللغة الفرنسية، حاكم الجزائر، من سنة 1891م–1897م، سفير فرنسا لدى اسبانيا، 1907م، توفي 19–09–1935م.

الخماسة أو العمال المزارعين بشرط أن يتعهد بدفع حصة من حصاده من الحبوب سنويا وقد كان أعوان الإدارة الفرنسية يراقبون الفلاحين ويجبروهم على الاشتراك بل ويحصون عدد مواشيهم وأشجارهم وكمية حصادهم والحصة التي كان المشترك يدفعها قد تكون عينا أو نقدا، وكان مجموع الحصص يمثل رأس مال الجمعية[1]، وهي التي تقوم مقام الأوقاف أو مقام المكاتب الخيرية في المدن، وكانت هذه الجمعيات نظريا تقدم القروض والمساعدات العينية إلى الفلاحين والخماسة لتطوير زراعتهم وتنميتها بشراء الآلات وتحسين الإنتاج وكل المردود كان يذهب إلى الإدارة، وبلغ عدد الجمعيات الاحتياطية أربعة وأربعين وكان رأسمالها 1.698.322 فرنكا، أما في سنة 1926م فقد بلغ العدد 219 جمعية رأسمالها ارتفع إلى حوالي 76.400.309 فرنك، وأما عدد الجمعيات سنة 1931م فقد كان حوالي 200 جمعية، أما عن قانون هذه الجمعيات فقد نص على أن يكون رأسمالها راجعا إلى الجمعية وليس إلى الأعضاء وليس لأحد الحق في طلب تقسيمه والوظائف في الجمعية كلها كانت مجانية ما عدا وظيفة أمن المال الخزناجي وكذلك الكاتب، وينمو رأس مال الجمعية من الفائدة التي على المقترض أو المستفيد أن يدفعها وهي 5% وهنا يدخل التعامل المخالف للشريعة الإسلامية (الربا) ومن فوائد هذه الجمعيات إنشاء المباني التي تحمي الإنتاج الزراعي الاحتياطي من الحشرات والرطوبة.

فهذا الحاكم الذي كان حريصا على مصلحة فرنسا الاستعمارية وفي نفس الوقت كان متنورا وحريصا أيضا على الاعتراف ببعض المهادنات للجزائريين ولو كانت ظاهرية مثل الألقاب والأوسمة[2]، ولا نظن أن كلمة " حرية" التي جاء بها **ميرانت** تعني مدلولها الحقيقي[3]، فقد كان أعوان الإدارة الفرنسية يراقبون الفلاحين ويجبروهم على الاشتراك، بل ويحصون عدد مواشيهم وأشجارهم وكمية حصادهم، ومهما كان الأمر فإن الحصة التي كان المشترك يدفعها قد تكون عينا وقد تكون نقودا، وكان مجموع الحصص يمثل رأس مال الجمعية[4].

1- أبو القاسم سعد الله، تريخ الجزائر الثقافي، ج5...المرجع السابق، ص 206.

2- سعد الله أبو القاسم ، تريخ الجزائر الثقافي، ج3، ط1، المرجع نفسه، ص 205.

3- سعد الله أبو القاسم ، تاريخ الجزائر الثقافي، ج5، المرجع السابق، ص 205. .

للمزيد : تعليق (مجلة العالم الإسلامي)، يناير 1908 عن تقرير كاتب الحكومة العامة في الجزائر، السيد فارنييه variner حول الجمعيات الاحتياطية، ونلاحظ أنه ذكر أنها أنشئت في البلديات الكاملة (أي ذات الأغلبية الفرنسية)، وفيما أوردته المجلة أرقام مفيد.

4- سعد الله أبو القاسم ، تاريخ الجزائر الثقافي، ج4، ط1، ص 379.

وتعتبر الجمعيات الاحتياطية جمعيات خيرية من ناحية وجمعيات قرض من ناحية أخرى، فالمحتاجون يلجئون إليها باعتبارهم فقراء أو مصابين أو مرضى، وفي هذه الحالة تقوم الجمعية مقام الاوقاف ومقام المكتب الخيري، وكان يمكن في القديم أن تعوض الأوقاف حاجة الفقير والمعتر، وكذلك كانت الزوايا الريفية تؤدي هذه الوظيفة الاجتماعية، إذ أنه تعامل بالربا، ولعل المشتركين كانوا يجهلون القواعد الشرعية أو كانوا مضطرين إلى الاقتراض، ولذلك قلنا إن الاشتراك نفسه ودفع الحصص قد يكون مفروضا من السلطات الفرنسية، ومن فوائد هذه الجمعيات إنشاء المباني التي تحمي الإنتاج الزراعي الاحتياطي من الحشرات والرطوبة، وقد ذكر **ميرانت** (المتفائل جدا بأعمال فرنسا في الجزائر..).

ويذكر **أحمد توفيق المدني** أن الدولة والولاية والبلدية كانت تقدم إعانات لصندوق الجمعية الاحتياطية، أما عدد الجمعيات سنة 1931م بلغ 200 جمعية، وهذا عكس ما ذكره **ميرانت**، وذكر توفيق المدني أن عدد أعضاء الجمعيات بلغ نصف مليون، رأس مالها بلغ أكثر ثمانين مليون فرنك[1].

إن هذه الإجراءات كلها لا تعني الأهالي الجزائرية، عن دور الاوقاف التي اسسها المجتمع الاسلامي من التكافل والتراحم[2]، ولكن مع نهاية القرن تبخرت الأوقاف وأموال الزوايا عدا بعضها، فحاول الفرنسيون تعويضها بالجمعيات اللائكية، ومن جهة أخرى كانت تقدم القروض والمساعدات العينية للفلاحين.

كل البدائل التي ذكرناها والإجراءات المتضمنة لها لا تغني المجتمع الجزائري عن دور الأوقاف التي أسسها من أجل التكافل الاجتماعي دون أن يضطر إلى معاملات ربوية، بدخول النظام الوطني مرحلة أخرى وظهور الوعي الوطني دخلت المطالبة بالحقوق ومن الذي اهتموا على الخصوص جمعية العلماء المسلمين الجزائريين.

وفي سنة 1947م نص القانون[3] على فصل شؤون الدين الإسلامي عن الدولة الفرنسية وعلى تسليم الأوقاف إلى المسلمين، وحول القانون "المجلس الجزائري" وهو الهيئة النيابية لوضع الإجراءات العلمية التي ينتقل على أساسها الوقف الباقي إلى أيدي المسلمين.

---

[1]- احمد توفيق المدني، كتاب الجزائر، ط2 ، دار المعارف، القاهرة، 1963، ص ص 248-249.

[2]- ابو القاسم سعد الله، تاريخ الجزائر الثقافي، ج5، المرجع السابق، ص 207.

[3]- أبو القاسم سعد الله، تاريخ الجزائر الثقافي، ج5، المرجع السابق، ص 208.

تؤكد المصادر التاريخية على ان المؤسسات الوقفية كان لها دور فعال في الحيـــاة السياســـية والاجتماعية، حيث ساهمت في الحفاظ على قيم المجتمع الجزائري فكانت الحصـــن المنيـــع ضـــد الشوائب الدخيلة على عادات وتقاليد الشعب الجزائري، إلا أن السياسة الاستعمارية تـــدخلت في شؤون المؤسسات الوقفية من البداية للاحتلال.

الفصل الخامس:

جمعية العلماء المسلمين الجزائريين ومسألة الأوقاف

أولا: اسهامات جمعية العلماء المسلمين الجزائريين

ثانيا: مطالب جمعية العلماء المسلمين الجزائريين.

ثالثا: جمعية العلماء ومسألة فصل الدين عن الدولة

رابعا: ردود فعل الإدارة الاستعمارية الفرنسية.

خامسا: اللجان الفرنسية المستحدثة

أولا: اسهامات جمعية العلماء المسلمين الجزائريين :

يقول **ابو القاسم سعد الله** (..ان ميلاد أي حركة هي عملية طويلة، وفي بعض الاحيان مؤلمة قبل ان يستطيع الناس رؤيتها وتقديرها...)[1].

وبقول **احمد الخطيب**(..فان ميلاد جمعية علماء المسلمين الجزائريين، كان عسير الوضع، شاق الظهور، ذلك ان انشاء جمعية اصلاحية في بلاد كالجزائر تخضع لاستعمار ضاغط يحصى على الناس انفاسهم، لم يكن بالأمر الهين ولكن ما جعل الامر ممكن هو موجود اشخاص مؤمنين ايمانا راسخا بالإصلاح، متأثرين بالوضع المتردي الذي يعانيه ابناء امتهم، ولم يعد من دواء لهذا الوضع سوى النهوض بالمجتمع العربي في الجزائر، نهوضا ويستهدف التغيير في الحياة السياسية والدينية والعقلية والاجتماعية، وكان العلم والنظام والتضحية ومعرفة المنعطفات التي تتفادى الادارة الحكومية، هي الوسائل التي تمكن بها ابن باديس وصحبه من تأسيس جمعية العلماء والسر بها ين الاشواك.)2

ظهرت في ظروف قاسية من طرف علماء كانوا من أبرز دعاة الإصلاح في الجزائر في النصف الأول القرن العشرين[3]، وكان أول اجتماع تأسيسي لها في 05 ماي 1931 م من نخبة مكونة من الإمام عبد الحميد بن باديس والبشير الإبراهيمي والامين العمودي الشيخ الطيب العقبي مبارك الميلي الشيخ إبراهيم بيوض...، وجاء تأسيسها على اثر احتفال فرنسا بمرور قرن على احتلالها الجزائر وهو احتفالا بقدرتها القضاء على المقاومة الشعبية الجزائرية وكذلك والاستيلاء على المساجد والأوقاف وتحويلها إلى مراكز عسكرية وكنائس وقضائها على التعليم الوطني واضطهادها للغة العربية واستعلائها أيضا على أراضي الوقف وتوزيعها على المعمرين الأوربيين[4].

إن الإصلاح الذي قامت به جمعية العلماء هو في الحقيقة من وضع الإمام عبد الحميد بن باديس و ينطلق من آلام وآمال الشعب الجزائري، حيث بدأت من المساجد، لقد أعاد له وظائفه التربوية والتوجيهية وهذا مع بدية 1913م، وقد كان هذا التعليم يعتمد أساسا على المساعدات الوقفية.

[1]- ابو القاسم يعد الله، الحركة الوطنية، ج2، دار البصائر، الجزائر ، 2004.ص112-213.

[2] - احمد الخطيب، جمعية العلماء المسلمين الجزائريين واثرها الاصلاحي في الجزائر، م و ك، الجزائر، 1985، ص ص 91-119.

[3]-العلوي محمد الطيب، مظاهر المقاومة الجزائرية 1830 -1954، دار البعث الجزائري، 1989، ص 110.

[4]- محمد الطيب العلوي، مظاهر المقاومة الجزائرية 1830 – 1954، المرجع نفسه ص ص 107-108.

إلا إن مضايقات الإدارة الاستعمارية الفرنسية وغلق الكثير من المساجد وتحديد مجال وظائفها ومصادرة الأوقاف، الا انها جعلت من اولوياتها المطالبة باسترجاع الممتلكات الوقفية.

ويرى أبو القاسم سعد الله[1] :(...إن الكثير يربط الإصلاح في الجزائر بجمعية العلماء المسلمين الجزائريين، لكن الإصلاح أوسع من مفهوم الجمعية، ويستدل بعدد من المثقفين من أصحاب الثقافة العربية الفرنسية الذين كانوا مصلحين و لم ينظموا إلى الجمعية، حيث خالفوها في بعض المبادئ والأهداف، كما أن الجمعية قد خصت الحركة الإصلاحية في الجزائر وكونت مدرسة جديدة لم يقم بها الإصلاح القديم..).

ويقول أيضا: (... فعبارة العلماء تعني أولئك العام الجزائريين الذين بالرغم من تعليمهم العربي وتوجيههم الإسلامي أصبحوا هادفين بشكل واضح سياسيا وطنيا، وهذا التحول من وجهة نظر دينية محضة إلى التدخل السياسي قد حتّمته سياسية فرنسا نحو الثقافة والشخصية الجزائرية...)2.

ويرى **مصطفى الاشرف**[3]: (...أن الجمعية اقتصر عملها على الصعيدين الثقافي والديني حيث يقول: ...إن التراث السياسي الثقافي الذي تولى الرعيل الأخير من النخبة المثقفة القسطنطينية سنة 1897م، نقله إلى الخلف في خطوطه العامة قد أنشق أو يكاد عندما انتقل إلى جمعية العلماء التي خففت أو أهملت جوانب السياسة الصرفة وركزت على جوانبه التربوية.

1 – موقف صحف جمعية العلماء المسلمين من الأوقاف:

حيث **كتب ابن باديس** الكثير المقالات على شكل عرائض منها (...عموما لابد من تحرير المساجد والأوقاف، ورجال الدين الإسلامي من الحكومة الفرنسية....وكذا تحرير الحج والصوم...)[4]، نتحدى الحكومة من استعاد هذا، معالم الإسلامية، وجعلته وأجبا دينيا عليها، لهذا أخذت قضية فصل الدين عن الدولة واستعادة الأوقاف أولوية عظمى في نشاط جمعية العلماء

---

[1]- أسعد لهلالي، الشيخ خير الدين وجهوده الإصلاحية في الجزائر (1902-1993م)، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في التاريخ الحديث والمعاصر، تحت إشراف الأستاذ الدكتور، عبد الكريم وبصفصاف، جامعة منثوري قسنطينة، كلية العلوم الإنسانية والعلوم الاجتماعية، قسم التاريخ والآثار، 2005-2006م، ص 84.

[2]- أبو القاسم سعد الله، الحركة الوطنية الجزائرية، ج2، 1900-1930م، ج2، ط4، دار الغرب الإسلامي بيروت، لبنان، 1992م، ص 385.

[3]- الأشراف مصطفى، الجزائر الأمة والمجتمع **ترجمة:** حنفي بن عيسى، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1983، ص 243.

[4]- أحمد طالب الابراهيمي ، آثار الإمام محمد البشير الإبراهيمي، ج 3 ، عيون البصائر، تقديم أحمد طالب الإبراهيمي، ط1، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1997، ص 23.

المسلمين، وهذا ما كتبه **الإبراهيمي** في مقالة: (...إننا نتحدى الحكومة بأكثر من هذا، ونتحداها بأننا رأينا صدقها في الفصل...وإخلاصها في التنفيذ ونفض يدها من كل ما يتعلق بالقضية...فإن مستعدون لتسليميهم القضية إلى أي قادر لتسييرها من جماعات المسلمين...)[1]، بالإضافة إلى المناسبات والأعياد الدينية التي أخذت جمعية العلماء تلح لاسترجاعها إلى المسلمين، فنبه إليها الشيخ الإبراهيمي ضمن قضية فصل الدين عن الدولة في مقال كتبه بعنوان: فصل الدين عن الحكومة أو فصل رمضان والأعياد عن قاضي الجزائر، حيث قال: (...نحن نريد فصل ديننا بجميع شعائره وعلائقه عن حكومة الجزائر اللائكية المسيحية فصلا ناجزا حاسما... فقد كان الصوم والإفطار والأهلة والأعياد كلها بعيدة عن تدخّل الحكومة، وكانت كالناحية المستقلّة من الوطن المستعمر، لم يصبها من تسلّط الحكومة ما أصاب المساجد والأوقاف والحج...)[2].

ويرى **عبد الكريم وبصفصاف** (...الحق إن دور صحافة الجمعية لم يقتصر على نشر الإصلاح الديني فحسب بل كان من بين أهدافها الأساسية محاربة الطرق، الصوفية والإدارة الاستعمارية والعمل على إحياء الشخصية الجزائرية وربطها بالوطن العربي الإسلامي...)3.

2 – اهتمامات جريدة الشهاب:

كانت الشّهاب[4] لسان حال جمعية العلماء التي تزعّمها الإمام عبد الحميد بن باديس في بادئ الأمر، ثمّ جمعيّة العلماء المسلمين بعد تأسيسها في 05 ماي 1931 في مرحلة تالية، حيث صدر العدد الأوّل من جريدة الشّهاب في أول نوفمبر 1925م، بعد أن عطلت الإدارة الاستعمارية جريدة المنتقد[5]، وكانت الشّهاب تولي اهتماما بقضايا المجتمع الجزائري عامة والعدالة خاصة، وإبراز الواقع المعيشي المرير الذي يعيشه الجزائري في غياب هذا الحقّ[6]، وما انجرّ عنه حيث أنّ

---

[1]- البشير الإبراهيمي، (آثار الإمام محمد البشير الإبراهيمي)، ج2، المرجع السابق، ص 140.

[2]- جريدة البصائر، العدد 11، أكتوبر1947، ص 1 .

[3]- عبد الكريم بوصفصاف، جمعية العلماء المسلمين الجزائريين وعلاقاتها بالحركات الجزائرية، المرجع السابق، ص 143.

[4]- عبد الكريم بوصفصاف، جمعية العلماء المسلمين الجزائريين وعلاقاتها بالحركات الجزائرية، المرجع نفسه، ص 144.

[5]- المنتقد، أ، ت الجريدة من طرف جماعة من الشبّان المسلمين، كان مديرها الإداري أحمد بوشمّال والمتصرّف عمّور بن أحمد ومحرّروها عدّة، على رأسهم الشيخ عبد الحميد بن باديس والمولود بن الصدّيق والطيّب العقبي ومحمّد الهادي السّنوسي وأبو اليقظان ومبارك بن مبارك الميلي... جريدة مستقلّة 4، نيّة تعمل لسعادة الشّعب الجزائري .

– **للمزيد:** زهير إحدّادن: بيبلوغرافي الصّحافة الجزائريّة، ج1، الصّحافة الإسلاميّة الجزائريّة من بدايتها إلى1930 ، المؤسّسة الوطنيّة للكتاب، الجزائر، 1986، ص38.

[6]- الشّهاب، ع 4 ، السّنة 1، قسنطينة، 03 ديسمبر 1925م، ص 68.

الجزائر في طابعها العام أصبحت تعاني من الرّكود ففي الشّؤون الاقتصادية من خلال الفلاحــة، فأصبح عرضة لتهديدات الإدارة الاستعمارية[1].

واختصرت **جريدة الشهاب** (...إن حالة المسلمين قد أصبحت في هذه الأوقات أقرب إلى اليأس منها الى الرجاء...إن الكثير الكثير جدا من رجال البوادي والقرى، أصبحوا لا يتحصـــلون على ما يسد الرمق ،وصار شبح المجاعة الرهيب يهددهم بسبب مصادرة أراضيهم وأوقافهم...)[2].

كما ذكرت **جريدة الشهاب** مقالا (...لقد ساهمت الطبقة الكولونيا لية بصورة مباشرة في فقر المجتمع الجزائري، وهذا من خلال ابتلاعها المزيد من الأراضي الزراعية الوقفية وهذا بداية من 1926م، حيث بلغت 4000000 إلف هكتار في عمالة قسنطينة...)[3].

وأولت جريدة الشهاب اهتماما بالعديد من قضايا الفلاحين خاصّة منها قضـــايا الأرض، إذ روّجت لفكرة المطالبة باستعادة أملاك الحبوس في الفترة 1936-1938م، التي صادرته بعد أن وعدت باحترامها خاصّة وأنّ عددا من الفلاحين الجزائريين قد حبسوا أملاكهم، ومثل هذا الموقف لا يدع مجال للشكّ في مقاومتهم لإنقاذها من المصادرة والحجز، حتّى لا تستولي عليها ســلطات الاحتلال الفرنسي، الإصلاحيين لعمليّة اغتصاب فرنسا للأراضي بطريقة لا شرعيّة ثمّ توزيعها على الكولون[4]، والواقع أنّ نظرة الإصلاحيين للعدالة الاجتماعية دون شكّ قد استمدها من إحكـــام الدّين الإسلاميّ تقيدت وعملت بها، وما يؤكّد ذلك رفضهم للاشتراكية وتشديدهم على ضرورة الملكيّة الفرديّة، في **جريدة الشهاب** يقول (... **إنّ الإسلام الذي ندين به.... هو جامع مـــع... فقد حثّ الإسلام على ضرورة إشراك الفقراء مع الأغنياء في الأموال)**[5].

ورغم محاولات الإصلاحيّين وغيرهم ..التي كانت تدعوا الوصول الى أدنى حـــدّ للعدالـــة الاجتماعيّة من طرف الإدارة الاستعماريّة إلا أنّ كل مطالبهم ذهبت أدراج الرّياح لأنّ النّظـــام الاستعماري في أساسه قائم على تفضيل العنصر الأوربّي صاحب الحضارة والرقيّ علـــى الفـــرد

---

[1]- الشّهاب، ع 4، السّنة 1، المصدر السّابق، ص 69.

[2]- الشهاب، العدد ،8-1934م، ص 430.

[3]- الشهاب، العدد 12، 24-07-1926م، ص 12.

[4]- الشهاب، ع 74 ، م 09 ، 2 قسنطينة، ديسمبر 1926، ص 627.

[5]- الشهاب، ج 8 ، م 6 ، قسنطينة، أوت 1930م، ص 165.

الجزائري العربي المسلم الذي صنّفوه على أنّه الأدنى في السلّم الاجتماعي، وبالتّالي عليه الخضوع لقانون السيّد الأقوى[1].

3- واقع التعليم من خلال الجريدة:

ان الاستيلاء على موارد التعليم منذ بداية حكم كلوزيل، الذي أحصى الملكيات وأصدر قرار يوم 8 سبتمبر 1830م، يقضي بمصادرة أملاك الأتراك، ثم أوقاف مكة والمدينة، ثم أصدر قرارا اخر يوم ديسمبر 1830م يقضي بضم كل الأملاك الدينية التي تشمل أوقاف مكة والمدينة والمساجد والزوايا إلى مصلحة أملاك الدولة، وحاول طمس معالمها ومقوماتها[2]، وهذا ما أكده الرحالة الألماني فيلهلم شامبر، حيث FilhelmShmber، الذي زار الجزائر بعد الاحتلال بحوالي (...حيث أكّد أنّ نسبة المتعلّمين في الجزائر تزيد عن المتعلّمين في جنوب أوربا، أنّ الفرنسيين قد حوّلوا الكثير من تلك المدارس إلى حظائر وملاه و متاحف من أجل الحدّ من انتشار المعرفة بين الجزائريين، بل فرضوا اللغة الفرنسيّة في التّعليم، وعمد الفرنسيّون زيادة عن ذلك إلى محاولة فرنسة المحيط الخارجي،....)3.

كما قدم **نابليون الثالث** تقريرا سنة 1864م يقول: (..يجب علينا أن نضع العراقيل امام المدارس الاسلامية والزوايا قدر المستطاع...ويكون هدفنا تحطيم الشعب الجزائري ماديا ومعنويا...ومن مظاهرها غلق المؤسسات الدينية الوقفية...)، لقد وجه الاستعمار هجمة عنيفة طمس معالم الشخصية الجزائرية، ومقوماتها الحضارية، وطمس معالمه الأدبية والدينية فهو لغة القرآن، ومع مرور قرن عطّلت الزّوايا عن القيام بدورها التعليمي والخيري وصودرت أوقافه وأغلقت الكتاتيب القرآنيّة والمدارس ، واستمر الاحتلال على نفس الوتيرة في شلّ الحياة الفكريّة ونشر الأميّة في أوساط الجزائريين ،وكانت ردة فغل جمعية العلماء المسلمين قوية من خلال تقديم مجموعة من العرائض و والاحتجاجات ،احتجاج جمعية العلماء المسلمين في مقال نشر لها في **جريدة البصائر** تحت عنوان : "عرقلة تعليم الدين، ولغة الدين ومصادرة الأوقاف" وجاء فيه: إلى رئيس الوزارة ووزير الداخلية، وزير إفريقيا الشمالية والوالي العام (... باسم جمعية العلماء المسلمين الجزائريين ارفع احتجاجي الشديد ضد ما يلقاه تعليم الدين الإسلامي ومصادرة أوقافه

[1]- الشّهاب، ج 6 ، م 7 ، قسنطينة، جوان 1931، ص 4 .
[2]- الشّهاب، ج 3 ، م 11 ، قسنطينة، 3 جوان 1935، ص 16 .
[3]- الشّهاب، ج 4 ، م 9 ، قسنطينة، مارس 1933 ، ص 188 .

ولغته العربية من المقاومة والعرقلة وضد امتناع الإدارة من إعطاء الرخص للطالبين الكثيرين، مما أدى إلى توقفهم عن التعليم وتشريد الصبيان المتعلمين...، وفي الظروف التي اشتدت فيها مقاومة الإدارة للتعليم والمعلمين ...، فابسم الجمعية أطلب بكل تأكيد من الحكومة الفرنسية أن تطبق حرية التعليم، ومنح الرخص للجزائريين مثل: كما طبقت قانون المخالفة، إذ ذاك هو العدل المنتظر من حكومة أمة شعارها "الحرية العدالة، المساواة "عبد الحميد بن باديس...) .

كانت جمعية العلماء المسلمين الجزائريين حريصة على حفظ الإسلام والعربية جادة في الدفاع عن حرية تعليمها، وتعلمها لأن أقرب الوسائل وأنفعها لتهذيب الأمة وإرشادها، هو دينها الذي اطمأنت له قلوبها وانقادت له نفوسها وذلك هو الإسلام الذي بني على تحرير العقول وإنارتها وتزكية النفوس، وترقيتها وتقويم مها ، لتبنى الحياة الإنسانية على العلم والفضيلة والعدل والإحسان، والعربية هي لغة هذا الدين والأمة.

وقد ارتكزت سياسة التّجهيل في الجزائر على القضاء على مصادر تموين التّعليم العربي فاستولت على أملاك الأوقاف الإسلاميّة التي كانت تنفق على مراكز التعليم و الثّقافة، فقد كانت خمسة أعشار الأراضي الزّراعيّة الجزائريّة أوقافا ولمّا وضعت فرنسا يدها عليها بسطتها تباعا على الدّين الإسلامي والتّعليم وجعلت الآلاف من الأهالي الذين كانوا يعيشون في تلك الأراضي جماعات تتجوّل لطلب رغيف العيش[1]، كانت الشّهاب لسان حال جمعية العلماء[2]، حيث كانت تدعوا في كلّ مرّة إلى ضرورة إحداث التّغيير والنهوض بالأوضاع الحرجة التي كان يتخبط فيها المجتمع الجزائري، ومن ثمّ نادت بتنشيط حركة التّعليم[3].

---

[1]- الشّهاب، ع 4 ، السّنة 1 ، قسنطينة ، 03 ديسمبر1 1926، ص 9 .

[2]- الشهاب، ع 4 ، م 1 ، المصدر نفسه، ص 97.

[3]- الشّهاب، ج 6 ، م 13 ، قسنطينة، أوت 1937 ، ص 272.

4- اهتمامات جريـــدة البصائر[1]:

تعد البصائر الصحيفة الرابعة التي أصدرتها جمعية العلماء المسلمين، وهي أهم صحف هذه الجمعية ومن أكبر الصحف العربية الجزائرية شهرة وانتشارا وأعظمها، لما تركته من اثر عميق في مجرى الحياة الوطنية من جميع النواحي[2]، وهي جريدة أفلتت من التوقيف، يصفها **الابراهيمي** (..أنها أحد الألسنة الأربعة الصامتة لجمعية العلماء المسلمين)[3].

ورئيس تحريرها ***الميلـــي مبارك***، ساهمت هذه الجريدة بالتعريف بالقضايا الوطنية، فكان لها صدى في المشرق الإسلامي، ذات صيت كبير وتهتم بشؤون المسلمين.

رغم كل العوائق التي وجدتها، ورغم خطورة رد فعل فرنسا إزائها، لكن لم تنعدم الكتابات فيها وعن المسائل التي يعانيها الجزائري في أرضه فقد وجد رجال دافعوا عن حقوق المسلمين دفاعا مستميتا، ولاحقوا سياسة المستعمرين العنصرية دون هوادة، وجازفوا بصحفهم مرات عديدة[4]، فكان الصراع بين الصحف الإصلاحية منها البصائر والسياسة الاستعمارية وقانون التجنيس، الذي كانت تهدف من ورائه فرنسا إلى مسح الشخصية الإسلامية العربية الجزائرية.

5- مواجهة السياسة الاستعمارية العنصرية:

لقد سلطت على الشعب الجزائري السياسة الاستعمارية الجائرة بدءا بالاستلاء على العقارات والأوقاف والمؤسسات الدينية، التي حولتها إلى مراكز وكنائس، ثم بقانون الأهالي، إلى جانب سياسة الأرض المحروقة وتشريد الأهالي، ، وهذا في إطار سياسة هادفة إلى تحويل الجزائر إلى مستعمرة فرنسية[5]، والتي كتب عنها **الشيخ العربي التبسي** مقالا في جريدة "البصائر لسان حال جمعية العلماء المسلمين، يبرز فيه اعتماد الأمة عليها في مقاومة الجهل ومحاربة الأمية ونشر الدين الإسلامي، ثم قيل لنا كيفية الاستيلاء عليها من طرف السلطات الاستعمارية بقوله (...غصبت فرنسا الأوقاف الخيرية من يد أهلها المسلمين فانتشر الجهل وقل القرآن، وتعذر عذر على

[1]- الصحيفة الرابعة التي أصدرتها جمعية العلماء المسلمين صدرت عام 27 ديسمبر 1935، ظلت تصدر بانتظام الي عام 1939، كانت تصدر في قسنطينة.

[2] - ناصــــر محمد ، الصحف العربية الجزائرية (1847-،1939)، (م.و.ن.ت) ، الجزائر، 1980م، ص 212.

[3] - البصائر، ع1، في 25-07-1947 ، ص1، عمود 3.

[4]- ناصر محمد، المقالة الصحفية (1903-1930)، ج2، (م.و.ن.ت)، الجزائر 1978م، ص 135 .

[5]-محمد علي دبوز ، أعلام الإصلاح في الجزائر، ج2، ط1، مطبعة البعث قسنطينة 1978م ، ص 5.

الجزائريين من يومئذ، إن أرادوا أن يتعلموا دينهم ولغتهم، أن يخرجوا من وطنهم الجزائري وأن يرحلوا إلى الأقطار التي لا تغتصب أوقافها ليستعين فيمن يستعين بربح الوقت هناك....)1.

ويقول ايضا مقالا بجريدة الصراط تحت عنوان" المسألة الدينية الإسلامية الجزائرية"، (...لقد وقعت تعديات خطيرة على الحرية الدينية وغلقت عدة كتاتيب بالقطر الجزائري، والمسلمون الجزائريون يطلبون ان تصان الحرة الدينية، طبقا لما هو جاري به الأديان الأخرى، وأن تحرم حرية التعليم الديني ويطلب مسلمو الجزائر أن يقع إلغاء العمل بالقرارين اللذين ينص أحدهما على منع استعمال الجوامع للتثقيف الإسلامي، وينص على إحداث لجنة استشارية دينية يترأسها غير مسلم...)2.

كما كان للشيخ خير الدين في جريدة البصائر بين1935-1939م مجموعة من المقالات تدور اغلبها حول التعليم العربي الإسلامي، فقد كان يرى الشيخ التعليم العربي الإسلامي جزء هام من هذه الأمة، وما قامت به الإدارة الفرنسية من غلق للمكاتب القرآنية، ومصادرتها للأوقاف، هو في الحقيقة طمس لكيان الأمة وهويتها وضرب في جذورها التاريخية الإسلامية، حيث سّنت قوانين منها ما أكد فصل الدين عن الدولة، ويرى الشيخ خير الدين أن الحرية الدينية ضرورية فيقول: (... هذا الذي يسمونه عصر النور و المدنية في هذا الوطن.... تقفل المكاتب القرآنية وتوصد المدارس الأهلية، الدينية ويضرب على أيدي القراء ورجال الدين فيحال بينهم وبين أداء وظيفتهم التي هي نشر تعاليم الإسلام...في حين إّننا نرى رجال الدين من الكاثوليك والبروتستانت حتى الّتابعين لحكومات أجنبية منهم والمشعوذين المنسوبين إلى الإسلام...).

بقول **العربي التبسي** مقالات تدخل في إطار الحركة الإصلاحية، وضمن أهداف جمعية العلماء، وهي تدور حول التعليم العربي الإسلامي والتعليم الرسمي، حرية المساجد، وقضية فصل الدين عن الدولة، والمطالبة باسترجاع الاوقاف[3].

و للشيخ **العربي التبسي** مجموعة من المقالات تدخل كلها في المطالبة باسترجاع الأوقاف حيث يقول في قضية فصل الدين عن الدولة: (...انتظرنا كما انتظر الناس ما سيقال عن قضية فصل الدين الإسلامي عن الدولة بلسان رئيس المجلس الجزائري، أو بلسان غيره، وقد تعودنا أن

[1]- محمد علي دبوز ، أعلام الإصلاح في الجزائر، المرجع نفسه، ص 53.

[2]- البصائر العدد، عدد ،19، 11 ديسمبر1933 ، ص3 .

[3]- عبد الكريم بو صفصاف، جمعية العلماء المسلمين الجزائريين وعلاقاتها بالحركات الجزائرية الأخرى، المرجع السابق، ص، ص 142 .

نسمع الحديث في هذه القضية في موقفين أو موسمين، افتتاح دورات المجلس، واستقر في أذهان الجزائريين المسلمين أن الحديث عن القضية، إما عنوان الاعتناء بها، أو تسكين للرأي العام المطالب بالاعتناء بها)[1].

وفي هذه سكت الرئيس لاكيريرlakheir[2] عن القضية ، وقال الناس أهناك جدود في سماء القضية الدينية؟ (...ما صبر هذه المدة الطويلة على تلك الوضعية الشاذة التي يحيياها الإسلام في مساجده وأوقافه وعلومه وما موافق على تأجيلها وان ساعة من نهار كيفما كانت أسباب التأخر ومصالحه، ويمثل هذا الموقف القانوني والشرعي تنفصل العبادات الإسلامية، وما يؤديها من امام ومأموم عن الدولة وتعود هذه الصلوات وهذه المساجد على وضعيتها الإسلامية3، التي فقدتها من يوم أن اغتصبت فرنسا المساجد والأوقاف والتوظيف وتولت هي تسمية شركائها في شركة الإسلام الجزائري الوارث غير الشرعي للإسلام دين الله.... أما المجلس الجزائري فهو تشكيلة أنشأت لتعقيد الأوضاع، وإطالة عمر المسائل...).

ثانيا: مطالب جمعية العلماء المسلمين الجزائريين

إن جمعية العلماء المسلمين هي من حملت لواء المطالب المتعلقة بالشؤون الإسلامية، بما في ذلك الأوقاف، وكان في صدارة مطالبها ونشاطاتها رغم المصادرات التي لحقت بالأوقاف، إلا أن الجزائريين ظلوا يمارسون هذا النوع من الممارسات، ولو ان قل تأثيرها، إذ ساهم الجزائريون في بناء العديد من المساجد بالنظر إلى الصبغة الرسمية التي طبعت بها المساجد التي أشرفت الادارة على تسييرها، وقد أوقفوا عليها من أموالهم من أجل خدمتها ورعايتها، وهي المساجد التي عرفت بالمساجد الشعبية، والتي ظلت بعيدة ومقاومة لسيطرة وتدخلات الدولة، وبعد بروز جمعية العلماء المسلمين بفكرها الاصلاحي، وتجلي نشاطاتها المختلفة، ظهرت المساجد الحرة التي أسستها وكانت تحت إشرافها، وعموما فالمساجد وأوقافها كانت تتواجد في الأرياف والقرى والمدن الصغيرة[4].

---

[1]- العربي التبسي، هذه جرائركم، جريدة النجاح، عدد 238 ، 1925/10/13م، ص7.

[2]- رئيس المجلس الوطني الفرنسي الجزائري.

[3]- العربي التبسي ، فصل الدين عن الدولة قضية ولا قاضي لها، جريدة البصائر، السلسلة الثانية، السنة الخامسة، عدد، 210، 22-12-1947م، ص 4.

[4]- محمد الأمين رحماني، الادارة الاستعمارية الفرنسية والأوقاف وإدارة الحج في الجزائر، مشروع تاريخ الادارة الاستعمارية في الجزائر، 1830-1962، إشراف الدكتور أ د. كريم ولد السنة، كلية العلوم الانسانية والاجتماعية، جامعة الجيلالي الباسي، من بلعباس، 2013-2014.

1 – المؤتمر الإسلامي الاول سنة 1936م:

إن ازدياد حالة الجزائريين سوءا في الثلاثينات، فالوعود الكثيرة التي لوحت الإدارة الفرنسية للجزائريين منذ الحرب العالمية الجزائر بفرنسا تحقيق بعض الإصلاحات في المجالات السياسية والاجتماعية والثقافية والاقتصادية، لم يتحقق منها شيء، في ظل اختلافات الحركات السياسية، والشعب الجزائري تحت وطأة القوانين الاستثنائية[1]، في ظل هذا وجه عبد الحميد بن باديس دعوة لعقد مؤتمر عبر جريدة **لاديفونس la défiance** التي تصدر باللغة الفرنسية لصاحبها الأستاذ **محمد الأمين العمودي**[2]، الأمين العام لجمعية العلماء المسلمين الجزائريين في عددها الصادر بتاريخ: 03 جانفي 1936م م، دعا فيه إلى اجتماع كل المنظمات الجزائرية في مؤتمر إسلامي "**جمعية وطنية**" وذلك لوضع قائمة مطالب يطلبها الجزائريين من فرنسا[3]، ثم توالت نداءاته إلى قادة الأمة على صفحات نفس الجريدة ،وكان الشيخ ابن باديس يؤمن بان المرجع في شؤون الأمة هو عن طريق المؤتمرات، لذا لقيت دعوته إقبالا كبيرا[4]، أول تجمع من نوعه في الجزائر، فلم تعرف الجزائر طيلة أكثر من قرن تجمع تشترك فيه كل الاتجاهات وتمثل فيه مختلف الطبقات وتبرز خلاله وحدة الصف والكلمة على مطالب مثل ما حدث في المؤتمر المذكور[5]، اجتمعت بنادي الترّقي في 06 جوان 1936م كل القوى الجزائرية وتدارس الجميع بجو مشبع بالإفاءة والشعور بالمصلحة العامة مطالب الأمة الجزائرية، وكان بحضور الشيخ ابن باديس، والشيخ البشير الإبراهيمي، والشيخ خيرالدين، وذلك لإعطاء الآراء فيما يتعلق بالمطالب الدينية واللغة العربية واتفق الجميع في النهاية على أن يضم المؤتمر المزمع عقده النواب، والعلماء، والشبان، وتستند رئاسته إلى ابن جلول[6]، وذلك باقتراح من ابن باديس[7].

---

[1]- الشهاب، ج4، م12، قسنطينة، الجزائر جويلية 1936م، ص 120.

[2]- ولد بواد سوف، 1890م، درس بالمدرسة القرآنية بسوف، امنهن مهنة المحاماة، الشرعية، تراس جمعية الوكلاء الشرعيين بالعاصمة، انتخب بجمعية العلماء المسلمين في السنوات الخمس الاولى، كانت له مواقف ضد الطرقيين، كتب الكثير من المقالات في جرائد، الشهاب، النجاح، الاصلاح، والاقدام بالفرنسية، اصدر جريدة الدفاع 1934م، اختطفته الايادي الحمراء فقتلته 1957م، **انظر**: محمد الطاهر فضلاء، قال الشيخ الرئيس الإمام عبد الحميد بن باديس، الجزائر، قسنطينة: دار البعث، ط1، 1968م، ص 168.

[3]- الشهاب، مجلد 11، جزء 4، جويلية 1936، ص 198.

4- عمامرة تركي رابح ، الشيخ عبد الحميد بن باديس، رائد الاصلاح الاسلامي والتربية في الجزائر، ط5، 2001م، منشورات qneb، جامعة الجزائر، ص 101.

[5]- سعد الله أبو القاسم، الحركة الوطنية الجزائرية (1930-1945)، ج3، عالم دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط4، 1992م.، ص 151.

[6]- أبو القاسم سعد الله، الحركة الوطنية الجزائرية، جزء 3، مرجع نفسه، ص 152.

[7]- مجلة الشهاب، مجلد 11، جزء 4، جويلية 1936، ص 201.

وفي يوم الأحد 7 جوان 1936 م انعقد المؤتمر بالجزائر العاصمة يفاعة الماجيستك بالجزائر حيث شاركت جميع التيارات (**اتحاد المنتخبين المسلمين، جمعية العلماء، الشيوعيين، الحزب الاشتراكي، وبعض الشخصيات المستقلة..**)، ومما ساعد على قيام هذا المؤتمر هو وصول الجبهة الشعبية للحكم الفرنسي، لقد لعب الطيب العقبى والبشير الإبراهيمي دورا كبيرا في نجاح المؤتمر الإسلامي الذي وافق على بعض المطالب السياسية ا ولإصلاحية[1] منها: (..إدراج أموال الأوقاف لجماعة المسلمين، ليمكن بواسطتها القيام بأمور المساجد و المعاهد الدينية و الذي يقومون بها...)[2]، ومن مطالب المؤتمر باستقلال الدين الإسلامي عن الإدارة، فإنه قد نودي بضرورة استرجاع أموال الأوقاف المصادرة لأنها ستكون مصدر الإنفاق على الشؤون الإسلامية في حال فصلها[3] تقدمت الجمعية إلى المؤتمر باسمها رسميا بمطلبين أساسيين .

جعل اللغة العربية لغة رسمية، وضرورة التعليم بها في الجزائر إلى جانب اللغة الفرنسية.

تسليم المساجد وأوقافها إلى جمعيات دينية إسلامية، وتأسيس كلية دينية لتخريج الموظفين الذين يتولون مهام دينية، وتنظيم القضاء الإسلامي ورفع مستواه[4]، وكذا الفصل بين الدين الإسلامي والإدارة الفرنسية، ورغم الحماس للمؤتمر واعتباره من الأحداث البارزة في تاريخ الجزائر فإن قراراته كانت متواضعة، وكان عبد الحميد بن باديس ضمن الوفد الذي عينه المؤتمر للذهاب إلى "باريس" لتقديم هذه المطالب إلى الحكومة الفرنسية، والذي يتكون من (16) **ستة عشر** عضوا يمثلون مختلف التيارات السياسية[5]، ولقد أسفر هذا المؤتمر على جملة من المطالب لا تخرج في جوهرها عن المطالبة بمساواة الجزائريين مع الفرنسيين وتحقيق فكرة إدماج الجزائر بفرنسا ،مع المحافظة على الشخصية الجزائرية العربية الإسلامية[6].

---

[1]- مراد علي، الحركة الإصلاحية الإسلامية في الجزائر "بحث في التاريخ الديني و الاجتماعي من 1925إلى 1940"، ترجمة: يحياوي محمد، دار الحكمة، الجزائر، طبعة خاصة لوزارة المجاهدين، 2007.، ص 189.

[2]- أبو القاسم سعد الله، الحركة الوطنية الجزائرية، ج3، المرجع السابق، ص 261.

[3]- أحمد توفيق المدني ، حياة كفاح، الجزء الثاني، مذكرات ، في الجزائر ،(1925-1954م) ، اثار احمد توفيق المدني ، المجلد الثاني ، عالم النشر والتوزيع ،الجزائر طبعة خاصة لوزارة المجاهدين ،2010م.ص 365.

[4]- الشهاب، جزء 4، 2 جويلية 1936م، ص ص 211-212.

[5]- مجلة الرؤية، السنة الأولى، العدد2، ماي / جوان 1996، الأبيار، الجزائر، ص ص78-79.

[6]- حميد بن سالم، مجلة اللسان العربي، العدد 01، السنة الاولى، الرباط، المغرب، 1964م، ص 46.

- ومن هذه المطالب الأساسية:

1- إرجاع أموال الأوقاف الإسلامية لجماعة المسلمين ليمن بواسطتها القيام بأمور المساجد والمعاهد الدينية، والذين يقومون بها.

2- فصل الدين عن الدولة الإسلامية، وتنفيذ هذا القانون حسب مفهومه.

3- إرجاع كل المعاهد الدينية إلى الجماعة الإسلامية للتصرف فيه بواسطة جمعيات دينية مؤسسة داخل المساجد.

4- المحافظة على الشخصية الإسلامية مع إصلاح المحاكم الشرعية، ومطابقة وفق الشرع الإسلامي.

5- إلغاء سائر القوانين الاستثنائية التي لا تطبق الا على الجزائريين[1].

6- إدخال إصلاحات على مدارس تخريج رجال القضاء[2].

وقدم ابن باديس النقطتين السابقتين (الدين والاوقاف) باسم العلماء ولكنه قدم قائمة أخرى باسمه الشخصي لا تخرج في أساسها عن مطالب النواب والشبان السابقة أيضًا، منها إلغاء المعاملات الخاصة بالجزائريين "**الاندجينا**" **l'indigente** والمجالس العسكرية، وتسوية نواب الجزائريين بنواب الفرنسيين في جميع المجالس، وتوحيد النيابة البرلمانية بكلا المجلسين مجلس الجزائريين ومجلس المعمرين والمساواة في الحقوق والواجبات[3].

ولقد كان تركيز الجمعية على هذه العناصر الدينية بالخصوص لكونها تعتبر المكونات الأساسية للدين الإسلامي والمجتمع، التي وجدت فيها الحكومة الفرنسية غايتها واتخذتها كمداخل لتشويه الإسلام من خلال التدخل في الأحكام الخاصة بها، و لم تظهر جمعية العلماء المسلمين بهذا المطلب بشكل رسمي في قانونها إلا بعد أن تحررت من الطرقية وأعوان الإدارة، حيث جعلت هذا المطلب من ضمن المطالب الرئيسة التي تقدمت بها في المؤتمر الإسلامي[4].

[1]- الشهاب ،ج4 ، العدد 12، قسنطينة، الجزائر، جويلية 1936م، ص 121.

[2]- الشهاب، الجزء 10-11، 10 اكتوبر 1934م، ص 211.

[3]- أبو القاسم سعد الله، الحركة الوطنية الجزائرية، ج3، المرجع السابق، ص 158.

[4]- أحمد الخطيب، جمعية العلماء المسلمين الجزائريين وأثرها الاصلاحي في الجزائر...، المرجع السابق، ص 192.

وكان بن باديس الشخصية الرئيسية في المؤتمر رغم أنه لم يضع نفسه في الصدارة، فهو الذي دعا إليه من البداية، وهو الذي كان موضع ثقة الجميع مهما اختلفت اتجاهاتهم، وهو الذي كان يقترح عليهم الإيماء لمهام معينة فيقبلون عن رضا، وقد طلبوا منه عدة مرات أن يقدم إليهم اقتراحات العلماء بشأن الإصلاح الديني والثقافي فلم يتردد أن قدم إليهم ما اعتبره باسم الجمعية وعندما كان في باريس، لم يتردد ابن باديس في أن يتصل بزعماء النجم هناك رغم مخالفة زملائه له حتى قيل انه غير رأيه في بعض النقط[1].

وعند مقابلة بن باديس لوزير الحربية الفرنسي: وتصريحه له بأنه لا يمكنه أن يوافق على إعطاء المسلمين الجزائريين النيابة في البرلمان مع محافظهم على الشريعة الإسلامية في الحقوق الشخصية، تكلم وزير الحربية قائلا: (**إن فرنسا معها مدافع**)، فقال عبد الحميد: (..**أن الجزائر معها الله.**)، أنن فرنسا بحكومتها وأحزابها وصحافتها عرفت أن وراء البحر، أمة جزائرية إسلامية، تطالب فرنسا بحقوقها وتحافظ تمام المحافظة على شخصيتها ومقومات شخصيتها[2].

ومهما يكن فإن جمعية العلماء بمشاركتها في هذا المؤتمر ودخولها بقوة معترك السياسة عبر منبره، لم تتخل بذلك عن نهجها التربوي ومشروعها الحضاري الذي يعاكس المشروع الاستعماري، فإن المطالبة بتحرير المقدسات الإسلامية حق لا رجعة ولا تهاون فيه ونحن نعتقد أننا حين نكتب حرفا، أو ننطق بكلمة، أو نرسل رأيا في هذه القضية، ننطق بحق ونكتب حقا، ونرى حق، ولو كررنا ذلك ألف مرة، وأننا حين نسكت، عن باطل لا يجوز إقراره ولا السكوت عليه، ونعتقد أن الأمة حين تسكت، أو تقصر، تتخاذل في هذه القضية، مجمعة على محرم، مأخوذة به عند الله"[3]، لذا نجد أن جمعية العلماء عملت على استرجاع أوقافها ومساجدها بكل ما أوتيت بقوة، ولا تخشى لومة لائم، حيث توعد الإبراهيمي بانتزاع هذه المعالم فصل ديننا بجميع شعائره وعلاقاته عن حكومة الجزائر اللائكية، ونريد بث حباله من حبالها في المعنويات والماديات، ونعمل لذلك في الحق، مستندين على الحق"، خاصة بعد ما تعلق الأمر برمضان والأهلة والأعياد[4]، هذه الأخيرة التي لم تكن من اهتمامات الحكومة الفرنسية في الجزائر، فرأت بعد ذلك أن تضمها إلى

[1]- أبو القاسم سعد الله، الحركة الوطنية الجزائرية، ج3، المرجع السابق، ص 161.
[2]- محمد الشبر الابراهيمي، آثار الإمام البشير الإبراهيمي، ج3، المصدر السابق، ص 147.
[3]- محمد الشبر الابراهيمي، آثار الإمام البشير الإبراهيمي، ج3، المصدر نفسه، ص 106.
[4]- محمد الشبر الابراهيمي، آثار الإمام البشير الإبراهيمي، ج3، المصدر السابق، ص 112.

المساجد والحج، فنصبت لذلك **لجنة الأهلة** الخاصة بها فأهملت المواقيت وغيرت السنن وشرعت رؤية الأهلة في غير مواقيتها، كما نصبت رئيسا لهذه اللجنة تحت لوائها فأصبح يقدم على العظائم في الدين، وأصبح يحكم بالصوم في شوال والفطر في رمضان[1].

هو ما جعل الإبراهيمي يلح عن الفصل، واشترط على الحكومة الفرنسية في الجزائر أن تنفذ الفصل كما أقره الدستور، وعدم تدخلها في شؤون الأمة الإسلامية وأن تترك الأمور لأهلها، والواجب هو إعلان رئيس الحكومة أمرين، أولهما تنفيذ قانون الفصل الذي تضمنه الدستور الجزائري الاعرج، وثانيها حياد الحكومة التام في تأسيس الجمعيات الدينية التي تنتخب المجلس الإسلامي الأعلى[2].

إلا أن **الإبراهيمي** يكشف حال حكومة الجزائر في الواقع ويؤكد أنها خالفت دستورها القاضي بالفصل، وأنها ترفض كل ما له علاقة بهذا الفصل حيث قال: (...فإذا كان الدستور قد جعل فصل الدين الإسلامي عن الحكومة الجزائرية أحد بنوده، فقد أيد حكومة الجزائر من المجلس الجزائري بأحد بنوده، وحكومة الجزائر لا تريد الفصل، ولن تريده ولن ترضاه، ولا ترضى على من يرضاه، والدستور حكم بالفصل، ولكنه وكلَ تنفيذه إلى هذا المجلس الذي صنعته الحكومة بيدها، ونفخت فيه من روحها، ومعنى ذلك أن الدستور ترك للحكومة منفذا تستطيع هي بأساليبها أن نجعل منه بابا واسعا، وقد فعلت...)[3].

لقد شدد الإبراهيمي المطالبة بالفصل، ودعا إلى تحرير المقدسات الإسلامية من قبضة الاستعمار، على الرغم أن نظرة فرنسا للإسلام بالجزائر لم تتغير، على الرغم من كل التغيرات التي حدثت بالعالم في مختلف المجالات، إلا أن فرنسا بقيت على حالها اتجاه سياستها الاستعمارية بالجزائر وقد فعلت هذه المؤثرات فعلها في العقلية الفرنسية فتغيرت في كل شيء إلا في الاستعمار وما يتبعه من أثار فإنها بقيت كما كانت وفي معالم الاسلام فإنها بقيت[4].

---

[1]- محمد الشبر الابراهيمي، آثار الإمام البشير الإبراهيمي، ج3، المصدر نفسه، ص 115.

[2]- محمد البشبر الابراهيمي، آثار الإمام البشير الإبراهيمي، ج3، المصدر نفسه، ص 107.

[3]- لعموري شهيدة، اشكالية الهوية في فكر جمعية العلماء المسلمين الجزائريين، محمد البشير الابراهيمي (انموذجا)، رسالة ماجستير في الفلسفة، اشراف زروخي اسماعيل، جامعة الجزائر، كلية العلوم الانسانية والاجتماعية، قسم الفلسفة، 2005-2006م، ص 114.

[4]- محمد البشير الابراهيمي، آثار الإمام البشير الإبراهيمي، ج3، المصدر السابق، ص 108.

أما عن رجال الدين الإسلامي، فإن استغلالهم من طرف الاستعمار زاد الوضع تأزما، لاسيما بعد أن كونتهم الإدارة الاستعمارية من أجل تعويضها في تسيير الشؤون الإسلامية، حتى أصبحوا جزءا منها[1].

وعن نواب المجلس الجزائري الذي تكون تطبيقا لأحد مواد الدستور الجزائري الصادر عام 1947م، حيث قسمت كراسي النيابة فيه مناصفة بين الجزائريين والمستوطنين الأوربيين، فقد حذرهم الابراهيمي من ثقل المسؤولية ودعاهم إلى الوعي وعدم السير ورائهم التي حتما سوف تجبرهم على تجاهل قانون الفصل، ثم ينبههم من خطورة الوقوع في الخيانة والتقاعس في القيام بواجبهم، وإلا لن يغفر لهم التاريخ حيث قال (...إن أقواما قبلكم وصلوا إلى ما وصلتهم إليه، وارتقوا على أكتاف الأمة إلى كراسي النيابة، ولكنهم خانوا العهد، وأضاعوا الحقوق، فسجل عليهم التاريخ، فحذاري أن تكونوا مثلهم..)2.

فقال الابراهيمي: (...وتريد الأمة فصل الدين عن الحكومة، وأن تنفض الحكومة يدها من الدين الإسلامي وتبرئ ذمتها من أوقافه، فتسوي مع ممثلي الأمة الذين تختارهم هي، لا الحكومة، مسألة الأوقاف، بالعدل والإنصاف، وتسلم لهم المساجد تسليما مطلقا، بحيث لا تتدخل لهم بعد الآن في تعيين إمام ولا غيره ولا فيما يستحقونه من جراية ولا في تكوين جمعية دينية)3.

وبهذا كان الإبراهيمي القلم الذي لا ينفذ في مواجهة الباطل وكشف نوايا الاستعمار، **بل** قدم الكثير من الاقتراحات فيما يخص تسيير الشؤون الإسلامية، فعن المساجد والأوقاف وكيفية نقلها من يد الحكومة بالجزائر إلى يد جماعة المسلمين، عدم تدخل الحكومة الاستعمارية في كل ما يخص الأمة.

يقول الأستاذ **الهادي حسني** في معرض تقديمه لآثار الإبراهيمي: (..إن المدرك لروح فلسفة جمعية العلماء، العارف بمطلقاتها الفكرية، العالم بمقاصدها، المطلع على أدبياتها يستيقن إن إسهام العلماء في هذا المؤتمر لم يكن إلا موقفًا مرحليًا، هدف ومن ورائه في حال استجابة فرنسا لمطالب المؤتمر إلى تخفيف الضغط عن الشعب الجزائري وتحسين حالته الاقتصادية المتردية وأوضاعه

[1]- لعموري شهيدة، اشكالية الهوية في فكر جمعية العلماء المسلمين الجزائريين، محمد البشير الابراهيمي (نموذجا)، المرجع السابق، ص 117.

[2]- محمد البشر الابراهيمي، آثار الإمام البشير الإبراهيمي، ج3، المصدر السابق، ص 188.

[3]- الشرفي أحمد الرفاعي الشيخ العربي التبسي، العدد 37، مقالات في الدعوة إلى النهضة الإسلامية في الجزائر، دار البعث، قسنطينة، الجزائر، ط1، 1981، ص 196.

الاجتماعية المأساوية، ورفع القيود عن التعليم العربي، ونيل نصيب من تثبيت أسس مشروعهم الحضاري الذي يعد الشعب الجزائري ليوم الفصل، الذي يحق الحق ويبطل الباطل، فإن لم تستجب فرنسا لتلك المطالب...)، أما الموقف الحقيقي للجمعية فهو ما عبر عنه الإمام الإبراهيمي في ذلك الوقت بقوله: (...إن الحقوق التي أخذت اغتصابًا لا تسترجع إلا غلابًا)1.

كما برر **أحمد توفيق المدني** (..أن مشاركة عبد الحميد بن باديس وجمعية العلماء ولكن كل ذلك المبررات لا تعفينا من انتقاد من مشاركة عبد الحميد بن باديس في المؤتمر، وتبنيه المطالبة التي لأتخرج عن مفهوم الإدماج).

ويعتقد **مالك بن نبي** أن العلماء لم يكن في استطاعتهم مواجهة هذا التيار لأنهم لا يشعرون به، ولأنهم لم يكونوا على جانب من الخبرة بوسائل الاستعمار في مجال الصراع الفكري حتى يفطنوا إلى هذا الانحراف، وربما كان هذا سبب فتور علاقاتي بهم خاصة مع الشيخ العربي التبسي[2].

ويرى **مالك بن نبي** (...أن الحركة الإصلاحية كان عليها أن تتعالى على أوحال السياسة والمطامع الانتخابية وأن من أسباب انجرارهم لهذه الأحوال هو شعورهم بمركب النقص إزاء قادة السياسية).

والخلاصة التي وصل اليها مالك بن نبي: هي أن العلماء هم الأمناء على مصلحة الشعب فسلموا الأمانة لغيرهم. وهي تعرف ما سيؤول إليه المؤتمر، وهذا ما أكده ابن باديس (...إن الذين كانوا معنا يوم قابلنا رئيس الوزارة بلوم فيوليت باسم المؤتمر، يعلمون تصريحه بأننا لا نرجع بأيدنا فارغة، وأنه سيشرع في الحين القريب في تحضير مطلبنا المستعجلة ......والجزائر تنخدع يمكن أن تطول ... ماذا تريد فرنسا من مماطلتنا)3.

كما رد **صالح عوض** على الذين ينكرون النشاط السياسي للجمعية بقوله: (...إن التحامل على الجمعية له ما يبرره في مقولات الذين لم يحبطوا علما بما كانت ترسي الجمعية دعائمه في المجتمع الجزائري، فقد كانت الجمعية مدركة أن فرض معركة على الشعب الجزائري في مرحلة لم تكتمل فيها الشروط الذاتية للمعركة...فكان عمل الجمعية منصبا على تفويت الفرصة على الاستعمار بمراوغته لكشف أساليبه..).

---

[1]- البصائر، العدد 37، بتاريخ 02 أكتوبر 1936م، ص 01.

[2]- بن نبي مالك، مذكرات شاهد للقرن،ط1، بيروت، دار الفكر، لبنان، 1969، ص 384.

[3]- بن نبي مالك ، ابن باديس وعروبة الجزائر، ط 2، الشركة الوطنية للتوزيع، الجزائر، 1980، ص ص 180-181.

وقد اعتبرت مشاركة جمعية العلماء المسلمين الجزائريين، مشاركة إيجابية بالنظر لمطالبها السياسية، وهو من قاوم سياسة الإدماج، وهم الذين دافعوا عن الشخصية القومية الجزائرية، ويقول الشيح البشير الإبراهيمي: (...إن مشاركة الجمعية في المؤتمر الا من أجل المحافظة على الشخصية الإسلامية، وحرية الدين الإسلامي والتعليم العربي، وترسيم اللغة العربية...).[1]

إذ يقول الشيخ الابراهيمي: (...لجمعية العلماء في كل نقطة من السياسة الجزائرية رأي أصيل[2]...كان للجمعية راي في المؤتمر، إذ لم نقل في الداعية لعقده في شخص ابن باديس...)[3].

لقد شكل المؤتمر الإسلامي منعرجا حاسما في المسار النضالي للجمعية، إذ أفرز تغييرا كبيرا في نظرتهم للسياسة الاستعمارية، وأساليبها في التعامل مع الجزائريين، وتأكد من أسلوب المفاوضات والمساومات لا ينفع مع الاستعمار الفرنسي، فلابد إذن من طرق أبواب أخرى[4].

ومهما يكن من أمر، فإن جمعية العلماء بمشاركتها في هذا المؤتمر ودخولها بقوة معترك السياسة عبر منبره، لم تتخل بذلك عن نهجها التربوي ومشروعها الحضاري الذي يعاكس المشروع الاستعماري.

2- المؤتمر الاسلامي الثاني 1937م:

بعد فشل المؤتمر الأول 1936م دعا ابن جلول الى عقد مؤتمر ثاني سنة 1937م، حضرته كل القوى والتيارات السياسية، ما عدى حزب الشعب، لكن يقاء المؤتمر محافظا على المطالب نفسها التي قابلتها فرنسا بمشروع بلوم فيوليت، الذي فتح المجال اكثر للإدماج دفع جمعية العلماء المسلمين لرفضه.

وفي يوم 11 جويلية 1937 تمّ انعقاد الاجتماع للمؤتمر الإسلامي الثاني بالعاصمة وذلك بقصد المحافظة على وحدة الصّف ومواجهة الضغوط الأوروبية على رئيس الحكومة الفرنسية لكي يتخّلى عن مشروع الإصلاحات السياسية في الجزائر، وحاولت الجمعية أن تتعاون مع بن جلول وفرحات عباس، واتفق الجميع باستثناء مصالي الحاج على تقديم استقالات جماعية من طرف المنتخبين الجزائريين إذا لم تتم الموافقة على مشروع بلوم فيوليت، ولكن هذا التهديد لم يحقق أي

[1]- محمد البشير الابراهيمي، اثار البشير الابراهيمي، دج4، المصدر السابق، ص 171.
[2]- محمد البشير الابراهيمي، اثار البشير الابراهيمي، د4، المصدر السابق، ص 171.
[3]- حمزة بوكوشة، مجلة الثقافة، العدد 06، 1972م، ص 59.
[4]- مالك بن نبي، شاهد على القرن، ط1، دار الفكر، بيروت، 1969م، ص 386.

نتيجة ملموسة، واستقال عبد الحميد بن باديس من منصبه كرئيس للجنة التنفيذية للمؤتمر الإسلامي بعد انتخابه في هذا المنصب يوم 19 ديسمبر 1937 م[1].

لقد اعتبر الكثير من الباحثين أن ابن باديس باعتباره رئيسا لجمعية العلماء تارة، وباسمه الشخصي تارة أخرى يعدّ الشخصية الرئيسية في هذا المؤتمر، رغم أنّه لم يضع نفسه في الصدارة فهو الذي دعا إليه منذ البداية، واقترح بعض الأسماء لتتحمل بعض المهام والتكاليف فيه، ودعا الجماهير إلى تبني مطالب المؤتمر ونصرته وأدلى بدلوه في جميع المناقشات والاقتراحات[2].

ورغم جهود المنظمين للمؤتمر الإسلامي فإن وحدته سرعان ما تضعضعت لأسباب خارجية وداخلية، رغم تمسك الجزائريين بمطالبه، ولكن دون تحقيق أي مطلب.

ويرى الأستاذ **أبو القاسم سعد الله** أن فشل حركة المؤتمر الإسلامي كانت تعبيرا أيضا عن فشل سياسة فرنسا في الجزائر، وإنّ من أهم مواقف جمعية العلماء السياسية في هذه الفترة هي موقفها الحفاظ على المقومات الشخصية للمجتمع الجزائري[3].

3- التجمع الفرنسي الاسلامي الجزائري RFMA 31 جوان 1938م:

لقد تم تأسيس هذا التجمع الاسلامي من طرف الدكتور ابن جلول، ويضم هذا التجمع تيارات مختلفة من حزب الشعب الجزائري وممثلين عن الاتحادات التجارية، واعضاء من الاحزاب الشيوعية والاشتراكية، اضافة جمعية العلماء المسلمين الجزائريين...وغيرهم، حيث نعقد اول اجتماع يوم 31 جوان 1938م، رفعت كل مطالب المؤتمر الاسلامي، وكذا الغاء مرسوم، وقرار 08 مارس 1938م الخاص بإلغاء التعليم العربي، لقد حرص على تحقيق المطالب الاقتصادية والاجتماعية، والسياسية للجزائريين[4]، وقد نالت فكرة التجمع الفرنسي الاسلامي هذه تأكيد جمعية العلماء المسلمين، حيث عبر الامام عبد الجميد بن باديس عن ارتياحه بفكرة الوحدة الشعبية[5]، ورفض التحالف مع الذين يذعنون لا وامر الادارة الفرنسية.

---

[1]- عمار بوحوش، التاريخ السياسي للجزائر من البداية وإلى غاية 1962، مرجع سابق، ص 263.

[2]- مجلة الشهاب، جويلية 1936م، ص ص 236-237.

[3]-سعد الله أبو القاسم: الحركة الوطنية الجزائرية(1930-1945)، ج3، عالم دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط4، 1992م.، ص 170.

[4]- ابن حسين كريمة، الحياة السياسية في قسنطينة 1930-1939م، مذكرة دبلوم للدراسات المعمقة في التاريخ الحديث والمعاصر، اشراف توفيق علي برو، قسم التاريخ جامعة قسنطينة، 1985م، ص 299.

[5] - LENTENTE France MUSILMANE Kn K84K04 aout 1958.

وكان ابن باديس يهدف من وراء موقفه هذا الى تمسك التجمع الاسلامي بالدفاع عن الدين الاسلامي وعن اللغة العربية واسترجاع الاوقاف، وقد وافقه ابن جلول على ذلك، حيث تعهد التجمع الاسلامي بان يلتزم ويحترم قانون الاحوال الشخصية[1].

ومهما يكن القول بان ابن جلول استفاد من الاتجاهات الوحدوية التي دعت الى تحقيق مطالب المؤتمر الاسلامي، وكان هدفه هو توسيع هذا المؤتمر كي يشمل الفئات الاسلامية الاوربية التي كانت تؤيد سياسة الإدماج[2].

وهكذا أصبحت حركة المطالب الاسلامية عشية اندلاع الحرب العالمية الثانية ضعيفة ومنقسمة على بعضها، ولذا كانت جمعية العلماء ضحية الاجراءات القاسية المسلطة عليها من طرف الادارة الفرنسية، ومن خلال هذه الاجراءات اوقفت الجمعية نشاطها وجميع صحفها[3].

ثالثا- جمعية العلماء ومسألة فصل الدين عن الدولة:

تعد مسألة فصل الدين عن الدولة من أهم ما تطورت إليه الدولة الفرنسية الحديثة مع مطلع القرن العشرين (20م)، بعد ان صدر قانون الفصل سنة 11 ديسمبر 1905 م. Loi concernant la séparation des églises et de l'État

في عهد الرئيس الفرنسي "إينيس لوجي" حاثا على ضرورة القطيعة مع المؤسسة الكنسية وإبعاد مجالها عن الدولة التي يجب أن تحتكر حصرا السلطة والسيادة بقوة الإكراه[4]، وأن مجال تطبيقه هو المجال الفرنسي المعروف بالمتريول أي أنه لا يعني المستعمرة الجزائرية، إلا أن المادة 43 نصت صراحة على أنه يصدر لاحقا مرسوم يحدد كيفيات تطبيق قانون الفصل في الجزائر، حيث بدأ العمل به بموجب مرسوم 27 سبتمبر1907م خصوصا في مادته '45' بعنوان: المرسوم المتعلق بالتسيير الاداري العام وشروط تطبيق قوانين الفصل بين الكنائس والدولة في الجزائر والممارسة العامة للعبادات.

[1]- ابن حسين كريمة، الحياة السياسية في قسنطينة 1930-1939م، المرجع السابق، ص 301.

[2]- ابن حسين كريمة، الحياة السياسية في قسنطينة 1930-1939م، المرجع نفسه، ص 302.

[3]- ابن حسين كريمة، الحياة السياسية في قسنطينة 1930-1939م، المرجع نفسه، ص 310.

[4]- نور الدين تثيو، اشكالية الدولة في تاريخ الحركة الوطنية الجزائرية، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، ط1، مارس 2015، ص 356.

1 – مسالة فصل الدين عن الدولة:

استطاعت جمعية العلماء المسلمين الجزائريين بعلمائها الأجلاء كالشيخ بن باديس، البشير الابراهيمي، الطيب العقبي...، ومنذ تأسيسها في: 1931/05/05م على غرس الثوابت والأصول للذاتية الجزائرية وللكيان الوطني بفضل الإسلام واللغة العربية والروح الوطنية، والتي تعتبر الأسس الحقيقية التي لا يمكن للنهضة الجزائرية أن تقوم إلا بها، حيث سعت (الجمعية) إلى بناء ذلك على أرض الواقع قولا وفعلا، والتاريخ حافل بالأحداث التي تقر بذلك الصراع السياسي الثقافي والفكري بين هذه الحركة الإصلاحية والاستعمار الفرنسي الغاصب[1].

بدأ العلماء يطالبون الحكومة الفرنسية بتطبيق قرار 1907م الذي ينص على فصل الدين عن الدولة، حيث سحبت فرنسا سلطتها عن المسيحية واليهودية واحتفظت بسلطتها بخصوص الاسلام مبررة ذلك أن الاسلام لا انفصال فيه بين الروح والدنيا[2]، هذا ما أثار السخط في أوساط الجزائريين، لأن المسلمين الجزائريين اعتبروا أن هذا القانون إنما يعنيهم باعتبارهم المحرومون من الحرية، وأنهم المتضررين من جميع القوانين التي تصدرها الحكومة الفرنسية تضييقا للحريات الجماعية والفردية، والضغط على العلماء المسلمين[3]، ورغم مرور السنين لم يحصل المسلمين على ما تمنوه من هذا القانون، وبقيت السلطات الفرنسية قابضة على تسيير شؤون الدين الاسلامي، إن تعارض قواعد الاسلام مع القوانين الفرنسية حال دون تطبيق القانون الفرنسي، حيث أن القضاء بين المسلمين إذ ما تعلق الخلاف بأمر من أحوالهم الشخصية والمالية والجنائية، فإنه جزء لا يتجزأ من دينهم الإسلامي، لأن أصول الحكم بينهم نابعة من أحكام الله المنصوص عليها في الكتاب والسنة، وكل ما جاء فيهما دين، وما خضعوا لتلك الأحكام إلا لكونهم مسلمين والدولة الفرنسية لا تعترف بهذه الحقيقة صراحة، لأنها تقف أمام مطالبة المسلمين بحقوقهم السياسية موقف الرافض ما داموا متمسكين بالقانون الإسلامي.

إن المطالب التي حملت لوائها جمعية العلماء المسلمين تمثيلا للشعب الجزائري، فحتى إن لم ينص قانونها الأساسي على هذه القضية، إلا أن العلماء وضعوها ضمن مطالبهم نظرا لخطورتها وأهميتها، وقد اشتهرت هذه القضية خاصة مع العدد الكبير من المقالات التي حررها رجال

[1]– اثار البشير الابراهيمي، جمع وتقديم احمد طالب الابراهيمي، ج3، عيون البصائر، دار الغرب الاسلامي، المصدر السابق ، ص 163.
[2]– أحمد الخطيب، جمعية العلماء المسلمين الجزائريين وأثرها الاصلاحي في الجزائر، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر 1985م، ص 198.
[3]– أحمد الخطيب، جمعية العلماء المسلمين الجزائريين وأثرها الاصلاحي في الجزائر، المرجع نفسه، ص 192.

العلماء، والذي كان لهم باع طويل فيها بعنوان: **(فصل الدين عن الحكومة)** حيث اعتبروها مظلمة القرن العشرين[1] وأن وقوع المسلم الجزائري في قبضة الاستعمار يعتبر من الدنية، لذلك جاهد جهادا مريرا لانتزاع هذه المعالم من أيدي الاستعمار[2]، هذه الوضعية الشاذة التي يعيشها الإسلام في الجزائر كانت من أهم الدوافع التي دفعت رجال الجمعية للوقوف في وجه الاستعمار والدفاع عن الاسلام ورموزه من الحملات الصليبية، حيث اعتبروا فرنسا مخالفة للعالم الاستعماري.

فوصف **الابراهيمي** بقوله: (....أما هي فتضايق الإسلام في الجزائر وتحتكر معابده وشعائره، وتمتهن رجاله، وتبتلع أوقافه، فلا مسجد إلا ما فتحته، ولا إمام إلا من نصبته، ولا مفتي إلا من حنفته أو ملكته، ولا شيخ طريقة إلا من سلكته، ولا حاج إلا من حججته أو نسكته، ولا صائم ولا مفطر إلا على يد لجنتها، ولا هلال إلا ما شهد برؤية قاضيها....) (...فلا نريد أن تبقى للحكومة يد ولا أصبع في تعليمنا العربي الديني، ولا في شعائرنا الدينية، ولا في مساجدنا، ولا نريد إلا أن تكون الأمة حرة في دينها، مطلقة التصرف في مساجدها وأوقافها وشعائر دينها.)، ثم أن ما تقوم به الجمعية من مطالبة بالفصل هو تعبيرا عن رغبة وآمال الجزائريين لإيمانهم الشديد بهذه القضية الشائكة طالبوا بالفصل مستندين في ذلك إلى جملة من المؤيدات: (..فأقروا أنها قضية دينية تخص قداسة الدين الاسلامي، ولا مجال للتهاون أو التنازل عنها، ومن ثمة اعتبروا الدفاع عنها "واجب ديني" يدفعهم إلى المطالبة بفصل الدين الاسلامي عن الحكومة الفرنسية، ذلك لأنها "من صميم الدين)[3]. يشير العلماء ما تغيرت نظرتها اتجاه قضية فصل الدين عن الدولة فهي تقر بها في دساتيرها نظريا ولا تجسدها في الجزائر عمليا، بل تسعى إلى الوصل التام بينهما وقضية فصل الدين عن الحكومة تبقى معلقة بين حكومة فرنسا وحكومة الجزائر، وهي تماطل في الفصل لأنها لا تريده، وهي تهيء الوسائل لتعطيل تنفيذه أو لجعله صورة بلا حقيقة وجسدا بلا روح"[4]، وهي فوق هذا تستغل الدين الاسلامي لخدمة السياسة.

[1]- محمد البشير الابراهيمي، آثار الإمام محمد البشير الابراهيمي، ج3، المصدر السابق، ص 106.
[2]- محمد البشير الابراهيمي، آثار الإمام محمد البشير الابراهيمي، ج3، المصدر نفسه ، ص 107.
[3]- محمد البشير الابراهيمي، آثار الإمام محمد البشير الابراهيمي، ج3، المصدر نفسه، ص 103.
[4]- محمد البشير الابراهيمي، آثار الإمام محمد البشير الابراهيمي، ج3، المصدر نفسه، ص ص 92-93.

الاستيلاء على اوقاف المسلمين، وإحالة بعضها كنائس ومتاحف ومستودعات، كل ذلك من أصول الاستعمار، واحتكار التصرف في المساجد والسيطرة على موظفيها أسلوب من أساليب الإدارة الجزائرية.

لقد طالبت جمعية العلماء المسلمين الجزائريين باسم الأمة الجزائرية (...فصل الدين عن الحكومة فصلا حقيقيا واقعيا لا مواربة فيه ولا تعمية ولا تضليل، وأن تنفض الحكومة يدها من الدين الإسلامي، وتبرئ ذمتها من أوقافه، فتسوى مع ممثلي الأمة الذين تختارهم هي، لا الحكومة، مسألة الأوقاف، بالعدل والإنصاف، وتسلم لهم المساجد تسليما مطلقا، ليتصرفوا فيها تصرفا مطلقا، بحيث لا تتدخل لهم بعد الآن في تعيين إمام ولا غيره، ولا في ما يستحقونه من جراية ولا في تكوين جمعية دينية[1]، إن الأمة الإسلامية ترى أن المساجد والاوقاف هما مسألة واحدة لا يمكن الفصل بينهما، وإن الأمة لا ترضى أن تستلم مساجدها فقيرة، ولا ترضى أن تتولى المفاوضة عنها شخص أو هيئة تختارها الحكومة، ولا جمعيات دينية تكونها الحكومة، وإن الامة أصبحت يقظة حذرة من هذه المناورات[2].

لا ترضى الأمة إلا بأن تختار هي الجمعيات الدينية، بعيدة عن المؤثرات الحكومية، وأن تنتخب تلك الجمعيات مجلسا إسلاميا يتولى تسوية الأوقاف ويولي ويعزل، ويتصرف بعيدا من المؤثرات الحكومية أيضا، ولا يستمد قوته إلا من المؤتمر السنوي للجمعيات الدينية،[3]، إن منشور الوالي العام المؤرخ بيوم 22 مارس 1946م: (...إن فصل الدين عن الدولة حسب القانون الذي نفذ على الجزائر سنتي 1905 و1907م لم يتم تطبيقه بدقة، ويعود السبب هو أن المسلمين أنفسهم تباطأوا في أمر الجمعيات الدينية التي نص على وجوبها القانون، فهم لم يؤسسوا في الكثير من الجهات جمعيات دينية، و لم يعلموا عملا منظما في الجمعيات التي وقع تأسيسها...).

[1]- محمد البشير الابراهيمي، آثار الإمام محمد البشير الابراهيمي، ج3، المصدر السابق، ص 51.
[2]- محمد البشير الابراهيمي، آثار الإمام محمد البشير الابراهيمي، ج3، المصدر السابق، ص 52.
[3]- محمد البشير الابراهيمي، آثار الإمام محمد البشير الابراهيمي، ج3، المصدر السابق، ص 53.

2 – اهتمامات الشيخ العربي التبسي:

وقد عرف **الشيخ التبسي** قضية فصل الدين في مقاله بجريدة البصائر فقال: (...قضية فصل الدين عن الدولة قضية موضوعية، موضوع اسلامي بحت يعد من مسائله الداخلية التي تولى الإسلام تقنيتها وعلى المسلمين تنفيذ ذلك التشريع، كالإمامة ومؤهلاتها، ووظيفة المسجد في الاسلام، وككون جماعة المسلمين المتمثلة في علماء الفقه الإسلامي هي التي تتولى تنفيذ ذلك وتتولى إسناد شؤونه لمن هو أهل لذلك، وما هي وظيفة المسجد؟ ومن يقوم فيه بالتعليم الديني البحت؟[1]... وهذه ناحية لا حق الحكومة ولا للمجلس الجزائري أن ينظروا فيها، ولا أن يقننوا لها قوانين... إذ هو أمر داخلي قننه الاسلام[2] والموضوع الثاني هو موضوع إعطاء المسلمين حق مباشرة إدارة دينهم ونقل هذا الحق من يد السلطة الاستعمارية التي وضعت على هذا الدين مساجده وأوقافه وموظفيه إلى جماعة المسلمين[3]).

لم ييأس الشيخ الابراهيمي فكان يدعوا النواب المسلمين للنظر في قضية فصل الدين عن الدولة، وتنفيذ مضمون الفقرة الأولى من المادة 56 من نظام الجزائر الخاص، فقال في جريدة البصائر بها النواب داخل المجلس الجزائري أنه: (...ما دام الاسلام في قبضة الحكومة، فليكن الدينان الآخران في قبضتها أيضا، هذا هو المنطق المعقول الحكيم الصائب المتزن، فليتمسك به النواب المسلمون، وليكونوا رجالا...إن المسألة خطيرة، وإنما مسألة تهم تسعة ملايين من المسلمين، وإن النواب مسؤولون عنها عند الله، محاسبون عليها من الأمة)[4].

كانت آمال وطموحات الجزائريين كبيرة، في تأسيس نظام إداري، وإنشاء معاهد دينية لتخريج رجال الدين لتولي المناصب الدينية يقول **با عزيز بن عمر**: (...وقد ظهرت جمعياتها الكثيرة وهيئاتها العلمية والدينية الحرة من حسن الإدارة لمشاريع الأمة التي بين أيديها ما فيها الدليل الساطع والبرهان القاطع على أنها أمة رشيدة لا يعزها أبدا تنظيم أوقات دينها وإدارة مساجدها وتسيير اوقافها عن علم و بصيرة...).

---

[1]– أحمد طالب الإبراهيمي، آثار الإمام الإبراهيمي، المصدر السابق، ص 73، وجريدة البصائر، العدد 11 ، 20 أكتوبر 1947، ص 1.

[2]– الشرفي أحمد الرفاعي: الأعمال الكاملة للشيخ العربي التبسي، دار اليمن، الجزائر، ج3، ص217.

[3]– بوسعيد سومية، القضايا الوطنية من خلال صحف جمعية العلماء المسلمين، البصائر (انموذجا)، رسالة لنيل دكتوراه، تاريخ الحديث والمعاصر، **إشراف:** مجاود محمد، جامعة جيلالي الياس، بلعباس، 2014م-2015م، ص 419.

[4]– بوسعيد سومية، القضايا الوطنية من خلال صحف جمعية العلماء المسلمين، البصائر (انموذجا)، ، المرجع السابق، ص 421.

إن اسناد الشؤون الدينية إلى المجلس الجزائري، قد أعاق جمعية العلماء المسلمين بالتكفل بالشؤون الدينية، ومطالب جمعية العلماء والحركة الإصلاحية والطرقيين وكل من يؤيدهم من الأحزاب السياسية مشكلا يشكل عائقا في تطبيق القانون، وفي كيفية تنسيق الشؤون الدينية، ومشكل الأوقاف نفسها، لذا تم اسنادها للمجلس الجزائري، ووجب إبعاد رجال الدين والجمعيات الدينية الانتخاب في المجلس الإسلامي الأعلى[1].

3- مسالة الأوقاف الإسلامية في الجزائر:

الأوقاف في الجزائر هي من الأموال العامة التي لا يحق لأحد أن يتصرف فيهـــا لأغراضـــه الخاصة، أو أن تؤول إلى ملكية أحد، فالوقف مال موضوع لفائدة الجميع الأمة لا يقبل الاستثمار الخاص ومن هنا تضمن الوقف فكرة العمومية، وضع في سبيل المنفعة العامة، وبالتالي فهو لـــيس ملكية فردية خاصة، علاوة على أن العمومية تشير إلى أنه عام لجميع الناس.

كما يتحدد الوقف بشيوع استخدامه عند الأهالي، وهكذا حين عمدت السلطات الفرنسية، في بداية الاحتلال إلى مصادرة الاوقاف التي كانت موقوفة على المسلمين الجزائريين، أقدمت على الإجهاز على أهم المؤسسات ذات الصلة بحياتهم والممثلة لنمط عيشهم، والمحددة لعلاقاتهم في مجال العبادات والمعاملات، وفق ما تقتضيه الشريعة الاسلامية[2].

وفي إثر هذه المصادرات المتتالية، كانت الادارة الفرنسية قد ضمت أموالا إلى رصيدها العام، وإلى سلطتها بحيث صارت ترمز إلى الظلم والجور وهو ما تطلب من المسلمين كفاحا ونضالا من أجل استعادتها وتحريرها من الدولة الفرنسية[3].

تعتبر بداية الفترة الأولى من القرن العشرين، وخاصة السابقة منها للحـــرب العالميـــة الأولى 1900- 1914م بداية اليقظة الفكرية الجزائرية خاصة الطبقة المثقفة منها، وأيضا شهدت هذه الفترة الميلاد الفعلي للصحافة العربية بالجزائر، فولدت في مناخ ساده الوضع الاجتماعي والسياسي والثقافي الذي فرضه المستعمر من ناحية، وقمعه ومحاربته للأفكار التي تدعوا إلى التحرر وإيقاظ همة

---

[1]- البصائر، العدد 57، 22 نوفمبر 1948م، ص 2.

[2]- كانت الأوقاف قبل مجيء الاستعمار محبوسة على أغراض خيرية، حتى تلك التي رصدت من أجل صيانة الطرقات والقناطر والآبار، وأهم الأوقاف تلك التي خصصت للبقاع المقدسة: مكة والمدينة والمساجد التي كانت تمثل ثلاثة أرباع أوقاف البلد، سبل الخيرات، زوايا المرابطين، المورسكيون، الشرفة، الانكشارية، وأخيرا الاوقاف المخصصة للطرق والمياه. فكان يدير جميع هذه الأموال وكلاء يعينهم الداي (بالنسبة إلى مدينة الجزائر).

[3]- Charles Andrée julien histoire de l'Algérie contemporaine Conquête et début de la (29) K colonisation (1827-1871).Paris. Presses universitaires de France.1965.

الشعب الجزائري[1]، وفي ظل هذه الصحوة ووسائل الكفاح الجديدة ظهرت ما يعرف بالصحافة التي هي نوع جديد من الكفاح والجهاد فكانت بمثابة إعادة ببعث الحياة في جسم أكله الخمول والتخاذل فأعادت بعث التأثير الفكري والحضاري العربي الإسلامي الجزائري، حيث تزعمها مجموعة من رجال الإصلاح في هذا المجال علماء ومثقفون ورواد إصلاح كافحوا بأقلامهم ومبادئهم الإصلاحية[2].

وكان من بينهم **عبد القادر المجاوي**[3] **وبن سماية**[4] **وحمدان لونيسي**[5]، وكان لكل حركة وسائلها الخاصة، ومن أهم الوسائل التي اعتمدت عليها هي الصحافة الإصلاحية خاصة قبل تأسيس جمعية العلماء المسلمين الجزائريين التي تأثرت بتيار الجامعة الإسلامية الذي كان من ورائها رجال عظماء منهم **جمال الدين الأفغاني**[6] **ومحمد عبده**[7] **ومحمد رشيد رضا**[8] الذين دعوا إلى التمسك بتعاليم الدين الإسلامي الصحيح ومحاربة البدع والخرافات وكل ما يخالف كتاب الله وسنة رسوله.

---

[1]- عبد الرحمان عواطف، الصحافة العربية في الجزائر، (م، و، ل)، الجزائر، 1985، ص 27.

2 - عبد الرحمان عواطف، الصحافة العربية في الجزائري، المرجع نفسه، ص 30.

[3]- عبد القدر المجاوي، 1848-1914م ولد يتلمسان ودرس طبنجة وتتوان ثم جامع القرويين ثم عاد إلى الجزائر عام 1876، عين مدرسا ثم خطيبه بجامع سيدي رمضان ومن آثاره مقالات أدبية وتربوية واجتماعية نشرتها جريدة كوكب إفريقيا ومجموعة من الكتب المدرسية مات مسموما في قسنطينة. **انظر**: سعيدوني وبعمران المرجع السابق ص 473.

[4]- محمد بن سماية، من مواليد سنة 1866، عالم وشاعر جزائري، يعتبر من أشد الناقدين الاستعمار الفرنسي، وهذا من خلال الصحف الجزائرية التونسية، له مجموعة من الكتب في الفقه والتصوف.

[5]- حمدان لونيسي (1856-1920): ولد بقسنطينة تعلم وعلم بها خدم الحركة العلمية بالجزائر، نزل في دار الخلافة الإسلامية ثم في الحجاز واستقر بالمدينة المنورة واشتغل بالدعوة، والتدريس توفي عام 1920.

[6]- جمال الدين الافغاني من مواليد 1839- 1867م، أفغاني الجنسية، في إسلام ابد، من مؤسسي الجامعة الإسلامية، أحد الاعلام البارزين في النهضة المصرية، ومن إعلام الفكر الإسلامي، من اثاره: العروة الوثقى، الثورة التحريرية الكبرى.

[7]- محمد عبده، (1849 – 1905) ولد بقرية (محلة نصر بمصر) التحق بالأزهر سنة 1866م، تحصل على شهادة العالمية (177/18) كما ساهم في الثورة العربية أسس مع الأفغاني العروة الوثقى كما أسس جمعية الإحياء له عدة مؤلفات: دراسة التوحيد، الإسلام والنصرانية، إصلاح المحاكم الشرعية. سعد الله، الحركة الوطنية، ج2، المرجع السابق، ص 396.

[8]- رشيد رضا، 1865-1935م، ولد بقرية قلمون بلبنان تتلمذ على يد عدة شيوخ منهم محمد عبده قام برحلات لعدة بلدان عربية وغربية له مجموعة مؤلفات منها الخلاف الوحي المحمدي مجلة المنار الإصلاحية للمزيد انظر خير الدين الزر كلي معجم الأعلام، ج4، ط7، دار العلم للملايين، بيروت، لبنان، 1986، ص 22.

إن مسلمي الجزائر قد اخذوا يهتمون بالشأن الجزائري، منذ ظهور الوعي الوطني في هـذا القرن، ومن بين أهم الشخصيات الوطنية التي كان لها اهتماما كبيرا بمسالة المؤسسة الدينية عريقة في المجتمع الجزائري، هو عمر بن قدور[1]، وهذا من خلال المقالات الصحفية التي كتبها بداية مـن سنة 1907م، في جريدة الحقيقة والتقدم التونسية، الذي تطرق فيه إلى مسالة الأوقاف الإسلامية من خلال الكتابة خارج البيئة الصحفية الجزائرية، وهذا يدل على حساسية القضية مـن الناحيـة السياسية، ويبدوا أن قانون 9 ديسمبر1905م الذي نص على فصل الدين عن العبادات لم يعرف له أي تطبيق في الجزائر[2]، حث **عمر بن قدور** النخب الجزائرية ذات الغيرة الوطنية والدينية ضرورة ضرورة التحرك لتشكيل جمعيات وهيئات اجتماعية دينية للمطالبـة بحمايـة أمـلاك الأوقـاف الإسلامية، وهذا من خلال مقاله لشهر جويلية 1900م تحت عنـوان (..فصـل الـدين عـن الحكومة...الذي عبر فيه عن انشغال الرأي العام الجزائري...بعد ان تم فيـه فصـل الكنـائس المسيحية)[3]، كما ناشد شخصيات جزائرية بالعاصمة لتأسيس جمعية تهتم بالأوقاف4.

وكتب أيضا: (...أما البلاد الجزائرية فإن الحكومة استقلت بها وغيرت وبدلت مـا أرادت سواء أكان ذلك الفعل يوافق الناموس الشرعي وشروط الواقفين، أو يخالفهما، وبذلك حصـل في نظام الدين تلاشي لا يخفى على كل من له أدنى معرفة...)[5]، وذكر إن 62% بالمائة من مجمـوع الأملاك العقارية والزراعية في الجزائر كانت تابعة لهذه المؤسسة، واعتـبر الأمـر دليـل شـغف الجزائريين بحبس أموالهم على المساجد، وأضرحة الأولياء، والنوادي التعليمية على العموم، وعلـى الحرمين الشريفين[6].

[1] – عمر بن قدور 1886 1932 م من رواد الحركة الإصلاحية تعلم بالمدرسة الثعالبي كون نفسه بقراءته للجرائد وصحف الشرق، المزيد في المنار، أستاذه عبدا لقادر المجاري

للمزيد :انظر مجلة المبرز مقال عبد القادر المجاري **للمزيد:** مجلة المبرز مقال عبد المجيد بن عدة، ص 79 .

[2] – ساحل عبد الحميد، عمر بن قدور رائد الصحافة الإصلاحية في الجزائر، 1906-1927م، دراسة تحليلية، منشورات anep، ص 395.

[3] – عمر بن قدور الجزائري، صحيفة التقدم التونسية، تونس، 23 جويلية 1900م، العدد 130.

[4] – عمر بن قدور الجزائري، صحيفة الحقيقة التونسية، تونس، 07 أوت 1907م، العدد 133.

[5] – عمر بن قدور الجزائري، صحيفة الحقيقة التونسية، تونس، 08 أوت 1907م، العدد 134.

[6] – عمر بن قدور الجزائري، صحيفة الحقيقة التونسية، تونس، 08 أوت 1907م، العدد 135.

كما كتب (...انه لم يبقى قيد شبر من أعيان الأوقاف لأنها بيعت للأجانب بالبخس الإثمان، فصار الواحد منهم من ذوي الأموال بعد أن جاء إلى البلاد عاري الرأس حافي القدمين وتمتعــوا بالنعم العظيمة، والخيرات...أولا: أخذوا تلك الأراضي إلا هبة)[1].

ونتيجة مناشداته لمختلف أطياف النخب الجزائرية، وعلى غرار ما قام به الإســرائيليين في الجزائر في تشكيل جمعية دينية وقفية، أضفت لتحريك أعضاء على مستوى المجلس البلدي الجزائري بالعاصمة، الذين كانوا يجتهدون لإسقاط قانون الاندجينيا، قاموا بتشــكيل جمعيــة للأوقــاف والاستقلال بمسؤوليته تسيير شؤون الدين الإسلامي[2]، ورغم الآمال التي علقها الجزائريون، إلا أن مماطلات الحكومة أكدت لهم أنه لا مجال للإصلاحات في ظل الحكم الفرنسي الاستعماري.

4- الابراهيمي وقضية الأوقاف

استطاعت جمعية العلماء المسلمين الجزائريين بعلمائها الأجلاء ومن أبرزهم الشيخ البشير الابراهيمي، على غرس الثوابت والأصول للذاتية الجزائرية وللكيان الوطني بفضل الإسلام واللغة العربية والروح الوطنية، والتي تعتبر الأسس الحقيقية التي لا يمكن للنهضة الجزائرية أن تقوم إلا بها، حيث سعت (الجمعية) إلى الحفاظ على المساجد والاوقاف والدفاع عنها، والتي كانت تمثل المصدر الاساسي للتعليم وغيرها[3].

اشار الشيخ الابراهيمي الى تلك الانتهاكات التي تتعرض لها الاوقاف الاسلامية في الجزائر من طرف الاحتلال الفرنسي في **جريدة البصائر** بعددها 115، قائلا: (.في الجزائر اسلام مستباح الحمى، منتهك الحرمات، وفي الجزائر اوقاف دينية منقوصة العقود، مهدومة الحدود..)[4].

كما خاطب اللجنة التي كونتها فرنسا باسم لجنة **فرانس-اسلام**، والتي وصفها بلجنة المستشرقين البعيدين عن الدين وعلى راسهم **لوي ماسينيونه**، واعاب عليها انتهاك اوقاف الجزائر، بقوله: (..وقد سمعت -ايتها اللجنة- ورأيت فلماذا لم تقع عينك على الشر القريب، ووقعت على

[1]- عمر بن قدور الجزائري، صحيفة الحقيقة التونسية، تونس، 28 أوت 1907م، العدد 136.

[2]- عمر بن قدور الجزائري، عنوان المقال، الأزمة الدينية صحيفة التقدم التونسية، تونس، 25 أوت 1908م.

[3]- اثار البشير الابراهيمي، جمع وتقديم احمد طالب الابراهيمي، ج3، عيون البصائر، دار الغرب الاسلامي، المصدر السابق ، ص 163.

[4]- محمد البشير الابراهيمي، عيون البصائر، شركة دار الامة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2007، ص 396.

للمزيد: جريدة البصائر، العدد 115، 15 افريل 1950.

الشر البعيد؟ ولماذا لم تعطف على الاسلام هنا، وعطفت عليه هناك ؟ ولماذا لم تبدئي بتحرير أوقاف الاسلام في الجزائر، وبدأت بوقف أبي مدين في فلسطين)[1].

ويقول الشيخ الإبراهيمي عن مسالة الأوقاف:(...تغير الكون وما فيه، ولم تتغير الحكومة الجزائرية في نظرتها الى الدين الإسلامي فالدين الإسلامي مملوك للحكومة الجزائرية، تحتكر التصرف في مساجده وأوقافه وقضائه، وقضية فصل الدين عن الدولة معلقة بين السماء والأرض....وهي تماطل لأنها لا تريده....)[2]، ورغم الآمال التي علقها الجزائريون، إلا أن مماطلات الأوقاف، لهم أنه لا مجال للإصلاحات في ظل الحكم الفرنسي الاستعماري.

قال أيضا: (...ألححنا في المطالبة بتحرير المساجد والأوقاف، وسقنا على ذلك من الحجج ما لا يدحض، وكشفنا عن المستور من مقاصد الحكومة6، إن ابتلاعها لأوقافنا الدينية والخيرية ظلم، والظلم لا يدوم، ولصوصية، واللصوصية لا تتأتى إلا في الغفلة أو النوم أو الظلام...)[3].

كما أصر الشيخ الابراهيمي على تحرير المساجد والأوقاف ورفع الحجز عليها لأنها ظلم، وأن سكوت الأولين عليها لا يعني قبول الوضع، فقال (...الحديث عن المساجد من الدين، والتنديد بأعمال الظالمين لها والغاصبين لحقوقها من الدين، وانتقاد القائمين فيها من الدين أيضا...وداعي الدين هو الذي يحرك ألسنتنا إلى النطق، وأقلامنا إلى الكتابة، وعقولنا إلى التفكير في هذه المسألة...ثم إن ابتلاعها لأوقافنا الدينية والخيرية ظلم، والظلم لا يدوم)[4].

هو ما جعل الإبراهيمي يلح عن الفصل، واشترط على الحكومة الفرنسية في الجزائر أن تنفذ الفصل كما أقره الدستور، وعدم تدخلها في شؤون الأمة الإسلامية وأن تترك الأمور لأهلها، والواجب هو إعلان رئيس الحكومة أمرين، أولهما تنفيذ قانون الفصل الذي تضمنه الدستور الجزائري الاعرج، وثانيها حياد الحكومة التام في تأسيس الجمعيات الدينية التي تنتخب المجلس الإسلامي الأعلى[5].

---

[1] - محمد البشير الابراهيمي، عيون البصائر، المصدر نفسه، ص396-397.

[2] - بوسعيد سمية، القضايا الوطنية من خلال صحف جمعية العلماء المسلمين الجزائريين (البصائر نموذجا)، المرجع السابق، ص 357.

[3] - أحمد طالب الابراهيمي ، آثار الإمام محمد البشير الإبراهيمي، ج 3 ، عيون البصائر، تقديم أحمد طالب الإبراهيمي، ط1، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1997، ص 358. **للمزيد:** نشر المقالة في مجلة الشهاب، ج1، في 11 فيفري 1939م، ص 11.

[4] - أحمد توفيق المدني، حياة كفاح (مذكرات)، ج2 في الجزائر، (1925-1954م)، اثار احمد توفيق المدني ، المجلد الثاني، عالم النشر والتوزيع، الجزائر طبعة خاصة لوزارة المجاهدين، 2010م، ص 367.

[5] - محمد البشبر الابراهيمي، آثار الإمام البشير الإبراهيمي، ج3، المصدر السابق، ص 107.

يقول **البشير الابراهيمي** (...ولا نريد إلا أن تكون الأمة حرة في دينها، مطلقة التصرف في مساجدها وأوقافها وشعائر دينها) ويبين أن الأمة الجزائرية تأبى كل تلاعب في هذه القضية ولا تقبل إلا بما يقره علماؤها المسلمين (والأمة لا ترضى إلا بالفصل الحقيقي على الوجه الذي يسطره العلماء الأحرار والمسلمون الأبرار)[1]، وإلى جانب هذا رأى أن ضرورة الدفاع عن هذه القضية واجب تمليه الوطنية على أي فرد جزائري، وخاصة وأن الدين أساس متين من أسس الهوية الوطنية[2].

كشف الابراهيمي ادعاء فرنسا بأنها ناشرة الحرية، وواضعة نظام اللائكية الذي يعني «وضع دستور بين الحكومات وبين الأديان كيفما كان نوعها[3]، ان فرنسا تعمل جاهدة على السيطرة على معالم الدين الإسلامي، وهي بهذا تناقض نفسها وتخالف العالم الاستعماري (..ولكن ما بالها خالفت العالم الاستعماري كله، وخرقت إجماعه، وشذت عن قاعدته....؟ وهي التي تخالف دستورها، وفي الجزائر تتمسك بالإسلام هذا التمسك)[4]، حيث أعطى القانون الفرنسي الحرية للديانتين المسيحية واليهودية، واستثنى الإسلام، لذا دعت جمعية العلماء المطالبة وبشدة ومعاملة الإسلام مثلهما، إن الأديان الثلاث، فمن الواجب أن تتعامل معاملة واحدة...[5]، ونتيجة لهذه المؤيدات، استطاع الإبراهيمي الدفاع وبشدة عن هذه القضية من مساجد وأوقاف.

ويؤكد الشيخ الابراهيمي أن كل التقارير محبوكة الأطراف، و هذا كله افتراء على الحقيقة وعلى التاريخ سنكشف أمره، ويستنتج التقرير من هذا أن المسألة كانت إدارية، ويجب أن تبقى إدارية"[6]، وأن تقتصر الجمعيات الدينية في وظيفتها على الترسيم والاصلاح، واعتبر الشيخ هذا كله كله سلاحا من أسلحة الحكومة الملفقة، وإن تسلطها على المساجد والاوقاف وإسنادها الوظائف الدينية إلى من تختاره وترتضيه، ووضع هذا التقرير باسم المفتي العاصمي هو عين السياسة[7].

[1] - محمد البشير الابراهيمي،، آثار الإمام محمد البشير الابراهيمي، ج3 المصدر نفسه، ص 102.

[2] - محمد زرمان، معالم الفكر السياسي الاجتماعي عند الشيخ الإبراهيمي، منشورات جامعة باتنة، 1998م، ص 97.

[3] - محمد البشير الابراهيمي، آثار الإمام محمد البشير الابراهيمي، ج3، المصدر السابق، ص 103.

[4] - محمد البشير الابراهيمي، آثار الإمام محمد البشير الابراهيمي، ج3 ،المصدر نفسه، ص ص 103-104.

[5] - محمد البشير الابراهيمي، آثار الإمام محمد البشير الابراهيمي، ج3، مصدر نفسه، ص 83.

[6] - البصائر العدد 58، 29 نوفمبر 1948، ص2.

[7] - سمية بوسعيد، القضايا الوطنية من خلال صحف جمعية العلماء المسلمين(البصائر نموذجا) ، المرجع السابق، ص 421.

وقد استغرب الإبراهيمي طبيعة الاستعمار الفرنسي في الجزائر بالمقارنة مع الدويلات الاستعمارية الأخرى[1]، التي وجد أنها تحترم الأديان الموجودة في مستعمراتها حتى الوثني منها، والمضاد لحضارة الإنسان والواقف في طريق الرقي العقلي فكيف هي فرنسا التي تدين ملائكة وحرية الأديان وينص عليه دستورها ويجري عليها تعليمها في الجزائر تتمسك بالإسلام هذا التمسك وتتعنت في الانفصال عنه[2].

لقد حاولت الجمعية إنارة الرأي العام الجزائري من خلال جريدة البصائر في عدم استجابتها لمطالبها باعتبارها المسؤولة عن الأمة في الحفاظ على دينها وقوميتها والدفاع عنها، والوقوف ضد استبداد الإدارة بالتصرف في شؤونها الإسلامية، كما قام بالكشف عن ما يحاك في المجلس الجزائري، ووصف المجلس الجزائري بعدم الشرعية[3]، وكذا تدخل الحكومة الاستعمارية في الانتخابات واستبدادها بتخطيط الدوائر الانتخابية، وتوجيهها الانتخاب إلى جهاتها وضغطها على حرية المنتخبين، وقد كانت جريدة البصائر صريحة في اهتمام الادارة الفرنسية، حيث قال **الابراهيمي**: (...في القطر الجزائري مجالس نيابية لم يكتف الحاكم الجائر بجعل أبناء البلاد فيها أقلية ضئيلة، بل عمد إلى التدليس والغش والتزوير.... فيما يخص قضية فصل لعناوين: الدولة التي أوكلت إليه، فإنه لم يكن من اتخاذ قرار فعلي لاستقلال الديانة الإسلامية أو النظر في وضع أوقاف المساجد واصلاح القضاء الاسلامي، فبقي قرار الفصل مجرد ورقة محفوظة في أدراج المجلس)4.

وبالرغم من أن بعض المثقفين من أعضاء المجلس كانوا يعتقدون بأن مسألة القضاء الإسلامي على خلاف ما تروجه الإدارة مسألة دينية[5]، مما دفع بالبشير الابراهيمي بإرسال كتاب مفتوح إلى رئيس الجمهورية الفرنسية فضح فيها دسائس الإدارة الاستعمارية في الجزائر ونشر كتابه بجريدة البصائر، قال فيه: "تغير الكون وما فيه، ولم تتغير الحكومة الجزائرية في نظرتها في الدين الاسلامي والمسلمين، فالدين الإسلامي مملوك للحكومة الجزائرية تحتكر التصرف في مساجده ورجاله وأوقافه وقضائه، وقضية فصل الدين عن الحكومة معلقة"[6].

1- سمية بوسعيد، القضايا الوطنية من خلال صحف جمعية العلماء المسلمين المرجع نفسه، ص 422.

2- محمد البشير الابراهيمي، فصل الدين عن الحكومة، جريدة البصائر، العدد 83، 13 جوان 1949، ص1.

3- أحمد توفيق المدني، هذه هي الجزائر، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، مصر، 2001م، ص ص 182-247.

4- البشير الابراهيمي، فصل الدين عن الحكومة، جريدة البصائر، العدد 109، 27 فيفري 1950، ص1.

5- البشير الابراهيمي، هذه هي أقوالهم، فكيف تكون أعمالهم؟، جريدة البصائر، العدد 308، 4 مارس 1955، ص 1.

6- أحمد طالب الابراهيمي، آثار الامام محمد البشير الإبراهيمي، ج 3، المصدر السابق، ص 92.

إن اهتمام جمعية العلماء المسلمين الجزائريين في سلسلتها الثانية من جريدة البصائر 1947-1956م، كانت مخصصة بنسبة كبيرة للشؤون الدينية، استرجاع المعالم الدينية من مساجد وزوايا الاوقاف، وكان من **أبرزهم**: (..الشيخ البشير الابراهيمي، العربي التبسي، ابو اليقظان وبعزيز بن عمرو الطيب العقبي...وغيرهم)، وكانت أبرز العناوين: (..فصل الدين عن الدولة، الدين المظلوم...)[1].

واتجهت الجمعية من خلال البصائر لتكشف عن الجهة المتعاونة مع الاستعمار في عدم الاستجابة لمطالب الأمة الجزائرية في قضية فصل الدين الإسلامي وهم رجال الدين الذين تم تعيينهم الإدارة لتولي المناصب الدينية وتوكيلهم لكتابة التقارير التي تهم الأمة الجزائرية مثل ما كتبه الشيخ الإبراهيمي عن تقرير المفتي العاصمي حول قضية الفصل المقدم إلى المجلس الجزائري[2].

رابعا: ردود فعل الادارة الاستعمارية الفرنسية:

بغية عرقلة نشاط الجمعية، شنت الادارة الفرنسية حربها، خصوصا لما تجاوز نشاط الجمعية مدينة قسنطينة، طلب الكاتب العام **بايروتن Peyrouyton**[3] صراحة اعتماد سياسة المواجهة ضد الجمعية، الذي يرى خطورتها تكمن في وطنتيها، ودعوتها لتوحيد جميع فئات المجتمع الجزائري على اخلاف توجهاتهم المذهبية والسياسية والفكرية[4].

وادركا من خطورة المدرسة الباديسية، اقترح على الادارة الفرنسية، وعلى رأسها الحاكم العام **كارد carde**، ضرورة استعمال قانون 18 اكتوبر 1892م المتعلق بالرخص الضرورية لفتح المدارس، فكان أول إجراء يوم 10 فيفري 1933م بمنع العلماء البادي سيين من الوعظ والقاء الخطب، وغلق المدارس، وسجن معلميها، ومعاقبتهم بالغرامة، هذه الاجراءات اثارت موجة من السخط والاستنكار في جميع الاوساط: **فالأمين العمودي** صرح قائلا: (...الدخول الى المساجد اصبح ممنوعا على وعظنا الاحرار، كما ان جمعياتنا الدينية اصبح يراسها مسيحيون...)[5].

---

[1]- البصائر، العدد 13، 10 نوفمبر 1947، ص 01.

[2]- غنية جمال، جريدة البصائر ودورها الإصلاحي، السلسلة الثانية 1947-1956، ماجستير في الدعوة والاعلام والاتصال، قسنطينة، 2004، ص 146.

[3]- بيرنون ،مارشال فرنسي 1887م-1989م، تقلد العديد من المناصب في الحكومة الفرنسية، خريج المدرسة العسكرية تولى الحاكم العام بالجزائر، 20 جانفي 1943 إلى 03 جوان 1943م

[4]- نصر الجويلي، جمعية العلماء المسلمين بين الدين والسياسة، المجلة التاريخية المغربية، السنة الخامسة عشر، العدد 49-50، تونس، جوان 1988م.

[5]- علي احقو، جمعية العلماء في الجزائر ومنع التعليم العربية، مجلة الفيصل، العدد 355، جويلية، 2004، ص ص 49.

ثم اتجه الاستعمار الى اللغة العربية لإحلال الفرنسية مكانها، حيث صمموا على الغائها بكل الوسائل، فمنذ 1830-1849م وهي تصدر احكاما تعسفية ومن اجل هذا اتبعت الوسائل الآتية:[1]

01- عزل اللغة العربية عن الحياة العامة في التعليم والادارة.

02- محاولة جعل اللهجة البربرية بديلا عنها، إذ أصبحت منذ 1913م لغة رسمية في معاهد الدراسات المشرقية.

03- اعتبار اللغة العربية لغة اجنبية بالجزائر حسب قانون 8 مارس 1938م.

1 – لجنة الإصلاحات الإسلامية بيان 10 فيفري 1943م:

بعد وفاة ابن باديس استلم الابراهيمي رئاسة الجمعية بعد عودته من منفاه **آفلو**، و لم ترفع عليه الاقامة الجبرية حتى سنة 1943م فانتخب رئيسا للجمعية غيابيا، وظل يشغل المنصب الى غاية اندلاع الثورة[2]، وراح يعيد تنظيمها بما يتناسب وأفكاره وشخصيته، وأدخل عليها روح الشرف[3]، وهذا خير دليل على كذب ما كانت تبثه فرنسا وأذنابها من أن جمعية العلماء قد ينتهي أمرها بوفاة رئيسها الأول الشيخ عبد الحميد بن باديس، وكانت اول اسهاماته هو التحضير للبيان الجزائري 10 فيفري 1943م الذي اعده فرحات عباس[4].

ولما زارت الجزائر لجنة الإصلاحات الثانية في ديسمبر 1943م التي تشكلت إثر خطاب **الجنرال ديغول**[5] Charles de Gaulle بقسنطينة، بهدف دراسة موضوع الإصلاحات الواجب القيام القيام بها في الجزائر، وتقديم توصيات بشأن ذلك إلى لجنة فرنسا الحرة برئاسة ديغول[6]، كان

1- اصدر وزير الداخلية الفرنسي شوطان CHOUTEMP، بنص على اعتبار اللغة العربية في الجزائر لغة اجنبية لا يجوز تعليمها في المؤسسات العلمانية، الاعلى الاساس وبترخيص خاص من الادارة الاستعمارية، .

للمزيد : علي اجغو، جمعية العلماء في الجزائر ومنع التعليم العربية، مجلة الفيصل، المرجع السابق، ص 53.

2- حسن عبد الرحمن ، عبد الحميد بن باديس مفسرا، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1984م، ص 208.

3- أبو القاسم سعد الله، أفكار جامحة، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1985م، ص 99.

4- André Nous chi: La naissance du nationalism Algerian, les Edition de minute, Paris, 1962 . p .39.2.

5- شارل ديغول: هو رجل دولة فرنسي(1890-1970م)، قاد المقاومة ضد الألمان بعد احتلالهم لفرنسا سنة 1940، أسس ونظم الحكومة المؤقتة للجمهورية الفرنسية ثم في باريس من 1944م إلى 1947م، وأصبح رئيسا لفرنسا من 1959م إلى 1969م.

6- ابو القاسم سعد الله، أفكار جامحة ....المرجع السابق، ص 214.

الإبراهيمي ممن استدعتهم اللجنة إلى الاستماع لرأيه[1]، فقدم لها تقريرا في 03 جانفي 1944م برر فيه أول تلبيته لطلب اللجنة بكونه جزائري مسلم من حقه الطبيعي أن يبدي رأيه في أوضاع وطنه وأبنائه، إضافة إلى كونه رئيسا لجمعية العلماء من واجبه التعبير عن رأيها في المشاكل الخطيرة التي كانت تعيشها الجزائر، ثم بعد ذلك أن هناك ثلاث مجالات يجب أن تشملها الإصلاحات .

- **القضاء الإسلامي:** طلب بضرورة اصلاحه عن طريق تكوين القضاة، وتوسيع برامج التعليم القضائي الاسلامي.

- **التعليم العربي الحر:** طالب بضرورة فتح باب التعليم لا بناء الجزائريين في المدارس العربية[2].

– **والمساجد وأوقافها وموظفيها:** أما بخصوص المساجد فقد وصف النظام الذي تسيرها به الإدارة الفرنسية بأنه نظام شاذ لا يستند إلى العدل والحق، لأنه ليس من حق الحكومة الفرنسية ا أن تتولى تسيير المساجد، وإنما يجب أن يوكل الأمر إلى جمعيات منتخبة، والتي تكون نواة لمجلس ديني أعلى ليتولى أمور المساجد والأوقاف، ويكون هيئة تشاور مع الحكومة الفرنسية في هذا المجال[3].

في 1943م تشكلت لجنة الاصلاحات ثانية، ولم تكن سوى نسخة للجان السابقة، ففي الوقت الذي كان فيه الجزائريون ينتظرون منها الكثير خاصة وأنها تظاهرت بالتحقيق الجدي في مطالبهم، جاء أمر 07 مارس 1944م، الذي خيب الآمال باقتراحه لإصلاحات سياسية واقتصادية واجتماعية شكلية كالعادة لا تخرج عن إطار الوعود السابقة، وهو ما أدى إلى الاستياء والتذمر من الجميع، وحتى من جماعة النخبة التي كانت المعنية بالدرجة الأولى بهذه الإصلاحات، ولهذه الأسباب كان الإبراهيمي من أوائل المعرضين بشدة لأمر 07 مارس 1944م باسم جمعية العلماء[4].

وقد أدت خيبة الأمل في هذه الإصلاحات إلى إحداث تقارب كبير بين زعماء الحركة الوطنية الجزائرية، إذ عقد الإبراهيمي سلسلة من اللقاءات مع كل من فرحات عباس ومصالي الحاج اللذان زاراه في معتقله بقصر الشلالة 19 أفريل 1944م وقد أسفرت هذه الاتصالات عن

---

[1]- ابن حامد سعدية، لشيخ محمد ابشير الابراهيمي وقضايا عصره، مذكرة لنيل رسالة الماجستير، الحديث والمعاصر، اشراف الدكتور، شاوش حباسي، جامعة بوزريعة، 2004-2005م، ص 65.

[2]- بشير فايد، الشيخ البشير الابراهيمي ودوره في القضية الوطنية 1920-1965م، رسالة ماجستير في التاريخ الحديث والمعاصر، معهد التاريخ، جامعة قسنطينة، 1999-2000م، ص 10.

[3]- البشير الإبراهيمي، الآثار، ج 2، المصدر السابق، ص 136.

[4]- ابو القاسم سعد الله، الحركة الوطنية الجزائرية، ج3، 1930-1945م، ط3، 1986م، ص 217.

تكوين "جبهة موحدة" بزعامة فرحات عباس وإصدار جريدة مشتركة باسم "المساواة" في 15 سبتمبر 1944، كما قام الثلاثة بدعوة الجزائريين إلى مقاطعة الانتخابات الفرنسية بالأحجام عن تسجيل أسمائهم في القوائم الانتخابية وعدم التصويت[1].

والمراد من هذه الجبهة الوطنية الموحدة هو التعاون وتنسيق الجهود من أجل الوقوف ككتلة واحدة في وجه الإدارة الاستعمارية، ولاستغلال التطورات التي عرفتها نهاية الحرب العالمية الثانية لصالح القضية الجزائرية، قدمت الجمعية في 05 أوت 1944م تقريرا إلى الحكومة الجزائرية وضعت فيه قضية فصل الدين عن الدولة والاوقاف.

1- المساجد وموظفوها وأوقافها.
2- التعليم ومدارسه ومعلميه.
3- القضاء الإسلامي وتعليمه ورجاله.

وقد بينت الجمعية مقاصدها من خلال تقديمها لتقرير يتعلق بالشؤون الدينية جاء بعبارة نحن الآن باسم الدين والأمة ونتمسك بعبارة (**فصل الدين الإسلامي عن الحكومة الجزائرية**) نريد تطبيقه .

01- فصل الدين الإسلامي عن الحكومة الجزائرية فصلا حقيقيا بحيث لا تتدخل في شيء من شؤونه لا ظاهرا ولا باطنا، لا في أصوله ولا في فروعه.

02- تسليم ذلك كله إلى أيدي الأمة الإسلامية صاحبة الحق المطلق فيه، وتقرير سلطتهم على أمور دينهم تقريرا فعليا خالصا لا التواء فيه.

إن المطالب التي رفعتها إلى لجنة الإصلاحات الإسلامية الثانية، في الحقيقة واضحة مطالب غالبية الشعب الجزائري في شقها القضائي والتربوي والديني والسياسي، وما يلاحظ عليها أن الإبراهيمي استطاع أن يشرح بدقة أوضاع كل مجال، مقترحا الحلول المناسبة لذلك، ومحملا السلطات الاستعمارية مسؤوليتها الكاملة فيما هي عليه أوضاع الجزائريين.

ورغم صلابة الطرح الذي اتسم به هذا البيان، إلا أن بعض مؤرخي الحركة الوطنية وبما فيها المؤرخ **محفوظ قداش، راوا** بأن هذا البيان وضع في الوقت المناسب ... بالإضافة إلى أنه كان بمثابة الواضحة. المطلب المعتدل لطبقة صغيرة برجوازية ومثقفة لم تجعل للثورة العنيفة طريقا، والتي تجد

[1]- ابو القاسم سعد الله، الحركة الوطنية الجزائرية، ج3، 1930-1945م، المرجع نفسه، ص 218.

كرامتها في الانضمام إلى الشعب[1]، وقد كان البيان كما يضيف **بومنجل:** (...تعبيرا عن نتاج قوى لا تزال غير محددة ومعالمها غير واضحة...الا انه كان مقاربة كل ما تبناه الشعب...)2.

2 –اجتماع جمعية العلماء بقسنطينة 07 جويلية 1944م:

من الشخصيات المهمة التي كان لها الدور الكبير في الجمعية ابتداء من تأسيسها، وانتهاء بحلها الشيخ العربي التبسي[3]، وقد ظل الشيخ العربي يشغل منصب الكاتب العام للجمعية إلى أواخر شهر سبتمبر 1946م تاريخ انعقاد الجلسة العادية للجمعية، وفيها نال عضو نائب الرئيس، ومن بين نشاطاته التي غطتها تقارير الإدارة الاستعمارية، مجموعة المطالب التي تقدمت بها جمعية العلماء المسلمين الجزائريين للحلفاء، حيث يورد التقرير، حيث اجتمع العلماء بقسنطينة يوم: 07 جويلية 1944م، برئاسة الشيخ العربي التبسي في غياب الإبراهيمي الذي كان معتقلا في آلفو، رغم قرار الحظر الصادر عن الحاكم العام بسبب ظروف الحرب العالمية الثانية الاستثنائية، وكان موضوع الاجتماع منصبا حول العراقيل الإدارية التي تعترض رجال الجمعية ومؤسساتها، واقترح تقديم المطالب إلى الحكومة الفرنسية حول القضايا الرئيسية .

01- المساجد وموظفوها وأوقافها.

02- التعليم العربي ومدارسه ومعلموه.

03- القضاء الإسلامي وتعليمه ورجاله[4].

بعده تولى الشيخ العربي نائب رئيس الجمعية وذلك عند انعقاد اجتماع أعضاء الجمعية في دورتهم العادية، وقد ظل الشيخ الحج، في هذا المنصب إلى غاية رحيل البشير الإبراهيمي الى المشرق العربي 07 مارس 1952م[5].

---

[1]- قداش محفوظ، تاريخ الحركة الوطنية الجزائرية، ترجمة: **احمد بن البار**، ج 1، دار الامة، الجزائر، 2008، ص 854.

[2]- قداش محفوظ، تاريخ الحركة الوطنية الجزائرية، ترجمة: **احمد بن البار**، ج 1، المصدر نفسه، ص 855.

[3]- البصائر، السلسلة الأولى، السنة الأولى، عدد 37، المرجع السابق، ص2 .

[4]- أحمد عيساوي، جهود الشيخ العربي التبسي الإصلاحية، المرجع السابق، ص 216 .

[5]- محمد خير الدين، مذكرات محمد خيرالدين ،ج1، مطبعة دحلب ،الجزائر، الجزائر ،1985م، ص 111.

خامسا: اللجان الفرنسية المستحدثة

بعد أن أحكمت سيطرتها على الأوقاف الإسلامية، عمدت إلى تحويل المساجد إلى مهام أخرى، وعملت على إذلال الدين الإسلامي وتحطيم كيانه، وكدت في نشر الديانة المسيحية والحركات التبشيرية، حيث استغلت صدور قانون 27 سبتمبر 1907م، الذي يقضي بفصل الدين عن الدولة، أسوة بقانون 27 سبتمبر 1907م، الذي فصل بموجبه الدين عن الدولة بفرنسا، والذي خصصت له ثلاث أرباع ما خصصته للشؤون الدين الإسلامي، مع إن عدد المسلمين أكثر من الديانات الأخرى[1].

01- لجنة الشعائر الدينية الإسلامية 1930م:

لذا مع بداية 1930م ناشدت الإدارة الاستعمارية لجانا استشارية للشعائر الدينية الإسلامية بالجزائر بكل مقاطعة ويرأسها شخص أوربي، وعضوية ممثل إدارة الشرطة الاستعمارية.

02- لجنة الأهلة 1933م:

وفي عام 1933م صدر قرار بتأليف لجنة الهلال للإشراف على مراقبة الأهلة، وتحديد الأعياد الدينية والإشراف على شؤون الحج ،كل أعضائها من المهاجرين لأدين لهم.

وفي سنة 1934م أصدر كاتب الأمن العام بالجزائر قرارا بالتشديد على الأمة والمفتين وإحكام الرقابة عليهم وعلى نشاطهم الديني والاجتماعي، ومنع علماء الدين من إلقاء الخطب والمواعظ داخل المساجد، وبقي الأمر إلى غاية صدور قانون الإصلاحات 20 سبتمبر 1947م، الذي نص فصل الدين عن الدولة، إلا إن الإدارة الاستعمارية تماطلت في تطبيقه، عندئذ قام الجزائريون بمقاطعة المساجد الخاضعة لها، وبدئوا يكثرون بتأسيس المساجد الأهلية الحرة بأموالهم الخاصة، وتحت إشرافهم، بعيدا عن التوجيه الاستعماري[2].

03- إصلاحات مارس 1944م:

أصدر أمر الإصلاحات الفرنسية الخاصة بالج ا زئر في 7 مارس 1944 من مدينة الجزائر، حيث تحكم لجنة فرنسا الحرة، حيث عاصمته فرنسا الجديدة قبل تحرير باريس من الألمان، ولقد وصفت هذه الإصلاحات بانها إصلاحات سياسية، تتكون من خمسة بنود:

---

[1]- يحي بوعزيز، سياسة التسلط الاستعماري والحركة الوطنية، المرجع السابق، ص 66.

[2]- يحي بوعزيز، سياسة التسلط الاستعماري والحركة الوطنية، المرجع السابق، ص 66.

البند الاول: أن الجزائريين يستمتعون بنفس الحقوق ونفس الواجبات مع الفرنسيين.[1]

البند الثاني: الجزائريين والفرنسيين متساوون أمام القانون وأن القوانين الاستثنائية قد ألغيت وان المسلمين سيخضعون لشريعة الإسلامية في الأحكام.

البند الثالث: نص على أن الأصناف التالية من الجزائريين يستمتعون بالجنسية الفرنسية ويسجلون في هيئة الفرنسية قدماء المحاربين في الجيش الفرنسي الحاصلين على شهادة من المدرسة الفرنسية معترف بها، كما انه ازال القوانين الاستثنائية التي طالما شكا منها الجزائريون، كالقانون الغابات والمسؤولية الجماعية، كانت هذه الإصلاحات محل تعليق لدى غير الجزائريين فهي أولا جاءت متأخرة عن موعدها، وهي لا تعني التطبيق الفوري، و أن الأمور ستأخذ مدة طويلة وفترة انتقالية، وكذا نص إلغاء قانون الأهالي والقوانين الاستثنائية الأخرى.[2]

أما الجزائريين فكان ردهم على أمريه 7 مارس 1944 بالرفض باستثناء القلة منهم تمثل الموظفين العاملين في ركاب السلطة الفرنسية والذين لا يستطيعون أن يحركوا ساكنا كما عرضته النخبة.

04- نتائج اصلاحات الادارة الاستعمارية:

1- اللجنة قد اجتمعت في القاهرة في مارس 1944 واعترض على مشروع فرنسا في الجزائر وكانت هذه اللجنة بقيادة الأمير المختار وتضم حوالي 24 شخص نصفهم لم يعش في الجزائر قط بل هم سوريون وفلسطينيون.

2- نقصوا على هذه الإصلاحات واعتبروها أنها تؤول إلى الإدماج الذي يرفضونه وكانت نتائج أيضا أن هذه الإصلاحات بقيت لم تطبق بحسب ما جاء في البنود المذكورة.[3]

05- لجنة الإصلاحات الإسلامية 08 جويلية 1944م:

حيث اقترن تأسيس لجنة الإصلاحات بنزول الحلفاء في الجزائر يوم 08 نوفمبر 1942م، بمرحلة هامة من تاريخ الحركة الوطنية الجزائرية، وهذا على الرغم من نقص الفعالية الذي عرفته، وكذا قلة نشاط جمعية العلماء المسلمين وأنصار حزب الشعب، ولكن رغم هذا أثمرت جهود

[1] – عقاد صلاح، المغرب العربي في التاريخ الحديث والمعاصر، الجزائر، تونس، المغرب الأقصى 6، منقحة، مكتبة الانجلو المصرية، د.م.ن، 1993، ص ص 308-311.

[2] – العربي زبيري، الحركة الوطنية الجزائرية في مرحلة النضج 1942-1954م، الرؤية، السنة الأولى، العدد 1، فيفري 1996 ،ص 139.

[3] – سعد الله، أبو القاسم ، الحركة الوطنية الجزائرية، ج 3، المرجع السابق، ص 224.

بعض الوطنيين الجزائريين في تحرير بيان وجهه إلى(**المارشال بيرتون**)[1] الحاكم العام للجزائر يوم 10 فيفري 1943م، والى **بيرك مدير الشؤون الأهلية**[2]، وبعد مجموعة الاتصالات والمشاورات المتكررة بداية من حكومة **فيشي**[3]، ووصولا إلى إصلاحات **دبغول**[4] في كل المجالات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والتي كانت تحت إشراف الوالي العام **قونو** وبحضور مجموعة من الشخصيات الوطنية ذات الفكر السياسي منهم، البشير الإبراهيمي ،مصطفى القاسمي فرحات عباس وغيرهم..، حيث عقدت جلسات كبيرة تعدت ستة وعشرون جلسة (26).

وتعتبر الجلسة الثالثة عشر المنعقدة يوم 25 جانفي 1944م من أهم الجلسات لما احتوته من مطالب، وكذا حضور أغلبية أقطاب السياسة الوطنية، ومن كل الاتجاهات، وكانت مطالبهم:

- حرية الدين الإسلامي.
- تطبيق قانون فصل الدين عن الدولة.
- تعيين شيوخ دين على تسيير أموال الأوقاف.
- الغاء كل القوانين الاستثنائية.
- جمع مؤتمر إسلامي عام خصائصه انتخاب مجلس اسلامي اعلى تكون تحت نظرة مسائل الديانة الاسلامية.
- تعيين رجال الإفتاء وائمة وسائل القضاء الاسلامي[5].

لقد كان **للطيب العقبي العضو الدائم في لجنة الإصلاحات** ورجال جمعية العلماء الدور الفعال في هذه الجلسات، خصوصا الجلسة الأخيرة، السادسة والعشرين 26)، التي كانت تحت اشراف الوالي العام **كاترو**[6].

---

[1]- بيرنون، مارشال فرنسي 1887م-1989م، تقلد العديد من المناصب في الحكومة الفرنسية، خريج المدرسة العسكرية تولى الحاكم العام بالجزائر، 20 جانفي 1943 إلى 03 جوان 1943م.

[2]- احمد مريوش، الشيخ الطيب العقبي ودوره في الحركة الوطنية، دار هومة، 2012م، ص 326.

[3]- هي حكومة في بلدة فيشي، قسمت فرنسا سنة 1940م الى منطقتين الأولى ببريطانيا والثانية بفرنسا، تحت إمرة بيير لافال، هو الذي اقنع الجمعية العامة 1940م ان تعطي بيتان الصلاحيات اللازمة لإصدار دستور جديد، لقد عقدت اول جلسة في مدينة فيشي. اعدم سنة 1945م.

[4]- شارل ديغول رئيس الجمهورية الفرنسي، رجل سياسة، ولد بليل 22 سبتمبر 1890م، توفي سنة 1970م، تخرج من المدرسة العسكرية فرقة المشاة، تراس حكةمى فرنسا الحرة في لندن، عرف بمناوراته اتجاه الجزائر منها مشروع قسنطينة، القوة الثالثة، الجزائر الجزائري.

[5]- احمد مريوش، الشيخ الطيب العقبي ودوره في الحركة الوطنية ،.... المرجع السابق، ص 334.

[6]- جنفرنسي من مواليد 1877م-1969م، خريج المدرسة العسكرية، تقلد الكثير من المناصب، تولى الحاكم العام بالجزائر سنة، 09 سبتمبر 1944م.

- ويوم 31 جولية 1944م استدعى مدير الشؤون الأهلية العقبي وبعض رجال الجمعية لمناقشتهم في قضية فصل الدين الدولة، وكذا قضية تسيير الأوقاف، لذا 10 أوت 1944م اصدر 'كاترو' باستشراف الجمعيات الدينية الإسلامية، وبالتالي الرجوع بالنظام قانون فصل الدين عن الدولة، لأجل القرار الصادر يوم 27 سبتمبر1907م[1]، لذا فتح باب حرية المساجد في وجوه العلماء الأحرار على مصراعيه وإعادة فتح الجمعية الدينية الإسلامية.

- 17 أوت 1944م أرسل الطيب العقبي كتابا ممضى من طرف مجموعة من الشخصيات الى مدير الشؤون الأهلية يطالبون فيه بفتح الجمعية الدينية القديمة.

- 20 سبتمبر 1944م تم تعيين الوالي العام الجديد (**ايف شانتينو**)**chantinau**[2] خلفا **لكاترو**، وكذا تعيين (**لوسيان باي**) مدير الشؤون الأهلية الجديد خلفا **لبيرك**[3]، وافي يوم 10 نوفمبر 1945م أصبح المجلس يسمى بلجنة الإصلاحات العليا، وانعقدت أول جلسة 19 جانفي 1946م وتضمنت كل الجلسات نفس المطالب السابقة الذكر منها:

1- فصل الدين عن الدولة.
2- تشكيل المجلس الإسلامي الأعلى.
3- إرجاع الأوقاف وأملاك المساجد إلى سلطة هذا المجلس، مع حرية التعليم والاعتراف بالذاتية الجزائرية[4].

- في 09 مارس 1946 م تلقى الطيب العقبي، رسالة من الوالي العام يطلب فيها رايه كيفية فصل الدين عن الدولة حيث قال: (...انه لمعجب خاصة يملكم فيها مواقف، لهذا ولراغبين في الإصلاح...وضع نظام فصل الدولة عن الإسلامي بالقطر لقطر الجزائري...وان تشرعوا في درس هذه المسالة...)[5].

- 22 مارس 1946م اصدر منشورا تبادل فيه قضية الديانة الإسلامية في الجزائر، وتجديد مطالب في لجنة الإصلاحات الإسلامية.

1- جريدة الاصلاح، العدد 49 ،14 مارس 1944م.

2- مارشال فرنسي، من مواليد 1891م-1978م، تولى منصب الحاكم العام من سنة 08 سبتمبر 1944م إلى 11 فبراير 1948م، تقلد العديد من المناصب.

3- مدير الشؤون الأهلية بالجزائر سنة 1944م، اثناء الحرب العالمية الثانية.

4- الطيب العقبي، جريدة الإصلاح، العدد 50،26 ، ماي 1947، ص 4.

5- الطيب العقبي، جريدة الإصلاح، العدد 26،5 ، ماي 1947، ص 6.

- وفي 20 جويلية 1946م اتفق العرب القبائل بالمطالبة بتنفيذ قانون فصل الدين الإسلامي عن الدولة، حيث بادر الطيب العقبي عضو لجنة الإصلاحات بالاتصال برجال الدين الأحرار، ورجال الطرق الصوفية، من اجل تشكيل المجلس الإسلامي الأعلى، كم تم الاتصال بالشيخ البشير الإبراهيمي، وتوفيق المدني وغيرهم من رجال الجمعية، والذي اعتبر ان تأسيس- المجلس الإسلامي الأعلى ضرورة ملحة، حتى تعيد مؤسسة الأوقاف الإسلامية الى حوزة المساجد وتصبح الأمور الدينية بيد السلطة الإسلامية[1]، لذا عبر عضو لجنة الإصلاحات إذا أجمعت كلمة الأمة وتوجت جهود المسلمين لاستعادة حقوقهم واعتبر ذلك من الجهاد.

- انعقد أول اجتماع يوم 23-26 جوان 1946م وبحضور الأغلبية، وتم بالإجماع تعيين احمد بن صيام رئيسا للمؤتمر واحمد توفيق المدني كاتبا وتمت المصادقة على القانون الأساسي بالأغلبية، كما تعيين لجنة مكونة من العقبي والمدني، وابن حورة والعمودي،...لترجمة القانون وتقديمه للحكومة قصد المصادقة، ونسخة الى الوالي العام، ورغم بعض التحفظات عليه، الا انه تمت المصادقة عليه، يوم 04 سبتمبر1947م[2].

06- إصلاحات 20 سبتمبر 1947م:

بعد نهاية الحرب العالمية الثانية، وقيام الجمهورية الفرنسية الرابعة، جرى خلاف حاد في فرنسا حول السياسة التي يجب اتبعها اتجاه الجزائر، بعد ان نص دستور 1946م على إن العمالات الجزائرية الثلاثة الفرنسية، وترك للبرلمان وضع التنظيم الإداري الخاص بها، على اثر هذا وقع اختلاف كبير بين الاتجاهين، اليسار واليمين، ونتيجة كل هذا، عكفت الحكومة الفرنسية على وضع قانون خاص بالجزائر صدر يوم: 20سبتمبر 1947م، صادق عليه البرلمان بالأغلبية الساحقة، 322 صوتا.

07- تعريف قانون 20 سبتمبر 1947م:

هو المشروع الإصلاحي الذي وضعته فرنسا لمواجهة الحركة الوطنية و محاولة امتصاص غضب الشعب الجزائري الذي عانى من ظروف اجتماعية و اقتصادية صعبة خاصة بعد مجازر[5] ماي 1945م، قد عرف هذا القانون بعدة تسميات منها، القانون الاساسي[3]، دستور الجزائر كما

[1]- الطيب العقبي، جريدة الإصلاح، العدد5، ،26 ماي 1947.

[2]- Busson de Jonson la séparation du culte musulmans et de l'état en l'Algérie (' lib orient alpiste poolg génienne paris 1949 p 17.

[3]- زوزو عبد الحميد، الفكر السياسي للحركة الوطنية والثورة التحريرية، ج 1، دار هومة، الجزائر، 2012م، ص 224.

أطلقت عليه السلطات الفرنسية كذلك إصلاح 1947 بإضافة إلى القانون العضوي أو البرنامج الإصلاحي[1] Programme de reforme، ظهر في عهد رئيس الجمهورية أوريال ouriel، ورئيس الحكومة **بول رمادي** والحاكم العام **أيف شناتينو** و تمت الموافقة عليه بتاريخ 20 سبتمبر 1947م، بعد أن وضع من قبل النواب الشيوعيين الجزائريين ،حماد عبد الرحمان الشريف، اليس سيبورتيش، مختاري محمد و بيار فابي بتاريخ 13 مارس 1947م، سميت بالقانون الأساسي للجزائر وشملت ست وثلاثين صفحة نصفها كان عبارة عن تحليل لحالة الجزائر و لمشروع إما النصف الثاني فقد تضمن مواد القانون نفسه و التي بلغ عددها 60 مادة و12 فصلا. وما يهمنا هو الفصل الثاني والذي يشمل الحقوق السياسية و الاقتصادية و الاجتماعية ويتضمن 7 مواد و هي كالآتي:

المادة الرابعة: جميع الجزائريين والجزائريات بلا فرق في الأصل والجنسية واللغة والدين يتمتعون بنفس الحقوق ويخضعون لنفس الواجبات ويتمتعون بكل الحريات الديمقراطية وجميع الحقوق السياسية والاقتصادية والاجتماعية المتعلقة بصفات المواطنين للاتحاد الفرنسي.[2]

المادة الثامنة: الحرية الدينية مضمونة لجميع المواطنين وكذا المقرات وأموالها بما فيها الاحباس تكون تحت تصرف المطلق لمجالس كل دين ويتضمن القانون فصل الدين الإسلامي عن الدولة الفرنسية.

وأهم ما اشتمل عليه هذا القانون:

1- الاعتراف رسميا باللغة العربية كلغة من لغات الاتحاد الفرنسي.

2- قضية فصل الدين عن الدولة مصادرة الأراضي والأوقاف القضاء التعليم حيث عملت الإدارة الاستعمارية الفرية على أخذها من أصحابها ووضعها ضمن هيئات استشارية جديدة خاصة بالجزائريين وتولى عليها اطراف من أبناء الجزائريين وكان الهدف من ذلك إرضاء الكولون، إضافة إلى عدم الاعتراف بحقوق المسلمين الجزائريين[3].

3- الإشراف على رجال الدين الإسلامي الإشراف على شؤونه الإدارية منها الأوقاف.

4- تنفيذ كل القوانين السارية المفعول بفرنسا.

[1] – بوعزيز يحي، الاتجاه اليمني في الحركة الوطنية الجزائرية من خلال نصوص 1912-1948م، الإيديولوجية السياسية للحركة الوطنية الجزائرية، د.ط، دار البصائر، الجزائر، 2009م، ص6

[2] – زوليخة سماعيلي علوش، تاريخ الجزائر من فترة ما قبل التاريخ الى الاستقلال 1، دار أنفو، الجزائر، 2013، ص 438.

[3] –سعد طاعة، دور النواب المسلمين في الحياة السياسية في الجزائر 1947-1956م، ط 1، دار الكوكب، الجزائر،2012م، ص51.

5- تأليف مجلس تنفيذي يتكون من الجزائريين والفرنسيين بالتساوي[1].

- رغم كل هذه المواقف إلا أن الجمعية تنفي عنها الحزبية السياسية، وتؤكد أن مشاركتها في كل المؤتمرات والملتقيات لم تكن الا لكونها جمعية دينية ثقافية، وليست حزب سياسي فالواجب الديني يحتم ذلك، وعندما دخلت الجمعية الى ميدان العمل، كان العمل السياسي أحد أركان نشاطاتها، تمثل في صراعها الخفي والعلني ضد الادارة الاستعمارية، فيما يتعلق بحق الجزائريين في التعليم عموما، ولغتهم العربية خصوصا والمطالبة بتخلي الادارة الاستعمارية عن الشؤون الاسلامية، وترك الاسلام لأهله طبقا لمبدا فصل الدين عن الدولة، التي طبقته على كل الاديان ما عدى الدين الاسلامي واسترجاع الاوقاف.

قد يبدوا أن هذه المواقف غير سياسية، وانما اصلاحية معتدلة، صحيح الى حد كبير، ما دامت تلك المواقف صادرة عن جمعية، صرحت منذ البداية انها لا تتدخل في السياسة، وليس حزب سياسي، فإنها لم تثق بالديمقراطية الفرنسية وتطالب بالحرية والاستقلال للجزائر ضمن هذا الاطار، في المقابل لا تخفي ترددها اذا ما اقتضت الضرورة ان تتحالف مع الشيوعيين واليهود ضد هذه الادارة، وهذا ما جعلها احيانا محل نقد ممن لم يفهموا حقيقة خطتها، وهكذا يتبين لنا مدى الجهد الذي بذلته جمعية العلماء في محاولاتها الرامية إلى إصلاح المفهوم الديني من جميع جوانبه الإيمانية و العلمية، فقد تصدت للطرقية التي كانت تهيمن على فكر المواطن الجزائري بسلب إرادته فارضة عليه طقوسها التي تبدأ دائما باستتراف جهده و ماله قبل أن تحيله كومة هيكلية من خلوة الأذكار سامعا مطيعا ملبيا في خدمة الشيخ و الزاوية، وكذا قامت بمحاربة رجال التبشير المسيحي الذين كانوا يسعون إلى إخراج الشباب الإسلامي عن دينه عن طريق تشويه صورة الإسلام في أنظارهم، و إعادة الاعتبار إلى كل الأصول الدينية بإعادة حكمها إلى أهله المختصين عن طريق العمل على تطبيق مبدأ فصل الدين على الدولة الفرنسية بمنعها من التدخل في أحكام الدين الإسلامي بأي طريق كان ليتحقق العدل بين الأديان فيكون للدين الإسلامي أهله مثله مثل الديانات التي تحققت لهم الحرية بفصلها عن الأمور السياسية.

الخاتمة

عرفت الأوقاف في فترة الجزائر العثمانية انتشارا وإقبالا واسعا شمل جميع شرائح المجتمـــع، ويعود ذلك إلى عدة عوامل أهمها التعايش المذهبي بين المذهب الحنفي الذي تتبعه الطبقة الحاكمـــة والمذهب المالكي الذي يتبعه الجزائريون، هذا الانسجام خلق توافقا اجتماعيا بين المذهبين حيـــث يبرم أتباع المذهب المالكي عقودهم في محكمة المذهب الحنفي ويعقد المذهب الحنفي عقـــودهم في محكمة المذهب المالكي، وكان الكثير من الجزائريين يعتمدون على المذهب الحنفي في أوقـــافهم، بالإضافة للتسهيلات التي يقدمها المذهب الحنفي للواقفين.

انتشار الأوقاف لم يكن محصورا على مدينة الجزائر فقط بل شمل أغلب جهـــات الـــبلاد الجزائرية، كعنابة وقسنطينة وبجاية ومعسكر ..وغيرها، واشتملت هذه الأوقاف علـــى الامـــلاك العقارية والأراضي الزراعية وتضم العديد من الدكاكين وأفران الخبز والعيون والسواقي، بالإضافة إلى الكثير من والمزارع والبساتين والحدائق.

إن التنظيم الإداري للأوقاف في الجزائر العثمانية ظهر في فترة متأخرة، كان الهدف منـــه وضع إحصاء دقيق وضبط محكم لهدف الأوقاف، وتظم هذه الأداة المجلس العلمي الـــذي يضـــم أعضاء لهم صيت في الأخلاق والعلم، والمتمثلة في العلماء والقضاة والمفتيين وغير ذلك، وقد أولى القضاة في هذا المجلس عناية كبيرة بالأوقاف من خلال الفصل في العديد مـــن القضـــايا كـــالبيع والشراء والميراث ومعاقبة كل من تسول له نفسه بالمساس بهذه الملكية، وكان لها دور في تـــدقيق هذه الحسابات ومراقبتها ويبرز ذلك مدى حرص هذه الإدارة على الوقف.

لقد حافظت مؤسسة الأوقاف على حسن تسيير الأملاك الوقفية على مستحقيها لتحقيـــق المنفعة العامة، وقد قدمت هذه المؤسسات خدمات متعددة وعملت على إشباع حاجات الأمة في مجالات الدين والتعليم والثقافة مما خففت العبء على الإنفاق الحكومي، كما وطدت العلاقة بين الحاكم والمحكوم المبنية على التعاون وخدمة المصالح العامة للمجتمع الجزائري.

بعد الاحتلال الفرنسي للجزائر 05 جويلية 1830م حدث تغيير جذري علـــى جميـــع الأنظمة الإدارية من بينها إدارة الأوقاف التي طبقت عليها إجراءات تعسفية منذ البدايـــة، فقـــد استولت سلطات الاحتلال على أملاك البايلك وعلى أملاك الاتراك وبعد أقل من شهرين أصدروا قرارات تشريعية مختلفة، ووضع جميع الأملاك الدينية والبنايات التابعة لها في يد مؤسسة أمـــلاك الدومان. واستمرت التشريعات الفرنسية تستهدف أملاك الوقف.

لقد مر تدخل الإدارة الفرنسية في شؤون الأوقاف الإسلامية بعدة مراحل إلى أن تمكنت من الاستيلاء على المؤسسات الدينية والتصرف في أملاكها الموقوفة بالهدم والبيع، وكانت تســـعى من وراء ذلك بفضل خبرائها الحقوقين من تحويل الأملاك الموقوفة إلى أملاك خاصة ثم بيعهـــا أو منحها للمعمرين الاوربيين، كما واصلوا عملية الاستيلاء على البنايات وأجمل وأفخم القصور،

– ان استلاء إدارة الاحتلال الفرنسي على أملاك الأوقاف الإسلامية، كان لها عدة أهداف وجملة من المبررات، أهمها حجم وأهمية المبالغ المالية التي كانت تحت يد الوكلاء، وقد أشاد بذلك كل من تعاقبوا على إدارة الأوقاف من الفرنسيين

كما استولوا على صندوق بيت المال الذي كان يحتوي على مبالغ كثيرة، واستمرت السلطة الفرنسية في الاستيلاء على عائدات أوقاف الحرمين الشريفين من بقية المدن.

إن الأملاك الموقوفة تتمتع بخصوصية لا يوجد ما يماثلها في أنواع الملكيـــات في القـــانون الفرنسي مما صعب عملية الاستيلاء عليها أو مصادرتها، نظرا للحصانة والمناعة التي تتمتع بها، ممـــا جعلها خارج نطاق المعاملات العقارية فاستعملت مصطلح الضم، والذي يحمل في معنى المصادرة حتى وان لم يكن هناك تصريح، ومن خلاله سعت الإدارة الفرنسية جاهـــدة لإصـــدار قـــرارات ومراسيم تنص على نزع صفة المناعة والحصانة عن الأملاك الموقوفة، التي تشكل إحدى العوائـــق أمام الاستيطان الأوروبي.

لقد أدى قرار ضم أملاك الأوقاف إلى الدومان استنكار واحتجاج من طـــرف العلمـــاء والاعيان أمثال المفتي المالكي مصطفى بن الكبابطي، والمفتي الحنفي محمد ابن المحمـــود العنـــابي، وحمدان بن عثمان خوجة وأحمد بوضربة، وشخصيات جزائرية، الذين قدموا الكثير من العرائض للإدارة الفرنسية بأن أملاك الأوقاف ليست ملكا للأتراك وإنما هي ملك للفقراء.

قدم حمدان بن عثمان خوجة مذكرة لدى وزارة الحربية الفرنسية، بين فيها الاعتـــداءات على حرمات الجزائريين، وطالب باحترام المؤسسات والالتزام بشروط قيامها واستغلالها.

كما كان لأحمد بوضربة مساهمات للحفاظ على أملاك الأحباس، حيث قـــدم مـــذكرة للإدارة الاستعمارية فقدم اقتراح للجنة حول كيفية إدارتها، بتعيين لجنة خيرية تكلف بإدارة هـــذه الأملاك، ونفس المصير تعرض له مصطفى الكبابطي مفتي المالكية الذي قاد مقاومة ضد القرارات الفرنسية تجاه الأوقاف، وقد كتب مذكرة سرية وجهها للقائد العام الفرنسي للجنرال بيجو، لـــذا حاول العلماء والوكلاء أن يشرحوا للفرنسيين أن هذه الأوقاف هي ملك للمؤسسات الدينية، لقد

كانت أموال الأوقاف الوعاء الحقيقي الذي قامت عليه المشاريع الفرنسية الاقتصادية والعمرانيـــة بالجزائر، فقامت بنزع الحصانة من الأملاك الوقفية وبالتالي إدخالها في نطاق التعامل التجاري ممـــا يسمح للمستوطنين الأوربيين امتلاكها، حيث كانت ترى بأن وجود مركز قوة يملك أموال كثيرة ويتمتع بنفوذ قوي من شأنه أن يشكل خطرا على السلطة الفرنسية بالجزائر.

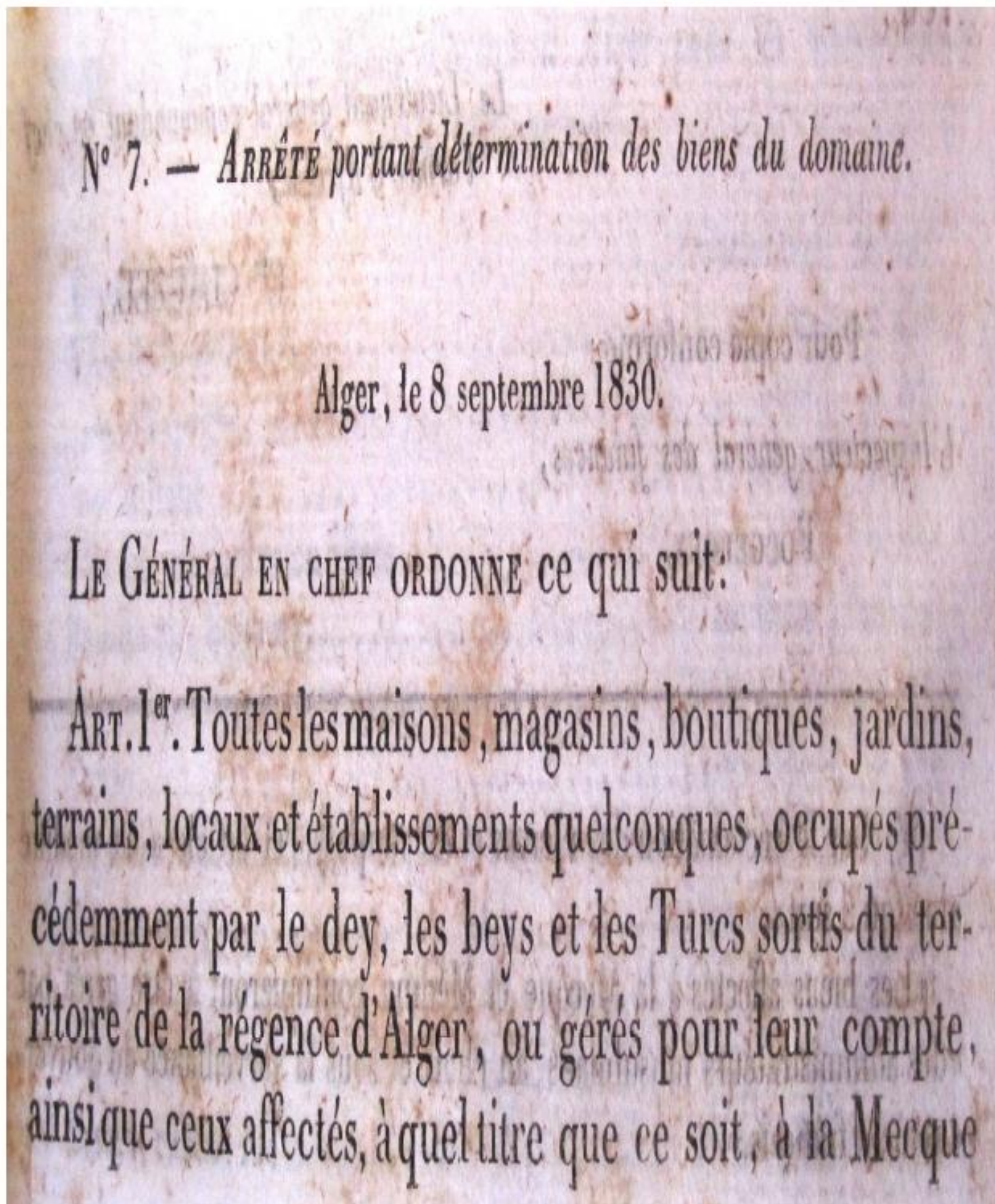
لقد لعبت جمعية العلماء المسلمين الجزائريين دورا كبيرا في الجانب الثقافي والعلمي وذلـــك من خلال نشر الوعي الديني بواسطة التربية و التعليم العربي الحر، و ملأ الفراغ الـــذي أوجدتـــه فرنسا بعد القضاء على الأوقاف الإسلامية، كما الها تفطنت مبكرا لدور التحرير الثقافي من خلال تكوين وتجنيد النخب المتعلمة القادرة على انتزاع الاستقلال و قيادة الأمة الجزائرية.

قدمت جمعية العلماء العديد من العرائض والقيام بالاحتجاجات من اجل تحرير الاوقـــاف من سيطرة الدولة الفرنسية، وقد لبت الدولة الفرنسية بعض مطالـــب الجزائـــريين الاجتماعيـــة والاقتصادية وحتى السياسية، وقد أولى الإمام الإبراهيمي أهمية كبيرة في هذه القضية، وساق لهـــا من الحجج الدينية والقانونية والتاريخية،

- لقد أدت سياسة الإدارة الاستعمارية الفرنسية من مصادرة الأوقاف بمختلف أشـــكالها وأنواعها إلى نتائج وخيمة على الحياة الاجتماعية والاقتصادية ، إلى حدوث هجـــرة متعاكســـة بنوعيها داخلية وخارجية هروبا من الاحتلال ، الا أن طبيعة الفرد الجزائري جعلته يبقى صـــامدا أمام هذه الاعتداءات القاسية بفضل تمسكه بالإسلام الذي يزوده بالقوة الروحية، فعلى الرغم من معاناته استطاع استرجاع معالمه الاسلامية من يد الاستعمار ولو بالشيء القليل.

الملاحق

الملحق رقم:01 : قانون 08 سبتمبر 1830م


N° 7. — *Arrêté portant détermination des biens du domaine.*

Alger, le 8 septembre 1830.

Le Général en chef ordonne ce qui suit:

Art. 1er. Toutes les maisons, magasins, boutiques, jardins, terrains, locaux et établissements quelconques, occupés précédemment par le dey, les beys et les Turcs sortis du territoire de la régence d'Alger, ou gérés pour leur compte, ainsi que ceux affectés, à quel titre que ce soit, à la Mecque

المصدر: **G.G.A. Constitution de la propriété en Algérie dans les territoires Occupés par les arabes, Paris, SD, P3**

(10)

et Médine (1) rentrent dans le domaine public, et seront régis à son profit.

2. Les individus de toute nation détenteurs ou locataires desdits biens sont tenus de faire, dans le délai de trois jours, à dater de la publication du présent arrêté, une déclaration indiquant la nature, la situation, la consistance des domaines dont ils ont la jouissance ou la gestion, le montant du revenu ou du loyer, et l'époque du dernier payement.

3. Cette déclaration sera consignée sur des registres ouverts à cet effet à la municipalité.

4. Tout individu assujetti à cette déclaration, et qui ne l'aurait pas faite dans le délai prescrit, sera condamné à une amende qui ne pourra pas être moindre d'une année du revenu ou du loyer de l'immeuble non déclaré, et il sera contraint au payement de cette amende par les peines les plus sévères.

5. Toute personne qui révélera au gouvernement français l'existence d'un domaine non déclaré, aura droit à la moitié de l'amende encourue par le contrevenant.

6. Le produit des amendes sera versé à la caisse du payeur général de l'armée.

7. L'inspecteur général des finances et le payeur général de l'armée sont chargés de l'exécution du présent arrêté.

Le Lieutenant général commandant en chef l'armée d'Afrique,

C[te] CLAUZEL.

Pour copie conforme :

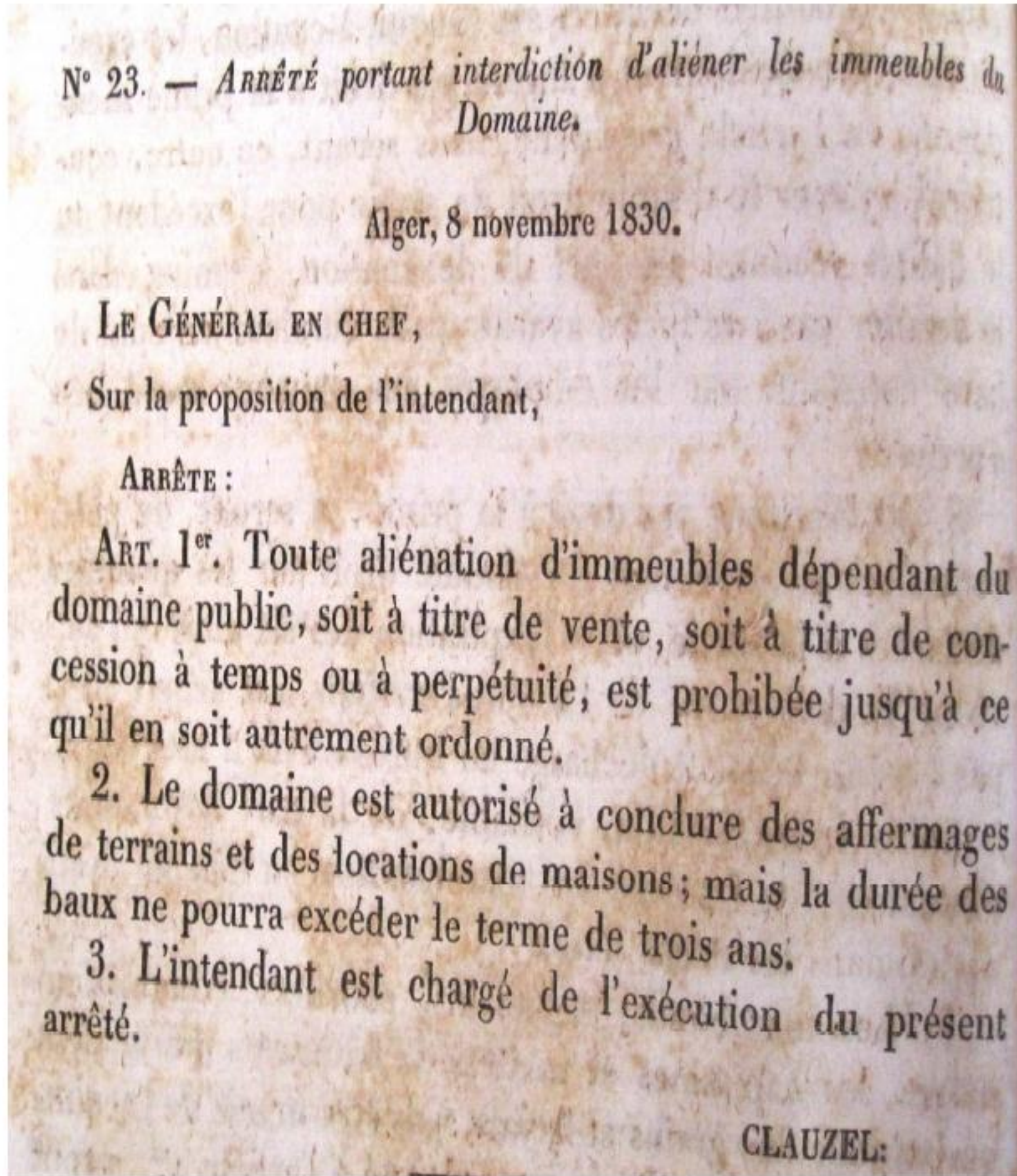
L'Inspecteur général des finances,

FOUGEROUX.

المصدر:

Ministère de la guerre, collection des actes du gouvernement depuis l'occupation d'Alger jusqu'au 1[er] octobre 1834, paris, 1843, pp9-10.

الملحق رقم 03: قانون 08 نوفمبر 1830م.



N° 23. — *Arrêté portant interdiction d'aliéner les immeubles du Domaine.*

Alger, 8 novembre 1830.

Le Général en chef,

Sur la proposition de l'intendant,

Arrête :

Art. 1er. Toute aliénation d'immeubles dépendant du domaine public, soit à titre de vente, soit à titre de concession à temps ou à perpétuité, est prohibée jusqu'à ce qu'il en soit autrement ordonné.

2. Le domaine est autorisé à conclure des affermages de terrains et des locations de maisons; mais la durée des baux ne pourra excéder le terme de trois ans.

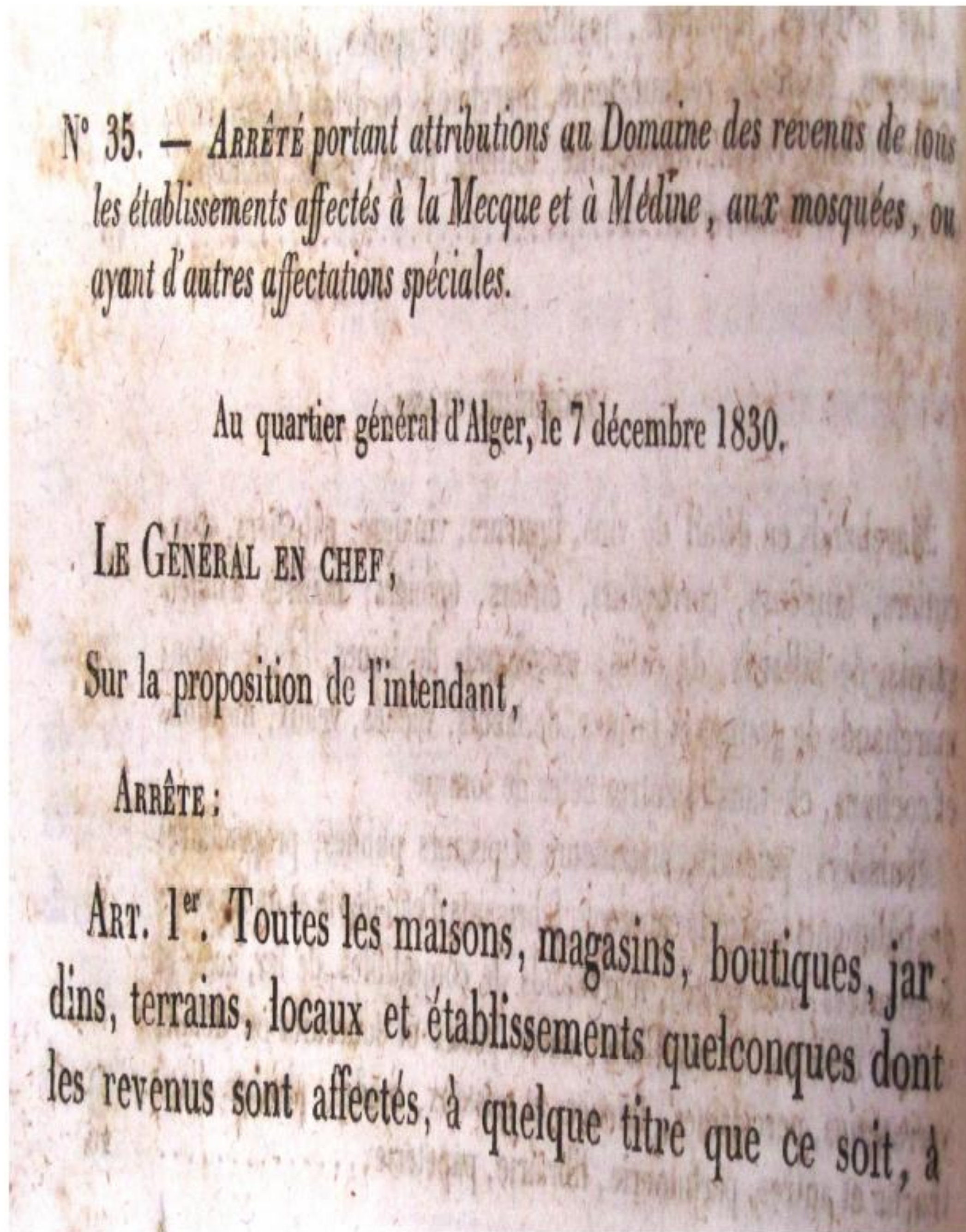
3. L'intendant est chargé de l'exécution du présent arrêté.

CLAUZEL.

المصدر:

Ministère de la guerre, collection des actes du gouvernement depuis l'occupation d'Alger jusqu'au 1er octobre 1834, paris, 1843, pp9-10.

الملحق رقم **04** : قانون **07** ديسمبر **1830**م.



N° 35. — *Arrêté portant attributions au Domaine des revenus de tous les établissements affectés à la Mecque et à Médine, aux mosquées, ou ayant d'autres affectations spéciales.*

Au quartier général d'Alger, le 7 décembre 1830.

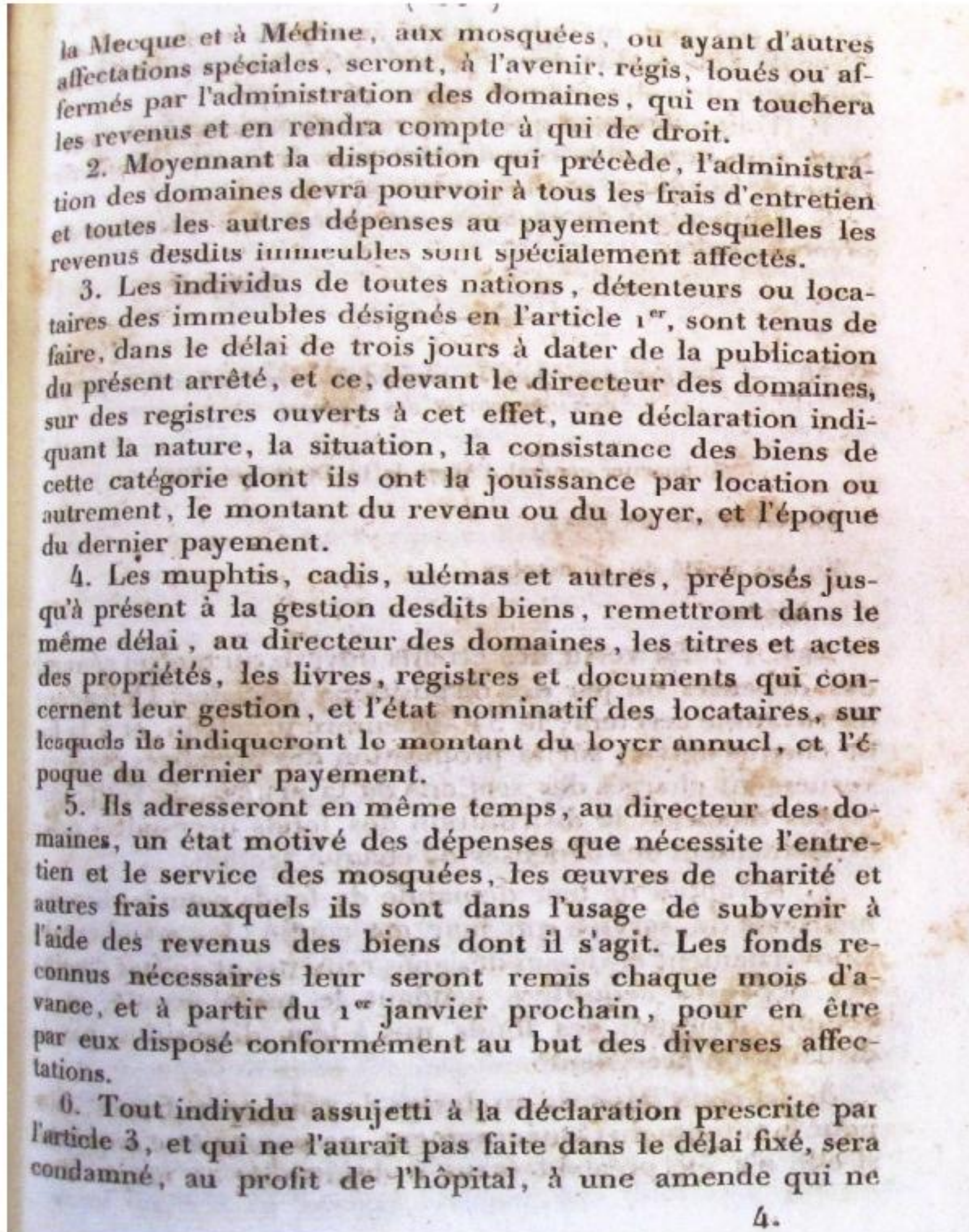
Le Général en chef,

Sur la proposition de l'intendant,

Arrête :

Art. 1er. Toutes les maisons, magasins, boutiques, jardins, terrains, locaux et établissements quelconques dont les revenus sont affectés, à quelque titre que ce soit, à

المصدر: **G.G.A. Constitution de la propriété en Algérie dans les territoires Occupés par les arabes, Paris, SD, P6**


la Mecque et à Médine, aux mosquées, ou ayant d'autres affectations spéciales, seront, à l'avenir, régis, loués ou affermés par l'administration des domaines, qui en touchera les revenus et en rendra compte à qui de droit.

2. Moyennant la disposition qui précède, l'administration des domaines devra pourvoir à tous les frais d'entretien et toutes les autres dépenses au payement desquelles les revenus desdits immeubles sont spécialement affectés.

3. Les individus de toutes nations, détenteurs ou locataires des immeubles désignés en l'article 1er, sont tenus de faire, dans le délai de trois jours à dater de la publication du présent arrêté, et ce, devant le directeur des domaines, sur des registres ouverts à cet effet, une déclaration indiquant la nature, la situation, la consistance des biens de cette catégorie dont ils ont la jouissance par location ou autrement, le montant du revenu ou du loyer, et l'époque du dernier payement.

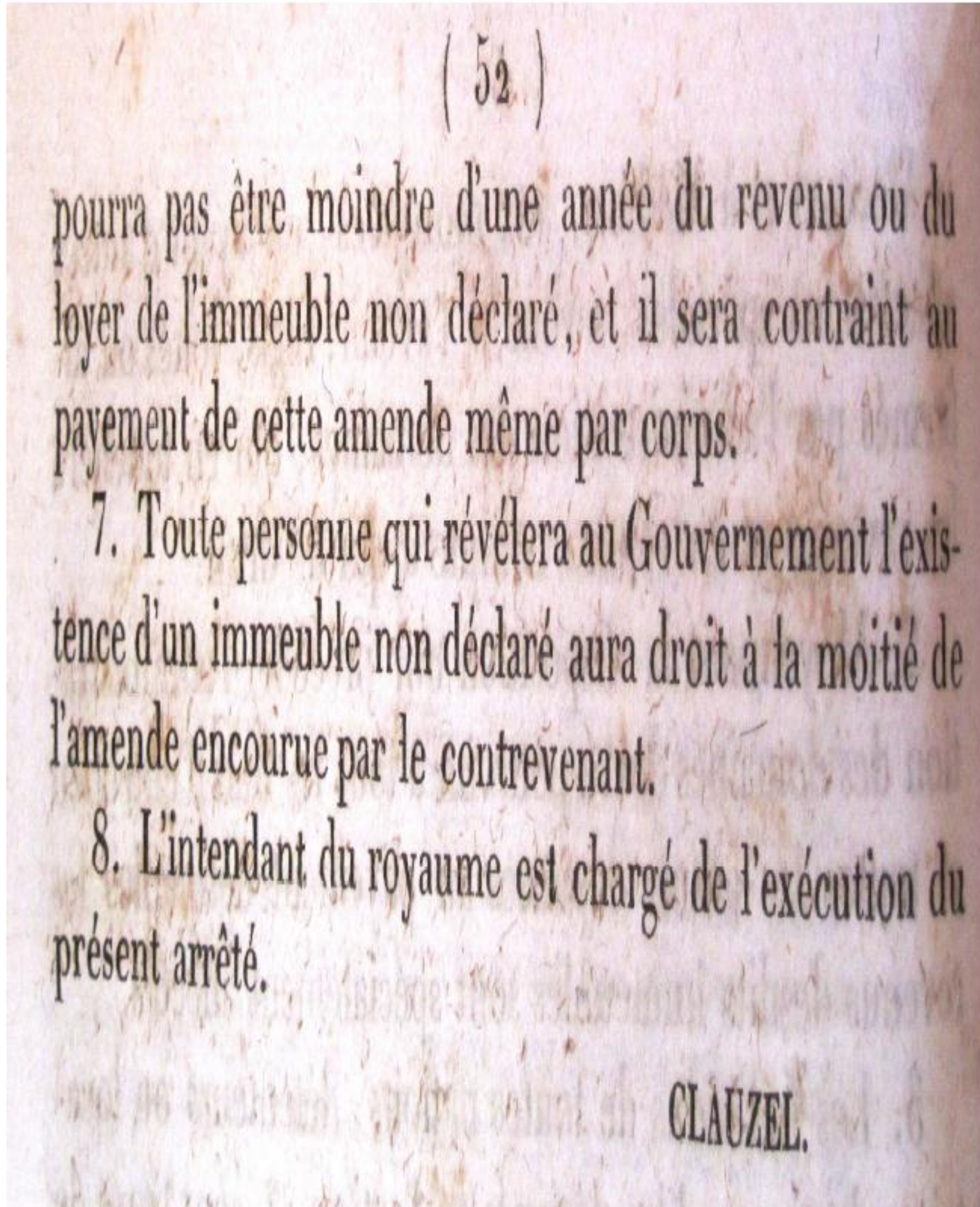
4. Les muphtis, cadis, ulémas et autres, préposés jusqu'à présent à la gestion desdits biens, remettront dans le même délai, au directeur des domaines, les titres et actes des propriétés, les livres, registres et documents qui concernent leur gestion, et l'état nominatif des locataires, sur lesquels ils indiqueront le montant du loyer annuel, et l'époque du dernier payement.

5. Ils adresseront en même temps, au directeur des domaines, un état motivé des dépenses que nécessite l'entretien et le service des mosquées, les œuvres de charité et autres frais auxquels ils sont dans l'usage de subvenir à l'aide des revenus des biens dont il s'agit. Les fonds reconnus nécessaires leur seront remis chaque mois d'avance, et à partir du 1er janvier prochain, pour en être par eux disposé conformément au but des diverses affectations.

6. Tout individu assujetti à la déclaration prescrite par l'article 3, et qui ne l'aurait pas faite dans le délai fixé, sera condamné, au profit de l'hôpital, à une amende qui ne

4.

المصدر: **G.G.A. Constitution de la propriété en Algérie dans les territoires Occupés par les arabes, Paris, SD, P7**



(52)

pourra pas être moindre d'une année du revenu ou du loyer de l'immeuble non déclaré, et il sera contraint au payement de cette amende même par corps.

7. Toute personne qui révélera au Gouvernement l'existence d'un immeuble non déclaré aura droit à la moitié de l'amende encourue par le contrevenant.

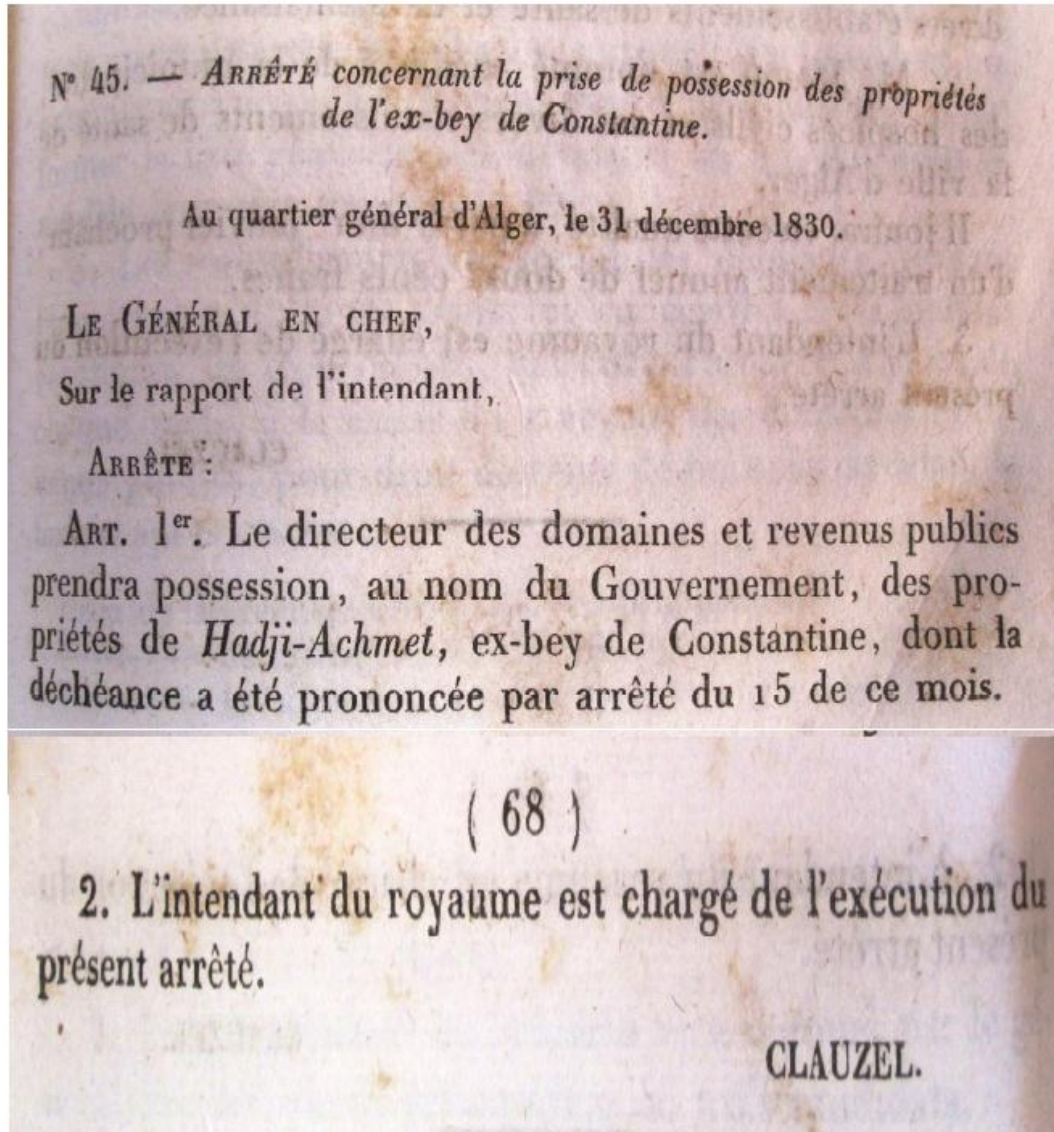
8. L'intendant du royaume est chargé de l'exécution du présent arrêté.

CLAUZEL.

المصدر:

Ministère de la guerre, collection des actes du gouvernement depuis l'occupation d'Alger jusqu'au 1[er] octobre 1834, Op.cit, pp50-52.

الملحق رقم 07 : قانون 31 ديسمبر 1830م .



N° 45. — *Arrêté concernant la prise de possession des propriétés de l'ex-bey de Constantine.*

Au quartier général d'Alger, le 31 décembre 1830.

Le Général en chef,

Sur le rapport de l'intendant,

Arrête :

Art. 1er. Le directeur des domaines et revenus publics prendra possession, au nom du Gouvernement, des propriétés de *Hadji-Achmet*, ex-bey de Constantine, dont la déchéance a été prononcée par arrêté du 15 de ce mois.

(68)

2. L'intendant du royaume est chargé de l'exécution du présent arrêté.

CLAUZEL.

المصدر:

Ministère de la guerre, collection des actes du gouvernement depuis l'occupation d'Alger jusqu'au 1er octobre 1834, op.cit, pp67-68.

الملحق رقم 08 : قانون تثبيت ملكية الأملاك التي يستقر فيها الأعراش 22 أبريل 1863م.

N° 106. — *SÉNATUS-CONSULTE relatif à la constitution de la propriété en Algérie, dans les territoires occupés par les Arabes.*

13-22 AVRIL 1863.

—

NAPOLÉON, par la grâce de Dieu et la volonté nationale, Empereur des Français, à tous présents et à venir, salut.

Avons sanctionné et sanctionnons, promulgué et promulguons ce qui suit :

Extrait du procès-verbal du Sénat.

SÉNATUS-CONSULTE

Relatif à la constitution de la propriété en Algérie

Dans les territoires occupés par les Arabes.

—

ART. 1er. — Les tribus de l'Algérie sont déclarées propriétaires des territoires dont elles ont la jouissance permanente et traditionnelle, à quelque titre que ce soit.

Tous actes, partages ou distractions de territoires, intervenus entre l'État et les indigènes, relativement à la propriété du sol, sont et demeurent confirmés.

ART. 2. — Il sera procédé administrativement et dans le plus bref délai :

1° A la délimitation des territoires des tribus ;

2° A leur répartition entre les différents douars de chaque tribu du *Tell* et des autres pays de culture, avec réserve des terres qui devront conserver le caractère de biens communaux ;

3° A l'établissement de la propriété individuelle entre les membres de ces douars, partout où cette mesure sera reconnue possible et opportune.

Des décrets impériaux fixeront l'ordre et les délais

هذا قانون شرعي يتضمن تثبيت ملكية الاملاك التى يستقر فيها اعراش البلاد الجزايرية *

من طرف سعادة نابوليون امبرور الفرانساويين بنعمة الله والارادة العامية السلام على كافة الحاضرين الخالفين

اما بعد قد استحسنا القانون الشرعي الاتى ذكره وانفذناه انفاذا وذلك بقصرنا الطويليرى وبتاريخ ٢٢ ابريل سنة ١٨٦٣

* الفصل الاول *

ان الاراضى التى فى تصرف اعراش الصحراء والتل من البلاد الجزايرية باى جهة كان قد صار ملكها مستقلا لاهل الاعراش المذكورة ان لم ينقطع التصرف المذكور منذ ابتداء استقرارهم فيها الى الان وكان ذلك معروفا بالتواتر ثم ان المعاملات والتقسيمات والتنقيصات التى قد جرت فى امر الاراضى بين الدولة واهل البلاد الجزايرية تبقى مقررة ثابتة لا رجوع فيها *

* الفصل الثانى *

ان وكلاء الدولة المكلفين بتدبير الامور الاتى ذكرها يشرعون فيها بلا توان اولا يحددون الاراضى التى لاعراش الصحراء والتل ثانيا يقسمون ارض كل عرش من اعراش بلاد التل وغيرها من الاوطان القابلة للحراثة ويوزعونها على الدواير التى يشتمل عليها العرش المذكور بعد تعيين الاراضى التى يلزم بقاؤها على حالها من مسارح للانعام وغير ذلك ليكون منفعتها عامة لاهل العرش المذكور ثالثا يقسم الوكلاء القطعة الحاصلة لكل دوار ويفردون اقسامها لاهل

المصدر: **G.G.A. Constitution de la propriété en Algérie dans les territoires Occupés par les arabes, Paris, SD, P5**

الملحق رقم 09 : قانون تثبيت ملكية الأملاك التي يستقر فيها الأعراش 22 أفريل 1863م.

— 134 —

Délibéré et voté en séance, au palais du Sénat, le 13 avril 1863.

Le Président,
Signé : TROPLONG.
Les Secrétaires,
Signé : Baron DE HEECKEREN, BONJEAN,
Baron T. DE LACROSSE.

Vu et scellé du sceau du Sénat :
Le Sénateur secrétaire,
Signé : Baron T. DE LACROSSE.

Mandons et ordonnons que les présentes, revêtues du sceau de l'Etat et insérées au *Bulletin des Lois*, soient adressées aux cours, aux tribunaux et aux autorités administratives, pour qu'ils les inscrivent sur leurs registres, les observent et les fassent observer, et notre Ministre secrétaire d'Etat au département de la Justice est chargé d'en surveiller la publication.

Fait au palais des Tuileries, le 22 avril 1863.

Signé : NAPOLÉON.
Par l'Empereur :
Le Ministre d'Etat,
Signé : A. WALEWSKI.

Vu et scellé du grand sceau :
Le Garde des sceaux,
Ministre secrétaire d'Etat au département de la Justice,
Signé : DELANGLE.

— 135 —

بملك عقاره لا تغير لهـا وكذلك لا تغيـر في حال الاملاك التى تسمى الدومين العامى وقد ذكرت انواعها في الفصل الثانى من الفانون الشرعى المورخ ١٦ جوان سنة ١٨٥١ كما لا تغير في حال الاملاك الخاصة بالدولة ولا سيما فيما يتعلق بغابات الاشجار الكبيرة والصغيرة كما هو مقرر في القسم الرابع من الفصل الرابع من الفانون المذكور *

*. الفصل السادس *

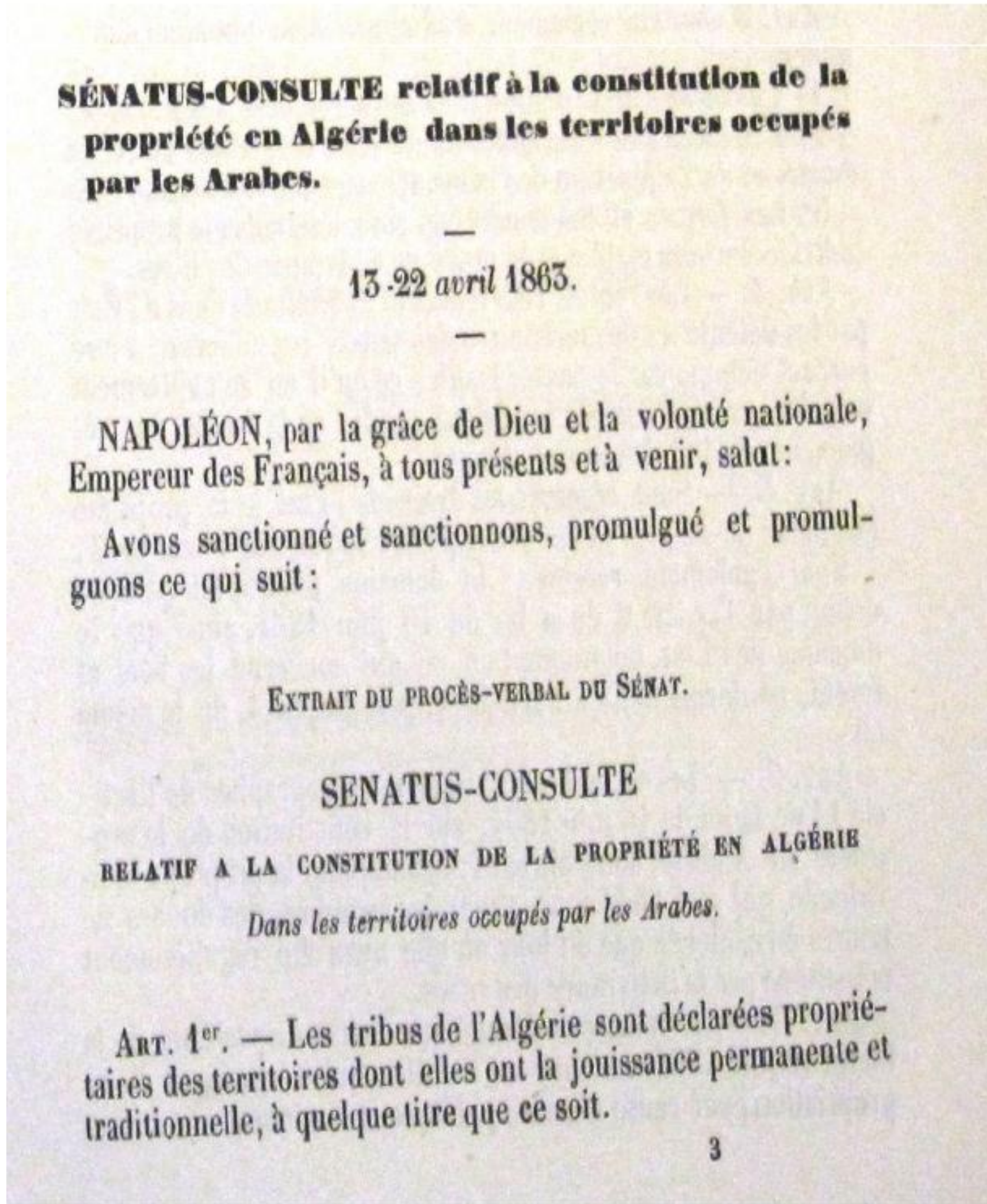
قد نقض وابطل القسم الثانى والقسم الثالث من الفصل الرابع عشر من الفانون الشرعى المورخ ١٦ جوان سنة ١٨٥١ المتضمن تثبيت ملكية الاملاك التى في البلاد الجزايرية لكن الاراضى التى يقسمها وكلاء الدولة بين اهل الدواير لا يجوز انتقالها لغيرهم الا منذ يوم صدور الرسوم المتضمنة تقريرها لهم ملكا مستقلا *

* الفصل السابع *

لا تغير فيما سوى ذلك من الشروط المعينة في الفانون الشرعى المورخ ١٦ جوان ١٨٥١ ولا سيما الشروط المختصة بشان التفاوت وجبر الدولة الناس على بيع املاكهم كلما تدعوها الى ذلك المصلحة العامة *

المصدر : **G.G.A. Constitution de la propriété en Algérie dans les territoires Occupés par les arabes, Paris, SD, P5**

الملحق رقم: **10** : قانون سانتوس كونسيلت **22** أفريل **1863**م.



SÉNATUS-CONSULTE relatif à la constitution de la propriété en Algérie dans les territoires occupés par les Arabes.

—

13-22 *avril* 1863.

—

NAPOLÉON, par la grâce de Dieu et la volonté nationale, Empereur des Français, à tous présents et à venir, salut:

Avons sanctionné et sanctionnons, promulgué et promulguons ce qui suit:

EXTRAIT DU PROCÈS-VERBAL DU SÉNAT.

SENATUS-CONSULTE

RELATIF A LA CONSTITUTION DE LA PROPRIÉTÉ EN ALGÉRIE

Dans les territoires occupés par les Arabes.

ART. 1er. — Les tribus de l'Algérie sont déclarées propriétaires des territoires dont elles ont la jouissance permanente et traditionnelle, à quelque titre que ce soit.

3

المصدر: **G.G.A. Constitution de la propriété en Algérie dans les territoires Occupés par les arabes, Paris, SD, P3**

الملحق رقم 11 : نموذج لقرارات المصادرة الجماعية 1845م.00

هذا جدول مبين فيه العقار الذى هو في ملكية البراغثة من عرش اولاد بو عون وجرى عليه الثقاف بامر مورخ في اليوم الرابع من شهر مارس سنة ١٨٦٥

العدد المعلم به العقار	اسماء ارباب العقار	محل العقار	صفة العقار	قدر جوابده	ساحته بالهكتار	مبلغ قيمته تقريبا	وجه الحيازة
١	سي محمد [illegible]	اولاد سي احمد بن بو زيد	ارض حرث		٣٠ ه	دورك ٣٠٠٠	ملك
١ ثاني	محمد بن ناصر الوحلم اخيه سي عبد الله اخيه ابراهيم اخيه	عاوربر [illegible] ذراع الرملة تبطاس الهنشير ام الطيور وريش كدية العبر الرمالة	اربعة اجنة تشتمل على ثمانين شجرة قوري ارض حرث مثلها مثلها مثلها مثلها مثلها	جابدة ونصف	٤ ه ٢ ٤ ٢ ٤ ٢ ٤ ٤ ٥	٤٠٠ ٦٠ ٦٢٠	
٢	حمو بن بو قادة الطاهر اخيه	تريكت وادي الكاف ذراع النيلة [illegible] [illegible] العار	جنان فيه خمسين شجرة ارض حرث مثله مثله دار	جابدة ونصف	٢ ه ٣ ٣ ٢ ٢	٢٥٠ ٢٥٠ ٥٠	
٣	محمد بن علاوة عمار بن احمد الطاهر بن احمد مسعود بن احمد	عاوربر ذراع النيلة [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] ام الطيور ذراع [illegible]	جنان فيه خمسين شجرة دار ارض حرث مثلها مثله مثله مثله مثله مثله	جابدة ونصف	٧ ه [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] ٦ [illegible] ونصف	١٠٠ ٥٠ ٦٠٠	

المصدر: **Bulletin officielle de gouvernement de l'Algérie année 1846**

الملحق رقم12. : نتائج تطبيق قانون سيناتوس كونسيلت (1865-1871م).

NOMBRE de tribus soumises aux opérations du Sénatus-Consulte	NOMBRE de douars créés par les décrets de répartition	POPULATION	SUPERFICIE des biens de l'Etat	SUPERFICIE des biens communaux	SUPERFICIE des biens melk ou de propriété privée	SUPERFICIE des biens collectifs	DOMAINE PUBLIC	SUPERFICIE TOTALE
			hectares	hectares	hectares	hectares	hectares	hectares
372	667	1.037.066	1.003.072	1.336.492	2.840.591	1.523.013	180.643	6.883.811

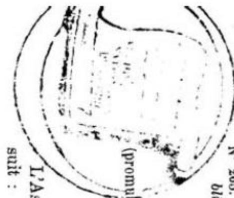
— 61 —

المصدر: M .Loynaud.Notice sur la preprite fonciere en Alger, Grnault, imprimer –photo graveur, Alger, 1900, P 61.

الملحق رقم 13 : قرار مصادرة أراضي القبائل المشاركة في ثورة 31 مارس 1871م.

المصدر: Bulletin officielle de gouvernement de l'Algérie année 1871, P 220-221.

الملحق رقم 14: نص قانون فارنيي 26 جويلية 1873.



N° 265. — CONSTITUTION DE LA PROPRIÉTÉ. — LOI *relative à l'établissement et à la conservation de la propriété en Algérie.*

DU 26 JUILLET 1873

(promulguée au *Journal officiel de la République française* du 9 août 1873, au *Journal officiel de l'Algérie* du 15 août 1873).

L'Assemblée nationale a adopté la loi dont la teneur suit :

TITRE Ier. — DISPOSITIONS GÉNÉRALES

ART. 1er. — L'établissement de la propriété immobilière en Algérie, sa conservation et sa transmission contractuelle des immeubles et droits immobiliers, quels que soient les propriétaires, sont régis par la loi française.

En conséquence, sont abolis tous droits réels, servitudes ou causes de résolution quelconques, fondés sur le droit musulman ou kabyle, qui seraient contraires à la loi française.

Le droit réel de chefâa ne pourra être opposé aux acquéreurs qu'à titre de retrait successoral, par les parents successibles, d'après le droit musulman et sous les conditions prescrites par l'article 841 du Code civil.

ART. 2. — Les lois françaises, et notamment celle du 23 mars 1855, sur la transcription, seront appliquées aux transactions immobilières :

1° A partir de la promulgation de la présente loi, pour les conventions qui interviendront entre individus régis par des statuts différents ;

2° A partir de la même époque, pour les conventions entre musulmans, relatives à des immeubles situés dans les territoires qui ont été soumis à l'application de l'ordonnance royale du 21 juillet 1846, et dans ceux où la propriété a été constituée par voie de cantonnement ;

3° Au fur et à mesure de la délivrance des titres de propriété, pour les conventions relatives aux immeubles désignés à l'article 3 ci-après.

ART. 3. — Dans les territoires où la propriété collective aura été constatée au profit d'une tribu ou d'une fraction de tribu, par application du sénatus-consulte du 22 avril 1863, ou de la présente loi, la propriété individuelle sera constituée par l'attribution d'un ou plusieurs lots de terre aux ayants droit et par la délivrance de titres opérée conformément à l'article 20 ci-après.

La propriété du sol ne sera attribuée aux membres de la tribu que dans la mesure des surfaces dont chaque ayant droit a la jouissance effective, le surplus appartiendra, soit au douar comme bien communal, soit à l'Etat comme biens vacants ou en déshérence, par application de l'article 4 de la loi du 16 juin 1851.

Dans tous les territoires autres que ceux mentionnés au paragraphe 2 de l'article précédent, lorsque l'existence de droits de propriété privée non constatés par acte notarié ou administratif aura été reconnue par application du titre II ci-après, des titres nouveaux seront délivrés aux propriétaires.

Tous les titres délivrés formeront, après leur transcription, le point de départ unique de la propriété à l'exclusion de tous autres.

ART. 4. — Le maintien de l'indivision est subordonné aux dispositions de l'article 815 du Code civil.

ART. 5. — L'enregistrement des titres délivrés en exécution de l'article 3, aura lieu au droit fixe de 1 franc. La transcription sera opérée sans autres frais que le salaire du conservateur.

ART. 6. — Il sera, en exécution de l'article 3 de la présente loi et sous la réserve expresse du recours devant les tribunaux stipulé à l'article 18 ci après, procédé administrativement à la reconnaissance de la propriété privée et à sa constitution partout où le sol est possédé à titre collectif par les membres d'une tribu ou d'un douar.

ART. 7. — Il n'est point dérogé par la présente loi au statut personnel, ni aux règles de succession des indigènes entre eux.

TITRE II. — DE LA PROCÉDURE RELATIVE A LA CONSTATATION DE LA PROPRIÉTÉ PRIVÉE, ET A LA CONSTITUTION DE LA PROPRIÉTÉ INDIVIDUELLE.

CHAPITRE 1er. *De la procédure relative à la constatation de la propriété privée.*

ART. 8. — Le Gouverneur général civil de l'Algérie, les Conseils généraux préalablement consultés, désignera par des arrêtés les circonscriptions territoriales qui doivent être soumises aux opérations prévues par l'art. 6 ci-dessus et le délai dans lequel elles seront entreprises. Ce délai ne pourra être moindre d'un mois à dater du jour de l'insertion de l'arrêté dans le *Mobacher* et l'un des journaux de l'arrondissement ou, à défaut, du département où se trouvent comprises lesdites circonscriptions territoriales.

Le même arrêté sera publié dans les principaux marchés de la tribu, affiché en français et en arabe à la mairie de la commune et partout où besoin sera.

Ces insertions et publications constitueront pour tous les inté-

المصدر: Bulletin officielle de gouvernement de l'Algérie année 1874, P 411.

الملحق رقم 15 : نص قانون فارني 26 جويلية 1873.

ressés une mise en demeure d'avoir à réunir tous documents ou témoignages utiles pour établir leurs droits et les limites des terres qu'ils possèdent.

ART. 9. — A l'expiration du délai fixé par l'article 8, il sera procédé par le Gouverneur général civil à la nomination d'un commissaire enquêteur.

ART. 10. — Au vu de l'arrêté qui l'aura nommé, le commissaire enquêteur requerra tous les dépositaires des états de population, des états statistiques, listes individuelles et autres documents ayant servi, pendant les cinq dernières années, à l'assiette et au recouvrement des rôles d'impôt, de mettre à sa disposition, dans le délai de quinzaine, tous registres, pièces et renseignements qui lui seront nécessaires pour l'accomplissement de sa mission ; il rendra ensuite une ordonnance indiquant le jour où il se transportera sur les lieux.

Cette ordonnance sera publiée et affichée en français et en arabe, dans les mêmes conditions et aux mêmes endroits que l'arrêté rendu en exécution de l'article 8.

ART. 11. — Au jour indiqué par son ordonnance, le commissaire enquêteur se rendra sur les lieux assisté d'un géomètre et, si cela est nécessaire, d'un interprète.

En présence du maire et de deux délégués du conseil municipal, ou du président et de deux délégués de la djemmâa et dans tous les cas, si besoin est, du cadi ou autres dépositaires des actes ou contrats, il recevra toutes demandes, requêtes, témoignages et pièces justificatives relatifs à la propriété ou à la jouissance du sol. Il rapprochera les revendications des documents en sa possession et des limites indiquées sur le terrain par les prétendants droit aux parcelles occupées soit indivisement par un groupe, soit privativement par un seul individu.

Cette première opération faite, il constatera les droits de chaque copropriétaire ou cooccupant, sans déterminer les éléments du partage qui ne pourra être poursuivi qu'après la délivrance des titres français de propriété, en vertu de l'article 815 du Code civil, comme il a été dit à l'article 4 de la présente loi.

Les mineurs, les interdits et toutes parties non présentes, seront représentés par leurs tuteurs légaux ou datifs, leurs mandataires, les cadis et toutes autres personnes ayant la représentation légale, suivant le droit musulman.

ART. 12. — Le commissaire enquêteur mentionnera dans son procès-verbal et signalera à l'administration du domaine tous les immeubles vacants, conformément aux dispositions de l'article 3 ci-dessus.

ART 13. — Les opérations terminées, un double du procès-verbal, dressé par le commissaire enquêteur, sera déposé entre les mains du juge de paix ou, à défaut, du maire ou de l'administrateur français de la circonscription.

Une traduction en langue arabe de ce même procès-verbal sera également déposée entre les mains du président de la djemmâa ou de l'adjoint indigène et, à défaut, entre les mains du cadi.

Ces dépôts seront portés à la connaissance des intéressés par des insertions et publications semblables à celles énoncées en l'article 8.

ART. 14. — Pendant trois mois, à partir des insertions et publications sus-mentionnées, tout intéressé pourra, par lui même ou par mandataire, prendre connaissance du procès-verbal et y faire les observations qu'il jugera convenables.

ART. 15. — Les réclamations de nature à affecter les constatations du commissaire enquêteur seront reçues par les dépositaires du procès-verbal pendant ce délai, et immédiatement transcrites à la suite du dit acte, sur un registre coté et paraphé par le dit commissaire enquêteur.

ART. 16. — A l'expiration du délai fixé par l'article 14, le commissaire enquêteur se transportera de nouveau sur les lieux, tous interessés dûment prévenus au moins quinze jours à l'avance, par les moyens de publicité indiqués à l'article 8, à l'effet de vérifier l'objet des réclamations, de concilier les parties, si faire se peut, et d'arrêter définitivement ses conclusions.

ART. 17. — Pour tout ce qui se rapporte à la constatation, à la reconnaissance et à la confirmation de la propriété possédée à titre privatif et non constaté par acte notarié ou administratif, le service des domaines, sur le vu des conclusions du commissaire enquêteur, procédera à l'établissement des titres provisoires de propriété au nom des individus dont les droits ne seront pas contestés.

Ces titres indiqueront, avec un plan à l'appui, la nature, la situation et deux au moins des tenants de chaque immeuble ; en cas d'indivision, ils énonceront les noms de tous les héritiers copropriétaires, ainsi que la quote part à laquelle chacun d'eux a droit.

Chaque titre contiendra l'adjonction d'un nom de famille aux prénoms ou surnoms sous lesquels est antérieurement connu chaque indigène déclaré propriétaire, au cas où il n'aurait pas de nom fixe. Le nom choisi par l'indigène ou, à défaut, par le service des domaines, sera, autant que possible, celui de la parcelle de terre à lui attribuée.

Avis de ces opérations sera donné par insertions et publications, comme il a été dit en l'article 8.

ART. 18. — Trois mois sont accordés, à dater de cette publication, à toute partie intéressée, pour contester devant les tribunaux français de l'ordre judiciaire les opérations du commissaire enquêteur et les attributions faites sur ses conclusions par le service des domaines, en vertu de l'article 17, mais en tant seulement que ces attributions porteraient atteinte à des droits réels.

A l'expiration de ce nouveau délai, les titres non contestés de-

المصدر: Bulletin officielle de gouvernement de l'Algérie année 1874, PP 412-413.

الملحق رقم 16 : نص قانون فارنيي 26 جويلية 1873.

— 414 —

viennent définitifs ; ils sont immédiatement enregistrés et transcrits aux frais des titulaires par les soins du service des domaines.

Ils forment, à dater du jour de leur transcription, le point de départ unique de la propriété, à l'exclusion de tous droits réels antérieurs, comme il est dit à l'article 3.

Aussitôt qu'il aura été statué définitivement sur les contestations, les titres sur lesquels elles auront porté seront ou maintenus ou rédigés à nouveau, en prenant pour base les décisions intervenues ; puis ils seront transcrits et délivrés de la même manière que ceux pour lesquels il n'y aura pas eu de contestation. A partir de ces transcriptions, la loi du 23 mars 1855 produira tous ses effets.

ART. 19. — Tout créancier hypothécaire ou tout prétendant à un droit réel sur l'immeuble devra, à peine de déchéance, faire inscrire ou transcrire ses titres au bureau des hypothèques de la situation des biens, avant la transcription du titre français.

Ces inscriptions, transcriptions ou renouvellements des inscriptions précédemment prises devront contenir les prénoms et noms de famille portés dans les titres provisoires, établis conformément à l'article 17.

Le conservateur des hypothèques ne pourra transcrire aucun acte translatif de propriété postérieur à la délivrance des titres français, s'il ne contient pas les noms de famille des parties contractantes.

—

CHAPITRE II. — *De la procédure relative à la constitution de la propriété individuelle.*

ART. 20. — Dans tous les cas où il s'agira de constituer la propriété individuelle sur les territoires occupés par les tribus ou par les douars à titre collectif, il sera procédé suivant les formes prescrites par les articles 8, 9, 10 et 11 ci-dessus. Le procès-verbal du commissaire enquêteur, accompagné de tout le dossier de l'enquête, d'un plan parcellaire et d'un registre terrier, sera soumis à l'approbation du Gouverneur général civil, en Conseil de gouvernement.

L'arrêté d'homologation sera pris dans le délai de deux mois, à partir de la réception du dossier au secrétariat du Conseil de gouvernement.

Immédiatement après l'approbation du Gouverneur général civil, il sera procédé, par le service des domaines, à l'établissement des titres nominatifs de propriété. Ces titres seront accompagnés de plans ; en cas d'indivision constatée, les titres exprimeront en regard du nom de chaque copropriétaire, la quote-part à laquelle il aura droit, sans appliquer néanmoins cette quote-part à aucune [illegible] de l'immeuble.

— 415 —

ART. 21. — Les titres français sont enregistrés et transcrits aux frais des titulaires, par les soins du service des domaines, dans les conditions exprimées en l'article 5.

ART. 22. — L'administration des domaines inscrit au sommier de consistance des immeubles appartenant à l'Etat tous les biens déclarés vacants ou en déshérence, en vertu des articles 3 et 12, quand ils n'auront pas fait l'objet de revendications régulières dans le délai imparti par l'article 15.

ART. 23. — La présente loi ne s'applique pas aux biens séquestrés ; cependant, si le séquestre est levé sur tout ou partie de ces biens, des titres individuels sont immédiatement délivrés aux intéressés, dans les formes ci-dessus prescrites.

ART. 24. — Les dépenses de toute nature nécessitées par la constatation et la constitution de la propriété individuelle indigène, sont, dans chaque département, à la charge du budget des centimes additionnels des tribus.

—

TITRE III. — DISPOSITIONS TRANSITOIRES.

ART. 25. — A partir de la promulgation de la présente loi, et jusqu'à la délivrance des titres provisoires énoncés à l'article 17, toute transmission d'immeubles indigènes à des Européens devra être signifiée à l'administration des domaines, en vue de l'obtention ultérieure d'un titre français, après l'accomplissement des formalités suivantes.

ART. 26. — Indépendamment de la transcription à laquelle il est soumis par la loi du 23 mars 1855 et, s'il y a lieu, des purges prévues et ordonnées par le Code civil, tout tiers détenteur ou nouveau possesseur fera insérer à ses frais deux fois au moins et à un mois d'intervalle, extrait de son contrat en français et en arabe, dans le *Mobacher* et dans l'un des journaux de l'arrondissement, ou, à défaut, du département où se trouveront situés les biens acquis.

L'acquéreur transmettra un pareil extrait au procureur de la République dudit arrondissement, lequel en fera opérer le dépôt, comme il est dit en l'article 13, dans les mêmes conditions de publicité et aux mêmes fins.

ART. 27. — Dans le délai de trois mois à partir de l'avis public du dépôt, toute personne ayant à revendiquer tout ou partie de la propriété vendue, ayant, d'après le droit musulman, un droit réel sur l'immeuble, ou prétendant l'un des droits énoncés en l'article 2 de la loi du 23 mars 1855, tout vendeur ou acquéreur à réméré sera tenu de former sa réclamation entre les mains de l'un des dépositaires de l'extrait du contrat de vente, lequel inscrira cette réclamation, à la date même où elle sera faite, sur le registre à ce destiné.

المصدر: Bulletin officielle de gouvernement de l'Algérie année 1874, PP 414-415.

الملحق رقم:17: نص قانون فارنيي 26 جويلية 1873.

— 416 —

ART. 28. — Avis de la réclamation est donné, sans délai, au procureur de la République, qui le porte à la connaissance des parties intéressées au domicile indiqué dans l'extrait publié.

ART. 29. — Dans le cas où les droits révélés ainsi qu'il vient d'être dit, affecteraient, non le prix, mais les conditions mêmes du contrat, et où ils seraient reconnus fondés par le vendeur, l'acquéreur aura la faculté, soit de persister dans son acquisition, en demeurant soumis aux charges et conditions qui se sont manifestées, soit d'y renoncer, sauf son recours contre le vendeur pour les frais et loyaux coûts exposés et tous dommages-intérêts, s'il y a lieu.

Si, au contraire, les droits qui se sont révélés sont contestés par le vendeur, celui-ci sera tenu d'introduire, dans le délai d'un mois, l'instance destinée à en purger l'immeuble, à peine de résiliation de la vente, le tout à ses risques et périls.

AR. 30. — Si aucune réclamation ou revendication ne s'est produite dans le délai prescrit à l'article 27, les réclamations ou revendications ultérieures n'ouvriront plus au prétendant droit qu'une action sur le prix, s'il n'a pas été payé, et, s'il a été payé, qu'une action directe et personnelle contre le vendeur.

Dans ce cas, le procureur de la République délivrera à l'acquéreur, sur sa demande, un certificat négatif sur papier libre.

Au vu de ce certificat, le service des domaines délivrera le titre français, lequel, enregistré par duplicata et mentionné en marge de la transcription de l'acte de vente notarié, formera le point de départ unique de la propriété, à l'exclusion de tous droits antérieurs.

Le contrat de vente notarié demeurera annexé au titre français.

ART. 31. — La présente loi ne sera provisoirement appliquée qu'à la région du Tell algérien délimitée au plan annexé au décret du 20 février 1873, sur les circonscriptions cantonales.

En dehors du Tell, des décrets spéciaux détermineront successivement les territoires où elle deviendra exécutoire.

ART. 32. — Sont abrogées toutes dispositions antérieures contraires à la présente loi.

Délibéré en séances publiques, à Versailles, les 30 mai, 1er et 26 juillet 1873.

Le Président,

Signé : L. BUFFET.

Les Secrétaires,

Signé : Félix VOISIN, Albert DESJARDINS, L. GRIVART, E. DE CAZENOVE DE PRADINE.

المصدر: Bulletin officielle de gouvernement de l'Algérie année 1874, P 416.

الملحق رقم 18 : الواجهة الأولى لجريدة البصائر في عددها الأول.

السنة الاولى عدد ١ — ثمن النسخة ٥٠ صانتيما — N° 1

البصائر

المواسلات
باسم مدير الجريدة و رئيس تحريرها
الطيب العقبي
بـ(نادى الترقي)
رقم ٩ ببطحاء الحكومة (الجزائر)
صاحب الامتياز
الشيخ محمد خير الدين
DIRECTEUR-RÉDACTEUR EN CHEF
Tayeb El-Okbi

«قد جاءكم بصائر من ربكم فمن ابصر فلنفسه ومن عمي فعليها و ما انا عليكم بحفيظ» (قرآن كريم)
(لسان حال جمعية العلماء المسلمين الجزائريين)

الاشتراكات
عن سنة ٣٥ ف
عن نصف سنة ٢٥ ف
لتلامذة ٢٥ ف
«El-Bassaïr»
Journal Religieux
9, Place du Gouvernement
ALGER
GÉRANT
KHEIRADDINE Mohamed

الجزائر يوم الجمعة ١ شوال المبارك ١٣٥٤ — تصدر يوم الجمعة من كل اسبوع — الموافق ليوم ٢٧ ديسامبر ١٩٣٥

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله ولي المؤمنين ، وناصر المحقين ، والصلاة والسلام على سيدنا « محمد » امام المتقين وقدوة المصلحين الصالحين ، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه والتابعين وتابع التابعين لهم باحسان وعلينا معهم الى يوم الدين .

وبعد فعلى اسم الله ربنا وبمعونته وحده نستأنف المسير في خطتنا ، ونعيد الكرة في اصدار جريدتنا جريدة (جمعية العلماء المسلمين الجزائريين) ولسان حالهم فقد صدرت ادارة الحكومة العليا لنا باصدارها وتحصلنا منها على الاذن بذلك ؛ حيث زالت الموانع وحطمت تلك القيود والاغلال التى احكم صنعها دعاة الفتنة وحاكت حبائل دسائسها يد المغرضين (وما النصر الا من عند الله العزيز الحكيم ليقطع طرفا من الذين كفروا او يكبتهم فينقلبوا خائبين)

اما خطتنا التى سنسير عليها فهي تلك الخطة المعلومة والمبينة في جرائد جمعية العلماء السابقة . ولكي لا نذهب بالقاري بعيدا او نحيله على معدوم غير معلوم ننقل له هنا الكلمة القيمة الواضحة التى حررها قلم رئيس الجمعية نفسه في العدد الاول من جريدة « الشريعة » المعطلة فان فيها ما يشفى الغليل ويبرىء الغليل حيث يقول .

« وبعد فما ينقم علينا الناقمون ؟ اينقمون علينا تأسيس جمعية دينية اسلامية تهذيبية تعين فرنسا على تهذيب الشعب وترقيته ورفع مستواه الى الدرجة اللائقة بسمعة فرنسا ومدنيتها وتربيتها للشعوب وتثقيفها فاذا كان هذا ما ينقمون علينا فقد اساءوا الى فرنسا قبل ان يسيئوا الينا وقد دلوا على رجعية فيهم وجمود لا يتناسبان مع المبادى الجمهورية ولا مع حالة هذا العصر . افتكون في الهند جمعيات للعلماء تقوم باعمالها بغاية الحرية والهناء عشرات من السنين تحت السلطة الانجليزية الغشمة القاسية وتضيق صدوركم انتم عن تكون جمية واحدة للعلماء المسلمين بالجزائر تحت المبادي الجمهورية العادلة المشعة بعلومها على الامم فتناهضوها وهي ما تزال في المهد افظننتم ان الامة الجزائرية ذات التاريخ العظيم تقضي قرنا كاملا في حجر فرنسا المتمدنة ثم لا تنهض بجنب فرنسا تحت كنفها يدها في يدها فتاة لها من الجمال والحيوية ما لكل فتاة انجبتها اوربها مثل تلك الام اخطأتم يا هؤلاء التقدير واسأتم الظن بالمربي والمربى وبعد تم عن العلم بسنن الكون في نهضات الامم بعضها ببعض عند الاختلاط او التجاور او الترابط بشيء من روابط الاجتماع .

انظروا شيئا الى ما حواليكم من الامم وتأملوا فيما تنادى به الشعوب وما تعلنه من مطالب فانكم اذا نظرتم وتأملتم حمدتم لهذه الجزائر الفتية نهضتها الهادئة وتمسكها المتين بفرانسا وارتباطها القوي بمبادئها وعدها نفسها جزءا منها وقصرها لطلبها منها على ان تعطى جميع حقوقها كما قامت بجميع واجباتها وان لا يتقدمها في ايام السلم من قد لا يساويها في ايام الحرب

لا لا خاكم تنظرون ولا تتأملون فان الاثرة المستولية على النفوس حجاب كثيف يحول دون رؤية الحقائق كما هي ويحول حتى دون رؤية مصلحة فرنسا الحقيقية نفسها : واني لافهم من مناهضتهم العجيبة للجمعية وهي جمعية دينية تهذيبية بعيدة عن كل سياسة — انكم لا تريدون من الجزائر الا ان تبقى جامدة وان لا تتمتع بشيء من الحق الا ما لا غناء فيه ولا بقي معه . ولعمر الحق ان من يريد هذا بالجزائر اليوم لمخالف للشريعة والطبيعة اذ من الطبيعي ان تتحرك الجزائر ضمن الجمهورية الفرنسية في زمان تحرك ما فيه حتى الحجر ؛ ومن الشرعى ان تنال منها من الحقوق كفاء ما قامت به من الواجبات

استكثرتم على الجزائر أن تكون لها جمعية لها منزلتها العظيمة في قلبها وجريدة لها قيمتها الكبيرة في نظرها ؟ فنبشركم انه سيكون للجزائر الفرنسية جمعيات وصحف وسيكون لها وسيكون ، حتى يقف المسلم الجزائري مع اخيه من بقية ابناء فرنسا على قدم المساواة الحقة التى يكون من اول ثمراتها الاتحاد الصحيح المنشود للجميع

ام هالكم ان يكون في ابناء الجزائر الفرنسوية من لا يتزحزح عن مبدئه وعهد ولا وعيد ولا

المصدر: جريدة البصائر العدد 1 ، 1935م

الملحق رقم **19**: قرار عزل المفتي الكبابطي من وظيفة الافتاء.

قرار عـزل المفتي الـكبابطي

اعلم ان الشيخ المفتي المالكية بمدينة الجزائر قد انعزل من وضيفته ومنتفى بامر الحاكم بجزيرة يقالها سانت ماركريت وهي من بلد فرنصه وبقرب مدينت طلون •

وسبب ذلك القضية هو ان الشيخ المفتي المزكور قد عصا عن امر الذي كان اعطاه له سعادة وزير الحرب وهذا الامر ما كان الا فى منفعت ساير المسلمين •

وكذلك انعزل وانتفا الشيخ المسيد امتاع الجامع الكبير بحيث ان كمثل الشيخ المفتي المذكور عصا عن أمر سعادة وزير الحرب •

واما البايلك لا يريد الا حسنة ومنفعت دين الاسلام • فالاجل ذلك الحكام ينطرون بالحين فى واحد الراجل طالب وعالم ليتسمى فى منصب مفتي سادات المالكية ويعينوا له شهريت تكون مناسبة مع الفضل وتكريم الوضيفــة •

(*) ــ تركنا هذا النص كما هو بصيغته التي وجدناه بها مطبوعا •

– أبو القاسم سعد الله ، **أبحاث وآراء** ، ج2 ، ص46.

الملحق رقم 20 : رسالة من الكبابطي إلى وزير الحربية يستأذنه بالذهاب إلى بلد من بلاد المسلمين بدل سانت مارغيت.

رسالة من الكبابطي الى وزير الحربية

الحمد لله رب العالمين وبه نستعين •

الى سعادة الوزير الأعظم الحليم الأفخم سنيور منيشطروا (1) الدولة الفرانسوية أدام الله حياته •

بعد السلام التام عليك والتكريم العام

فهذا كتاب من الفقير مصطفى بن محمد الذي أمرت باخراجه من الجزائر فتراه وصل الى مرسيليه وهو يطلب فضلك وجودك واحسانك أن تمن عليه وتأذن له أن يذهب الى بلد من بلاد المسلمين مثل اسكندرية أو اطلابس أو تونس ليسهل عليه قدوم أولاده وعياله ليذهب بهم معه الى أرض الحجاز مكة والمدينة لأني كبير السن ولم أحج • وان زاد فضلك علي وانعامك تكتب لي ورقة الى قناصر (كذا) البلد الذي أذنت لي فيها ليكونوا في عوني ، والله يعينك ويزيد في عمرك ولا زائد الا طلب فضلك•

1 – هو وزير الحربية الذي كان المسؤول على الجزائر في الحكومة الفرنسية • وكلمة (سينيور) معناها السيد • ويبدو التأثر بالاسبانية واضحا ، أما كلمة (منيشطروا) فتعني الوزير (مينيستر) ، وهكذا في الرسائل الثلاث ، وقد كان الكبابطي يوقع اسمه : مصطفى بن محمد ، كما هو الرسمي أيضا • واطلابس (طرابلس) ، وقناصر (قناصل) •

– أبو القاسم سعد الله ، **أبحاث وآراء**، ج2، ص 41.

الملحق رقم 21 : مداخيل الأملاك الوقفية التابعة للمساجد بمنطقة الوسط سنة 1850م.

Culte musulman.

État des immeubles provenant des habous affectés établissemens religieux.

	Valeur en capital des biens					Intérêt annuel au denier 10. des sommes portées aux colonnes ci-contre.				
	produisant un revenu. (A.)	N'en produisant aucun. (B.).	Livrés à des services publics (C.).	Aliénés par l'État (D.)	Total	(A)	(B)	(C)	(D)	Total
	f.	f.	f.	f.	f.	f.	f.	f.	f.	f.
Alger	454.508.	21.147	143.195	1.525.649	2.144.499	45 450	2 115	14.320	152,565	214 450
Alger (Extérieur) Sahel	21.459	21,840	2,520	113049	162 868	2 145	2 584	252	11.305	16 286
Blidah	2.410	11.010	28,140	51,861	93 421	241	1.101	2.814	5,186	9 342
Médéa	2.420	15.700	2,700	12,217	33.037	242	1.570	270	1.222	3 304
Dellys	4.000	9.414	8.475	143	22 132	400	942.	847	14	2 203
Miliana	16,960	13.775	7.635	2862	41.232	1696	1378	763	286	4 123
Cherchel	13.370	4.488	12680	3123	33.661	1337	449	1,268	312	336[illegible]
Ténès	.	8245	14.700	2400	25.345	.	825	1.470	240	253
Coléah	1.250	2335	47500	24.820	75.905	125	234	4.750	2482	759
	516,377	111,954	267,545	1736124	2 632.000	51 636.	11 198	26754	173,612	263.20[illegible]

Bulletin officielle de gouvernement de l'Algérie année :المصدر
1874, P 417.

الملحق رقم 22 : مداخيل أوقاف المساجد في المنطقة الغربية التي ضمت إلى أملاك الدولة (الدومين) سنة 1850م.

Algérie

Province d'Oran

Administration des Domaines

État présentant l'évaluation des biens habous réunis au Domaine de l'État dans la province d'Oran

Numéros d'ordre	Noms des Bureaux	Biens habous administrés par le Domaine — Revenu	Biens habous ne produisant actuellement aucun revenu — Capital	Biens habous livrés à des services publics — Capital	Biens habous aliénés par l'État — Capital	Observations
1	Mascara	1,346 50	20650 "	22000 "	4420 "	
2	Mostaganem	120 "	1400 "	14750 "	6300 "	
3	Oran	160 "	87279 60	226500 "	160390 "	Les immeubles ne produisant aucun revenu sont généralement tombés dans la voie publique
4	Tlemcen	10,000 "	1300,000 "	20000 "	30000 "	
	Totaux	11,626.50	1,409,329.60	283,250 "	201,110 "	

Certifié véritable par le Chef du Service des Domaines

Oran le 29 9bre 1850

المصدر:

Ministère de la guerre, collection des actes du gouvernement depuis l'occupation d'Alger jusqu'à 1er octobre 1834, paris, 1843, pp9-10.

الملحق رقم 23 : مداخيل أوقاف المساجد في المنطقة الشرقية التي ضمت إلى أملاك الدولة (الدومين) سنة 1848م.

Constantine le 19 Novembre 1848.
Le Général de Brigade

المصدر:

Ministère de la guerre, collection des actes du gouvernement depuis l'occupation d'Alger jusqu'à 1er octobre 1834, paris, 1843, pp 9-10.

الملحق رقم 24 : رسالة سكان وعلماء مدينة الجزائر إلى الحاكم العسكري للجزائر ومطالبتهم بالكف عن تصفية مؤسسة أوقاف الحرمين الشريفين 1832م.

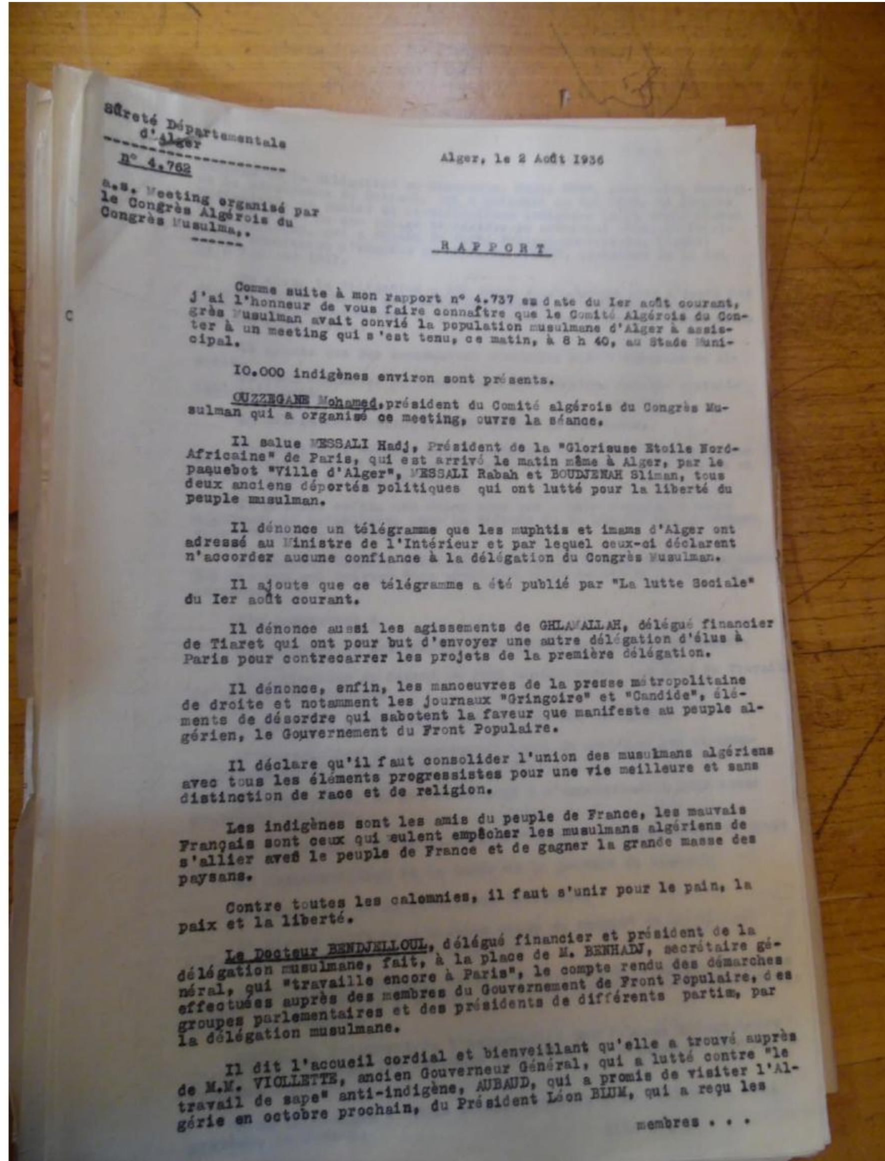
Résumé des habitants d'alger.
17 9bre 1832.

الحمد لله

اعتمادا على حسن سيرة المعظم المفوض اليه سياسة اقليم الجزائر حضرة الرئيس الامير الجنرال الكبير
ادام الله توفيقه نقول ما يظهر لنا فيه الصلاح للبلاد والعباد والنظر اليه وذلك اننا متحققين
بان مدخل احباس مكة والمدينة شي كثير وشطر منه في القرى والبلدان كالبليدة ومليانة والمدية
ونظن ان اكثر ذلك لا ياتي للوكيل بسبب ان من هنالك ياكلونه ويتعللون بانه ياخذه الكوبيرنو
على خلاف شرط المحبس وانتم لكم اقتدار على اخذها منهم جبرا وقهرا الا اننا اذا وجدنا وجها لتنفيذ الغرض
بالتي هي احسن فهو ارفق واحسن ونحن نعلم استغناء الدولة الفرنسوية عن الشيء الحقير الذي
يصل الى الدومنو من الوكيل ونرى ان تملككم لقلوب اهل البلاد وكونهم في محبتكم بالقلب والقالب
لكم فيه رغبة تامة فالتزمنا الحرية وكتبنا لجنابكم بانه ان تفضلتم بردها للمسلمين والزامهم بتجديد
وكلائها وامنائها وتجديد الفقرا الذين لا اقتدار لهم على المكسب وصرف الغلات في القيام بضعفهم
فانه يكون وسيلة لجلب ما في سائر القرى والبلدان وموجبا لفرح الفقرا والضعفا وصرف الصدقة
الى اهلها ويكون لجنابكم بذلك طاعة عن حب وقلب مخلص من اهل البلاد ولو كان الذي يعطيه الوكيل شيء
كثير لما كنا نتجاسر على هذا التحرير الا انه لا يناسب الدولة الفرنسوية ان تزاحم فيه الفقرا والمساكين
ثم بتجديد الوكلا والامنا الظن انه يظهر ان مدخولها اكثر مما هو ظاهر الان واعتناؤكم بتوصيل كل ذي حق
لحقه مع كمال السياسة متكفل بكل خير وجلب صميم قلوب العوام مبني سياسة الملوك
وربنا يلهمكم ما فيه الخير والصلاح

المرجع: جمال قنان، نصوص سياسية جزائرية في القرن التاسع عشر، ص 54.

الملحق رقم 25 : تقرير الإدارة الاستعمارية حول اجتماع أعضاء المؤتمر الإسلامي الجزائري 1936م



Sûreté Départementale
d'Alger
N° 4.762

a.s. Meeting organisé par le Congrès Algérois du Congrès Musulma,.

Alger, le 2 Août 1936

RAPPORT

Comme suite à mon rapport n° 4.737 en date du Ier août courant, j'ai l'honneur de vous faire connaître que le Comité Algérois du Congrès Musulman avait convié la population musulmane d'Alger à assister à un meeting qui s'est tenu, ce matin, à 8 h 40, au Stade Municipal.

IO.000 indigènes environ sont présents.

OUZZEGANE Mohamed, président du Comité algérois du Congrès Musulman qui a organisé ce meeting, ouvre la séance.

Il salue MESSALI Hadj, Président de la "Glorieuse Etoile Nord-Africaine" de Paris, qui est arrivé le matin même à Alger, par le paquebot "Ville d'Alger", MESSALI Rabah et BOUDJENAH Sliman, tous deux anciens déportés politiques qui ont lutté pour la liberté du peuple musulman.

Il dénonce un télégramme que les muphtis et imams d'Alger ont adressé au Ministre de l'Intérieur et par lequel ceux-ci déclarent n'accorder aucune confiance à la délégation du Congrès Musulman.

Il ajoute que ce télégramme a été publié par "La lutte Sociale" du Ier août courant.

Il dénonce aussi les agissements de GHLAMALLAH, délégué financier de Tiaret qui ont pour but d'envoyer une autre délégation d'élus à Paris pour contrecarrer les projets de la première délégation.

Il dénonce, enfin, les manoeuvres de la presse métropolitaine de droite et notamment les journaux "Gringoire" et "Candide", éléments de désordre qui sabotent la faveur que manifeste au peuple algérien, le Gouvernement du Front Populaire.

Il déclare qu'il faut consolider l'union des musulmans algériens avec tous les éléments progressistes pour une vie meilleure et sans distinction de race et de religion.

Les indigènes sont les amis du peuple de France, les mauvais Français sont ceux qui veulent empêcher les musulmans algériens de s'allier aveß le peuple de France et de gagner la grande masse des paysans.

Contre toutes les calomnies, il faut s'unir pour le pain, la paix et la liberté.

Le Docteur BENDJELLOUL, délégué financier et président de la délégation musulmane, fait, à la place de M. BENHADJ, secrétaire général, qui "travaille encore à Paris", le compte rendu des démarches effectuées auprès des membres du Gouvernement de Front Populaire, des groupes parlementaires et des présidents de différents partim, par la délégation musulmane.

Il dit l'accueil cordial et bienveillant qu'elle a trouvé auprès de M.M. VIOLLETTE, ancien Gouverneur Général, qui a lutté contre "le travail de sape" anti-indigène, AUBAUD, qui a promis de visiter l'Algérie en octobre prochain, du Président Léon BLUM, qui a reçu les

membres . . .

المصدر : Bulletin officielle de gouvernement de l'Algérie année 1874, P 417

المصدر: جريدة البصائر السلسلة الأولى، السنة الثانية: العدد 75، 16 جويلية 1937م.

بيبلوغرافيا

القرآن الكريم:

1- سورة التوبة: الآية (108

2- سورة آل عمران: الآية (92).

3- سورة البقرة: الآية 197.

4- سورة النحل، الآية106

اولا: سجلات المحاكم الشرعية:

1- س م ش، علبة ،21 ،رقم الوثيقة 01-02.

2- س م ش علبة 1/5، و48.

3- س م ش ،علبة 1/5و14.

4- س م ش علبة 3و46.

5- س م ش علبة 53.

6- س م ش، ع 2/18.

7- س م ش علبة 2/18، و50.

8- س م ش ، علبة 2/7، 109.

9- س م ش، ع 2/18، و13.

10- علبة 2/18، و50.

11- س م ش ، علبة 1/5، و36.

12- س م ش ، علبة 1/37، و13.

13- س م ش وعلبة1/10، و40.

14- س م ش، علبة 1/10، و12.

15- س م ش، ع 1/9، و33، وعلبة 2/6، و20.

16- س م ش، ع 2/5، و17.

17- س م ش ، ع2/7، و19.

18- س م ش ، ع1/41و42.

19- الأرشيف الوطني الجزائري، دفتر رقم 23، صفحة 125، حكم 244، بتاريخ 1573/07/19م. لقد كانت أول هجرات الأندلسيين الأولى أيام المرابط يوسف بن تاشفين 1143م حيث تم حملهم الأسطول الماريا إلى السواحل الجزائرية.
20- مديرية الأوقاف الجزائرية، وزارة الشؤون الدينية، الجزائر، جوان، 1998

ثانيا: الدوريات المصدرية بالعربية:

1- التقدم التونسية، تونس، 23 جويلية 1900م، العدد 130
2- الحقيقة التونسية، تونس، 07 أوت 1907م، العدد 133.
3- الحقيقة التونسية، تونس، 08 أوت 1907م، العدد 134
4- الحقيقة التونسية، تونس، 08 أوت 1907م، العدد 135.
5- الحقيقة التونسية، تونس، 28 أوت 1907م، العدد 136
6- التقدم التونسية، تونس، 25 أوت 1908م.
7- جريدة النجاح، العدد ،238، 1925/10/13م.
8- البصائر العدد، عدد ،19، 11 ديسمبر 1933.
9- البصائر، العدد 37، بتاريخ 02 أكتوبر 1936م
10- . البصائر، العدد 50 ، بتاريخ 8 جانفي 1937م
11- البصائر، العدد 111، السنة الثالثة، 27 ماي 1938
12- البصائر، العدد 115، السنة الثالثة، 27 ماي 1938
13- البصائر، العدد 156، السنة الرابعة، 10 مارس 1939.
14- البصائر، ع1، في 25-07-1947.
15- البصائر، العدد 11، أكتوبر1947.
16- البصائر، العدد 13، 10 نوفمبر 1947.
17- البصائر العدد، عدد ،19، 11 ديسمبر 1933.
18- الشّهاب، ع 4 ، السّنة1 ، قسنطينة، 03 ديسمبر 1925م.
19- الشهاب، ع 74 ، م 09 ، قسنطينة، 02 ديسمبر1926
20- الشّهاب، ع 4 ، السّنة 1 ، قسنطينة ، 03 ديسمبر 1926.

21- الشهاب، العدد 12، 24-07-1926م
22- الشهاب، ج 8 ، م 6 ، قسنطينة، أوت 1930م
23- الشّهاب، ج 6 ، م 7 ، قسنطينة، جوان1931
24- الشّهاب، ج 4 ، م 9 ، قسنطينة، مارس 1933
25- الشهاب، العدد ،8-1934م.
26- الشّهاب، ج 3 ، م 11 ، قسنطينة، 3 جوان 1935
27- الشّهاب، ج 6 ، م 7 ، قسنطينة، جوان1931.
28- الشّهاب، ج 3 ، م 11 ، قسنطينة، 3 جوان 1935.
29- الشّهاب، ج 4 ، م 9 ، قسنطينة، مارس 1933.
30- الشهاب، الجزء 10-11، 10 اكتوبر 1934م.
31- الشهاب، جزء 4، 2 جويلية 1936م.
32- الشهاب، ج4، م12، قسنطينة، الجزائر جويلية 1936.
33- الشهاب، مجلد 11، جزء 4، جويلية 1936.
34- الشهاب ،ج4 ، العدد 12، قسنطينة، الجزائر، جويلية 1936م
35- الشّهاب، ج 6 ، م 13 ، قسنطينة، أوت 1937.
36- الاصلاح، العدد 49 ،14 مارس 1944م.
37- الإصلاح، العدد 26،50 ، ماي 1947.
38- مجلة الرؤية، السنة الأولى، العدد2، ماي ، جوان 1996.

ثالثا: الدوريات المصدرية بالفرنسية:

1- Bulletin officielle de gouvernement de l'Algérie année 1863.
2- Bulletin officielle du gouvernement de L'Algérie (1830-1834).
3- Bulletin officielle du gouvernement de l'Algérie (1830-1834.
4- Bulletin officielle du gouvernement de l'Algérie Année 1863 ، N82.
5- Gouvernement général de l'Algérie، recueil des actes du gouvernement de l'Algérie (1830-1854) ،imprimerie ،Alger ، 1856
6- le muphti maleki, Mustapha ben el-kebabti, s'étend rendu coupable de résistance ouvert aux ordres du gouvernement،

7- Rapport sur le projet du décret concernant la transmission des biens، Décret 16 juin 1851.
8- Bulletin officielle de gouvernement de l'Algérie année 1872.
9- Bulletin officielle de gouvernement de l'Algérie année 1874.

رابعا: المصـــــــــــــــادر:

أ- باللغة العربية:

1- ابن عمر باعزيز: **من ذكرياتي عن الإمامين** الرئيسين عبد الحميد بن باديس و محمد البشير الإبراهيمي، ط2، منشورات الحبر الجزائر، 2007.
2- ابن منظور محمد ابن مكرم، لسان العرب شرح وتعليق علي شيري، دار إحيـــاء التـــراث العربي، بيروت، 1988م
3- ابن ميمون محمد الجزائري، التحفة المرضية في الدولة البكداشية في بلاد الجزائر المحمية تقديم و تحقيق محمد بن عبد الكريم، الطبعة الثانية، الشركة الوطنية للنشر و التوزيـــع، الجزائـــر، 1981.
4- أبي الفداء إسماعيل ابن كثير، السيرة النبوية، دار الكتاب العربي، ج2، بـــيروت، لبنـــان، (د.ت)،
5-أحمد توفيق المدني ، **حياة كفاح (مذكرات)**، ج2 في الجزائر ،(1925-1954م) ، اثار احمد توفيق المدني ، المجلد الثاني ، عالم النشر والتوزيع ،الجزائر طبعة خاصة لوزارة المجاهدين 2010م،
6- أحمد توفيق المدني: **حياة كفاح (مذكرات)**، ج1، (1905م-1925م)، ط2، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر1994.
7- أحمد توفيق المدني: **حياة كفاح (مذكرات)**، ج3، (مع ركب الثورة التحريرية)، الشركة الوطنية للنشر و التوزيع، الجزائر، 1982.
8-أحمد طالب الابراهيمي ، آثار الإمام محمد البشير الإبراهيمي، ج 3 ، عيون البصائر، تقديم أحمد طالب الإبراهيمي، ط1، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1997.
9-أندري دير ليك، **عبد الحميد بن باديس مفكر الإصلاح وزعـــيم القوميـــة**، 1307-1355، 1989م-1940م، نقد وترجمة: مازن بن صلاح، عالم الأفكار، الجزائر .

10- باعزيز بن عمر، "فصل الدين عن الحكومة"، جريدة البصائر، العدد 60، 20 ديسمبر 1948

11- بدر أبو العينين، أحكام الوصايا والأوقاف، د ط، د ت، مؤسسة شباب الجامعة الإسكندرية، 1982م

12- التميمي عبد الجليل ، الحياة الفكرية في الولايات العربية أثناء العهد العثماني، تونس، منشورات مركز الدراسات والبحوث العثمانية والموركسية والتوثيق والمعلومات، 1990م

13- التميمي عبد الجليل ، بحوث ووثائق في التاريخ المغربي 1816-1871م، تونس، 1972

14- حسام المعاني النعمان الثاني برهان الدين إبراهيم بن موسى بن أبي بكر، الإسعاف في أحكام الوقف، ط2، مطبعة أمين هندية، مصر، 1902

15- رضوان السيد، فلسفة الوقف في الشريعة الإسلامية، ندوة نظام الوقف والمجتمع المدني في الوطن العربي، ط1، الأمانة العامة للأوقاف، الكويت، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، لبنان، 2003

16- الزبيري محمد العربي، **مذكرات أحمد باي و حمدان خوجة و بوضربة**، ط2، الشركة الوطنية للنشر و التوزيع، الجزائر، 1982.

17- الزهار أحمد شريف، **مذكرات أحمد شريف الزهار**، نقيب أشرف الجزائر، تر: أحمد توفيق المدني، الشركة الوطنية للنشر و التوزيع، الجزائر، 1980.

18- الزهار أحمد شريف، مذكرات نقيب الأشراف، تحقيق وتقديم :احمد توفيق المدني، ط2،الشركة الوطنية للنشر و التوزيع، الجزائر، 1974م.

19- الشرفي أحمد الرفاعي الشيخ العربي، العدد 37، مقالات في الدعوة إلى النهضة الإسلامية في الجزائر، ،، دار البعث، قسنطينة، الجزائر، ط1، 1981.

20- الشرفي أحمد الرفاعي: **الأعمال الكاملة للشيخ العربي التبسي**، دار اليمن، الجزائر.

21- الشيخ منصور ابن يوسف البهوتي، (1000- 1051) شرح منتهى الإرادات، د ط، د ت،1989.

22-عبد الرحمان بن إبراهيم بن العقون: **الكفاح القومي و السياسي من خلال مذكرات معاصر**، ج1 (1920م - 1936م)، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1984م.

23-عبد الرحمان بن إبراهيم بن العقون: **الكفاح القومي و السياسي من خلال مذكرات معاصر**، ج2 ،(1936م-1954م)، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1984.

24-عبد الرحمان بن إبراهيم بن العقون: **الكفاح القومي و السياسي من خلال مذكرات معاصر**، ج3 ،(1944م-1954م)، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1986.

25-عبد المنعم القاسم الحسني، زاوية الهامل مسيرة قرن من العطاء والجهاد 1863_1962، دار الخليل للنشر، الجزائر، 2013.

26- العربي التبسي ، فصل الدين عن الدولة قضية ولا قاضي لها، جريدة البصائر، السلسلة الثانية، السنة الخامسة، عدد، 210، 22-12-1947م

27- العنتري محمد صالح ، مجاعة قسنطينة تحقيق وتقديم الجزائر، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع.. الجزائر، 1954م.

28-العنتري محمد صالح، **تاريخ قسنطينة**، مراجعة و تحقيق، يحي بوعزيز، دار هومة، الجزائر، 2007.

29- قداش محفوظ: جزائر جزائريين تاريخ الجزائر (1830-1945)، تر: محمد العراجي، منشورات A.N.P ،الجزائر، 2008.

30- قداش محفوظ:، تاريخ الحركة الوطنية الجزائرية، ترجمة: احمد بن البار، ج 1، دار الامة، الجزائر، 2008

31- كميل رسيلير ، السياسة الثقافية بالجزائر ،ترجمة ،نذير طيار ،دار كتابات جديدة للنشر الالكتروني ،ط1 ،اغسطس 2016م .

32- محمد البشير الابراهيمي، آثار الإمام محمد البشير الابراهيمي، ج3،جمع وتقديم نجله،الدكتور احمد طالب الابراهيمي،عيون البصائر، دار الغرب الاسلامي،

33- محمد البشير الابراهيمي، فصل الدين عن الحكومة، جريدة البصائر، العدد 83، 13 جوان 1949.

34- محمد البشير الابراهيمي: **في قلب المعركة (1954م-1964م)**، جمع و تقديم أبو القاسم سعد الله، ط1 ،شركة دار الأمة للطباعة و الترجمة و النشر و التوزيع، الجزائر، 1994.

35- محمد البشير الابراهيمي: **آثار الإمام محمد البشير الإبراهيمي**، خمسة أجزاء، (1929م _ 1964م) ،جمع و تقديم الدكتور أحمد طالب الإبراهيمي، ط1، دار الغرب الإسلامية، بيروت، 1997م.

36- محمد الغزالي، فقه السيرة، مكتبة الرحاب، الجزائر، 1987

37- محمد خير الدين، **مذكرات الشيخ محمد خير الدين** ،ج1، مطبعة دحلب ،الجزائر، الجزائر ،1985م محمد خير الدين: **مذكرات الشيخ محمد خير الدين**، ج2، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، د.ت.

38- محمد مصطفى شلبي، أحكام الوصايا والأوقاف، دط، 1982م

39- مصطفى السباعي، من روائع حضارتنا، ط2، المكتب الإسلامي، دمشق، سوريا، 1397ه،.

40- محمود بن إبراهيم الخطيب، أثر الوقف في التنمية الاقتصادية، بحث مقدم لمؤتمر الأوقاف الأول في الملكة العربية السعودية ، مكة المكرمة عام 1466ه.

41- سليم هاني منصور، الوقف ودوره في التنمية الاجتماعية، بحث مقدم للمؤتمر الثاني للأوقاف بالمملكة السعودية(الصيغ التنموية والرؤى المستقبلية.

ب- المصادر باللغة الفرنسية:

1- - Albert Devoulx,Alger étude archéologique et topographique sur cette ville aux époque - arabe(Djarir bénir grena)et Turque (Eléazar)in RA(N19),1875.
2- - Boudeerbah (Ahmed) , mémoire de bouder bah , in RA , (N57), 1917.
3- - Clauzel, Observation du général Clauzel sur quelques actes de son gouvernement d’Alger, Paris 1831.
4- - Jean Marie MIGNON. La colonisation française et les Algériens Musulmans dans le département d'Oran de 1900 à 1914 – Thèse – faculté des lettres et sciences humains d'Aix – en Provence, France, 1970.

5-Diego De Haëdo, Topographie et histoire générale d'Alger, lvie -5
à Alger au seizième siècle, note de A. Berbrugger et de Dr.
Monnereau, présentation de
6- Abdelrrahmane Rebahi, Grand-Alger Livres, Alger, 3e Edition, 2007
7- - Luciani (Dominique) ‹un gouverneur général de l'Algérie ‹ l'amiral De Geydon ‹ED. Adolphe Jordon ‹Paris ‹1908.
8- - M. P. de Menerville : Dictionnaire de la législation algérienne, 1er V, 3ème édition, Paris, 1877,
9- . Arthur Gerould: Principe de la colonization et de la legislation colonial ‹Paris 1924
10- . de Janssens bosson, les vicissitudes des fondation pieuses dans le monde musulman, in Afrique – Asie vol, de 25 à 32, paris, 1948 – 1955,' éme trimestre N 28, 1954
11- A. Char bomme, inscription arabe de la provin de Constantine, R.A.S.P.C. bastide librairie éditeur 1856.1857
12- A. Charbonne au, une inscription arabe trouvée à Constantine, R.A.S.P.C.1854.1855.
13- A. Nouschi : Enquête sur le niveau de vie des populations rurales Constantinoises de la conquête jusqu'à 1919, Paris 1961.
14- Aime-chalmel. deuxième édition Rudolph d'agreste .de la . propriété en Alger.
15- Albert Devoulx, les Edifices Religieuse de l'anciens Alger, Revue, Africain; Année 1862.
16- Albert Devoulx, Les édifices religieux de l'ancien Alger, in: R.A ,volume 7, 1863.
17- Albert Devoulx. Notice sur les corporation religieuse D'Alger accompagnée de documents authentique et inédite. Alger. Typographie Adolphe Jourdan. 1912
18- André Nouschi: La naissance du nationalisme Algérien, les édition de minuit, paris, 1962.
19- BAUDICOUR de Louis, La Colonisation de l'Algérie, im. J-lecoffre, Paris, 1856
20- Bernard Augustin, La colonisation et le peuplement de L'Algérie, d'après une enquéte récente, in annales de géographie, année 1907, volume 16.

21- Bertrand ،CLAUZEL ،Observation du Général Clauzel sur Quelques Actes de son Commandement a Alger. A-j.denain ، Paris ،1831.
22- Bouderbh Ahmed, Réflexions sur la colon D'Alger, Revue Africain; Année 1913.
23- Busson de Jonson la séparation du culte musulmans et de l'état en l'Algérie (' lib orient alpiste poolg génienne paris 1949.
24- Camille, Rousset: Les commencements d'une conquête, Tome 1, librairie pin, Paris L'Algérie de 1830- 1840
25- Claude Colot: Les Institutions de L'Algérie Durant La Période Coloniale (1830-1962), Edition C.N.R.S.et O.P.U.1984.
26- De Janssens Buisson, contribution à L'étude des ha bous, biblique algérienne thèse doctorat ،Alger، 1950
27- Delaut, Feraud, le Habous dans le droit Musulman et la législation nord Africaine, Alger 1938
28- Des D'Isly , Exposé de l'état de la société arabe du gouvernement et de la législation la régit, Alger, Imprimerie du gouvernement, 1844.
29- E. Zey, Traité élémentaire de droit musulman algérienne école malékite, Jourdan, T. I, Alger1886.
e.veys sette Alger en 1830 d'abrine écrivain musulman -30
.Kr.n.m.s.a.p.c .bastide libraire editeur.alger.1865.
31- Emets Menen, mode général de Constantine, ou moment de la conquête Français R.N MA G NO 9 1878.
32- Emrit, Marcel, L'état d'esprit des Musulmans d'Algérie de 1847 à 1870, Revue d'Histoire Moderne ET Contemporaine, Imp, des presses Universitaire de France –Vendôme (France tome VIII 1961.
33- Ernest mercier, histoire de Constantine, Constantine, 1903.
34- ERNEST Mercies, L'Algérie et les questions Algerians, I'm, CH -Ainé Paris, 1883.
35- E. vssette ،la prise d'Alger en 1830 ،d'après un écrivain .musulman.in:r.m.s.a.p.c. département de Constantine. Constantine.1865.
36- - ENFANTTIN,Colonisation de l'Algérie,Im.A-HenryParis,1843.

37- Genty De Bussy, P.de L'établissement des français dans la régence d'Alger et des moyens d'en assurer la propriété ,2éme édition, T.II, paris, F.Didot, 1839.
38- Gerard de Bumar, cartri bution dalé des habaus publics algeriens these de doitaral en daety lographie Alger 1950Raymond Charles, Le droit musulman que sais. Je. Cinquième Edition, presses universitaires de France, 1979,
39- Hanotaux (Adolph), et Letourneau (A), la Kabylie et les Coutumes Kabyles, T1-2, edition Challamel, Paris, 1893.
40- ISNARD.H, La Réorganisation de La Propriété Rurale dans la Mitidja (1846-1867), im.A-joyeux, Alger 1948.
41- J.TERRA, Essai sur les biens Habous en Algérie et en Tunisie, Lyon, 1899.
42- -Jean terrons ،Ensoi sur les biens Hobaus en Algérie et Tunisie ، inpumerie du "salut public " Lyon ،1866.
43- Jules Duval: Réflexion sur la politique de l’empereur en Algérie ، Paris 1866.
44- -Jules. SAURIN, Le Peuplement Française de L'Algérie par Bugeaud comité Bugeaud, S.E. géographique, Paris
45- Klin, feuillet d’el.Dgezair, T.2. - Alger (1910), Editions du tell, Blidda Algérie, 2003
46- -Kouldja (H) : le miroir, la bibliothèque arabe, Ed, Sindibad, Paris, 1985.
47- L. CH. – Féraud : Histoire des villes de la province de Constantine. Constantine 1870 .
48- Louis Rinn, Marabout et Khouan, étude sur l'Islam en Algérie, Adolphe Jourdan, Libraire-éditeur, imprimeur libraire de l'Académie, Alger, 1884.
49- M .Loynaud.Notice sur la preprite fonciere en Alger, Grnault, imprimer –photo graveur, Alger, 1900,.
50- M. Blanqui ،Algérie rapport sur la situation économique de nos possessions dans le nord de L'Afrique ،W. Coque Bert éditeur ، Paris ،1840.
51- Manier (R): les confréries et le pouvoir Français en Algérie, Revue des &ç »- religions, tomel 113, Paris Raynaud, de la domination française en Afrique, paris, France, 1932
52- Maurice PolyOne :proprieties fancier Algérie, tom1, Algérie tom1, Imprimeur libraries Alger, 1900,

53- Robert Estoublon . et Adolphe Lefébur, code de l Algérie annoté, tome 1, (1830-1895, Jourdan Librairie Adolphe, Alger, 1896.
54- Raymand Pellissie, Annales algérienne, deux tomes, tome 1, Edition, librairemilitaire(Paris), librairie bastide(Alger),1854
55- . Rodolphe DARESTE,De la propriété en Algérie .loi du 16 jun 1851.sénatus .consult du 22 Avril 1863,challamel Ainé,2 emédition, Paris, 1864
56- Tableau de la situation des établissements français dans L'Algérie, paris, Imprimerie impériale, 1840.
57- Zeys, Traité élémentaire du droit musulman algérien (Ecole Malikite), T.LL, Alger, A. Jourdan, 1885.
58- Cherif megnaoun‹le registre de caid el bled de Constantine .in .rn.m.h.g.n16.departement de Constantine Constantine.1928-1929.

خامسا: المراجــــــــع:

أ-باللغة العربية :

1- ابن باديس عبد الحميد: آثار الإمام عبد الحميد ابن باديس، إعداد :عمار طالبي، دار اليقظة العربية، دمشق 1968، مج1، ج4.
2- ابن منظور، لسان العرب، إعداد وتصنيف يوسف خياط، ج3، لبنان
3- أتان فليب جون لوكا كلود: **جزائر الأنثروبولوجيين، نقد السوسيولوجيا الكولونيالية**، منشورات الذكرى الأربعين لإستقلال الجزائر،2002.
4-آجرون (شارل روبير): المجتمع الجزائري في مخبر الإيديولوجية الكولونيالية: مقاومة القبائل للإدماج والتفكيك وفشل مشاريع التنصير والتجنيس، ترجمة محمد العربي ولد خليفة، الجزائر، 2002م
5- أجيرون شارل روبير: الجزائريون المسلمون وفرنسا، (1871 ، 1919م)، ترجمة: الحاج مسعود، دار الرائد للكتاب، الجزائر، 2007م، ج 1.
6-أجيرون شارل روبير: الجزائريون المسلمون وفرنسا، باريس ، (1968ن) ، المجلد الاول، ج 1.
7- أجيرون شارل روبير: **تاريخ الجزائر المعاصر من انتفاضة 1871 إلى اندلاع حرب التحرير 1954**، ج2، ط1، دار الأمة، الجزائر.

8-أحمد الخطيب، جمعية العلماء المسلمين الجزائريين وأثرها الاصلاحي في الجزائر، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر 1985م

9-أحمد بلاسي نبيل، الاتجاه العربي والإسلامي ودوره في تحرير الج ا زئر، كلية الآداب، مصـــر، 1990.

10- أحمد توفيق المدني: كتاب الجزائر، دار البصائر للنشر والتوزيع، الجزائر، 2009.

11- أحمد توفيق المدني: هذه هي الجزائر، مكتبة الإسكندرية، مصر، 2001.

12- أحمد توفيق المدني، أبطال المقاومة الجزائرية (حمدان بن عثمان خوجة، أحمد باي قســنطينة، والأمير عبد القادر، الدولة العثمانية)، ط 1، عالم المعرفة، الجزائر، 2010م

13- احمد توفيق المدني، كتاب الجزائر، ط 2، دار المعارف، القاهرة، 1963..

14- أحمد توفيق المدني، محمد عثمان باشا، داي الجزائر 1766-1791، المؤسســة الوطنيــة للكتاب، الجزائر، 1986

15- أحمد رمزي: الاستعمار الفرنسي في شمال إفريقيان (د.ط)، المطبعة النموذجيــة، القــاهرة، (د.ت)، السياسي، ترجمة: سمير كرم، مؤسسة الأبحاث العربية، بيروت، لبنان، 1980

16- احمد سامخ حسن إسماعيل، الاســتيطان اليهــودي في الجزائــر 1969م-1962م، دار الكتاب، الجزائر 2009م،

17- الأزرق مغنية، نشوء الطبقات في الجزائر، ترجمة سمير كرم، مؤسسة الأبحاث العربية، بيروت 1990، .

18- الأشرف مصطفى: الجزائر ،الأمة و المجتمع، ترجمة من طرف: حنفي بن عيسى، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر 1985.

19- أيفون تيران: المواجهات الثقافية في الجزائر المستعمرة (المدارس والممارسات الطبية والــدين، (1830م_1880م) ، تر: محمد عبد الكريم أوزغلة، مراجعة وإشراف: مصطفى ماضي، دار القصبة للنشر، الجزائر، 2007م

20- بدر أبو العينين، أحكام الوصايا والأوقــاف، د ط، د ت، مؤسســة شــباب الجامعــة الإسكندرية، 1982م

21- بشير بلاح: **كرونولوجيا الجزائر من 1830-2000**، دار دزاير أنفو، الجزائر، 2013.

22- بشير بلاح، تاريخ الجزائر المعاصر، ج1 (1830-1962م)، (د.ط)، دار المعرفة، الجزائر، 2006م.

23- بن داهة عدة: **الاستيطان و الصراع حول ملكية الأرض إبان الاحتلال الفرنسي للجزائر (1830-1962)**، ج1، وزارة المجاهدين ،الجزائر، د.ت.الجزائر ،2008.

24- بن داهة عدة: الاستيطان و الصراع حول ملكية الأرض إبان الاحتلال الفرنسي للجزائر(1830-1962)، ج2، منشورات وزارة المجاهدين، الجزائر، 2008.

25- عبد الله محمد بن عبد العزيز، الوقف في الفكر الإسلامي، مطبوعات دار الأوقاف والشؤون الإسلامية، المملكة **المغربية،1992م**.

26- بن نبي مالك ، ابن باديس وعروبة الجزائر، ط 2، الشركة الوطنية للتوزيع، الجزائر، 1980.

27- بن نبي مالك، مذكرات شاهد للقرن، بيروت، دار الفكر، 1969.

28- بن نعيمة عبد المجيد و آخرون: **موسوعة أعلام الجزائر 1830-1954**، منشورات المركز الوطني للدراسات و البحث في الحركة الوطنية و ثورة أول نوفمبر 1954، الجزائر، 2007.

29- بوحوش عمار ، التاريخ السياسي للجزائر من البداية ولغاية 1962م، ط1، دار الغرب الاسلامي، بيروت، 1997م

30- بوزيان سعد ، شخصيات بارزة في كفاح الجزائر (1830-1962م) تيزي وزو، دار الامل، 2004، ج1.

31- بوشوشي الطاهر: تاريخ جامع كتشاوة، طبع بالمؤسسة الوطنية للفنون المطبعية، الجزائر، 2012م

32- بوصفصاف عبد الكريم :سياسة فرنسا البربرية في الجزائر(1830-1930) و انعكاساتها على المغرب العربي، (د.ط)، دار الحكمة، الجزائر، 2009.

33- بوضرساية بوعزة و آخرون: الجرائد الفرنسية و الإبادة الجماعية في الجزائر خلال القرن19، منشورات المركز الوطني للدراسات و البحث في الحركة الوطنية و ثورة أول نوفمبر 1954، الجزائر، 2007.

34- بوعزة بوضرساية: **سياسة فرنسا البربرية في الجزائر 1830م-1930م و انعكاساتها على المغرب العربي**، دار الحكمة، الجزائر، 2010.
35- بوعزيز يحي: السياسة الاستعمارية من خلال مطبوعات حزب الشعب الجزائري 1830-1954م، دار البصائر، الجزائر، 2009م.
36- بوعزيز يحيى: المساجد العتيقة في الغرب الجزائري، ط1، منشورات ANEB، الجزائر، 2002م
37- بوعزيز يحيى: سياسة التسلط الاستعماري و الحركة الوطنية الجزائرية، 1830-1954، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2007.
38- بوعزيز يحيى: **مع تاريخ الجزائر في الملتقيات الوطنية و الدولية** ،د م، الجزائر، 1999.
39- بوعزيز يحي، **موضوعات وقضايا من تاريخ الجزائر والعرب**، ج1 ،دار الهدى ،الجزائر ،2004م
40- - بوعزيز يحي: الاتجاه اليمني في الحركة الوطنية الج ا زئرية من خلال نصوص 1912-1948م، الإيديولوجية السياسية للحركة الوطنية الجزائرية ،د.ط، دار البصائر، الجزائر، 2009م.
41- بيومي إبراهيم و آخرون: **نظام الوقف و المجتمع المدني في الوطن العربي**، ط1، مركز دراسات الوحدة العربية، الأمانة العامة للأوقاف لدولة الكويت، بيروت، لبنان، 2003.
42- تتركي رابح عمامرة، الشيخ عبد الحميد بن باديس، رائد الاصلاح الاسلامي والتربية في الجزائر، ط5، 2001م، منشورات qneb، جامعة الجزائر، ص 101.
43- تركي رابح: التعليم القومي و الشخصية الجزائرية (1931-**1996**)، ط2، دراسة تربوية لشخصية الجزائرية، شركة الوطنية، الجزائر، 1981.
44- جلال يحي، السياسة الفرنسية في الجزائر 1960م، دار المعرفة، ط 1، مصر، 1959.
45- جمال خرشي، الاستعمار وسياسة الاستيعاب في الجزائر (1830-1962م) ،تر :عبد السلام عزيزي ،(د.ط) دار القصبة2009م،
46- جمال عبد الهادي محمد سعود، المجتمع الإسلامي المعاصر، الوفاء للطباعة والنشر، الإسكندرية، 2010م.

47- جمعة الزريقي، الإطار التشريعي لنظام الوقف في بلدان المغرب العربي، نظام الوقف والمجتمع المدني في الوطن العربي، ط1، بحوث ومناقشة لندوة الفكرية التي نظمها مركز دراسات الوحدة العربية ولأمانة العامة للأوقاف بدولة الكويت، بيروت، لبنان، 2003

48- جمعة شيخه، الوقف بين التنظيم والتطبيق والإلغاء: التجربة التونسية نموذجها، دط، دت،1995.

49- الجيلالي عبد الرحمان بن محمد: **تاريخ الجزائر العام**، ج4، دار الأمة، الجزائر، 2010.

50- حسن عبد الرحمن ، عبد الحميد بن باديس مفسرا، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1984م.

51- حسين تركي، هذه الجزائر، المؤسسة الوطنية للفنون المطبعية الجزائر، 2002،

52- حميد بن سالم، مجلة اللسان العربي، العدد 01، السنة الاولى، الرباط، المغرب، 1964م.

53- خديجة بقطاش **الحركة التبشيرية الفرنسية في الجزائر(1830-1871)**، (د-م)، الجزائر، 1977.

54- خوجة حمدان، المرآة، تقديم و تعريب و تحقيق، محمد العربي الزبيري، منشورات ANEP، الجزائر، 2005.

55- خيثر عبد النور و آخرون: **منطلقات و أسس الحركة الوطنية 1830-1954**، طبعة خاصة بوزارة المجاهدين، الجزائر، 2012م.

56- دراجي محمد: الإسلام في الجزائر في العهد العثماني (مواقف الإمام الإبراهيمي 9)، (د . ط)، عالم الأفكار، الجزائر، 2007م

57- دو طوكفيل الكسيس، نصوص عن الجزائر في فلسفة الاحتلال و الاستيطان، تر: إبراهيم صحراوي، ديوان المطبوعات الجامعية، المعهد العالي العربي للنشر، الجزائر، 2008.

58- دودو أبو العيد: **الجزائر في مؤلفات الرحالين الألمان(1830-1855)**، الشركة الوطنية للنشر و التوزيع، الجزائر، 1975.

59- ديرليك اندري: عبد الحميد بن باديس (1889-1940م)، تر: مازن بن صلاح مطبقاني،(د.ط)، عالم الأفكار، الجزائر، 2013م.

60- رابح تركي، الشيخ عبد الحميد بن باديس فلسفته وجهوده في التربية (1900م _ 1951م) ، ش. و. ن. ت، الجزائر، (ب ت).

61- رابح كنتور، الوقف وأثاره دراسة تاريخية للوقف في منطقة البليدة (1971، 1873) حولية المؤرخ، ع3. 4، اتحاد المؤرخين الجزائريين، الجزائر، 2005،

62- رابح كنتور، أوقاف البلدية والسياسة الوقفية في المصادرة والاستيلاء على الملكية، حولية المؤرخين، ع3، اتحاد المؤرخين الجزائريين، الجزائر 2005،.

63- رضوان السيد، فلسفة الوقف في الشريعة الإسلامية، ندوة نظام الوقف والمجتمع المدني في الوطن العربي، ط1، الأمانة العامة للأوقاف، الكويت، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، لبنان، 2003

64- رسيلير كميل: السياسة الثقافية الفرنسية بالجزائر أهدافها و حدودها(1830-1962م)، تر: نذير طيار، دار الكتابات الجديدة،(د.م)، 2016م.

65- الشيخ منصور ابن يوسف البهوتي، (1000- 1051) شرح منتهى الإرادات، د ط، د ت.

66- زوزو عبد الحميد: الدور السياسي للهجرة إلى فرنسا بين الحرمين "1914-1939"، الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، 2007.

67- زهدي يكن، الوقف في الشريعة والقانون، د ط، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، بيروت، لبنان 1388ه

68- زوزو عبد الحميد: الهجرة و دورها في الحركة الوطنية الجزائرية بين الحربين(1919-1939)، ط2، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر1985.

69- زوزو عبد الحميد: نصوص و وثائق في تاريخ الجزائر المعاصرة (1830-1900)، الجزائر، المؤسسة الوطنية للكتاب، 1984.

70- زوزو عبد الحميد: الفكر السياسي للحركة الوطنية و الثورة التحريرية، ج 1، دار هومة، الج ا زئر، 2012م.

71- زوزو عبد الحميد، ، الاستعمار الفرنسي (التطورات السياسية – الاقتصادية والاجتماعية 1737-1939، الجزء الثاني، ترجمة مسعود الحاج مسعود، الجزائر للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2005.

72- زوليخة سماعيلي علوش: تاريخ الج ا زئر من فترة ما قبل التاريخ الى الاستقلال 1، دار أنفو، الجزائر،2013.
73- ساحل عبد الحميد، عمر بن قدور رائد الصحافة الإصلاحية في الجزائر، 1906-1927م، دراسة تحليلية، منشورات anep
74- سعد الله أبو القاسم ، ابحاث واراء في تاريخ الجزائر، ط1، ج2، دار الغرب الاسلامي، بيروت، 1996م
75- سعد الله أبو القاسم ، أبحاث واراء في تاريخ الجزائر، ط1، دار الغرب الاسلامي، بيروت، ج4،1996.
76- سعد الله أبو القاسم ، الحركة الوطنية، 1930-1945م، ج 3، ط3، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1982م
77- سعد الله أبو القاسم، أفكار جامحة، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1985م
78- سعد الله أبو القاسم: أبحاث و آراء في تاريخ الجزائر، بيروت، دار الغرب الإسلامي، ط1، ج3، 1996.
79- سعد الله أبو القاسم: أبحاث و آراء في تاريخ الجزائر، ج2، ط3، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 2005.
80- سعد الله أبو القاسم: **الحركة الوطنية الجزائر 1830-1900**، المجلد 9 ،ج1، ط2 ،دار الغرب الإسلامي، لبنان، 2005.
81- سعد الله أبو القاسم: الحركة الوطنية الجزائرية (1830-1900)، بيروت، دار الغرب، الإسلامي، ط1، ج1، 1992.
82- سعد الله أبو القاسم: الحركة الوطنية الجزائرية(1900-1930)،ج2، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط4، 1992م.
83- سعد الله أبو القاسم: الحركة الوطنية الجزائرية، ج1، القسم1، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1992.
84- سعد الله أبو القاسم: **تاريخ الجزائر الثقافي (1500-1830)**، ج1، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، 1985.

85- سعد الله أبو القاسم: **تاريخ الجزائر الثقافي (1830-1954)**، ج5، دار الغرب الإسلامية، بيروت، لبنان، 1998.

86- سعد الله أبو القاسم: **تاريخ الجزائر الثقافي**، ج3، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، 1998.

87- سعد الله أبو القاسم: **تاريخ الجزائر الثقافي**، ج4، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، 1998.

88- سعد الله أبو القاسم: خلاصة تاريخ الجزائر المقاومة و التحرير، 1830-1962م، بيروت، دار الغرب الإسلامي، ط1، 2007م.

89- سعد الله أبو القاسم: **محاضرات في تاريخ الجزائر الحديث (بداية الاحتلال)**، ط3، الشركة الوطنية للنشر و التوزيع، الجزائر، 1982.

90- سعد الله أبو القاسم، ابن العنابي: رائد التجديد الإسلامي، الشركة الوطنية للنشر و التوزيع، الجزائر، 1977.

91- سعد الله، أبو قاسم ، محمد شاذلي القسنطيني (1807م. 1877م)، دراسة من خلال رسائله وشعره، ش، و، د، ف، ت، الجزائر، 1973م

92- سعد طاعة، دور النواب المسلمين في الحياة السياسية في الجزائر 1947-1956م، ط 1، دار الكوكب، الجزائر،2012م،

93- سعيد حوى، الإسلام، شركة الشهاب، الجزائر، ط2، 1988

94- سعيدوني ناصر الدين : النظام المالي للجزائر في الفترة العثمانية (1800-1830)، الشركة الوطنية للنشر و التوزيع، الجزائر، 1979م.

95- سعيدوني ناصر الدين و الشيخ المهدي البوعبدلي: **تاريخ العهد العثماني الجزائري**، ج4، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1984.......

96- سعيدوني ناصر الدين و الشيخ المهدي البوعبدلي: تاريخ العهد العثماني الجزائري، ج2، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1984.

97- سعيدوني ناصر الدين: **الجزائر منطلقات و آفاق مقاربات لواقع الجزائر من خلال قضايا و مفاهيم تاريخية**، ط1، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، 2000.

98- سعيدوني ناصر الدين: النظام المالي للجزائر في أواخر العهد العثماني(1800-1830)، ط2، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر،1985......

99- سعيدوني ناصر الدين: **تاريخ الوقف و دوره الاجتماعي و الاقتصادي**، دورة إدارة الأوقاف الإسلامية بالجزائر، دار الكرامة، الجزائر، 1999.....

100- سعيدوني ناصر الدين ، الوقف في الجزائر أثناء العهد العثماني من القرنين 18.19 ، دار البصائر ، الجزائر 2013.....

101- سعيدوني ناصر الدين: دراسات في الملكية العقارية، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1986

102- سعيدوني ناصر الدين: **دراسات و أبحاث في تاريخ الجزائر العهد العثماني**، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1984......

103- سعيدوني ناصر الدين: **دراسات و أبحاث في تاريخ الجزائر(الفترة الحديثة و المعاصرة)**، ج2، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1988....

104- سعيدوني ناصر الدين، **الجزائر منطلقات و آفاق**، دار عالم المعرفة، الجزائر، 1994.

105- سعيدوني ناصر الدين دراسات تاريخية في الملكية والوقف والجباية، ط1، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 2000.

106- سلاماني عبد القادر، الاستراتيجية الفرنسية لإجهاض الدولة الجزائرية الحديثة (1932-1947م)، د. ط، قرطبة للنشر والتوزيع، الجزائر، 2012،

107- سليم هاني منصور، الوقف ودوره في التنمية الاجتماعية، بحث مقدم للمؤتمر الثاني للأوقاف بالمملكة السعودية(الصيغ التنموية والرؤى المستقبلية)،2008م.

108- سيدي أحمد باي ، منشورات وزارة الإعلام والثقافة، الجزائر، 1974م ،

109- سيف الاسلام الزبير، تاريخ الصحافة في الجزائر، ج4، المؤسسة الوطنية للكتاب، اجزائر، 1985.

110- شارل أندري جوليان: إفريقيا الشمالية تسير(القوميات الإسلامية و السيادة الفرنسية)، ترجمة المنجي سليم و آخرون، الدار التونسية للنشر، تونس، الشركة الوطنية للنشر و التوزيع، الجزائر، 1976.

110- شارل أندري جوليان: تاريخ الجزائر المعاصرة الغزو و بــدايات الاحــتلال -111 (1827-1871م)، تر: جمال فاطمي،(د.ط)، دار الأمة ،الجزائر، 2013م.

112- شريطي محمد عيساوي: **الجرائم الفرنسية في الجزائر أثناء الحكم العسكري 1830-1871**، مؤسسة كنوز الحكمة، الجزائر، 2011.

113- شويتام أرزقي: المجتمع الجزائري و فعالياته في العهــد العثمــاني /ط1، دار الكتــاب، الجزائر، 2009م.

114- صادق مزهود، تارخ القضاء في العهد البربري الى حرب التحريــر ،ط2 ،دار بهــاء الدين ، الجزائر 2012م

115- صاري الجيلالي، محفوظ قداش، الجزائر في التاريخ، المقاومة السياسية 1900-1954، ترجمة عبد القادر بن حراث، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1987.

116- صاري الجيلاني: بروز النخبة المثقفة الجزائريــة(1857-1950م)،(د.ط)، المطبعــة العربية، الجزائر، 2009م.

117- صاري جيلالي: **الكارثة الديمغرافية(1867-1868)**، تر: عمر المعراجي، منشورات A,N,E,P ،الجزائر، 2008.

118- صاري جيلالي، تجريد الفلاحين من اراضيهم،1830-1962م، ترجمة قندوز عبــاد فوزية، سلسلة المترجمات ،طبعة خاصة، وزارة المجاهدين، منشورات المركز الوطني للدراســات والبحث في الحركة الوطنية وثورة اول نوفمبر 1954م، ط 2010م،

119- صالح العقاد، الجزائر المعاصرة ،جامعة الدول العربية ،مغهد الدرراسات العليا،1964م،

120- صالح بن حسن المبعوث، من قضايا الأوقاف المعاصرة الآثار المترتبة على الوقف علــى الذرية، د ط، د ت،1997.

121- صالح خرفي، الجزائر والأصالة الثورية، الشركة الوطنية للنشــر والتوزيــع، الجزائــر، 1977،

122- الطيب محمد :**تاريخ الأدب الجزائري**، الشركة الوطنية للنشر و التوزيع، الجزائر، 2010.

123- الطيب محمد: **الجزائر عشية الغزو دراسة في الذهنيات و البنايات و المآلات**، ابن نديم، الجزائر، د.ت.

124- عباد صالح: الجزائر بين فرنسا و المستوطنين 1830-1930، ديوان المطبوعات الجامعية، قسنطينة، 1999.

125- عباد صالح: **الجزائر خلال الحكم التركي 1514-1830**، ط3، دار هومة للطباعة و النشر و التوزيع، الجزائر، 2011.

126- عباد صالح: المستوطنون و السياسة الفرنسية في الجزائر(1870-1900م)، (د.ط)،(د.م)، الجزائر، 1984م.

127- عبد الرحمان الجيلالي ، تاريخ الجزائر العام ، ج1 ، الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية ، 1994

128- عبد الرحمان الجيلالي، تاريخ الجزائر العام، ج3، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، ط7 ، 1995.

129- عبد الرحمان محمد الجيلالي ، تاريخ الجزائر العام ، ج4، دار الأمة ، الجزائر ، 2010.

130- عبد الرحمان عواطف□ الصحافة العربية في الجزائر□)م□ و□ ل(□ الجزائر، 1985

131- شهبي عبد العزيز: الزوايا والطرق الصوفية والعزابة والاحتلال الفرنسي في الجزائر، (د.ط)، دار الغرب، وهران، 2007م

132- عبد القادر نور الدين، صفحات في تاريخ مدينة الجزائر من أقدم عصورها إلى انتهاء العهد التركي، قسنطينة، مطبعة البعث، ط2، 1965

133- عبد الكريم بوصفصاف: جمعية العلماء المسلمين الجزائريين و علاقاتها بالحركة الجزائرية الأخرى، منشورات المتحف الوطني للمجاهد، المؤسسة الوطنية للاتصال و النشر و الإشهار، الجزائر، 1996.

134- عبد المالك مرتاض: نهضة الأدب العربي المعاصر في الجزائر(1925-1954)، الشركة الوطنية للنشر و التوزيع، الجزائر، 1983.

135- عبد المنعم القاسم الحسني، رواية الهامل ، مسيرة قرن من العطاء والجهاد 1862م-1962م ، دار الخليل، الجزائر، 2013

136- عثمان سعدي: عروبة الجزائر عبر التاريخ، الشركة الوطنية للنشر و التوزيع، الجزائر، 1982.

137- عدي الهواري: الاستعمار الفرنسي في الجزائر سياسة التفكيك الاقتصادي الاجتماعي 1830-1960، ترجمة جوزيف عبد الله، ط1، دار الحداثة للطباعة و النشر و التوزيع، بيروت، 1983.

138- عقاب محمد الطيب: حمدان خوجة رائد التجديد الإسلامي، الجزائر، منشورات وزارة الثقافة و السياحة، 1984.

139- عقاد صلاح: المغرب العربي في التاريخ الحديث والمعاصر: الجزائر، تونس، المغرب الأقصى ،ط 6، منقحة، مكتبة الانجلو المصرية، د.م.ن ، 1993.

140- علوي عمار، الملكية والنظام العقاري في الجزائر، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2004

141- العلوي محمد الطيب مظاهر المقاومة الجزائرية 1830 1954 دار البعث الجزائري 1989

142- علي غنابزية: دراسات في تاريخ المقاومة الثقافية بالجزائر للحفاظ على الهوية الوطنية، ط1.مديرية الثقافة لولاية الوادي.2012.

143- علي محمد يوسف المحمدي، الوقف فقهه، وأنواعه، بحث مقدم لمؤتمر الأوقاف الأول في المملكة العربية السعودية، د ط، جامعة أم القرى، 1422ه.

144- علي بطاس: الاستعمار الفرنسي في الج ا زئر(1830-1900)،)، د. د. ن، د. ط ، الج ا زئر، 2012 ،

145- عمار عمورة: **الجزائر بوابة التاريخ من قبل التاريخ إلى 1962**، ج1، دار المعرفة، باب الواد، الجزائر، 2006.

146- عمار عمورة، موجز في تاريخ الجزائر، دار ريحانه، ط1، 2002.

147- عمارة محمد، قاموس المصطلحات الاقتصادية في الحضارة الإسلامية، ط1، دار الشروق، 1993م

148- عمامرة تركي رابح: **جمعية العلماء المسلمين الجزائريين التاريخية(1956/1931)، و رؤساؤها الثلاثة**، الطبعة الأولى، موفم للنشر و التوزيع، الجزائر.

149- عمورة عمار: **الجزائر بوابة التاريخ الجزائر عامة ما قبل التاريخ إلى 1962**، ج1، دار المعرفة، الجزائر، 2009.

150- عمورة عمار: الجزائر بوابة التاريخ ما قبل التاريخ إلى 1962، الجزائر، دار المعرفة، ج2.

151- عميراوي أحميدة: جوانب من السياسة الفرنسية و ردود الفعل الوطني، (د.ط)، دار البعث، قسنطينة، 1984م.

152- عميراوي احميدة: دور حمدان خوجة في تطور القضية الجزائرية1827-1840، ط1، دار البعث قسنطينة، الجزائر، 1987.

153- عميراوي أحميدة: **قضايا مختصرة في تاريخ الجزائر الحديث**، دار الهدى، الجزائر، 2005.

154- عميراوي احميدة: محاضرات في تاريخ الجزائر الحديث، ط2، دار الهدى ،عين مليلة، الجزائر،2004.

155- عميراوي أحميدة، نظرة حمدان خوجة الجزائري الى الاخر ..أوروبا نموذجا، ندوة الرحالة العرب والمسلمين اكتشاف الذات والأخر، ندوة الجزائر الأولى، 2004.

156- عوض صالح: معركة الإسلام و الصليبية في الجزائر، ج1، الزيتونة للإعلام و النشر، الجزائر 1989.

157- العياشي الصادق فداد، الوقف مفهومه- شروطه، أنواعه بحث مقدم لمؤتمر الأوقاف الأول في المملكة العربية السعودية، د ط، د ت، جامعة أم القرى، مكة المكرمة،

158- عيساوي محمد، شريخي نبيل: الجزائر الفرنسية في الجزائر أثناء الحكم العسكري 1830-1871، مؤسسة كنوز الحكمة، الجزائر، 2011.

159- غربي الغالي: العدوان الفرنسي على الجزائر، الخلفيات و الأبعاد، منشورات المركز الوطني للدراسات في الحركة الوطنية و ثورة أول نوفمبر، الجزائر، 2007.

160- غربي الغالي، لونيسي إبراهيم، تلمساني بن يوسف، بوجلة عبد المجيد: العدوان الفرنسي على الجزائر " الخلفيات و الأبعاد"، منشورات المركز الوطني للدراسات و البحث في الحركة الوطنية و ثورة أول نوفمبر 1954م، الجزائر، طبعة خاصة بوزارة المجاهدين، 2007م.

161- غطاس عائشة ، اوقاف الحرمين الشريفين ، الدولة الجزائرية، المدينة ومؤسساتها، منشورات المركز الوطني للدراسات والبحث في الحركة الوطنية و ثورة أول نوفمبر 1954، الجزائر 2، جويلية 2007.

162- غطاس عائشة و آخرون: الدولة الجزائرية الحديثة و مؤسساتها، منشورات المركز الوطني للدراسات و البحث في الحركة الوطنية و ثورة أول نوفمبر 1954، الجزائر 2، جويلية 2007.

163- فاطمة الزهراء قشي:**سجل صالح باي للأوقاف 1771-1792**،دار بهاء الدين للنشر و التوزيع، الجزائر 2009.

164- فاطمة الزهراء قشي، قسنطينة في عهد صالح باي البايات، ميديا بوليس، الجزائر ، 2005

165- فركوس صالح ، التشريعات المنظمة للاستيطان الاستعماري في الجزائر وآثارها على المجتمع الجزائري، البرنامج الوطني للبحث، pnr كلية العلوم الاجتماعية والإنسانية، قسم التاريخ والآثار، جامعة 08/ماي 1945م قالمة،،

166- فركوس صالح: إدارة المكاتب والاحتلال الفرنسي في ضوء شرق البلاد (1844 . 1871م)، منشورات باجي مختار، عنابة، 2006م

167- فركوس صالح: المختصر في تاريخ الجزائر ما قبل التاريخ إلى غاية الاستقلال(المراحل الكبرى)، الجزائر، دار العلوم للنشر و التوزيع، 2005.

168- فركوس صالح: المختصر في تاريخ الجزائر، من عهد الفينيقيين إلى خروج الفرنسيين(814ق.م-1962م)، دار العلوم للنشر و التوزيع، عنابة، الجزائر، 2002.

169- فركوس صالح: **محاضرات في تاريخ الجزائر الحديث و المعاصر 1830-1925**، مديرية النشر لجامعة قالمة، الجزائر، 2010.

170- فريال سعاد: المساجد الأثرية لمدينة الجزائر، دار المعرفة، الجزائر، 2010.

171- فليب جون لوكا كلود فاتان، جزائر الأنثروبولوجي نقد السيسيولوجيا الكولونيا لية، منشورات الذكرى الأربعين لاستقلال الجزائر، 2002.

172- القحطاني راشد، أوقاف السلطان الأشرف شعبان على الحرمين، د ط، الرياض، 1994م،

173- قنان جمال :قضايا و دراسات في تاريخ الجزائر الحديث و المعاصر، الجزائر، منشورات المتحف الوطني للمجاهد، 1994م.

174- قنان جمال :**نصوص و وثائق في تاريخ الجزائر الحديث 1500–1830** دار هومة، الجزائر، 2007.

175- قنان جمال: **التعليم الأهلي في الجزائر في عهد الاستعمار (1830–1844)**، منشورات المركز الوطني للدراسات و البحث في الحركة الوطنية و ثورة أول نوفمبر 1954، الجزائر، 2007.

176- قنان جمال: **قضايا و دراسات في تاريخ الجزائر الحديث و المعاصر- دراسات في المقاومة و الاستعمار**، مج 4، منشورات وزارة المجاهدين، الجزائر، 2009.

177- قنان جمال: نصوص سياسية جزائرية في القرن التاسع عشر (1830-1914)، الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، 2009.

178- كنازة محمد: الوقف العام في التشريع الجزائري، دار الهدى للطباعة و النشر و التوزيع، الجزائر، 2006.

179- لدغم فوزية: الإجازات العالمية لعلماء الجزائر العثمانية (1500 _ 1830م)، وزارة الثقافة، الجزائر

180- محفوظ قداش، الجزائريون تاريخ الجزائر، تر: محمد المعراجي، (د.ط) ، منشورات ENEP، الجزائر، 2008م،

181- محمد أبو زهرة، محاضرات في الوقف، مطبعة أحمد علي مخيمر، القاهرة، مصر، 1959.

182- محمد الرؤوف قاسمي: التطور التاريخي والتشريعي لنظام الوقف نموذج الاقتصاد التضامني ، المجلة العربية، العدد 12 الجزائر، 2007 م

183- محمد السعيد قاصري: دراسات وأبحاث في تاريخ الجزائر الحديث والمعاصر 1830م _ 1982م، دار الإرشاد، الجزائر، 2015.

184- محمد الطاهر فضلاء ، دعائم النهضة الوطنية الجزائرية، مطبعة البعث، قسنطينة، 1994م.

185- محمد الطاهر فضلاء: الإمام الرائد الشيخ البشير الإبراهيمي في دكراه الأولى، مطبعة البعث، قسنطينة ،الجزائر، 1967.

186- محمد العربي الزبيري ، مترجمة: المراة، منشورات aneb، المؤسسة الوطنية للفنون المطبعية، وحدة الرغاية الجزائر، 2005.

187- محمد العربي الزبيري: تاريخ الجزائر المعاصر، ج1 ،(د.ط)، دار الحكمة، الجزائر، 2014م

188- محمد العربي الزبيري، التجارة الخارجية للشرق الجزائري قبل الاحتلال، ط2، موك، الجزائر، 1984.

189- محمد العربي الزبيري، مذكرات أحمد باي وحمدان خوجة وبوضربة، ط2، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1982.

190- محمد المهدي بن علي شعيب: أم الحواضر في الماضي والحاضر تاريخ مدينة قسنطينة، مطبعة البعث، الجزائر، 1980.

191- محمد المهدي بن علي شعيب، الشرح المتسع على زاد المقتنع مجلد 11، ط 1، دار ابن الخوارزمي_ الرياض،1999م.

192- محمد زرمان: معالم السياسي و الاجتماعي عند البشير الابراهيمي، ديوان المطبوعات الجامعية، باتنة، الجزائر، 1998م.

193- محمد علي دبوز :**أعلام الإصلاح في الجزائر(1340-1390 هـ/ 1921-1995م)**، مطبعة البعث، الطبعة الأولى، ج 1،الجزائر (1394هـ/1974م).

194- محمد عيساوي وفيصل شريخي، الجرائم الفرنسية في الجزائر أثناء الحكم العسكري 1830م/1871م، مؤسسة دار الحكمة، الجزائر، 2011م

195- محمد كمال الدين إمام، الوصية والوقفية في الإسلام مقاصد وقواعد، ط1، دار منشأة المعارف، الإسكندرية، 1999،

196- محمد لحسن أزغيدي: مؤتمر الصومام و تطور ثورة التحرير الوطني الجزائرية 1956-1962، الجزائر، وحدة الرغاية، 1989.

197- محمد مصطفى شلبي، أحكام الوصايا والأوقاف، دط، 1982م،

198- محمد نسيب: زوايا العلم والقرآن بالجزائر، (د.ط)، دار الفكر، الجزائر، 1989م،

199- محمود باشا محمد، الاستيلاء على إيالة الجزائر او ذريعة الايالة ،تيزي وزو ،دار الامل، ط2، ترجمة ، عزيز نعمان، دار الأمل، الجزائر، 2005.

200- محمود عبد الرزاق، بحوث في الاقتصاد الإسلامي، ط1، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2013.

201- مختار حساني: التراث الجزائري المخطوط في الجزائر، ط1، ج2، الوثائق المخطوطة بالمكتبة الوطنية الجزائرية، منشورات الحضارة الجزائر،

202- مراد علي: الحركة الإصلاحية الإسلامية في الجزائر "بحث في التاريخ الديني و الاجتماعي من 1925إلى 1940"، ترجمة: يحياوي محمد، دار الحكمة، الجزائر، طبعة خاصة لوزارة المجاهدين، 2007.

203- مريوش أحمد: القضايا الوطنية، (د.ط)، (د.ن)، لبنان، 1981م.

204- مريوش أحمد، الشيخ الطيب العقبي و دوره في الحركة الوطنية الجزائرية، دار هومة للطباعة و النشر و التوزيع، الجزائر، الطبعة الأولى، 2007م.

205- مصطفى أحمد بن حموش ، مساجد مدينة الجزائر وزواياها و أضرحتها في العهد العثماني من خلال مخطوط يفولكس والوثائق العثمانية ، دار الأمة ، الجزائر ، 2010،

206- مصطفى أحمد بن حموش المدينة والسلطة في الاسلام ،نموذج الجزائر في العهد العثماني ، دمشق ،دار البشائر للطباعة والنشر والتوزيع،1999م.

207- مصطفى أحمد بن حموش، فقه العمران الإسلامي من خلال الأرشيف العثماني الجزائري 956ه/ 1549م- 1246ه/ 1830م، ط1، دارا البحوث والدراسات الإسلامية وإحياء التراث، 2000م

208- منذر قحف، الوقف الإسلامي تطوره، إدارته، تنميته، دار الفكر، دمشق، سوريا، 2000

209- مهديد إبراهيم: القطاع الوهراني ما بين 1850-1919 "دراسة حول المجتمع الجزائري، الثقافة و الهوية الوطنية"، منشورات دار الأديب، وهران، الجزائر.

210- مولاي الخميسي: دور مازونة في الحركة العالمية والثقافية من منتصف القرن 15م إلى منتصف القرن 20م، ط 1، 1976م،

211- مياسي ابراهيم: مقاربات في تاريخ الجزائر، ط2، دار هومة، الجزائر، 2011م.

212- الميلي بن محمد مبارك: تاريخ الجزائر في القديم و الحديث، تق: محمد الميلي، الجزائر، المؤسسة الوطنية للكتاب، ج1.

213- الميلي محمد: ابن باديس و عروبة الجزائر، ط2، الشركة الوطنية للنشر و التوزيع، الجزائر1980م.

214- الميلي محمد: الشيخ مبارك الميلي،(د.ط)، دار الغرب الاسلامي، بيروت، 2001م.

215- ناصر زهرة زكية ، أوقاف سبل الخيرات الدولة الجزائرية الحديثة ومؤسسساتها ، منشورات المركز الوطني للدراسات والبحث في الحركة الوطنية وثورة أول نوفمبر 1954، الجزائر ، 2010،

216- ناصر محمد: المقالة الصحفية الجزائرية، نشأتها تطورها أعلامها من 1903-1931م، المجلد2، الشركة الوطنية للنشر و التوزيع، الجزائر، 1978م.

217- ناصر محمد: الصحف العربية من 1847 إلى 1939، الشركة الوطنية للنشر و التوزيع، الجزائر، 1980.

218- نجوى طوبال، طائفة اليهود بمجتمع مدينة الجزائر 1700-1830، الجزائر 2008،

219- نصر الدين براهامي، علي تابليت ، تاريخ مدينة الجزائر في العهد العثماني ، منشورات ثالثة ، الجزائر، 2010

220- نور الدين تثيو، اشكالية الدولة في تاريخ الحركة الوطنية الجزائرية، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، ط1، مارس 2015.

221- نور الدين عبد القادر ، صفحات في تاريخ مدينة الجزائر من أقدم عصورها إلى انتهاء العهد التركي، قسنطينة، مطبعة البعث، ط2، 1965

222- هلال عمار: أبحاث و دراسات في تاريخ الجزائر المعاصر(1830-1962)، الجزائـــر، ديوان المطبوعات الجامعية، 1995.

223- هلال عمار: العلماء الجزائريين في البلاد العربية، (د.ط)، ديوان المطبوعات الجامعيـــة، الجزائر، 1995م.

224- هلال عمار: الهجرة الجزائرية نحوبلاد الشام (1847 . 1918م)، (د. ط)، دار هومة، الجزائر، 2007م.

225- هلايلي حنيفي: أوراق في تاريخ الجزائر في العهد العثماني، دار الهدى، الجزائر، 2008.

226- وهيبة زحيلي ، الفقه الإسلامي وأدلته، ج8، د ط، دار الفكـــر، دمشـــق- ســـورية، 1989.

ب- المراجع باللغة الأجنبية:

1- Abdel djalil-tamimi «pour une histoire de la grande mosquée d'Alger »,in RHM ,N19-20,Tunis ,1980.
2- Abdel djalil-tamimi, le beylik de Constantine et Ahmed bey, 1830-1837
3- Addi Lahouari, De L'Algérie précoloniale à L'Algérie coloniale, Entreprise national du livre, Alger, 1985.
4- Ageron Charles Robert K histoire de l'Algérie contemporaine i aine la conquête et les des buts de la colonisation K (1827.1871), P.U.F. paris, 1964
5- Ageron Charles Robert, Histoire contemporaine la conquête et les débuts de la colonisation (1827-1871), Alger, Casbah édition, 2005.
6- Ageron Charles Robert, les Algériens musulmans et la France 1871-1919, Tome 1, tome2, éditions Bouchéne, 2005.
7- Ageron Charles Robert, Politiques coloniales au Maghreb, P.U.F, paris, 1972.
8- Ageron Charles Robert. Les Algériens Musulmans et la France (1871 - 1919) T. 01. Paris P.U.F 1968.
9- Ahmed Henni, la colonisation agraire et le sous-développement en Algérie, Société Nationale D'éditions et de diffusion, Alger, 1981, . Emile Larcher. D éditions et de diffusion, Alger, Emile Larcher .1981.

10- Ahmida Mimouni: Ben Badis par luis- meme(textes de cheikh Abde lhamid Ben Badis), editions Mimouni, Alger, 2009.
11- Ali Merad: la Reformisme Musulman en Algérie (1925-1940), 2éme edition, El Hikma, Alger, 1999.
12- Ali Merad: Le reformisme musulman en Algérie de 1925- 1940 essai d'histoire religieuseet social), les editions EL Hikma, Alger,2010.
13- André Nouschi: La naissance du nationalisme Algérien, les édition de minuit, paris, 1962.
14- Belvaude Catherine, L'Algérie, Edition Karthala, paris, 1991.
15- Djilali, Sari, le désastre démographique de 1867-1868 en Algérie, Algérie, ANAG éditions, 2001.
16- cherif megnaoua.de registre du caïd de bled de Constantine .in.r.n.m.h.g.n16.p 49.
17-Hellal Amar. Le mouvement réformiste Algerien (Les hommes et l'histoire 1831- 1957). Office des publications universitaires 2002
18- Ial, shuval, la ville d'Alger vers la fin du x vm siele population et cache drbaire C N R . S Paris_ 1998. P P 124. 126.
19- Julien Charles –André ،Histoire de l'Algérie contemporaine, la conquête et les de la Colonisation (1827-1871, éditions Casbah, 2004.
20- Julien Charles Andres ,Histoire de l'Algérie contemporaine :conquête et début de la (29) colonisation (1827-1871)(paris : presses universitaire de France ,1965).
21- Klein, (Henri), Feuillets d'EL Djazair, 1910.T.2, éditions du Tell, Blidda Algérie 2003.
22- Laroui Abdallah, L'histoire du Maghreb, un essai de synthése, 2éme édition, Centre culturel arabe, Casablanca, 2001.
23- M.E merit, letate nn tell ituell et marol en 1830, revne d4histoire moderne et comt en paraim T.I. 1954. Société d'histoire moderne Paris, France,
24- Mahfoud Kaddache et Djilali Sari, l'Algérie dans l'histoire, O.P.U. Alger, 1989.
25- Mahfoud Kaddache: Histoire du nationalisme Algérien (question national et politique algérienne), Tome 1, Société nationale d'édition et de diffusion, Alger, 1980.

26- Mahfoud Keddache, L'Agérie des algériens de la préhistoire a 1954,baris Méditerranée, France, 2003.
27- Ministère de l’information et la culture : les mosquées en Algérie, collection Art et culture, S.N.E.D. Alger.
28-Mohamed Elyes Mesli, Les Origines de la crise agricole en Algérie Du Coûtonnement De 1846 à La Nationalisation de 1962, Editions Dahlab, Alger, S.D
29- Mohamed Tiab, Chronologie algérienne 1830-1962, T.1, imprimerie Ishaq, Blida, 1999.
30-Omar Barkan Iutfu, les problèmes fonciers dans l’empire ottomane, au temps de la fondation, in Annales d’histoire social, ancien annales_ d’histoire économique et sociale), T, 1.1 éme année, N 3. Juin 1939
31- Saidouni Nacereddine ‹«les liens de l’Algérie ottoman avec les lieux saints de l’Islam à travers le Rôle de la fondation du waqf des Haramiyn » ‹in Awqaf ‹N° 6 Third year ‹Rabi II 1425 H/ 1 juin 200
32-Saidouni Nacereddine, le waqf en Algerie a l'epoque ottomane, xie-xille siecles de hegire XVII- XIX SIECLES, la fondation publique des Awqaf du koweit ,2009.
33- Sari Djilali, Le probléme forstier dans L'Ouarsenis durant la période coloniale, majallat El-Tarikh, centre national d'études historiques, Alger, 1975.
34- Sari djilali: la dispossession des fellahs (1830-1962), societies national deduction et de diffusion, Alger, 1975.
35- Sari djilali: la dispossession des fellahs(1830-1962), societies national deduction et de diffusion, Alger, 1975.
36- Soudi (D) : collection histoire et patrimoine, tell, 2003, tomel
37- Turin Yvonne, Affrontements culturelles dans L'Algérie coloniale (1830-1880),A.N.A.L,2eme édition, 1971‹
38- Turin Yvonne, Affrontements culturelles dans L'Algérie coloniale (1830-1880),A.N.A.L,2eme édition, 1971.
39- Yacomo, Xavier, Histoire de L'Algérie de la fin de la régence Turque à L'insurrection de 1954, édition de L'Atlantique, Versailles, 1993.
40-Yvon, Turin, affrontement culturel dons Algérie coloniales, écoles, médecines, 1830-1880, Alger, 1983

41- Yvon, Turin, affrontements culturels dans L'Algérie colonaile écoles, medcine, religion, (1830-1880), editions houma, Alger, 2009.

سادسا: المعاجم والقواميس:

1- ابن منظور محمد ابن مكرم، لسان العرب شرح وتعليق علي شيري، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1988م

2- روحي بعلبكي ، قاموس المورد العربي ، الإنجليزي ، ط7، دار العلم للملايين، بيروت، لبنان، 1995.

3- عادل نويهض: معجم أعلام الجزائر من صدر الإسلام حتى العصر الحاضر، ط2، مؤسسة نويهض الثقافية للتأليف والترجمة و النشر، بيروت، لبنان، 1980.

سابعا: المجلات والدوريات والملتقيات:

أ- باللغة العربية :

- الدوريات :

1- أحمد حسين سليماني، فرع الملكية العقارية للجزائريين (1830-1871)، مجلة المصادر، ع 2، المركز الوطني للبحث والدراسات في الحركة الوطنية وثورة أول نوفمبر 1954، مارس، 2002.

2- بوحوش عمار ، "الهجرة والأرض" الأصالة، مجلة ثقافية تصدرها وزارة التعليم الأصلي والشؤون الدينية، الجزائر، العدد 11، السنة الثانية .1972م

3- ألبير باللو: الفن الإسلامي في الجزائر في المجلة الإفريقية 1904م.

4- بن خرف الله لطاهر ، التحليل الاقتصادي والاجتماعي، والسياسي للريف الجزائري 1830م-1962م، مجلة الذاكرة، الجزائر، العدد الثاني، 1995

5- البوعبدلي المهدي: الاحتلال الفرنسي للجزائر و مقاومة الشعب في الميدان الروحي، مجلة الأصالة، العدد 8، السنة الثانية، ربيع الثاني، جمادى الأولى1392هـ/ ماي-جوان 1978م.

6-البوعبدلي المهدي، الاحتلال الفرنسي للجزائر ومقاومة الشعب في الميدان الروحي، مجلة الأصالة، العدد 3، وزارة الشؤون الدينية، الجزائر، 1972م.

7-بوعزيز يحي، أوضاع المؤسسات الدينية بالجزائر خلال القرنين 19م، 20م، مجلة الثقافة، العدد 65 ماي، جويلية 1981م، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1981م

8-بوعزيز يحيى، المجاعة بالجزائر أواخر عقد الستينات من القرن 19، مجلة الأصالة، العدد 33، السنة الخامسة، جمادى الأولى 1396هـ/ماي 1976م.

9-التميمي عبد الجليل: التفكير الديني التبشيري، المجلة التاريخية المغربية، عدد 01، مجلة تونس، جويلية 1974.

10- التميمي عبد الجليل: وثيقة عن الأملاك المحبسة بإسم الجامع الأعظم بمدينة الجزائر، منشورات المجلة التاريخية المغاربية، تونس، الطبعة الأولى، 1980.

11- العربي زبيري: الحركة الوطنية الجزائرية في مرحلة النضج 1942-1954م، الرؤية، السنة الأولى، العدد 1، فيفري 1996

12- جميلة معمري، دور الزوايا في مقاومة الجهل والتبشير المسيحي، مجلة الشهاب الجديد، العدد 03، الجزائر، 2005.

13- حسينة حماميد، المستوطنون الاوربيون والثورة الجزائرية 1954م-1962م، منشورات الحبر، الطبعة 01، 2007.

14- حمزة بوكوشة، مجلة الثفافة، العدد 06، 1972م.

15- حنيفي هلايلي، الحضور الأندلسي في مجتمع مدينة الجزائر العثمانية على ضوء المساهمات الوقفية، المجلة التاريخية العربية للدراسات العثمانية، تونس، ديسمبر2005،

16- حياة سيدي صالح، "السياسة الكلونية في الجزائر في: مجلة الدراسات التاريخية، الجزائر، ع. 13 2011.

17- خديجة بقطاش، أوقاف مدبنة الجزائر، بعد الاحتلال الفرنسي، 1830م، مجلة الثقافة، العدد 62، السنة الحادية عشر، ربيع الثاني، جمادي الاول، مارس- أفريل، 1981م، وزارة المجاهدين.

18- خليفي عبد القادر: سياسة التصبير في الجزائر، مجلة المصادر، ع9، وهران، مارس 2006.

19- دودو أبو العيد: الحركة الثقافية في الجزائر المعاصرة، مجلة الثقافة، ع8، الجزائر، ماي 1972.
20- الطيب جاب الله: (الطرق الصوفية والزوايا في المجتمع الجزائري)، مجلة المعارف، عدد 14، الجزائر، أكتوبر، 2013م.
21- المغىلي محمد البشىر الهاشمي، ،لتكوىن الاقتصادي لنظام الوقف في الجزائر ودوره المقاوم للاحتلال الفرنسي ، المصادر، بصدرها المركز الوطني للبحث في الحركة الوطنية وثورة 1 نوفمبر 1954 الجزائر، العدد 6، محرم 14 ه/مارس 2002
22- سعد الله أبو القاسم ، قضية ثقافية بين الجزائر وفرنسا سنة 1843م، موقف بن الكبابطي من الأوقاف واللغة،م مجلة عالم الفكر، م16، العدد الأول، أفريل-ماي يني‍و، الكويت
23- سعد الله أبو القاسم المدني أحمد توفيق: عبد الحميد بن باديس الرجل العظيم، مجلة الأصالة، ع44، وزارة التعليم الأصلي و الشؤون الدينية، الجزائر، أفريل 1977.
24- سعد الله أبو القاسم، المفتي الجزائري ابن العنابي، الأصالة، عدد 31 مارس .1976
25- عائشة غطاس، اوقاف الحرمين الشريفين ، الدولة الجزائرية، المدينة ومؤسساتها، منشورات المركز الوطني للدراسات والبحث في الحركة الوطنية و ثورة أول نوفمبر 1954، الجزائر 2، جويلية 2007.
26- عبد القادر حلوش، الجمهورية الثالثة والتعليم الفرنسي في الجزائر، مجلة الشهاب الجديد، العدد 3، المجلد 3، الجزائر، 2004م.
27- عبد القادر حلوش، حركة التنصير في الجزائر- عهد الاحتلال- ، مجلة الرؤية، تصدر عن المركز الوطني للدراسات والبحث في الحركة الوطنية، وثورة أول نوفبر 1954، الجزائر، العدد الأول، جانفي- فيفري، 1996.
28- عقيل نمير، حول أوقاف مدينة الجزائر في القرن الثامن عشر ، أوقاف مؤسسة سبل الخيرات من خلال المساجد الحنفية ، مجلة دراسات إنسانية ، عدد خاص ، الجزائر ، 2002/2001.
29- علي اجقو، جمعية العلماء في الجزائر ومنع التعليم العربية، مجلة الفيصل، العدد 355، جويلية، 2004.

30- علي تابليت، حول ؟أوقاف مدينة الجزائر في القرن 18، أوقاف سيدي عبد الرمان الثعالبي، مجلة دراسات إنسانية، عدد خاص، الجزائر: 2002/2001.

31- عمار بوحوش، "الهجرة والأرض" الأصالة، مجلة ثقافية تصدرها وزارة التعليم الأصلي والشؤون الدينية، الجزائر، العدد 11، السنة الثانية .1972م

32- العيد مسعود: المرابطون والطرق الصوفية بالجزائر خلال العهد العثماني، سيرتا، العدد 10، قسنطينة، أفريل 1988م.

33- فارس مسدور وكمال منصوري، التجربة الجزائرية في إدارة الأوقاف، التاريخ والحاضر والمستقبل، ع 15، مجلة أوقاف، الجزائر، 2008.

34- فارس مسدور، الأوقاف الجزائرية بين الاستثمار و الاندثار، كلية الاقتصاد ،جامعة سعد دحلب، البليدة.

35- قاسمي محمد الرؤوف ، ، التطور التاريخي والتشريعي لنظام الوقف نموذج الاقتصاد التضامني، المجلة العربية، العدد 12، الجزائر، 2007 م

36- فلة القشاع موساوي، حول أوقاف مدينة الجزائر في القرن 18، أوقاف أهل الأندلس بمدينة الجزائر أثناء العهد العثماني، مجلة دراسات إنسانية، عدد خاص، الجزائر: 2002/2001.

37- قدور ابن عمر ، المرجع المرزوقي، اقتصاديات الوقف في الإسلام، مجلة الأوقاف، د ط، ع3، الأمانة العامة للأوقاف، الكويت، 2009م.

38- قنان جمال، أوضاع الجزائر عشية الغزو الفرنسي، مجلة الذاكرة، الجزائر، العدد 06، نوفمبر 2000.

39- محفوظ بن صغير، الوقف في الفقه الإسلامي والتشريع الجزائري "المفهوم والخصائص"، الملتقى الوطني حول الوقف الإسلامي في الجزائر الواقع والرهانات، مديرية الشؤون الدينية والأوقاف لولاية المسيلة، بمدرج عبد المجيد علاهم، جامعة المسيلة، يومي 20- 21 ماي 2013، الموافق ل 10- 11 رجب 1434

40- محمد البشير الهاشمي المغلي، التكوين الاقتصادي لنظام الوقف الجزائري ودوره المقاوم للاحتلال الفرنسي، مجلة المصادر، ع6، مارس 2002، المركز الوطني للدراسات والبحث في الحركة الوطنية وثورة أول نوفمبر1954

41- محمد الحاكم بن عوف مسألة الوقف في الجزائر أثناء الاحتلال الفرنسي، مجلة المعارف للبحوث والدراسات التاريخية، ، العدد 13 ،قسم العلوم الإنسانية، مجلة دورية دولية محكمة، قسم العلوم الإنسانية، جامعة حمة لخضر .

42- محمد زروال، الاستعمار جريمة ضد الإنسانية، الملتقى الوطني الثالث، فرنس فانون، وزارة الثقافة ومديرية الثقافة، ولاية الطارف، 31/30 ماي 2006،

43- مصطفى عبيد، انفونتان وفلسفته في تنفيذ الاستعمار الفرنسي بالجزائر (1839-1841م) مجلة الادب والحضارة الاسلامية، العدد 15، شعبان 1434ه،-جوان 2013م، قسنطينة، الجزائر

44- مصطفى عبيد ،نظرات في الجانب الاداري لا وربان ،معمة ستنسمونية لتدجين المجتمع الجزائري، مجلة الدراسات في العلوم الانسانية والاجتماعية، جمعة الجزائر، العدد 21، جوان 2013م.

45-المغلى محمد البشير الهاشمي، التكوين الاقتصادي لنظام الوقف الجزائري ودوره المقاوم للاحتلال الفرنسي، مجلة المصادر، ع 6، مارس 2002.

46- مياسي إبراهيم ، الاستيطان الفرنسي في الجزائر، مجلة المصادر، العدد الخامس، صيف 2001.

47- زروال محمد: الاستعمار جريمة ضد الإنسانية، الملتقى الوطني الثالث، فرنس قانون، وزارة الثقافة و مديرية الثقافة بولاية الطارف، 30-31 ماي 2006.

48- سعيدوني ناصر الدين ، الوقف ومكانته في الحياة الاقتصادية، والثقافية بالجزائر اواخر العهد العثماني واوائل الاحتلال الفرنسي ،مجلة الاصالة،العدد ،89.90،وزارة الشؤن الدينية والاوقاف ،الجزائر ،1981م

49- سيفو فتيحة ، الكتابات الاحتجاجية الجزائرية ضد الهيمنة الاستعمارية الفرنسية، 1830-1914م،مجلة عصور ،جامعة وهران ، العدد ،16،جوان- ديسمبر 2008.

50- شارل بيروسلار: الكتابات والآثار العربية في تلمسان في المجلة الإفريقية 1850م.

51-

52- صالح حمير، السياسة العقارية الفرنسية في الجزائر بداية الاحتلال (1830-1840) ، دورية كان التاريخية ،دار ناشري للنشر الالكتروني ،العدد ،22 ــ، 2013م،الكويت.

53- ناصر زكية زهرة .حول الأهمية التاريخية لأوقاف الأحناف .بمدينة الجزائر ، مجلة دراسات إنسانية ، جامعة الجزائر ، ماي ، 2001

54- نصر الجويلي، جمعية العلماء المسلمين بين الدين والسياسة، المجلة التاريخية المغربية، السنة الخامسة عشر، العدد 49-50، تونس، جوان 1988م.

- **الملتقيات:**

1- بن داهة، عدة: الخلفيات الحقيقية للتشريعات العقارية في الجزائر إبان الاحتلال الفرنسي (1830-1962م)، أعمال الملتقى الوطني حول العقار في الجزائر إبان الاحتلال الفرنسي 1830-1962، معسكر، نوفمبر 2005، الجزائر ،منشورات وزارة المجاهدين، 2007.

2- بن داود نصر الدين: مصادرة أراضي الجزائريين و سياسة بيجو الاستيطانية ،أعمال الملتقى الوطني الأول و الثاني حول العقار في الجزائر إبان الاحتلال الفرنسي (1830-1962)، منشورات وزارة المجاهدين، الجزائر، 2007.

3-بلمهدي علي بشير، السياسة العقارية الاستيطانية الفرنسية اتجاه الوقف او الحبوس في الجزائر ، اعمال الملنقى الاول حول العقار في الجزائر ابان الاحتلال الفرنسي 1830-1962م، ولاية معسكر ،نوفمبر 2005م، الجزائر، منشورات وزارة المجاهدين، 2007م.

4- الطاهر ملاخسو، نظام التوثيق في ظل التشريعات العقارية بالجزائر 1830-1962، أعمال الملتقى الوطني الأول حول العقار إبان الاحتلال الفرنسي 1830-1962 بولاية معسكر يومي 20-21 نوفمبر 2005.

5- عاشور موسى، أساليب الاستعمار الفرنسي في الاستيلاء على الأوقاف، أعمال الملتقى الأول، حول العقار في الجزائر 1830-1962م، ولاية معسكر، نوفمبر 2005م، الجزائر، منشورات وزارة المجاهدين، 2007.

6- عباس محمد الشريف، كلمة معاني وزير المجاهدين، اعمال الملتقى الوطني الثاني حول العقار في الجزائر ابان الاحتلال الفرنسي 1830-1962م،منشورات وزارة المجاهدين، الجزائر، 2000.

7- عدة بن داهة و آخرون: أعمال الملتقى الوطني الأول حول: العقار في الجزائر، إبان الاحتلال الفرنسي 1830-1962، منشورات وزارة المجاهدين، الجزائر، 2007.

8-فارس كعوان، وثائق السيناتوس كونسيلت وأهميتها في دراسة التاريخ الاجتماعي والاقتصادي للجزائر قبيلة أولاد دراج بالمسيلة أنموذجا، أعمال الملتقى الوطني تاريخ أعلام الحضنة، دار الثقافة، 10-11-12 ديسمبر 2012.

9-قنان جمال: التوسع الاستعماري ظاهرة عدوانية تسلطية و استغلالية، أعمال الملتقى الدولي حول الاستعمار بين الحقيقة التاريخية و الجدل السياسي، منشورات وزارة المجاهدين، الجزائر، 2007.

10- لونيسي إبراهيم: الملكية العقارية في الجزائر من خلال جريدة المبشر في ظل الحكم العسكري، أعمال الملتقى الوطني الثاني حول العقار في الجزائر إبان الاحتلال الفرنسي 1830-1962، ولاية سيدي بلعباس ماي 2006، الجزائر ،منشورات وزارة المجاهدين، 2007.

11- موسى عاشور، أساليب الاستعمار الفرنسي في الاستيلاء على الأوقاف -1830-1962، في أعمال الملتقى الوطني، الأول حول العقار في الجزائر إبان الاحتلال الفرنسي، منشورات وزارة المجاهدين، الجزائر، 2007.

12- ولد خليفة العربي ، مؤسسة الزاوية خزان المقاومة وحسن العقيدة والتراث، أعمال الملتقى الوطني الأول والثاني حول دور الزوايا، منشورات وزارة المجاهدين، الجزائر، 2007.

13- محفوظ بن صغير، الوقف في الفقه الإسلامي والتشريع الجزائري "المفهوم والخصائص"، الملتقى الوطني حول الوقف الإسلامي في الجزائر الواقع والرهانات، مديرية الشؤون الدينية والأوقاف لولاية المسيلة، بمدرج عبد المجيد علاهم، جامعة المسيلة، يومي 20- 21 ماي 2013، الموافق ل 10- 11 رجب 1434ه.

ب- الدوريات باللغة الأجنبية :

1- AD. Papier. La mosquée de Bône ‹in R.A ‹volume 33 ‹année 1889
2- Albert devoulx "Les édifices religieux de l'ancien Alger", in R.A, №6, 1862.

3- Albert devoulx ,les édifiées religieux ,op ,cit ,RA N10,1866Devoulx (Albert) , "Les édifices religieux de l'ancien Alger", in R.A, №12, 1868.
4- Albert devoulx notes historique sur les mosquées et autres édifices, d'Alger, n,:4, société historique Alger enrêne, Alger, 1859- 1860
5- Albert devoulx, "Alger archéologique et topographique sur cette ville aux époques arabe (Dzair Beni Mezrenna) et turque (El Djazair)", in R.A, №19, 1875.
6- Albert devoulx, les edifices religieux de L'ancien Alger; revue Africaine, n 05,1958.
7- Albert Devoulx, Notes historique sur les mosquées et autres édifices religieux d'Alger, in R.A, vlume 5, 1861.
8- Albert Devoulx," les edifices religieux de làncien Alger " in R.A. N 14. 1870.
9- Albert Devoulx: les édifices religieux de l'ancien d'Alger, Revue Africaine, volume 8 1867
10- Albert Devoulx ،Notes historique sur les mosquées et autres édifices religieux d'Alger ،in R. A،Volume 5 ،année 1861. Albert devoulx, "Les édifices religieux de l'ancien Alger", in R.A, №7, 1863.
11- arid Khan : une communauté, reswgerte les andalous en Alger de 1570 a 1670 cette passion de vivre qui croit au sein de grands mallreurs, A, comus, un R.H.M. Année 21. N 69. 701- Ben Hamouche (Mustapha),hanafisme malikisme et gestion urbaine, cas d'Alger a l'époque Ottomane, in RHA ,(N93/94),Mai1999.
12- Aumerat, "La propriété urbaine et le bureau de bienfaisance Musulmane", in R.A.N°41, 1897
13- Aumerat, La propriété urbaine à Alger, in R.A, volume 42,1898.
14- Aumerat, La propriété urbaine à Alger, in R.A, volume 43, 1899
15- Aumerat ،le bureau de bienfaisance musulman ،in R.A ، volume 43 ،Année 1899
16- Aumrat (J.F) : la proprété urbaine d'Alger, Revue Africaine, N°42، 1898.

17- - Ben Hamouche (Mustapha),hanafisme malikisme et gestion urbaine, cas d'Alger a l'époque Ottomane, in RHA ,(N93/94),Mai1999.
18- BROSSE CH, lard: les inscriptions ARABS; de Tlemcen, Revue Africaine, 6Année ,N33 mai, 1862.
19- BROSSE Ch, lard: les inscriptions ARABS; de Tlemcen, Revue africaine, 6Année, N 33 mai, 1862.
20- Charles Ferraud, les anciens établissements religieux musulmans de Constantine, revue Africaine, n08, 1967.
21- - E.bigont, unq inscription, arabe de Constantine , in RA. N 47.JOURDAN LIBRAIRE .EDITEUR.ALGER.1903
22- Féraux (L.CH) : histoire de Bejaia, Revue Africaine, vol 2.
23- Nacere ddine saidouni, Awqaf, № 6, year, Rabi ll, 1425H, june 2004.
24- Temimi (A), "pour une histoire de la grande mosquée d'Alger", in RHM, №19-20, Tunis, 1980.
25- Temimi (A), "Un document sur les biens Habous de la Grande Mosqée d'Alger", in RHM, №5, Tunis, 1980.
26- Temimi (A)," Le beylik de Constantine et Hadj Ahmed Bey" , in RHM, №1, 1978.
27- Yver Georges, Mémoire de Bouderbah, in R.A.№57, 1913.
28- yver Georges ‹si Hamden Ben Othman khodja ‹in R.A ‹ Volume 57 ‹Année 1913.

ثامنا: الرســــــائل والأطروحـــــات الجامعيــــة:

أ- باللغــــــــة العربيــــــــة:

- رسائل دكتوراه:

1- بن داهة عدة: الاستيطان و الصراع حول ملكيــة الأرض إبــان الاحــتلال الفرنســي للجزائر(1830-1962)، أطروحة دكتوراه، غير منشورة، كلية العلــوم الإنســانية و الحضارة الإسلامية، وهران،2007-2008، إشراف دحو فغرور.
2-بن عدة عبد المجيد ، الخطاب النهضوي في الجزائر 1925-1954، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه الدولة، لمعاصرة، جامعة الجزائر، السنة الجامعية 2005-2006
3-بوسعيد سومية، القضايا الوطنية من خلال صحف جمعية العلماء المســلمين الجزائــريين (البصائر نموذجا)، رسالة لنيل شهادة الدكتوراه في التاريخ الحديث والمعاصر، تحت إشراف

الأستاذ أ.د. مجاود محمد، جامعة الجيلالي ليابس، سيدي بلعباس، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، قسم التاريخ، السنة الجامعية 2014-2015م،

4-بيرم كمال: الأوضاع الاجتماعية و الاقتصادية و السياسية في الحضنة الغربية فترة الاحتلال الفرنسي (1840-1954)، رسالة دكتوراه في التاريخ الحديث و المعاصر، قسم التاريخ و الآثار، جامعة منتوري، قسنطينة، السنة الجامعية 2010-2011.

5-حماش خليفة: الأسرة في مدينة الجزائر خلال العهد العثماني، رسالة مقدمة لنيل دكتوراه الدولة في التاريخ الحديث، غير منشورة، إشراف الدكتورة فاطمة الزهراء قشي، قسم التاريخ، كلية العلوم الإنسانية و العلوم الاجتماعية، جامعة منتوري، قسنطينة، 1427هـ/2006.

6-زقب عثمان: السياسة الفرنسية في الجزائر 1830-1914م، دراسة في أساليب السياسة الإدارية، أطروحة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في التاريخ الحديث و المعاصر، إشراف صالح لميش، كلية العلوم الانسانية و الاجتماعية و الاسلامية، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2014-2015.

7-صالح حيمر، السياسة العقارية الفرنسية في الجزائر 1830م-1930م، رسالة لنيل شهادة الدكتوراه، التاريخ الحديث والمعاصر، اشراف الدكتور علي اجقو، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2013-2014م.

8-العيد فارس، الاوضاع الاجتماعية والاقتصادية في الغرب الجزائري وانعكاساتها على المقاومة الوطنية 1830-1847م، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الانسانية والحضارة الاسلامية، 2008-2009م.

9-قبايلي هواري: مسألة الحج في السياسة الاستعمارية الفرنسية بالجزائر (1894 . 1962م)، أطروحة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في التاريخ الحديث والمعاصر، إشراف بوعلام بالقاسمي، كلية العلوم الإنسانية والحضارة الإسلامية، جامعة وهران، الجزائر، 2013م، 2014م،

10- كمال منصوري: الاصلاح الإداري لمؤسسات قطاع الأوقاف – دراسة حالة الجزائر-، رسالة لنيل درجة الدكتوراه في علوم التسيير، تخصص إدارة أعمال، كلية العلوم الإقتصادية و علوم التسيير، جامعة الجزائر، 2007، 2008.

11- لحمر كمال: صورة المجتمع الجزائري في (la Revue africaine) 1856-1962م أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه علوم الاجتماع التنمية، جامعة منتوري، قسنطينة، 2010-2011.

12- محمد زاهي، الاوقاف في الجزائر خلال الفترة الاستعمارية (1830-1870م)، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في التاريخ الحديث والمعاصر، اشراف الاستاذ الدكتور، حنيفي هلايلي، جامعة جيلالي اليابس، كلية العلوم الانسانية والاجتماعية، 2014-2015م،

13- نفطي وافية، الحياة الاجتماعية والثقافية في منطقة بسكرة من خلال وثائق الأوقاف والأحباس (1830-1930) شهادة دراسات المعمقة، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية جامعة الأدب والعلوم الإنسانية، تونس، 1995-1996.

14- يحياوي نجاة: دور الأوقاف في التنمية الاجتماعية في المجتمع الجزائري....،أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه العلوم في علم الاجتماع تخصص تنمية، غير منشورة، إشراف الأستاذ الدكتور نور الدين زمام، قسم علم الاجتماع، كلية العلوم الإنسانية و الاجتماعية، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2011-2012.

ب- باللغة الأجنبية :

- رسائل دكتوراه باللغة الفرنسية:

1-Sifou Fatiha: la protestation Algérienne contre la domination Française, plaintes et pétitions (1830-1914), thèse de doctorat en histoire, tome 1, université Aix- Marseille 1, Année Universitaire 2003-2004.

ج – رسائل ماجستير:

1-ابن حامد سعدية، لشيخ محمد ابشير الابراهيمي وقضايا عصره، مذكرة لنيل رسالة الماجستير، الحديث والمعاصر، اشراف الدكتور، شاوش حباسي، جامعة بوزريعة، 2004-2005

2-ابن حسين كريمة، الحياة السياسية في قسنطينة 1930-1939م، مذكرة دبلوم للدراسات المعمقة في التاريخ الحديث والمعاصر، اشراف توفيق علي برو، قسم التاريخ جامعة قسنطينة، 1985م.

3-أسعد لهلالي، الشيخ خير الدين وجهوده الإصلاحية في الجزائر (1902-1993م)، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في التاريخ الحديث والمعاصر، تحت إشراف الأستاذ الدكتور، عبد الكريم وبصفصاف، جامعة منثوري قسنطينة، كلية العلوم الإنسانية والعلوم الاجتماعية، قسم التاريخ والآثار، 2005-2006م،

4-بن مشرنن خير الدين: إدارة الوقف في القانون الجزائري، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في قانون الإدارة المحلية، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، 2011-2012.

5-بوديعة يلسين: أوقاف الاضرحة و الزوايا بمدينة الجزائر و ضواحيها خلال العهد العثماني، مذكرة لنيل شهادة الماجستير تخصص تاريخ حديث، غير منشورة، اشراف الدكتورة عائشة غطاس، قسم التاريخ، كلية العلوم الإنسانية و الاجتماعية، جامعة بن يوسف بن خدة، 2006-2007.

6-بوسعيد ع الرحمن، الأوقاف والتنمية الاجتماعية والاقتصادية بالجزائر، مذكرة لنيل ماجستير إشراف دحو فغرور كلية العلوم الاجتماعية، قسم الفلسفة، جامعة وهران، 2011 -2012.

7-بوصفصاف عبد الكريم: جمعية العلماء المسلمين الجزائريين، و دورها في تطور الحركة الوطنية الجزائرية (1931-1945)، رسالة لنيل دبلوم الدراسات المعمقة سنة 1978، ط1، نشر دار البعث للطباعة و النشر، قسنطينة 1981.

8-بوغدادة الأمير: المؤسسة في الجزائر أواخر العهد العثماني، (القضاء نموذجا)، 1185هـ/1771م.1235هـ/1837م، شهادة الماجستير، كلية الآداب و العلوم الانسانية، قسم التاريخ، جامعة الامير عبد القادر للعلوم الاسلامية، السنة الجامعية، 2008-2009.

9-بولافة حدة: واقع المجتمع المدني الجزائري إبان الفترة الاستعمارية و بعد الاستقلال، أطروحة مقدمة لنيل درجة الماجستير في العلوم السياسية، إشراف عمر بغروز، كلية العلوم السياسية و الحقوق، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2010-2011م.

10- بولحبال رياض ، أخبار قسنطينة وحكمها، لمؤلف مجهول، دراسة تحقيق: مذكرة لنيل شهادة الماجستير في الدراسات العليا، جامعة منثوري، قسنطينة، 2009 _ 2010م

11- خليفي عبد القادر، أحمد توفيق المدني و دوره في الحياة السياسية و الثقافية بتـــونس و الجزائر 1899- 1983، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في التـــاريخ الحـــديث و المعاصر، إشراف د. عبد الكريم بوصفصاف، قسم التاريخ و الآثار، كلية العلوم الإنسانية و الاجتماعية، جامعة متنوري، قسنطينة 2006-2007.

12- سعاد فويال، المساجد الأثرية لمدينة الجزائر اواخر العهد العثماني، مذكرة لنيل شـــهادة ماجستير، قسم التاريخ، جامعة بوزريعة، الجزائر، 2006.

13- شدري معمر رشيدة: العلماء و السلطة العثمانية في الجزائر فترة الـــدايات (1671-1870)، مذكرة لنيل شهادة الماجستير تخصص تاريخ حديث، قسم التاريخ، كلية العلوم الانسانية و الاجتماعية، جامعة الجزائر، غير منشورة، اشراف الدكتورة فلـــة موســـاوي القشاعي، 2005-2006.

14- الطيب شارف: منهجية الدعوة عند الشيخ عبد الحميد بن باديس، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الإسلامية تخصص أصول الدين (إشراف) د. الدراجي

15- عبود علي، الاستبطان والصراع حـــول ملكيـــة الارض،1830-1899م، القطـــاع الوهراني، نموذجا، رسالة لنيل شهادة الماجستير، في التـــاريخ وعلـــن الاثـــار، جامعـــة وهران،2013-2014م،

16- عيسى يزير، السياسة الفرنسية تجاه الملكية العقاريـــة في الجزائـــر،1830م-1914م، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في التاريخ المعاصر، إشراف الأستاذ الغالي غـــربي، جامعـــة الجزائر، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، قسم التاريخ، 2008م-2009م

17- فايد بشير: الشيخ البشير الابراهيمي، و دوره في القضية الوطنيـــة (1920-1965)، رسالة ماجستير في التاريخ الحديث و المعاصر، نوقشت أمام جامعة قســـنطينة 1999-2000.

18- قليل مليكة، هجرة الجزائريين من الاوراس إلى فرنسا 1900م-1939م، مقدمة لنيل شهادة الماجستير في تاريخ الأوراس الحديث والمعاصر، إشراف الأستاذة بوقريوة، كليـــة الآداب والعلوم الإنسانية، قسم التاريخ وعلم الآثار، جامعة الحاج لخضر باتنـــة، الســـنة الجامعية: 2008-2009.

19- كمال خليل: المدارس الشرعية الثلاث في الجزائر التأسيس والتطور (1850م _ 1951م) ، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، تاريخ المجتمع المغاربي الحديث والمعاصر، إشراف: أ ، د، أحمد صاري، جامعة منتوري، قسنطينة، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، 2007، 2008.

20- لونيسي إبراهيم: القضايا الوطنية في جريدة المبشر(1847-1870)، رسالة ماجستير، معهد التاريخ، جامعة الجزائر، السنة الدراسية 1993-م1994.

21- محمد الأمين رحماني،، الإدارة ا الإدارة الاستعمارية الفرنسية والأوقاف وإدارة شؤون الحج في الجزائر،1830_1962، مذكرة لنيل شهادة الماجيستير في التاريخ الحديث والمعاصر مشروع تاريخ الإدارة المحلية الاستعمارية في الجزائر 1830-196، اشراف :كريم ولد النبية، 2013-2014.

22- محمد الصالح العنتري، أوقاف الحرمين الشريفين" مكة والمدينة" في مدينة الجزائر القرن الثامن عشر وبداية التاسع عشر، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في التاريخ الحديث، 2011/ 2012م،

الفهارس

01- فهرسة الأعلام:

02- فهرسة البلدان:

03- فهرسة الأماكن:

04- فهرسة الهيئات:

05- فهرسة المصطلحات:

06- فهرسة الجرائد والمجلات:

فهرس الموضوعات

فهرسة الموضوعات

الملخص

الملخـــــــــــص بالعربية

لقد عرفت الأوقاف انتشارا وإقبالا واسعا شمل جميع شرائح المجتمع الجزائري، ويعود ذلك إلى عدة عوامل أهمها التعايش المذهبي بين المذهب الحنفي ، وهذا الانسجام خلق توافق اجتماعي بين المذهبين حيث يبرم أتباع المذهب المالكي عقودهم في محكمة المذهب الحنفي ويعقد المذهب الحنفي عقودهم في محكمة المذهب المالكي، وكان الكثير من الجزائريين يعتمدون على المذهب الحنفي في أوقافهم، بالإضافة للتسهيلات التي يقدمها المذهب الحنفي للواقفين.

إن التنظيم الإداري للأوقاف في الجزائر العثمانية ، وكان الهدف من ذلك هو وضع إحصاء دقيق وضبط محكم للأوقاف، وتظم هذه الأداة المجلس العلمي الذي يضم أعضاء لهم صيت ،والمتمثل في العلماء والقضاة والمفتيين وغير ذلك، وقد أولى القضاة في هذا المجلس عناية كبيرة بالأوقاف، و قدمت هذه المؤسسات خدمات متعددة وعملت على إشباع حاجات الأمة في مجالات الدين والتعليم والثقافة مما خففت العبء على الإنفاق الحكومي، وقد وطدت العلاقة بين الادارة الحاكمة والمجتمع الجزائري ، هذه العلاقة المبنية على التعاون وخدمة المصالح العامة.

وبعد الاحتلال الفرنسي للجزائر 05 جويلية 1830م أحدثت الادارة الاستعمارية تغييرا جذري على جميع الأنظمة الإدارية للجزائر، والتي من بينها إدارة الأوقاف التي طبقت عليها إجراءات تعسفية منذ البداية، فقد استولت سلطات الاحتلال على أملاك الباىلك وعلى أملاك الاتراك وبعدها أصدروا قرارات تشريعية لمصادرة جميع الأملاك الدينية والبنايات التابعة لها في يد أملاك الدومان أي الدولة الفرنسية. واستمرت التشريعات الفرنسية تستهدف أملاك الوقف إلى أن اندمجت مداخيل الأوقاف الإسلامية في ميزانية الدولة الفرنسية. لقد مر تدخل الإدارة الفرنسية في شؤون الأوقاف الإسلامية بعدة مراحل إلى أن تمكنت من الاستيلاء على المؤسسات الدينية والتصرف في أملاكها الموقوفة بالهدم والبيع ، وكانت الإدارة الفرنسية تسعى من وراء محاربتها للأوقاف إلى تحقيق و تحويل الأملاك الموقوفة إلى أملاك خاصة ثم بيعها او منحها للمعمرين الاوربيين.

لقد أدى قرار ضم أملاك الأوقاف إلى الدومان استنكار واحتجاج من طرف العلماء والاعيان مثل المفتي المالكي مصطفى بن الكبابطي، والمفتي الحنفي محمد ابن المحمود العنابي، وحمدان بن عثمان خوجة وأحمد بوضربة، وشخصيات من كل المدن الجزائرية، الذين قدموا الكثير من العرائض للإدارة الفرنسية بأن أملاك الأوقاف ليست ملكا للأتراك وإنما هي ملك للفقراء. وكان

مصير ابن العنابي العزل، وقدم حمدان بن عثمان خوجة في مذكرة لدى وزارة الحربية الفرنسية، بين فيها على الاعتداءات حرمات الجزائريين، وطالب باحترام المؤسسات وبنود الاتفاقية، والالتزام بشروط قيامها واستغلالها ان أعمال الهدم المختلفة التي ألحقت بملكيات الأوقاف والأملاك الخاصة ، وانتهاك حرمة المقابر، وحتى بيوت الخلاء، وهي وقف على المسلمين.

لقد لعبت جمعية العلماء المسلمين الجزائريين دورا كبيرا ، خاصة في الجانب الثقافي والعلمي وذلك من خلال نشر الوعي الديني بواسطة التربية و التعليم العربي الحر، و ملأت الفراغ الذي أوجدته فرنسا بعد القضاء على الأوقاف الإسلامية، إن القضية التي صالت فيها الجمعية، وكتبوا فيها وهي تحرير الدين الاسلامي والاوقاف، من سيطرة الدولة الفرنسية، التي كانت تعتبر إشرافها على الدين الإسلامي "مسألة جوهرية، وقد لبت الدولة الفرنسية بعض مطالب الجزائريين الاجتماعية والاقتصادية وحتى السياسية، واعتبرت جمعية العلماء المسلمين الجزائريين الأوقاف من أهم المسائل الدينية التي يجب المطالبة بها، ذلك لأن الاستعمار قد وضع يده عليها واحتكر رجالها والقائمين عليها لمعرفته بأهميتها عند المسلم الجزائري.

لقد أدت سياسة الإدارة الاستعمارية الفرنسية، من مصادرة الأوقاف بمختلف أشكالها وأنواعها إلى نتائج وخيمة على الحياة الاجتماعية والاقتصادية من (هجرة، فقر، وأمراض...)، مما أدى إلى حدوث هجرات من كل المدن الجزائرية الجزائر بوهران وبجاية وعنابة وتلمسان ومستغانم ..هروبا من الاحتلال وبطش الجنود، ، الا أن طبيعة الفرد الجزائري جعلته يبقى صامدا أمام هذه الاعتداءات القاسية بفضل تمسكه بالإسلام الذي يزوده بالقوة الروحية، فعلى الرغم من جهله ما كان يفوت الفرصة بالمطالبة بتحريره من الاستعمار وأخذه لحريته الدينية، واسترجاع معالمه الاسلامية من يد الاستعمار.

الملخــــــــــــــص بالانجليزية

Sincerely

Endowments have become widespread and popular across all segments of Algerian society, and this is due to several factors, the most important of which is sectarian coexistence between the Hanafi school, and this harmony has created a social consensus between the two sects, whereby the followers of the Maliki school conclude their contracts in the court of the Hanafi school and the Hanafi school holds their contracts in the court of the Maliki school. And many Algerians relied on the Hanafi school of endowments for their endowments, in addition to the facilities provided by the Hanafi school for those standing.

The administrative organization of endowments in Ottoman Algeria, and the goal of that was to set an accurate census and tight control of endowments, and this tool is organized by the scientific council that includes members with a reputation, represented by scholars, judges, muftis and so on, and the judges in this council paid great attention to endowments, and These institutions provided multiple services and worked to satisfy the nation's needs in the areas of religion, education and culture, which eased the burden on government spending, and the relationship between the ruling administration and the Algerian society has strengthened this relationship based on cooperation and serving the public interests.

After the French occupation of Algeria on July 5, 1830 AD, the colonial administration brought about a radical change in all the administrative systems of Algeria, among which was the administration of endowments to which arbitrary measures were applied from the beginning. The occupation authorities seized the Bailek property and the Turkish property, and then they issued legislative decisions to confiscate all religious property. And the buildings belonging to it in the hands of the Domain property, meaning the French state. French legislation continued targeting endowment properties until the revenues of Islamic endowments were merged into the French state budget. The French administration's intervention in the affairs of Islamic endowments passed through several stages until it managed to seize religious institutions and dispose of their properties suspended by demolition and sale, and the French administration was seeking, behind its fight against endowments, to achieve and convert the endowment properties into private property and then sell or give them to European architects.

The decision to annex the properties of the endowments to the Domain led to denunciations and protests by scholars and notables such as the Maliki Mufti Mustafa bin al-Kabbati, the Mufti al-Hanafi Muhammad Ibn al-Mahmoud al-Annabi, Hamdan bin Othman Khoja and Ahmed Boudarba, and personalities from all Algerian cities, who submitted many petitions to the French administration that the property Endowments do not belong to the Turks but rather belong to the poor. The fate of Ibn al-Annabi was defenseless, and Hamdan bin Othman Khoja presented in a memorandum to the French Ministry

of War, in which he explained the sanctities of the Algerians to the attacks, and demanded respect for institutions and the terms of the agreement, and commitment to the conditions of their establishment and exploitation that the various demolition acts that inflicted the property of endowments and private property, and the violation of the sanctity of graves, And even the outdoors, which is an endowment for Muslims

The Algerian Muslim Scholars Association has played a great role, especially in the cultural and scientific aspect, by spreading religious awareness through education and free Arab education, and it filled the void created by France after the elimination of Islamic endowments. The Islamic religion and endowments, from the control of the French state, which considered its supervision of the Islamic religion "a fundamental issue, and the French state fulfilled some of the social, economic and even political demands of the Algerians. The Algerian Muslim Scholars Association considered the endowments to be one of the most important religious issues that must be claimed, because colonialism He has set his hands on it and monopolized its men and those in charge of it, because of his knowledge of its importance to the Algerian Muslim.

The policy of the French colonial administration, of confiscating endowments of various forms and types, led to disastrous consequences for social and economic life (migration, poverty, and diseases ...), which led to migrations from all the Algerian cities of Algeria in Oran, Bejaia, Annaba, Tlemcen and Mostaganem ... to escape From the occupation and the brutality of the soldiers, but the nature of the Algerian individual made him remain steadfast in the face of these cruel attacks thanks to his adherence to Islam, which provides him with spiritual strength, despite his ignorance he would not miss the opportunity to demand his liberation from colonialism and his taking of his religious freedom, and the restoration of his Islamic features from the hand of colonialism.

الملخـــــــــــص بالفرنسية

Sincèrement

Les dotations sont devenues répandues et populaires dans tous les segments de la société algérienne, et cela est dû à plusieurs facteurs, dont le plus important est la coexistence sectaire entre l'école hanafite, et cette harmonie a créé un consensus social entre les deux sectes, par lequel les adeptes de l'école Maliki concluent leurs contrats au tribunal de l'école Hanafi et l'école Hanafi tient leurs contrats devant le tribunal de l'école Maliki. Et de nombreux Algériens comptaient sur l'école des dotations Hanafi pour leurs dotations, en plus des installations fournies par l'école Hanafi pour ceux qui sont debout.

L'organisation administrative des dotations en Algérie ottomane, et le but de cela était de mettre en place un recensement précis et un contrôle strict des dotations, et cet outil est organisé par le conseil scientifique qui comprend des membres de réputation, représentés par des universitaires, des juges, des muftis et ainsi de suite, et les juges de ce conseil ont accordé une grande attention aux dotations, et ces institutions ont fourni de multiples services et ont travaillé pour satisfaire les besoins de la nation dans les domaines de la religion, de l'éducation et de la culture, ce qui a allégé le fardeau des dépenses publiques et la relation entre l'administration au pouvoir et la société algérienne ont renforcé cette relation basée sur la coopération et au service des intérêts publics.

Après l'occupation française de l'Algérie le 5 juillet 1830 après JC, l'administration coloniale a provoqué un changement radical dans tous les systèmes administratifs de l'Algérie, parmi lesquels l'administration des dotations à laquelle des mesures arbitraires ont été appliquées dès le début. Les autorités d'occupation se sont emparées la propriété Bailek et la propriété turque, puis ils ont pris des décisions législatives pour confisquer tous les biens religieux et les bâtiments qui lui appartiennent entre les mains de la propriété du Domaine, c'est-à-dire de l'Etat français. La législation française a continué de cibler les biens de dotation jusqu'à ce que les revenus des dotations islamiques soient fusionnés dans le budget de l'État français. L'intervention de l'administration française dans les affaires des dotations islamiques passe par plusieurs étapes jusqu'à ce qu'elle parvienne à s'emparer des institutions religieuses et à disposer de leurs propriétés suspendues par démolition et vente, et l'administration française cherchait, derrière sa lutte contre les dotations, à réaliser et à convertir les les propriétés de dotation en propriété privée, puis les vendre ou les donner à des architectes européens.

La décision d'annexer les propriétés des dotations au Domaine a conduit à des dénonciations et à des protestations de la part d'érudits et de notables tels que le Maliki Mufti Mustafa bin al-Kabbati, le Mufti al-Hanafi Muhammad Ibn al-Mahmoud al-Annabi, Hamdan bin Othman Khoja et Ahmed Boudarba, et des personnalités de toutes les villes algériennes, qui ont soumis de nombreuses pétitions à l'administration française selon lesquelles les dotations de propriété n'appartiennent pas aux Turcs mais appartiennent plutôt aux pauvres. Le sort d'Ibn al-Annabi était sans défense, et Hamdan bin Othman Khoja a présenté dans un mémorandum au ministère français de la Guerre, dans lequel il expliquait le caractère sacré des Algériens aux attentats, et exigeait le respect des institutions et des termes de l'accord. , et l'engagement envers les conditions de leur établissement et de leur exploitation que les divers actes de démolition qui ont infligé la propriété des dotations et des propriétés privées, et la violation du caractère sacré des tombes, et même du plein air, qui est une dotation pour les musulmans

L'Association algérienne des érudits musulmans a joué un grand rôle, en particulier sur le plan culturel et scientifique, en diffusant la conscience religieuse par l'éducation et la gratuité de l'éducation arabe, et elle a comblé le vide créé par la France après l'élimination des dotations islamiques. La religion et les dotations islamiques , du contrôle de l'Etat français, qui considérait sa supervision de la religion islamique comme "une question fondamentale. L'Etat français a répondu à certaines des revendications sociales, économiques et même politiques des Algériens. L'Association des savants musulmans algériens considérait les dotations comme une seule des questions religieuses les plus importantes qui doivent être revendiquées, parce que le colonialisme Il a mis la main dessus et monopolisé ses hommes et ceux qui en ont la charge, en raison de sa connaissance de son importance pour le musulman algérien.

La politique de l'administration coloniale française, de confiscation de dotations de formes et de types variés, a conduit à des conséquences désastreuses pour la vie sociale et économique (migrations, pauvreté, maladies ...), qui ont conduit à des migrations de toutes les villes algériennes d'Algérie en Oran, Bejaia, Annaba, Tlemcen et Mostaganem ... pour échapper à l'occupation et à la brutalité des soldats, mais la nature de l'individu algérien l'a fait rester inébranlable face à ces attaques cruelles grâce à son adhésion à l'islam, qui lui fournit une force spirituelle, malgré son ignorance, il ne manquerait pas l'occasion d'exiger sa libération du colonialisme et sa prise de sa liberté religieuse, et la restauration de ses traits islamiques de la main du colonialisme.

تم بحمد الله